

لسان العرب

لابن منظور

طبعة جديدة محققة ومشكولة شكلاً كاملاً
ومذيّلة بفهارست مفصلة

٤٠



دارالمعارف

يُطْلَقُ لَهَا النَّسَاءُ. وَقَالَ أَبُو إِسْحَقَ: الَّذِي عِنْدِي فِي حَقِيقَةِ هَذَا أَنَّ الْقُرْءَ، فِي اللُّغَةِ، الْجَمْعُ، وَأَنَّ قَوْلَهُمْ قَرِئْتُ الْمَاءَ فِي الْحَوْضِ، وَإِنْ كَانَ قَدْ أَلْزِمَ الْيَاءَ، فَهُوَ جَمَعْتُ؛ وَقَرَأْتُ الْقُرْآنَ: لَفِظْتُ بِهِ مَجْمُوعًا، وَالْقُرْدُ يَقْرَى، أَيْ يَجْمَعُ مَا يَأْكُلُ فِي فِيهِ، فَإِنَّمَا الْقُرْدُ اجْتِمَاعُ الدَّمِّ فِي الرَّجَمِ، وَذَلِكَ إِنَّمَا يَكُونُ فِي الطَّهْرِ. وَصَحَّ عَنْ عَائِشَةَ وَابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهَا قَالَا: الْأَقْرَاءُ وَالْقُرُوءُ: الْأَطْهَارُ. وَحَقَّقَ هَذَا اللَّفْظَ، مِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ، قَوْلُ الْأَعْمَشِ:

لِمَا ضَاعَ فِيهَا مِنْ قُرُوءِ نِسَائِكَ فَالْقُرُوءُ هُنَا الْأَطْهَارُ لَا الْحَيْضُ، لِأَنَّ النَّسَاءَ إِنَّمَا يُؤْتَيْنِ فِي أَطْهَارِهِنَّ لَا فِي حَيْضِهِنَّ، فَإِنَّمَا ضَاعَ بِعَيْنَيْهِ عَنْهُنَّ أَطْهَارُهُنَّ. وَيُقَالُ: قَرَأَتْ الْمَرْأَةُ: طَهَّرَتْ، وَقَرَأَتْ: حَاضَتْ. قَالَ حُمَيْدٌ:

أَرَاهَا غُلَامَانَا^(١) الْخَلَا فَتَشَدَّرَتْ
مِرَاحًا وَلَمْ تَقْرَأْ جَنِينًا وَلَا دَمًا
يُقَالُ: لَمْ تَحْمِلْ عِلْقَةً، أَيْ دَمًا وَلَا جَنِينًا.
قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَأَهْلُ الْعِرَاقِ يَقُولُونَ:
الْقُرْءُ: الْحَيْضُ، وَحُجَّتُهُمْ قَوْلُهُ ﷺ:
دَعَى الصَّلَاةَ أَيَّامَ أَقْرَانِكَ، أَيْ أَيَّامَ حَيْضِكَ.

وَقَالَ الْكَسَائِيُّ وَالْفَرَّاءُ مَعًا: أَقْرَأَتِ الْمَرْأَةُ إِذَا حَاضَتْ فِيهِ مُقْرَى. وَقَالَ الْفَرَّاءُ: أَقْرَأَتِ الْحَاجَّةُ إِذَا تَأَخَّرَتْ. وَقَالَ الْأَخْفَشُ: أَقْرَأَتِ الْمَرْأَةُ إِذَا حَاضَتْ، وَمَا قَرَأَتْ حَيْضَةً، أَيْ مَا ضَمَّتْ رَجِمَهَا عَلَى حَيْضَةٍ. قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: قَدْ تَكَرَّرَتْ هَذِهِ اللَّفْظَةُ فِي الْحَدِيثِ مُفْرَدَةً وَمَجْمُوعَةً، فَالْمُفْرَدَةُ، بِفَتْحِ الْقَافِ وَتُجْمَعُ عَلَى أَقْرَاءَ وَقُرُوءَ، وَهُوَ مِنَ الْأَضْدَادِ، يَقَعُ عَلَى الطَّهْرِ، وَإِلَيْهِ ذَهَبَ الشَّافِعِيُّ وَأَهْلُ

(١) قوله: «غلامانا» في التهذيب: غلاماهما.

[عبد الله]

الْحِجَازَ، وَيَقَعُ عَلَى الْحَيْضِ، وَإِلَيْهِ ذَهَبَ أَبُو حَنِيفَةَ وَأَهْلُ الْعِرَاقِ، وَالْأَصْلُ فِي الْقُرْءِ الْوَقْتُ الْمَعْلُومُ، وَلِذَلِكَ وَقَعَ عَلَى الصَّدِّينِ، لِأَنَّ لِكُلِّ مِنْهُمَا وَقْتًا. وَأَقْرَأَتِ الْمَرْأَةُ إِذَا طَهَّرَتْ وَإِذَا حَاضَتْ. وَهَذَا الْحَدِيثُ أَرَادَ بِالْأَقْرَاءِ فِيهِ الْحَيْضُ، لِأَنَّهُ أَمَرَهَا فِيهِ بِتَرْكِ الصَّلَاةِ. وَأَقْرَأَتِ الْمَرْأَةُ، وَهِيَ مُقْرَى: حَاضَتْ وَطَهَّرَتْ. وَقَرَأَتْ إِذَا رَأَتْ الدَّمَ. وَالْمَقْرَأَةُ: الَّتِي يُنْتَظَرُ بِهَا انْقِضَاءُ أَقْرَانِهَا. قَالَ أَبُو عَمْرٍو بْنُ الْعَلَاءِ: دَفَعَ فُلَانٌ جَارِيَتَهُ إِلَى فُلَانَةٍ تُقْرَأُ، أَيْ تُسَكِّمُهَا عِنْدَهَا حَتَّى تَحِيضَ لِلإِسْتِبْرَاءِ. وَقَرِئَتْ الْمَرْأَةُ: حُيِّسَتْ حَتَّى انْقَضَتْ عِدَّتُهَا. وَقَالَ الْأَخْفَشُ: أَقْرَأَتِ الْمَرْأَةُ إِذَا صَارَتْ صَاحِبَةَ حَيْضٍ، فَإِذَا حَاضَتْ قُلْتُ: قَرَأَتْ، بِلَا أَلِفٍ. يُقَالُ: قَرَأَتِ الْمَرْأَةُ حَيْضَةً أَوْ حَيْضَتَيْنِ. وَالْقُرْءُ انْقِضَاءُ الْحَيْضِ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: مَا بَيْنَ الْحَيْضَتَيْنِ.

وَفِي إِسْلَامِ أَبِي ذَرٍّ: لَقَدْ وَضَعْتُ قَوْلَهُ عَلَى أَقْرَاءِ الشَّعْرِ، فَلَا يَلْتَمِمْ عَلَى لِسَانِ أَحَدٍ، أَيْ عَلَى طَرَفِ الشَّعْرِ وَيُحَوِّرُهُ، وَاحِدًا قُرْءًا، بِالْفَتْحِ. وَقَالَ الزَّمَخْشَرِيُّ، أَوْ غَيْرُهُ: أَقْرَاءُ الشَّعْرِ: قَوَائِمُهُ الَّتِي يُحْتَمُّ بِهَا، كَأَقْرَاءِ الطَّهْرِ الَّتِي يَنْقَطِعُ عِنْدَهَا. الْوَاحِدُ قُرْءٌ وَقُرْءٌ وَقُرْءٌ، لِأَنَّهَا مَقَاطِعُ الْأَيَّامِ وَحُدُودُهَا.

وَقَرَأَتِ النَّاقَةُ وَالشَّاةُ تَقْرَأُ: حَمَلَتْ. قَالَ:

هَبَانِ اللَّوْنِ لَمْ تَقْرَأْ جَنِينًا
وَنَاقَةُ قَارِيٍّ، بِغَيْرِهَا، وَمَا قَرَأَتْ سَلَى قَطُّ: مَا حَمَلَتْ مَلْقُوحًا، وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ:
مَعْنَاهُ مَا طَرَحَتْ. وَقَرَأَتِ النَّاقَةُ: وَلَدَتْ. وَأَقْرَأَتِ النَّاقَةُ وَالشَّاةُ: اسْتَقَرَّ الْمَاءُ فِي رَجِمِهَا، وَهِيَ فِي قُرُونِهَا، عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ، وَالْقِيَاسُ قَرَأَتِهَا. وَرَوَى الْأَزْهَرِيُّ عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ أَنَّهُ قَالَ: يُقَالُ: مَا قَرَأَتِ النَّاقَةُ سَلَى قَطُّ، وَمَا قَرَأَتْ مَلْقُوحًا قَطُّ. قَالَ بَعْضُهُمْ: لَمْ تَحْمِلْ فِي رَجِمِهَا وَلَدًا قَطُّ. وَقَالَ

بَعْضُهُمْ: مَا اسْقَطَتْ وَلَدًا قَطُّ، أَيْ لَمْ تَحْمِلْ.

ابْنُ شُمَيْلٍ: ضَرَبَ الْفَحْلُ النَّاقَةَ عَلَى غَيْرِ قُرْءٍ^(٢)، وَقُرْءُ النَّاقَةِ: ضَمَّتُهَا. وَهَذِهِ نَاقَةُ قَارِيٍّ، وَهَذِهِ نَوْقُ قَوَارِيٍّ يَا هَذَا، وَهُوَ مِنْ أَقْرَاتِ الْمَرْأَةِ، إِلَّا أَنَّهُ يُقَالُ فِي الْمَرْأَةِ بِالْأَلِفِ فِي النَّاقَةِ بِغَيْرِ أَلِفٍ.

وَقُرْءُ الْفَرَسِ: أَيَّامُ وَدَاقِهَا، أَوْ أَيَّامُ سِفَادِهَا، وَالْجَمْعُ أَقْرَاءُ

وَاسْتَقَرَّ الْجَمَلُ النَّاقَةَ إِذَا تَارَكَهَا لِيَنْظُرَ الْقِحْتَ أَمْ لَا. أَبُو عُبَيْدَةَ: مَا دَامَتْ الْوَدِيقُ فِي وَدَاقِهَا، فَهِيَ فِي قُرُونِهَا وَأَقْرَانِهَا.

وَأَقْرَأَتِ النُّجُومُ: حَانَ مَغِيْبُهَا. وَأَقْرَأَتِ النُّجُومُ أَيْضًا: تَأَخَّرَ مَطَرُهَا. وَأَقْرَأَتِ الرِّيَّاحُ: هَبَّتْ لِأَوَانِهَا وَدَحَلَتْ فِي أَوَانِهَا. وَالْقَارِيُّ: الْوَقْتُ. وَقَوْلُ مَالِكِ بْنِ الْحَارِثِ الْهَذَلِيُّ:

كَرِهْتُ الْعَقْرَ عَقَرُ بَنَى شَلِيلُ
إِذَا هَبَّتْ لِقَارِئِهَا الرِّيَّاحُ
أَيْ لَوَقْتِ هُبُوبِهَا وَشَدَوِ بَرْدِهَا. وَالْعَقْرُ: مَوْضِعُ بَعِينِهِ. وَشَلِيلٌ: جَدُّ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيِّ.

وَيُقَالُ: هَذَا قَارِيُّ الرِّيحِ: لَوَقْتِ هُبُوبِهَا وَهُوَ مِنْ بَابِ الْكَاهِلِ وَالْعَارِبِ، وَقَدْ يَكُونُ عَلَى طَرَحِ الرَّائِدِ.

وَأَقْرَأَ أَمْرُكَ وَأَقْرَأَتْ حَاجَتُكَ، قِيلَ: دَنَا، وَقِيلَ: اسْتَخَّرَ. وَفِي الصَّحَاحِ: وَأَقْرَأَتْ حَاجَتُكَ: دَنَتْ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: اعْتَمَتِ قَرَاكَ أَمْ أَقْرَأَنَهُ، أَيْ أَحْبَسَتْهُ وَأَخَّرَتْهُ؟ وَأَقْرَأَ مِنْ أَهْلِهِ: دَنَا. وَأَقْرَأَ مِنْ سَفَرِهِ: رَجَعَ. وَأَقْرَأَتْ مِنْ سَفَرِي، أَيْ انْصَرَفَتْ. وَالْقِرَاءَةُ، بِالْكَسْرِ، مِثْلُ الْقِرْعَةِ: الْوَبَاءُ.

وَقِرَاءَةُ الْبِلَادِ: وَبَاؤُهَا. قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: إِذَا قَامَتِ بِلَادًا فَمَكَّنَتْ بِهَا خَمْسَ عَشْرَةَ لَيْلَةً، فَقَدْ ذَهَبَتْ عَنْكَ قِرَاءَةُ الْبِلَادِ، وَقُرْءُ

(٢) قوله: «غير قرء» هي في التهذيب بهذا

الضبط.

البلاد. فَأَمَّا قَوْلُ أَهْلِ الْحِجَازِ قَرَّةَ الْبِلَادِ، فَأَمَّا هُوَ عَلَى حَذْفِ الْهَمْزَةِ الْمُتَحَرِّكَةِ وَالْقَائِمَا عَلَى السَّاكِنِ الَّذِي قَبْلَهَا، وَهُوَ نَوْعٌ مِنَ الْقِيَاسِ، فَأَمَّا إِغْرَابُ أَبِي عُبَيْدٍ، وَطَنُهُ إِيَّاهُ لَغَةً، فَحَطَّطُ.

وفي الصحاح: أَنَّ قَوْلَهُمْ قَرَّةً، يَغْيِرُ هَمَزٌ، مَعْنَاهُ: أَنَّهُ إِذَا مَرِضَ بِهَا بَعْدَ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنْ وَبَاءِ الْبِلَادِ.

• قرب • القربُ نقيضُ البعدِ.

قَرَبَ الشَّيْءُ، بِالضَّمِّ، يَقْرُبُ قُرْبًا وَقُرْبَانًا وَقُرْبَانًا، أَيْ ذَنَا، فَهُوَ قَرِيبٌ، الْوَاحِدُ وَالْإِنْتَانِ وَالْجَمِيعُ فِي ذَلِكَ سَوَاءٌ. وَقَوْلُهُ تَعَالَى: «وَلَوْ تَرَى إِذْ فَرَغُوا فَلَا قُوَّةَ وَأَخَذُوا مِنْ مَكَانٍ قَرِيبٍ»؛ جَاءَ فِي التَّفْسِيرِ: أَخَذُوا مِنْ تَحْتِ أَقْدَامِهِمْ. وَقَوْلُهُ تَعَالَى: «وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ السَّاعَةَ قَرِيبٌ»؛ ذَكَرَ قَرِيبًا لِأَنَّ تَأْنِيثَ السَّاعَةِ غَيْرُ حَقِيقِيٍّ؛ وَقَدْ يَجُوزُ أَنْ يُدْرَكَ، لِأَنَّ السَّاعَةَ فِي مَعْنَى الْبُعْثِ. وَقَوْلُهُ تَعَالَى: «وَأَسْمِعْ يَوْمَ يُنَادِي الْمُنَادُ مِنْ مَكَانٍ قَرِيبٍ»؛ أَيْ يُنَادِي بِالْحَشْرِ مِنْ مَكَانٍ قَرِيبٍ، وَهِيَ الصَّخْرَةُ الَّتِي فِي بَيْتِ الْمَقْدِسِ، وَيُقَالُ: إِنَّهَا فِي وَسْطِ الْأَرْضِ؛ قَالَ سَيِّبِيُّهُ: إِنَّ قُرْبَكَ زَيْدًا، وَلَا تَقُولُ إِنَّ بَعْدَكَ زَيْدًا، لِأَنَّ الْقُرْبَ أَشَدُّ تَمَكُّنًا فِي الظَّرْفِ مِنَ الْبُعْدِ، وَكَذَلِكَ: إِنَّ قَرِيبًا مِنْكَ زَيْدًا، وَأَحْسَنُهُ أَنْ تَقُولَ: إِنَّ زَيْدًا قَرِيبٌ مِنْكَ، لِأَنَّهُ اجْتَمَعَ مَعْرِفَةُ وَنَكْرَةُ، وَكَذَلِكَ الْبُعْدُ فِي الْوَجْهَيْنِ؛ وَقَالُوا: هُوَ قُرَابَتُكَ، أَيْ قَرِيبٌ مِنْكَ فِي الْمَكَانِ، وَكَذَلِكَ: هُوَ قُرَابَتُكَ فِي الْعِلْمِ؛ وَقَوْلُهُمْ: مَا هُوَ بِشَيْبِكَ وَلَا بِقُرَابَةٍ مِنْ ذَلِكَ، مَضْمُونَةُ الْقَافِ، أَيْ وَلَا بِقَرِيبٍ مِنْ ذَلِكَ.

أَبُو سَعِيدٍ: يَقُولُ الرَّجُلُ لِصَاحِبِهِ إِذَا اسْتَحَبَّهُ: تَقَرَّبْ، أَيْ اعْمَلْ؛ سَمِعْتُهُ مِنْ أَقْوَاهِمُ؛ وَأَنْشَدَ:

يَا صَاحِبِي تَرَحَّلَا وَتَقَرَّبَا
فَلَقَدْ أَنَى لِمُسَافِرٍ أَنْ يَطْرَبَا
الْتِهَادِيْبُ: وَمَا قَرَنْتَ هَذَا الْأَمْرَ، وَلَا قَرْنَتُهُ؛ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: «وَلَا تَقْرَبَا هَذِهِ الشَّجَرَةَ»؛ وَقَالَ: «وَلَا تَقْرَبُوا الزَّيْنَى»؛ كُلُّ ذَلِكَ مِنْ قَرَنْتُ اقْرُبُ.
وَيُقَالُ: فَلَانٌ يَقْرُبُ أَمْرًا، أَيْ يَغْزُوهُ، وَذَلِكَ إِذَا فَعَلَ شَيْئًا أَوْ قَالَ قَوْلًا يَقْرُبُ بِهِ أَمْرًا يَغْزُوهُ، وَيُقَالُ: لَقَدْ قَرَنْتُ أَمْرًا مَا أَذْرَى مَا هُوَ. وَقَرِيبُهُ مِنْهُ، وَتَقَرَّبَ إِلَيْهِ تَقَرُّبًا وَتَقَرُّبًا، وَاقْتَرَبَ وَقَارَبَهُ. وَفِي حَدِيثِ أَبِي عَارِمٍ: فَلَمْ يَزَلِ النَّاسُ مُقَارِبِينَ لَهُ، أَيْ يَقْرَبُونَ، حَتَّى جَاوَزَ بِلَادَ بَنِي عَامِرٍ، ثُمَّ جَعَلَ النَّاسُ يَتَّبِعُونَهُ مِنْهُ.

وَأَفْعَلُ ذَلِكَ بِقَرَابٍ، مَمْتُوحٌ، أَيْ يَقْرُبُ (عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ). وَقَوْلُهُ تَعَالَى: «إِنَّ رَحْمَةَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِنَ الْمُحْسِنِينَ»؛ وَلَمْ يَقُلْ قَرِيبَةً، لِأَنَّهُ أَرَادَ بِالرَّحْمَةِ الْإِحْسَانَ، وَلَأَنَّ مَا لَا يَكُونُ تَأْنِيثُهُ حَقِيقِيًّا، جَارَ تَذَكُّيرُهُ؛ وَقَالَ الرَّجَّازُ: إِنَّمَا قِيلَ قَرِيبٌ، لِأَنَّ الرَّحْمَةَ، وَالْعُفْرَانَ، وَالْعَفْوَ فِي مَعْنَى وَاحِدٍ، وَكَذَلِكَ كُلُّ تَأْنِيثٍ لَيْسَ بِحَقِيقِيٍّ؛ قَالَ: وَقَالَ الْأَخْمَشِيُّ: جَائِزٌ أَنْ تَكُونَ الرَّحْمَةُ هَهُنَا بِمَعْنَى الْمَطَرِ؛ قَالَ: وَقَالَ بَعْضُهُمْ: هَذَا ذِكْرٌ لِيَفْصِلَ بَيْنَ الْقَرِيبِ مِنَ الْقُرْبِ، وَالْقَرِيبِ مِنَ الْقَرَابَةِ؛ قَالَ: وَهَذَا غَلَطٌ، كُلُّ مَا قَرَبَ مِنْ مَكَانٍ أَوْ نَسَبٍ، فَهُوَ جَارٍ عَلَى مَا يُصِيبُهُ مِنَ التَّذَكُّيرِ وَالتَّأْنِيثِ؛ قَالَ الْفَرَّاءُ: إِذَا كَانَ الْقَرِيبُ فِي مَعْنَى الْمَسَافَةِ، يُدَكَّرُ وَيُؤَنَّثُ، وَإِذَا كَانَ فِي مَعْنَى النَّسَبِ، يُؤَنَّثُ بِلَا اخْتِلَافٍ بَيْنَهُمْ. تَقُولُ: هَذِهِ الْمَرْأَةُ قَرِيبَتِي، أَيْ ذَاتُ قُرَابَتِي، قَالَ ابْنُ بَرِّي: ذَكَرَ الْفَرَّاءُ أَنَّ الْعَرَبَ تَفَرَّقُوا بَيْنَ الْقَرِيبِ مِنَ النَّسَبِ، وَالْقَرِيبِ مِنَ الْمَكَانِ، فَيَقُولُونَ: هَذِهِ قَرِيبَتِي مِنَ النَّسَبِ، وَهَذِهِ قَرِيبَتِي مِنَ الْمَكَانِ؛ وَيَشْهَدُ بِصِحَّةِ قَوْلِهِ قَوْلُ امْرِئِ الْقَيْسِ:

لَهُ الْوَيْلُ إِنْ أَمْسَى وَلَا أُمُّ هَاشِمٍ
قَرِيبٌ وَلَا النَّبَسَاةُ ابْنَةُ بَشْكُرٍ
فَذَكَرَ قَرِيبًا، وَهُوَ خَيْرٌ عَنْ أُمِّ هَاشِمٍ، فَعَلَى هَذَا يَجُوزُ: قَرِيبٌ مِثْلِي، يُرِيدُ قُرْبَ الْمَكَانِ، وَقَرِيبَةٌ مِثْلِي، يُرِيدُ قُرْبَ النَّسَبِ. وَيُقَالُ: إِنْ فَعِيلًا قَدْ يُحْمَلُ عَلَى قَوْلِي، لِأَنَّهُ بِمَعْنَاهُ، مِثْلُ رَجِيمٍ وَرَحُومٍ؛ وَقَوْلُ لَا تَدْخُلُهُ الْهَاءُ، نَحْوُ امْرَأَةٍ صَبُورٍ؛ فَلِذَلِكَ قَالُوا: رِيحٌ خَرِيقٌ، وَكَيْبَةُ خَصِيْبٌ، وَفُلَانَةٌ مِثْلِي قَرِيبٌ. وَقَدْ قِيلَ: إِنْ قَرِيبًا أَصْلُهُ فِي هَذَا أَنْ يَكُونَ صِفَةً لِمَكَانٍ؛ كَقَوْلِكَ: هِيَ مِثْلِي قَرِيبًا أَيْ مَكَانًا قَرِيبًا، ثُمَّ اتَّسَعَ فِي الظَّرْفِ فَرُفِعَ وَجُعِلَ خَبْرًا.

الْتِهَادِيْبُ: وَالْقَرِيبُ نَقِيضُ الْبَعِيدِ يَكُونُ تَحْوِيلًا، فَيَسْتَوِي فِي الذِّكْرِ وَالْإُنْثَى وَالْفَرْدِ وَالْجَمِيعِ، كَقَوْلِكَ: هُوَ قَرِيبٌ، وَهِيَ قَرِيبٌ، وَهُمْ قَرِيبٌ، وَهِيَ قَرِيبٌ. ابْنُ السَّكَيْتِ: تَقُولُ الْعَرَبُ هُوَ قَرِيبٌ مِثْلِي، وَهِيَ قَرِيبٌ مِثْلِي، وَهُمْ قَرِيبٌ مِثْلِي، وَهِيَ قَرِيبٌ مِثْلِي، وَهِيَ بَعِيدٌ مِثْلِي، وَهِيَ بَعِيدٌ مِثْلِي، وَهِيَ قَرِيبٌ؛ فَتَوَحَّدَ قَرِيبًا وَتَذَكَّرَهُ، لِأَنَّهُ إِنْ كَانَ مَرْفُوعًا فَإِنَّهُ فِي تَأْوِيلٍ هُوَ فِي مَكَانٍ قَرِيبٍ مِثْلِي. وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: «إِنَّ رَحْمَةَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِنَ الْمُحْسِنِينَ». وَقَدْ يَجُوزُ قَرِيبَةً وَبَعِيدَةً، بِأَلْهَاءٍ؛ تَنْبِيْهَا عَلَى قَرَبَتِ، وَبَعْدَتِ، فَمَنْ أَتَى فِي الْمَوْتِ، تَنَى وَجَمَعَ؛ وَأَنْشَدَ:

لَيْلَى لَا عَفْرَاءَ مِنْكَ بَعِيدَةً
فَسَلَى وَلَا عَفْرَاءَ مِنْكَ قَرِيبُ
وَاقْتَرَبَ الْوَعْدُ، أَيْ تَقَارَبَ. وَقَارَبْتُهُ فِي السَّبْعِ مُقَارَبَةً.

وَالْتَقَارَبُ: ضِدُّ التَّبَاعُدِ. وَفِي الْحَدِيثِ: إِذَا تَقَارَبَ الزَّمَانُ، وَفِي رَوَايَةٍ: إِذَا اقْتَرَبَ الزَّمَانُ، لَمْ تَكُنْ رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ تَكْذِيبُ، قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: أَرَادَ اقْتِرَابَ السَّاعَةِ، وَقِيلَ اعْتِدَالُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، وَتَكُونُ الرُّؤْيَا فِيهِ صَحِيحَةً لِاعْتِدَالِ الزَّمَانِ.

وَأَقْرَبَ : أَقْتَل ، مِنْ الْقُرْبِ .
وَتَقَارَبَ : تَفَاعَلَ ، مِنْهُ ، وَيُقَالُ لِلشَّيْءِ إِذَا
وَلَّى وَأَدْبَرَ : تَقَارَبَ . وَفِي حَدِيثِ الْمُهْدِيِّ :
يَتَقَارَبُ الزَّمَانُ حَتَّى تَكُونَ السَّنَةُ كَالشَّهْرِ ،
أَرَادَ : يَطْيِبُ الزَّمَانُ حَتَّى لَا يُسْتَطَال ، وَأَيَّامُ
السُّرُورِ وَالْعَافِيَةِ قَصِيرَةٌ ، وَقِيلَ : هُوَ كَيَانَةٌ
عَنِ قَصْرِ الْأَعْمَارِ وَقِلَّةِ التَّرَكُّهِ .
وَيُقَالُ : قَدْ حَبَا وَقَرَّبَ ، إِذَا قَالَ :
حَبَاكَ اللَّهُ ، وَقَرَّبَ دَارَكَ .

وَفِي الْحَدِيثِ : مَنْ تَقَرَّبَ إِلَى شَيْءٍ
تَقَرَّبَتْ إِلَيْهِ ذِرَاعًا ، الْمُرَادُ بِقُرْبِ الْعَبْدَيْنِ
اللَّهُ ، عَزَّ وَجَلَّ ، الْقُرْبُ بِالذِّكْرِ وَالْعَمَلِ
الصَّالِحِ ، لِأَقْرَبِ الذَّاتِ وَالْمَكَانِ ، لِأَنَّ
ذَلِكَ مِنْ صِفَاتِ الْأَجْسَامِ ، وَاللَّهُ يَتَعَالَى عَنْ
ذَلِكَ وَيَتَقَدَّسُ . وَالْمُرَادُ بِقُرْبِ اللَّهِ تَعَالَى مِنَ
الْعَبْدِ ، قُرْبُ نَعِيمِهِ وَالطَّافَةِ مِنْهُ ، وَبِرُّهُ
وَإِحْسَانُهُ إِلَيْهِ ، وَتَرَادُفُ مَنِّهِ عِنْدَهُ ، وَفَيْضُ
مَوَاهِبِهِ عَلَيْهِ .

وَقَرَّبَ الشَّيْءُ وَقَرَّبَهُ وَقَرَّبَتْهُ : مَا قَارَبَ
قَدْرَهُ . وَفِي الْحَدِيثِ : إِنْ لَقِيتَنِي بِقُرَابِ
الْأَرْضِ خَطِيطَةً ، أَيْ بِمَا يَقَارِبُ بِلَاهَا ، وَهُوَ
مَصْدَرُ قَارَبَ يُقَارِبُ . وَالْقُرَابُ : مُقَارَبَةٌ
الْأَمْرِ ، قَالَ عُوَيْفُ الْقَوَافِي يَصِفُ نَوْقًا :
هُوَ ابْنُ مُنْضَجَاتٍ كُنَّ قَدَمًا

يَرْدُنَ عَلَى الْعَلِيدِ قُرَابَ شَهْرٍ
وَهَذَا الْبَيْتُ أَوْرَدَهُ الْجَوْهَرِيُّ : يَرْدُنَ عَلَى
الْعَلِيدِ قُرَابَ شَهْرٍ . قَالَ ابْنُ بَرِّي : صَوَابُ
إِنْشَادِهِ يَرْدُنَ عَلَى الْعَلِيدِ ، مِنْ مَعْنَى الرِّيَادَةِ
عَلَى الْعِدَّةِ ، لَا مِنْ مَعْنَى الْوَرْدِ عَلَى الْعَلِيدِ .
وَالْمُنْضَجَةُ : الَّتِي تَأَخَّرَتْ وَلَادَتُهَا عَنْ حِينِ
الْوِلَادَةِ شَهْرًا ، وَهُوَ أَقْوَى لِلْوَلَدِ .

قَالَ : وَالْقُرَابُ أَيْضًا إِذَا قَارَبَ أَنْ يَمْتَلِئَ
الدَّلْوُ ، وَقَالَ الْعَبْرِيُّ بْنُ تَيْمِيمٍ ، وَكَانَ مُجَاوِرًا
فِي بَهْرَاءَ :

قَدْ رَأَيْتُ مِنْ دَلْوَى اضْطَرَابِهَا
وَالثَّأْيَ مِنْ بَهْرَاءَ وَاغْتِرَابِهَا
إِلَّا تَجِبِي مَلَأَى يَجِبِي قَرَابِهَا
ذَكَرَ أَنَّهُ لَمَّا تَزَوَّجَ عَمْرُو بْنُ تَيْمِيمٍ أُمَّ

خَارِجَةً ، نَفَقَهَا إِلَى بَلَدِهِ ، وَزَعَمَ الرُّوَاةُ أَنَّهَا
جَاءَتْ بِالْعَبْرِيِّ مَعَهَا صَغِيرًا ، فَأَوْلَدَهَا عَمْرُو بْنُ
تَيْمِيمٍ أَسِيدًا ، وَالْهَجِيمَ ، وَالْقَلْبِيبَ ،
فَحَرَّجُوا ذَاتَ يَوْمٍ يَسْتَقُونَ ، فَقُلَّ عَلَيْهِمْ
الْمَاءُ ، فَأَنْزَلُوا مَا بَحَا مِنْ تَيْمِيمٍ ، فَجَعَلَ
الْبَاحِ يَمْلَأُ دَلْوَ الْهَجِيمِ وَأَسِيدَ وَالْقَلْبِيبِ ،
فَإِذَا وَرَدَتْ دَلْوُ الْعَبْرِيِّ تَرَكَهَا تَضْطَرِبُ ، فَقَالَ
الْعَبْرِيُّ هَذِهِ الْآيَاتُ .

وَقَالَ اللَّيْثُ : الْقُرَابُ وَالْقُرَابُ مُقَارَبَةُ
الشَّيْءِ . تَقُولُ : مَعَهُ أَلْفٌ ذِرْعَةٍ أَوْ قُرَابُهُ ،
وَمَعَهُ مِائَةٌ قَدَحٍ أَوْ قُرَابُهُ . وَتَقُولُ : أَتَيْتُهُ
قُرَابَ الْعَشِيِّ ، وَقُرَابَ اللَّيْلِ .

وَأَيُّهَا قُرَابُ : قَارَبَ الْإِمْلَاءُ ،
وَجُمُوعُهُ قَرَبَى : كَذَلِكَ . وَقَدْ أَقْرَبَهُ ، وَفِيهِ
قُرْبُهُ وَقَرَابُهُ . قَالَ سِيبَوَيْي : الْفِعْلُ مِنْ قُرَابٍ
قَارَبَ . قَالَ : وَلَمْ يَقُولُوا قُرْبَ اسْتِغْنَاءً
بِذَلِكَ . وَأَقْرَبْتُ الْقَدَحَ ، مِنْ قَوْلِهِمْ : قَدَحُ
قُرَابٍ إِذَا قَارَبَ أَنْ يَمْتَلِئَ ، وَقَدَحَانِ
قُرَابَانِ ، وَالْجَمْعُ قُرَابٌ ، مِثْلُ عَجَلَانِ
وَعَجَالٍ ، تَقُولُ : هَذَا قَدَحُ قُرَابٍ مَاءٍ ، وَهُوَ
الَّذِي قَدْ قَارَبَ الْإِمْلَاءَ .

وَيُقَالُ : لَوْ أَنَّ لِي قُرَابَ هَذَا ذَهَبًا ، أَيْ
مَا يَقَارِبُ بِلَاةً .

وَالْقُرَابُ ، بِالضَّمِّ : مَا قُرِبَ إِلَى اللَّهِ ،
عَزَّ وَجَلَّ ، وَتَقَرَّبَتْ بِهِ ، تَقُولُ مِنْهُ : قَرَّبْتُ
لِلَّهِ قُرَابًا . وَتَقَرَّبَ إِلَى اللَّهِ بِشَيْءٍ ، أَيْ طَلَبَ
بِهِ الْقُرْبَةَ عِنْدَهُ تَعَالَى .

وَالْقُرَابُ : جَلِيسُ الْمَلِكِ وَخَاصَّتُهُ ،
لِقُرْبِهِ مِنْهُ ، وَهُوَ وَاحِدُ الْقَارِبِينَ ، تَقُولُ :
فُلَانٌ مِنْ قُرَابِ الْأَمِيرِ ، وَمِنْ بُعْدَانِهِ . وَقَارِبِينَ
الْمَلِكِ : وَزَرَاؤُهُ ، وَجُلَسَاؤُهُ ، وَخَاصَّتُهُ .
وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : « وَاثَلَّ عَلَيْهِمْ نَبَأُ ابْنِ
آدَمَ بِالْحَقِّ إِذْ قَرَّبَا قُرْبَانًا » . وَقَالَ فِي مَوْضِعٍ
آخَرَ : « إِنَّ اللَّهَ عَهْدُ إِلَيْنَا أَلَّا نُؤْمِنَ لِرَسُولٍ
حَتَّى يَأْتِيَنَا بِقُرْبَانٍ تَأْكُلُهُ النَّارُ » . وَكَانَ الرَّجُلُ
إِذَا قَرَّبَ قُرْبَانًا سَجَدَ لِلَّهِ ، فَتَنَزَّلَ النَّارُ فَتَأْكُلُ
قُرْبَانَهُ ، فَذَلِكَ عَلَامَةُ قَبُولِ الْقُرْبَانِ ، وَهِيَ
ذَبَائِحُ كَانُوا يَذْبَحُونَهَا . اللَّيْثُ : الْقُرَابُ مَا

قَرَّبَتْ إِلَى اللَّهِ ، تَبْتَلِي بِذَلِكَ قُرْبَةً وَوَسِيلَةً .
وَفِي الْحَدِيثِ صِفَةُ هَذِهِ الْأُمَّةِ فِي التَّوْرَةِ :
قُرْبَانُهُمْ دِمَائُهُمْ . الْقُرْبَانُ مَصْدَرُ قُرْبٍ
بِقُرْبٍ ، أَيْ يَتَقَرَّبُونَ إِلَى اللَّهِ بِإِرَاقَةِ دِمَائِهِمْ فِي
الْجِهَادِ . وَكَانَ قُرْبَانُ الْأَمَمِ السَّالِفَةِ ذَبْحَ
الْبَقَرِ ، وَالنَّعَمِ ، وَالْإِبِلِ . وَفِي الْحَدِيثِ :
الصَّلَاةُ قُرْبَانُ كُلِّ نَفْسٍ ، أَيْ أَنَّ الْأَتْقِيَاءَ مِنَ
النَّاسِ يَتَقَرَّبُونَ بِهَا إِلَى اللَّهِ تَعَالَى ، أَيْ
يَطْلُبُونَ الْقُرْبَ مِنْهُ بِهَا . وَفِي حَدِيثِ
الْجُمُعَةِ : مَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الْأُولَى فَكَانَ مَا
قُرْبَ بَدَنَةٍ ، أَيْ كَانُوا أَهْلِي ذَلِكَ إِلَى اللَّهِ
تَعَالَى كَمَا يُهْدَى الْقُرْبَانُ إِلَى بَيْتِ اللَّهِ
الْحَرَامِ .

الْأَحْمَرُ : الْحَيْلُ الْمُقَرَّبَةُ الَّتِي تَكُونُ
قُرْبَةً مُعَدَّةً . وَقَالَ شَمِيرٌ : الْإِبِلُ الْمُقَرَّبَةُ الَّتِي
حُرِّمَتْ لِلرُّكُوبِ ، قَالَهَا أَغْرَابِيٌّ مِنْ غَنَى .
وَقَالَ : الْمُقَرَّبَاتُ مِنَ الْحَيْلِ : الَّتِي
ضُمَّرَتْ لِلرُّكُوبِ . أَبُو سَعِيدٍ : الْإِبِلُ
الْمُقَرَّبَةُ الَّتِي عَلَيْهَا رِحَالُ مُقَرَّبَةٍ بِالْأَدَمِ ،
وَهِيَ مَرَاجِبُ الْمُلُوكِ ، قَالَ : وَانْكَرَ
الْأَغْرَابِيُّ هَذَا التَّفْسِيرَ . وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ ،
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : مَا هَذِهِ الْإِبِلُ الْمُقَرَّبَةُ ؟
قَالَ : هَكَذَا رَوَى ، يَكْسِرُ الرَّاءَ ، وَقِيلَ :
هِيَ بِالْفَتْحِ ، وَهِيَ الَّتِي حُرِّمَتْ لِلرُّكُوبِ ،
وَأَصْلُهُ مِنَ الْقُرَابِ . ابْنُ سِيدَةَ : الْمُقَرَّبَةُ
وَالْمُقَرَّبُ مِنَ الْحَيْلِ : الَّتِي تُذْنِي ،
وَتُقَرَّبُ ، وَتُكْرَمُ ، وَلَا تَبْرُكُ أَنْ تَرُودَ ، قَالَ
ابْنُ دُرَيْدٍ : إِنَّمَا يُفْعَلُ ذَلِكَ بِالْإِنَاثِ ، لِئَلَّا
يَقْرُعَهَا فَحَلُّ لَيْمٍ .

وَأَقْرَبَتِ الْحَامِلُ ، وَهِيَ مُقَرَّبٌ : دَنَا
وَلَاذُهَا ، وَجُمُعُهَا مُقَارِبٌ ، كَانَتْهُمْ تَوَهَّمُوا
وَاحِدَهَا عَلَى هَذَا مِقْرَابًا ، وَكَذَلِكَ الْفَرَسُ
وَالشَّاةُ ، وَلَا يُقَالُ لِلثَّاقَةِ إِلَّا أَدْنَتْ ، فَهِيَ
مُدْنٍ ، قَالَتْ أُمُّ تَابُطُ شَرًّا ، تَوَهَّمَتْ بَعْدَ مَوْتِهِ :

وَابْنُ السَّيْلِ ! وَابْنُ السَّيْلِ
لَيْسَ بِمُثَلٍّ شَرِيبٍ لِلْقَلِيلِ
يَضْرِبُ بِالذَّبْلِ كَمُقَرَّبِ الْحَيْلِ
لَأَنَّهَا تُضْرَجُ مَنْ دَنَا مِنْهَا ، وَيُرْوَى كَمُقَرَّبِ

الْحَيْلِ، يَفْتَحُ الرَّاءَ، وَهُوَ الْمُكَرَّمُ.
الْلَيْثُ: أَقْرَبَتِ الشَّاةُ وَالْأَتَانُ، فَهِيَ
مُقَرَّبٌ، وَلَا يُقَالُ لِلنَّاقَةِ إِلَّا أَذْنَتْ، فَهِيَ
مُدْنٍ. الْعَدْبَسُ الْكِنَانِيُّ: جَمْعُ الْمُقَرَّبِ مِنَ
الشَّاةِ: مَقَارِبٌ، وَكَذَلِكَ هِيَ مُحَدَّثٌ
وَجَمْعُهُ مُحَادِثٌ.

التَهْدِيبُ: وَالْقَرِيبُ وَالْقَرِيبَةُ ذُو
الْقَرَابَةِ، وَالْجَمْعُ مِنَ النِّسَاءِ قَرَائِبٌ، وَمِنْ
الرِّجَالِ أَقَارِبٌ، وَلَوْ قِيلَ قُرْبَى، لَجَازَ.
وَالْقَرَابَةُ وَالْقُرْبَى: الدُّثْوُ فِي النَّسَبِ،
وَالْقُرْبَى فِي الرَّجْمِ، وَهِيَ فِي الْأَصْلِ
مَصْدَرٌ. وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَرِيزُ: «وَالْجَارِ ذِي
الْقُرْبَى».

وَمَا بَيْنَهُمَا مَقَرَّةٌ وَمَقَرَّةٌ وَمَقَرَّةٌ، أَيْ
قَرَابَةٌ. وَأَقَارِبُ الرَّجُلِ وَأَقْرَبُوهُ: عَشِيرَتُهُ
الْأَدْنَوْنَ. وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَرِيزُ: «وَأَنْذِرْ
عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ». وَجَاءَ فِي التَّفْسِيرِ أَنَّهُ لَمَّا
نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ، صَعِدَ الصَّفَا، وَنَادَى
الْأَقْرَبَ فَلَا قُرْبَ، فَخَذَا فَخَذَا: يَا بَنِي عَبْدِ
الْمُطَّلِبِ، يَا بَنِي هَاشِمٍ، يَا بَنِي عَبْدِ
مَنَافٍ، يَا عَبَّاسَ، يَا صَفِيَّةَ: إِنِّي لَا أَمْلِكُ
لَكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا، سَلُونِي مِنْ مَالِي مَا شِئْتُمْ
(هَذَا عَنِ الرَّجَّاجِ).

وَتَقُولُ: بَنِي وَبَيْتُهُ قَرَابَةٌ، وَقُرْبٌ،
وَقُرْبَى، وَمَقَرَّةٌ، وَمَقَرَّةٌ، وَمَقَرَّةٌ،
وَقُرْبَةٌ، بِضَمِّ الرَّاءِ وَهُوَ قَرِيبِي، وَذُو
قَرَابَتِي، وَهُمْ أَقْرَبَائِي، وَأَقَارِبِي. وَالْعَامَّةُ
تَقُولُ: هُوَ قَرَابَتِي، وَهُمْ قَرَابَاتِي. وَقَوْلُهُ
تَعَالَى: «قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ
فِي الْقُرْبَى»، أَيْ إِلَّا أَنْ تَوَدُّونِي فِي قَرَابَتِي،
أَيْ فِي قَرَابَتِي مِنْكُمْ. وَيُقَالُ: فَلَانُ ذُو
قَرَابَتِي، وَذُو قَرَابَةٍ مِثِّي، وَذُو مَقَرَّةٍ، وَذُو
قُرْبَى مِثِّي. قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: «يَتِيمًا ذَا
مَقَرَّةٍ». قَالَ: وَمِنْهُمْ مَنْ يُجِيزُ فَلَانُ
قَرَابَتِي، وَالْأَوَّلُ أَكْثَرُ. وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ،
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: إِلَّا حَامِي عَلَى قَرَابَتِهِ، أَيْ
أَقَارِبِهِ، سُمُّوا بِالْمَصْدَرِ كَالصَّحَابَةِ.
وَالْتَقَرَّبُ: التَّذَنُّبُ إِلَى شَيْءٍ، وَالتَّوَصُّلُ

إِلَى إِنْسَانٍ بِقُرْبَةٍ، أَوْ بِحَقٍّ.
وَالْإِقْرَابُ: الدُّثْوُ.

وَتَقَارَبَ الزُّرْعُ إِذَا دَنَا إِذْرَاكُهُ.

ابْنُ سَيِّدَةٍ: وَقَارَبَ الشَّيْءُ دَانَاهُ.
وَتَقَارَبَ الشَّيْئَانِ: تَدَانِيَا. وَأَقْرَبَ الْمُهْرُ
وَالْفَصِيلُ وَغَيْرُهُ إِذَا دَنَا لِلْإِنْعَاءِ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ
مِنْ الْأَسْنَانِ.

وَالْمُتَقَارِبُ فِي الْعُرُوضِ: فَعُولُنَّ، ثَمَانِي
مَرَّاتٍ، وَفَعُولُنَّ فَعُولُنَّ فَعْلٌ، مَرَّتَيْنِ، سُمِّيَ
مُتَقَارِبًا، لِأَنَّهُ لَيْسَ فِي أَتَيْنَةِ الشَّعْرِشَى تَقَرُّبُ
أَوْ تَادُهُ مِنْ أَشْيَاءِهِ، كَقَرَبِ الْمُتَقَارِبِ،
وَذَلِكَ لِأَنَّهُ كُلُّ أَجْزَائِهِ مَبْنِيٌّ عَلَى وَتِدٍ
وَسَبَبٍ.

وَرَجُلٌ مُقَارِبٌ، وَمَتَاعٌ مُقَارِبٌ: لَيْسَ
بِنَفْسٍ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: دَيْنٌ مُقَارِبٌ،
بِالْكَسْرِ، وَمَتَاعٌ مُقَارِبٌ، بِالْفَتْحِ.
الْجَوْهَرِيُّ: شَيْءٌ مُقَارِبٌ، بِكَسْرِ الرَّاءِ، أَيْ
وَسَطٌ بَيْنَ الْجَيِّدِ وَالرَّدِيِّ، قَالَ: وَلَا تَقُلْ
مُقَارِبٌ، وَكَذَلِكَ إِذَا كَانَ رَخِيصًا.
وَالْعَرَبُ تَقُولُ: تَقَارَبَتْ إِبِلُ فَلَانٍ،
أَيْ قَلَّتْ وَأَدْبَرَتْ، قَالَ جَنْدَلٌ:

عَرَكُ أَنْ تَقَارَبَتْ أَبَاعِرِي
وَأَنْ رَأَيْتِ الدَّهْرَ ذَا الدَّوَائِرِ
وَيُقَالُ لِلشَّيْءِ إِذَا وَلَّى وَأَدْبَرَ: قَدْ
تَقَارَبَ.

وَيُقَالُ لِلرَّجُلِ الْقَصِيرِ: مُتَقَارِبٌ،
وَمُتَارَفٌ.

الْأَصْمَعِيُّ: إِذَا رَفَعَ الْفَرَسُ يَدَيْهِ مَعًا
وَوَضَعَهُمَا مَعًا فَذَلِكَ التَّقَرُّبُ، وَقَالَ أَبُو
زَيْدٍ: إِذَا رَجَمَ الْأَرْضَ رَجْمًا، فَهُوَ
التَّقَرُّبُ. يُقَالُ: جَاءَنَا يُقَرَّبُ بِهِ فَرَسُهُ.
وَقَارَبَ الْحَطَوُ: دَانَاهُ.

وَالْتَقَرَّبُ فِي عَدْوِ الْفَرَسِ: أَنْ يَرْجُمَ
الْأَرْضَ بِيَدَيْهِ، وَهِيَ ضَرْبَانِ: التَّقَرُّبُ
الْأَدْنَى، وَهُوَ الْإِرْخَاءُ، وَالتَّقَرُّبُ الْأَعْلَى،
وَهُوَ الثَّغْلِيَّةُ. الْجَوْهَرِيُّ: التَّقَرُّبُ ضَرْبٌ
مِنَ الْعَدْوِ، يُقَالُ: قَرَبَ الْفَرَسُ إِذَا رَفَعَ
يَدَيْهِ مَعًا وَوَضَعَهُمَا مَعًا، فِي الْعَدْوِ، وَهُوَ دُونَ

الْحَضَرِ. وَفِي حَدِيثِ الْهَجْرَةِ: أَتَيْتُ قُرْسَى
فَرَكِيئَتَهَا، فَوَقَعْتُهَا تُقَرَّبُ بِسَى. قَرَبَ
الْفَرَسُ، يُقَرَّبُ تَقَرُّبًا إِذَا عَدَا عَدْوًا دُونَ
الْإِسْرَاعِ.

وَقَرَبَ الشَّيْءُ، بِالْكَسْرِ، يُقَرَّبُهُ قُرْبًا
وَقُرْبَانًا: أَنَاهُ، فَقَرَبَ وَدَنَا مِنْهُ. وَقُرْبَتُهُ
تَقَرُّبًا: أَذْنِيَّتُهُ.

وَالْقَرَبُ: طَلَبُ الْمَاءِ لَيْلًا، وَقِيلَ: هُوَ
أَلَّا يَكُونَ بَيْنَكَ وَبَيْنَ الْمَاءِ إِلَّا لَيْلَةٌ. وَقَالَ
تَعْلَبُ: إِذَا كَانَ بَيْنَ الْإِبِلِ وَبَيْنَ الْمَاءِ
يَوْمَانِ، فَأُولَ يَوْمٍ تَطْلُبُ فِيهِ الْمَاءَ هُوَ
الْقَرَبُ، وَالثَّانِي الطَّلُقُ.

قَرَبَتِ الْإِبِلُ تَقَرَّبُ قُرْبًا، وَأَقْرَبَهَا،
وَتَقُولُ: قَرَبْتُ أَقْرَبُ قَرَابَةً، وَمِثْلُ كَتَبْتُ
أَكْتُبُ كِتَابَةً، إِذَا سَرَتْ إِلَى الْمَاءِ، وَبَيْنَكَ
وَبَيْنَهُ لَيْلَةٌ. قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: قُلْتُ لِأَعْرَابِيٍّ
مَا الْقَرَبُ؟ فَقَالَ: سِيرَ اللَّيْلِ لِيُورِدَ الْعَدُوَّ،
قُلْتُ: مَا الطَّلُقُ؟ فَقَالَ: سِيرَ اللَّيْلِ لِيُورِدَ
الْغَيْبَ. يُقَالُ: قَرَبَ بَصْبَاصٌ، وَذَلِكَ أَنَّ
الْقَوْمَ يُسَمُّونَ الْإِبِلَ، وَهُمْ فِي ذَلِكَ يَسِيرُونَ
نَحْوَ الْمَاءِ، فَإِذَا بَقِيََتْ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْمَاءِ
عَشِيَّةٌ، عَجَّلُوا نَحْوَهُ، فَتِلْكَ اللَّيْلَةُ لَيْلَةُ
الْقَرَبِ.

قَالَ الْحَيْلِيُّ: وَالْقَارِبُ طَالِبُ الْمَاءِ
لَيْلًا، وَلَا يُقَالُ ذَلِكَ لِطَالِبِ الْمَاءِ نَهَارًا. وَفِي
التَّهْدِيدِ: الْقَارِبُ الَّذِي يَطْلُبُ الْمَاءَ، وَلَمْ
يُعَيِّنْ وَقْتًا.

الْلَيْثُ: الْقَرَبُ أَنْ يَرْعَى الْقَوْمُ بَيْنَهُمْ
وَبَيْنَ الْمَوْرِدِ، وَفِي ذَلِكَ يَسِيرُونَ بَعْضُ
السَّيْرِ، حَتَّى إِذَا كَانَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْمَاءِ لَيْلَةٌ أَوْ
عَشِيَّةٌ، عَجَّلُوا فَتَقَرَّبُوا، يُقَرَّبُونَ قُرْبًا، وَقَدْ
أَقْرَبُوا إِلَيْهِمْ، وَقَرَبَتِ الْإِبِلُ.

قَالَ: وَالْحِمَارُ الْقَارِبُ، وَالْعَانَةُ
الْقَوَارِبُ: وَهِيَ الَّتِي تَقَرَّبُ الْقَرَبُ، أَيْ
تُعَجِّلُ لَيْلَةَ الْوُرْدِ. الْأَصْمَعِيُّ: إِذَا خَلَى
الرَّاعِي وَجْهَهُ إِلَيْهِ إِلَى الْمَاءِ، وَتَرَكَهَا فِي
ذَلِكَ تَرَعَى لَيْلَتَهُ، فَهِيَ لَيْلَةُ الطَّلُقِ، فَإِنْ
كَانَ اللَّيْلَةُ الثَّانِيَّةَ، فَهِيَ لَيْلَةُ الْقَرَبِ، وَهُوَ

السَّوْقُ الشَّدِيدُ. وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ: إِذَا كَانَتْ إِبْلَهُمْ طَوَالِقَ، قِيلَ أَطْلَقَ الْقَوْمُ، فَهُمْ مُطْلَقُونَ، وَإِذَا كَانَتْ إِبْلَهُمْ قَوَارِبَ، قَالُوا: أَقْرَبَ الْقَوْمُ، فَهُمْ قَارِبُونَ، وَلَا يُقَالُ مُقَرَّبُونَ، قَالَ: وَهَذَا الْحَرْفُ شاذٌّ. أَبُو زَيْدٍ: أَقْرَبْتُهَا حَتَّى قَرِبَتْ تَقَرَّبُ. وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو فِي الْأَقْرَابِ وَالْقَرَبِ مِثْلُهُ، قَالَ لَيْدٌ: إِحْدَى بَنَى جَعْفَرٍ كَلَفْتُ بِهَا لَمْ تُنْسِرْ مِنِّي نَوْبًا وَلَا قَرَبًا قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: الْقَرَبُ وَالْقَرُبُ وَاحِدٌ فِي بَيْتِ لَيْدٍ. قَالَ أَبُو عَمْرٍو: الْقَرَبُ فِي ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ أَوْ أَكْثَرَ، وَأَقْرَبَ الْقَوْمُ، فَهُمْ قَارِبُونَ، عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ، إِذَا كَانَتْ إِبْلَهُمْ مُتْقَارِبَةً، وَقَدْ يُسْتَعْمَلُ الْقَرَبُ فِي الطَّيْرِ، وَاتَّشَدَّ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ لِحَلِيجِ الْأَعْيُورِ: قَدْ قُلْتُ يَوْمًا وَالرَّكَابُ كَانَهَا قَوَارِبُ طَيْرٍ حَانَ مِنْهَا وَرُودُهَا وَهُوَ يَقْرُبُ حَاجَةً، أَيْ يَطْلُبُهَا، وَأَصْلُهَا مِنْ ذَلِكَ. وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ: إِنْ كُنَّا لَنَلْتَقِيَ فِي الْيَوْمِ مَرَارًا، يَسْأَلُ بَعْضُنَا بَعْضًا، وَإِنْ تَقَرَّبَ بِذَلِكَ إِلَّا أَنْ نَحْمَدَ اللَّهَ تَعَالَى، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: أَيْ مَا نَطْلُبُ بِذَلِكَ إِلَّا أَحْمَدَ اللَّهَ تَعَالَى. قَالَ الْخَطَّابِيُّ: تَقَرَّبُ أَيْ نَطْلُبُ، وَالْأَصْلُ فِيهِ طَلَبُ الْمَاءِ، وَمِنْهُ لَيْلَةُ الْقَرَبِ، وَهِيَ اللَّيْلَةُ الَّتِي يُصْبِحُونَ مِنْهَا عَلَى الْمَاءِ، ثُمَّ اتَّسَعَ فِيهِ فَقِيلَ: فَلَانُ يَقْرُبُ حَاجَتَهُ، أَيْ يَطْلُبُهَا، فَإِنَّ الْأَوَّلَى هِيَ الْمَحْفَقَةُ مِنَ الثَّقِيلَةِ، وَالثَّانِيَةُ نَاقِيَةٌ. وَفِي الْحَدِيثِ قَالَ لَهُ رَجُلٌ: مَا لِي قَارِبٌ وَلَا هَارِبٌ، أَيْ مَا لَهُ وَارِدٌ يَرِدُ الْمَاءَ، وَلَا صَادِرٌ يَصْدُرُ عَنْهُ. وَفِي حَدِيثٍ عَلَى، كَرَّمَ وَجْهَهُ: وَمَا كُنْتُ إِلَّا كَقَارِبٍ وَرَدَ، وَطَالِبٍ وَجَدَ.

وَيُقَالُ: قَرَبَ فَلَانٌ أَهْلَهُ قُرْبَانًا إِذَا غَشِيَهَا. وَالْمَقَارِبَةُ وَالْقِرَابُ: الْمَشَاغِرَةُ لِلنَّكَاحِ، وَهُوَ رَفْعُ الرَّجُلِ. وَالْقِرَابُ: غِمْدُ السَّيْفِ وَالسَّكِينِ،

وَنَحْوُهَا، وَجَمْعُهُ قُرَبٌ. وَفِي الصَّحَاحِ: قِرَابُ السَّيْفِ غِمْدُهُ وَحَالَتُهُ. وَفِي الْمَثَلِ: الْفِرَارُ بِقِرَابِ أَكْبَسُ، قَالَ ابْنُ بَرِّي: هَذَا الْمَثَلُ ذِكْرُهُ الْجَوْهَرِيُّ بَعْدَ قِرَابِ السَّيْفِ، عَلَى مَا تَرَاهُ، وَكَانَ صَوَابُ الْكَلَامِ أَنْ يَقُولَ قَبْلَ الْمَثَلِ: وَالْقِرَابُ الْقُرَبُ، وَيَسْتَشْهَدُ بِالْمَثَلِ عَلَيْهِ. وَالْمَثَلُ لِحَاوِرِ بْنِ عَمْرٍو الْحَزَنِيِّ، وَذَلِكَ أَنَّهُ كَانَ يَسِيرُ فِي طَرِيقٍ، فَرَأَى اثْرَ رَجُلَيْنِ، وَكَانَ قَائِفًا، فَقَالَ: اثْرَ رَجُلَيْنِ شَدِيدٍ كَلْبُهُمَا، عَزِيزٍ سَلْبُهُمَا، وَالْفِرَارُ بِقِرَابِ أَكْبَسُ، أَيْ يَحِثُّ يَطْمَعُ فِي السَّلَامَةِ مِنْ قُرَبٍ. وَمِنْهُمْ مَنْ يَرُويهِ بِقِرَابٍ، يَضُمُّ الْقَافَ. وَفِي التَّهْذِيبِ: الْفِرَارُ قَبْلَ أَنْ يُحَاطَ بِكَ أَكْبَسُ لَكَ. وَقَرَبَ قِرَابًا، وَأَقْرَبَهُ: عَمِلَهُ.

وَأَقْرَبَ السَّيْفَ وَالسَّكِينَ: عَمِلَ لَهَا: قِرَابًا. وَقَرَبَهُ: أَذْخَلَهُ فِي الْقِرَابِ. وَقِيلَ: قَرَبَ السَّيْفَ جَعَلَ لَهُ قِرَابًا، وَأَقْرَبَهُ: أَذْخَلَهُ فِي قِرَابِهِ. الْأَزْهَرِيُّ: قِرَابُ السَّيْفِ شَيْءٌ جَرَابٍ مِنْ أَدَمَ، يَضَعُ الرَّاكِبُ فِيهِ سَيْفَهُ بِجَفْنَيْهِ، وَسَوْطَهُ، وَعَصْلَهُ، وَأَدَانَهُ. وَفِي كِتَابِهِ لَوَائِلُ بْنُ حُجْرٍ: لِكُلِّ عَشْرِ مِنَ السَّرَايَا مَا يَحْمِلُ الْقِرَابُ مِنَ الثَّمَرِ. قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: هُوَ شَيْءٌ الْجِرَابِ، يَطْرَحُ فِيهِ الرَّاكِبُ سَيْفَهُ بَغِمْدِهِ وَسَوْطَهُ، وَقَدْ يَطْرَحُ فِيهِ زَادَهُ مِنْ تَمَرٍ وَغَيْرِهِ، قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: قَالَ الْخَطَّابِيُّ الرُّوَايَةُ بِالْبَاءِ هَلْكَذَا، قَالَ: وَلَا مَوْضِعَ لَهُ هَهُنَا. قَالَ: وَأَرَاهُ الْفِرَافَ جَمْعُ قَرَفٍ، وَهِيَ أَوْعِيَةٌ مِنْ جُلُودٍ يُحْمَلُ فِيهَا الزَّادُ لِلسَّفَرِ، وَيُجْمَعُ عَلَى قُرُوفٍ أَيْضًا. وَالْقِرَّةُ مِنَ الْأَسَاقِي. ابْنُ سِيدَةَ: الْقِرَّةُ الْوُطْبُ مِنَ اللَّبَنِ، وَقَدْ تُكُونُ لِلْمَاءِ، وَقِيلَ: هِيَ الْمَحْرُوزَةُ مِنْ جَانِبٍ وَاحِدٍ، وَالْجَمْعُ فِي أَذْنَى الْعَدُوِّ: قِرَبَاتٌ وَقِرَبَاتٌ وَقِرَبَاتٌ، وَالكَثِيرُ قُرَبٌ، وَكَذَلِكَ جَمْعُ كُلِّ مَا كَانَ عَلَى فِعْلَةٍ، مِثْلُ سِدْرَةٍ وَفَقْرَةٍ، لَكَ أَنْ تَفْتَحَ الْعَيْنَ وَتَكْثِرَ وَتُسَكِّنَ. وَأَبُو قُرْبَةَ: فَرَسٌ عَيْبِدُ بْنُ أَزْهَرَ.

وَالْقُرَبُ: الْخَاصِرَةُ، وَالْجَمْعُ أَقْرَابٌ؛ وَقَالَ الشَّعْرَدُلُ يَصِفُ فَرَسًا: لَاحِقُ الْقُرَبِ وَالْأَبَاطِلِ نَهْدُ مُشْرِفِ الْخَلْقِ فِي مَطَاهِ تَامُ التَّهْذِيبُ: فَرَسٌ لَاحِقُ الْأَقْرَابِ، يَجْمَعُونَهُ، وَإِنَّا لَهُ قُرْبَانٌ لِسَعْتِهِ، كَمَا يُقَالُ شَاةٌ ضَحْمَةُ الْخَوَاصِرِ، وَإِنَّا لَهَا خَاصِرَتَانِ، وَاسْتَعَارَهُ بَعْضُهُمْ لِلثَّاقَةِ فَقَالَ: حَتَّى يَدُلَّ عَلَيْهَا خَلْقٌ أَرْبَعَةٌ فِي لَازِقٍ لَاحِقِ الْأَقْرَابِ فَانْشَمَلَا أَرَادَ: حَتَّى دَلَّ، فَوَضَعَ الْآتِي مَوْضِعَ الْهَاضِي، قَالَ أَبُو ذُوَيْبٍ يَصِفُ الْحِمَارَ وَالْأُنْثَى: فَبَدَا لَهُ أَقْرَابُ هَذَا رَائِعًا عَنْهُ، فَعَبِثَ فِي الْكِنَانَةِ يُرْجَعُ

وَقِيلَ: الْقُرَبُ وَالْقُرَبُ، مِنْ لَذْنِ الشَّائِكَةِ إِلَى مَرَاقِ الْبَطْنِ، مِثْلُ عُسْرٍ وَعُسْرٍ، وَكَذَلِكَ مِنْ لَذْنِ الرَّفْعِ إِلَى الْإِنْطِاقِ قُرَبٌ مِنْ كُلِّ جَانِبٍ.

وَفِي حَدِيثِ الْمَوْلِدِ: فَخَرَجَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ أَبُو النَّبِيِّ ﷺ، ذَاتَ يَوْمٍ مُتَقَرَّبًا، مُتَحَصِّرًا بِالْبَطْحَاءِ، فَصَبْرَتْ بِهِ لَيْلَى الْعَدَوِيَّةُ، وَقَوْلُهُ مُتَقَرَّبًا، أَيْ وَاضِعًا يَدَهُ عَلَى قُرْبِهِ، أَيْ خَاصِرَتِهِ وَهُوَ يَمْنَى؛ وَقِيلَ: هُوَ الْمَوْضِعُ الرَّقِيقُ أَسْفَلَ مِنَ السَّرَّةِ؛ وَقِيلَ: مُتَقَرَّبًا أَيْ مُسْرِعًا عَجَلًا، وَيُجْمَعُ عَلَى أَقْرَابٍ، وَمِنْهُ قَصِيدُ كَعْبِ بْنِ زُهَيْرٍ: يَمْنَى الْقِرَادُ عَلَيْهَا ثُمَّ يُزْلَقُ عَنْهَا لَبَانٌ وَأَقْرَابُ زَهَائِلُ

التَّهْذِيبُ: فِي الْحَدِيثِ ثَلَاثُ لَعِينَاتٍ: رَجُلٌ غَوَرَ الْمَاءَ الْمَعِينِ الْمُتَنَابِ، وَرَجُلٌ غَوَرَ طَرِيقَ الْمُقَرَّبَةِ، وَرَجُلٌ تَعَوَّطَ تَحْتَ شَجَرَةٍ، قَالَ أَبُو عَمْرٍو: الْمُقَرَّبَةُ الْمُتَزَلُّ، وَأَصْلُهُ مِنَ الْقَرَبِ وَهُوَ السَّيْرُ، قَالَ الرَّاعِي: فِي كُلِّ مَقَرَّةٍ يَدْعُو رَعِيلاً وَجَمْعُهَا مَقَارِبُ. وَالْمَقَرَّبُ: سَيْرُ اللَّيْلِ؛ قَالَ طُفَيْلٌ يَصِفُ الْحَيْلَ:

مَعْرِفَةِ الْأَلْحَى ثُلُوحٌ مُتَوْنَهَا
تُثِيرُ الْقَطَا فِي مَنَهْلٍ بَعْدَ مَقَرِّبِ
وَفِي الْحَدِيثِ: مَنْ غَيَّرَ الْمَقَرَّةَ
وَالْمَطَرَةَ، فَقَلَبَهُ لَعْنَةُ اللَّهِ. الْمَقَرَّةُ: طَرِيقٌ
صَغِيرٌ يَنْقُدُ إِلَى طَرِيقٍ كَبِيرٍ، وَجَمْعُهَا
الْمَقَارِبُ، وَقِيلَ: هُوَ مِنَ الْقَرَبِ، وَهُوَ
السَّيْرُ بِالْبَلْبُلِ، وَقِيلَ: السَّيْرُ إِلَى الْمَاءِ.
التَّهْدِيبُ، الْقَرَاءُ جَاءَ فِي الْحَبَرِ: أَثَقُوا
قُرَابَ الْمُؤْمِنِ أَوْ قُرَاتَهُ، فَإِنَّهُ يَنْظُرُ يُنَوِّرُ اللَّهَ،
يَعْنِي فِرَاسَتَهُ وَطَقَهُ الَّذِي هُوَ قَرِيبٌ مِنَ الْعِلْمِ
وَالْحَقِّقِ، لِيَصْدُقَ حَدِيثُهُ وَإِصَابَتُهُ.
وَالْقَرَابُ وَالْقَرَابَةُ: الْقَرِيبُ؛ يُقَالُ: مَا
هُوَ بِعَالِمٍ، وَلَا قُرَابُ عَالِمٍ، وَلَا قُرَابَةٌ
عَالِمٍ، وَلَا قَرِيبٌ مِنْ عَالِمٍ.
وَالْقَرَبُ: الْبُيُوتُ الْقَرِيبَةُ الْمَاءِ، فَإِذَا
كَانَتْ بَعِيدَةً الْمَاءِ قَبِيْلَ النَّجَاءِ، وَأَنْشَدَ:
يَنْهَضْنَ بِالْقَوْمِ عَلَيْهِنَّ الصُّلْبُ
مُوكَلَاتٌ بِالنَّجَاءِ وَالْقَرَبِ
يَعْنِي: الدَّلَاءُ.
وَقَوْلُهُ فِي الْحَدِيثِ: سَدَّدُوا وَقَارِبُوا؛
أَيِ اقْتَصِدُوا فِي الْأُمُورِ كُلِّهَا، وَارْتَكُوا الْغُلُوبَ
فِيهَا وَالتَّقْصِيرَ؛ يُقَالُ: قَارِبَ فُلَانٌ فِي أُمُورِهِ
إِذَا اقْتَصَدَ.
وَقَوْلُهُ فِي حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ: إِنَّهُ سَلَّمَ
عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ، فَلَمْ
يَرُدَّ عَلَيْهِ، قَالَ: فَأَحْدَثَنِي مَا قَرَّبَ وَمَا بَعُدَ؛
يُقَالُ لِلرَّجُلِ إِذَا أَقْلَقَهُ الشَّيْءُ وَأَزْعَجَهُ: أَخَذَهُ
مَا قَرَّبَ وَمَا بَعُدَ، وَمَا قَدَّمَ وَمَا خَدَّشَ؛ كَأَنَّهُ
يُفَكِّرُ وَيَهْتَمُّ فِي بَعِيدِ أُمُورِهِ وَقَرِيبِهَا، يَعْنِي
أَنَّهُ كَانَ سَبَبًا فِي الْإِمْتِنَاعِ مِنْ رَدِّ السَّلَامِ
عَلَيْهِ.
وَفِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:
لَأُقَرِّبَنَّ بِكُمْ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَيْ
لَأَتَيْتُكُمْ بِمَا يُشَبِّهُهَا، وَيُقَرَّبُ مِنْهَا.
وَفِي حَدِيثِهِ الْآخَرِ: إِنِّي لَأُقَرِّبُكُمْ شَبْهًا
بِصَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.
وَالْقَارِبُ: السَّقِيَّةُ الصَّغِيرَةُ، مَعَ
أَصْحَابِ الشُّغْرِ الْكِبَارِ الْبَحْرِيَّةِ؛ كَالْجَنَائِبِ

لَهَا، تُسْتَحَفُّ لِحَوَائِجِهِمْ، وَالْجَمْعُ
الْقَوَارِبُ. وَفِي حَدِيثِ الدَّجَالِ؛ فَجَلَسُوا فِي
أَقْرَبِ السَّقِيَّةِ، وَاحِدُهَا قَارِبٌ، وَجَمْعُهُ
قَوَارِبٌ؛ قَالَ: فَأَمَّا أَقْرَبُ، فَإِنَّهُ غَيْرُ
مَعْرُوفٍ فِي جَمْعِ قَارِبٍ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ عَلَى
غَيْرِ قِيَاسٍ؛ وَقِيلَ: أَقْرَبُ السَّقِيَّةِ أَدْنَاهَا،
أَيِ مَا قَارَبَ إِلَى الْأَرْضِ مِنْهَا.
وَالْقَرِيبُ: السَّمَكُ الْمُتَلَعُّ، مَا دَامَ فِي
طَرَاوَتِهِ. وَقَرَبَتِ الشَّمْسُ لِلْمَغِيبِ:
كَكَرَبَتِ؛ وَزَعَمَ يَغْقُوبُ أَنَّ الْقَافَ بَدَلٌ مِنَ
الْكَافِ.
وَالْمَقَارِبُ: الطَّرِيقُ.
وَقُرْبَى: اسْمُ رَجُلٍ.
وَقَرِيَّةٌ: اسْمُ امْرَأَةٍ.
وَأَبُو قَرِيَّةٍ: رَجُلٌ مِنْ رُجَاذِهِمْ.
وَالْقَرَبِيُّ: نَذْرُكَهُ فِي تَرْجَمَةِ قَرْنَبِ.
• قَرِيتٌ • الْقَرَبُوتُ: الْقَرَبُوسُ (عَنْ
الْخَبْيَانِي) قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ: وَأَرَى النَّاءَ بَدَلًا
مِنَ السَّيْنِ فِي قَرَبُوسِ السَّرَجِ.
• قَرِيزٌ • الْقَرِيزُ وَالْقَرِيزِيُّ: الذَّكَرُ الصُّلْبُ
الشَّدِيدُ. الْجَوْهَرِيُّ: رَجُلٌ جَرَبَزٌ، بِالضَّمِّ،
بَيْنَ الْجَرَبَزَةِ، بِالْفَتْحِ، أَيْ خَبٌّ، وَهُوَ
الْقَرِيزُ أَيْضًا، وَهِيَ مُعْرَبَانِ.
• قَرِيسٌ • الْقَرَبُوسُ: حِثْوُ السَّرَجِ،
وَالْقَرَبُوسُ لَقَبٌ فِيهِ حَكَاهَا أَبُو زَيْدٍ، وَجَمْعُهُ
قَرَابِيسُ. وَالْقَرَبُوتُ: الْقَرَبُوسُ. قَالَ
الْأَزْهَرِيُّ: بَعْضُ أَهْلِ الشَّامِ يَقُولُ قَرَبُوسٌ،
مُثْقَلُ الرَّاءِ، قَالَ: وَهُوَ خَطَأٌ، ثُمَّ يَجْمَعُونَهُ
عَلَى قَرَابِيسٍ، وَهُوَ أَشَدُّ خَطَأً. قَالَ
الْجَوْهَرِيُّ: الْقَرَبُوسُ لِلْسَّرَجِ وَلَا يُخَفَّفُ إِلَّا
فِي الشَّعْرِ مِثْلَ طَرَسُوسٍ، لِأَنَّ قَعْلُولَ لَيْسَ مِنْ
أَبْنِيَّتِهِمْ. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَلِلْسَّرَجِ
قَرَبُوسَانِ، فَأَمَّا الْقَرَبُوسُ الْمُقَدَّمُ فَبَيْنَهُ
الْعُضْدَانِ، وَهِيَ رِجْلَا السَّرَجِ، وَيُقَالُ لَهُمَا
حِنْوَاهُ، وَمَا قَدَّمَ الْقَرَبُوسَيْنِ مِنْ فَضْلَةٍ دَفَعَهُ

السَّرَجِ يُقَالُ لَهُ الدَّرَوَاسِجُ، وَمَا تَحْتَ قَدَامِ
الْقَرَبُوسِ مِنَ الدَّفْعَةِ يُقَالُ لَهُ الْأَبْرَازُ،
وَالْقَرَبُوسُ الْآخَرُ فِيهِ رِجْلَا الْمُؤَخَّرَةِ، وَهِيَ
حِنْوَاهُ. وَالْقَيْبُ: سَيْرٌ يَدُورُ عَلَى الْقَرَبُوسَيْنِ
كَيْلِيهَا.

• قَرِيسٌ • الْقَرَبُوسَةُ: الْقَصِيرَةُ.

• قَرِيعٌ • الْقَرِيعَةُ: الْمَجْتَمِعُ. وَالْقَرِيعُ
الرَّجُلُ فِي مَجْلِسِهِ أَيْ تَقْبِضُ مِنَ الْبَرْدِ،
قَالَ: وَمِثْلُهُ اقْرَعَبُ أَيْ انْقَبَضَ.

• قَرِيقٌ • يُقَالُ لِلْحَانُوتِ كُرْبِجٌ وَكُرْبِقٌ
وَقَرْبِقٌ.

وَالْقَرِيقُ: اسْمُ مَوْضِعٍ؛ وَأَنْشَدَ
الْأَصْمَعِيُّ:

يَتَبَعْنَ وَرَقَاءَ كَلَوْنَ الْعَوَهِ
لَا حَقَّةَ الرَّجُلِ عَتَوَدَ الْمَرْقِ
يَا ابْنَ رَفِيعٍ هَلْ لَهَا مِنْ مَعْبِي؟
مَا شَرِبْتَ بَعْدَ طَوِيَّ الْقَرِيقِ
مِنْ قَطْرَةٍ غَيْرِ النَّجَاءِ الْأَدْفَقِ
قَالَ ابْنُ بَرِّي: الرَّجُلُ لِسَالِمِ بْنِ قُحْفَانَ،
وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: يَا ابْنَ رَفِيعٍ، وَمَا بَعْدُهُ
لِلصَّفَرِيِّنِ حَكِيمِ بْنِ مُعَبِّهِ الرَّبِيعِ؛ قَالَ ابْنُ
بَرِّي: وَالَّذِي يُرْوَى لِلصَّفَرِيِّ بْنِ حَكِيمٍ:
قَدْ أَقْبَلْتُ طَوَامِيًا مِنْ مَشْرِقٍ
تَرَكْتُ كُلَّ صَحْفَحَانَ أَخْوَقٍ
وَبَعْدَ قَوْلِهِ يَا ابْنَ رَفِيعٍ:

هَلْ أَنْتَ سَاقِيهَا سَقَاكَ الْمُسْتَقَى؟

وَرَوَى أَبُو عَلِيٍّ النَّجَّاءَ، بِكَسْرِ النُّونِ،
وَقَالَ: هُوَ جَمْعُ نَجْوَةٍ، وَهِيَ السَّحَابَةُ،
وَالْمَعْنَى مَا شَرِبْتَ غَيْرَ مَاءِ النَّجَّاءِ، فَحَدَّثَ
الْمُضَافَ الَّذِي هُوَ الْمَاءُ، لِأَنَّ السَّحَابَ لَا
يُشْرَبُ؛ قَالَ: وَالظَّاهِرُ مِنَ الْبَيْتِ عِنْدِي أَنَّهُ
يُرِيدُ بِالنَّجَّاءِ الْأَدْفَقِ السَّيْرَ الشَّدِيدَ، لِأَنَّ
النَّجْوَ هُوَ السَّحَابُ الَّذِي هَرَاقَ الْمَاءَ، وَهَذَا
لَا يَصِحُّ أَنْ يُوصَفَ بِالْعُزْرِ وَالْدَّفَقِ، وَرَوَاهُ
أَبُو عُبَيْدٍ: الْكُرْبِقُ، بِالْفَافِ وَالْكَافِ،

وقال هو البصرة ؛ وقال النضر بن شميل : هو الحانوت ، فارسي معرب ، يعني كلبه .

• قرت • قرت الدم بقرت وبقرت قرناً وقروناً ، وقرت : بيس بعضه على بعض ، أو مات في الجرح ؛ وأنشد الأصبغى للثير ابن توكب :
يُسْنُ عَلَيْهَا الرَّعْفَانُ كَانَهُ

دَمٌ قَارِتٌ تُعَلَى بِهِ ثُمَّ تُفْسَلُ
ودَمٌ قَارِتٌ : قد بيس بين الجلد واللحم .
وقرت الظفر : مات فيه الدم . وقرت جلده : اخضر عن الضرب . ومسل قارت وقارت : وهو أجف المسك وأجوده ؛ قال :

يَعْلُ بِقَرَاتٍ مِنَ الْمِسْكِ فَاتِقِ
أَيُّ مَفْتُوقٍ ، أَوْ ذِي فَتْقٍ .
وقرت وجهه : تغير . وقرت قروناً : سكت ؛ ومنه قول ثمالير امرأة زهير بن جذيمة لأخيها الحارث : إِنَّهُ لِكِرْبَسِي أَكْبَانَاثُكَ ^(١) وقروثك .

• قورث • القريثاء : ضرب من التمر ، وهو أسود سريع التقصير لبقشره عن لحائه إذا أرطب ، وهو أطيب تمر بسر ، قال ابن سيده : يضاف ويوصف به ، ويثنى ويجمع ، وليس له نظير في الأجناس ، إلا ما كان من أنواع التمر ، ولا نظير لهذا البناء إلا الكريثاء ، وهو ضرب من التمر أيضاً ، قال : وكان كافها بدل ؛ وقال أبو زيد : هو القريثاء والكريثاء لهذا البئر . اللحياني : تمر قريثاء وقريثاء ، ممدودان ؛ وقال أبو حنيفة : القريثاء والقريثاء أطيب التمر سراً ، وتمره أسود ؛ وزعم بعض الرواة أنه اسم أعجمي . الكسائي : نخل قريثاء ، وبسر قريثاء ، ممدود بغير تنوين . وقال أبو الجراح : تمر قريثا ، غير ممدود .

(١) قوله : « اكباناثك » هكذا في الأصل ، ولعلها : إكبانك ، من أكن لسانه عنه : كفه .

والقريث : لغة في الجريث ، وهو ضرب من السمك ، والله أعلم .

• قرث • القرث : هي المرأة الجريثة القليلة النجاء ، وقيل : هي البذية الفاحشة ، وقيل : هي البلهاء التي تلس قميصها أو درعها مقلوبا وتكحل إحدى عينيها وتدع الأخرى رعوته ؛ وقال الأزهرى : امرأة قرث قرث وقرث وهي البلهاء . قال ابن الأثير في صفة المرأة الثاسيز : هي كالقرث ؛ قال : هي البلهاء ، ومنه حديث الواصف أو الواصفة : ومنهن القرث ضرى ولا تنفع . قال الأزهرى : وجاء عن بعضهم أنه قال : النساء أربع : فمئنه رابعة أربع ، وجامعة تجمع ، وشيطان سمع ، ومنهن القرث ؛ والقرث : الذي يذنى ولا يبالي ما كسب . والقرث والقرثة : وبر صغار يكون على الدابة ، ويوصف به فيقال : صوف قرث ، يشبه المرأة لضعفه وردائه .

والقرث : الظليم ، وقرثته زفه وما عليه . والقرثة : الحسن الحiale للمال ؛ ولكن لا يستعمل إلا مضافاً ، يقال : هو قرثة مال ، بالكسر ، وقرث مال إذا كان يحسن رعيه المال ويصلح على يديه ، ومثله رعيه مال . وقرث : اسم رجل .

• قرثل • رجل قرثل : زرى قصير ، والأنثى قرثلة .

قرب • القرح والقرح ، لغتان : عض السلاح ونحوه مما يجرح الجسد ومما يخرج بالبدن ؛ وقيل : القرح الآثار ، والقرح الألم ، وقال يعقوب : كان القرح الجراحات بأعيانها ، وكان القرح ألماً ؛ وفي حديث أحمد : بعدما أصابهم القرح ، هو بالفتح وقيل هو بالضم : الجرح ؛ وقيل : هو بالضم الاسم ، وبالفتح

المصدر ، أراد ما نالهم من القتل والهزيمة يومئذ .

وفي حديث جابر : كنا نحيط بقسيينا ونأكل حتى قرحت أشداقنا ، أى تجرحت من أكل الجب . ورجل قرح وقريح : ذو قرح وبه قرحة دائمة . والقريح : الجريح من قوم قرحى وقراخى ، وقد قرحة إذا جرحه يقرحه قرحاً ، قال المتحلى :

لَا يُسْلِمُونَ قَرِحاً حَلَّ وَسَطَهُمْ
يَوْمَ الْقَاءِ وَلَا يُشَوُّونَ مَنْ قَرَحُوا
قال ابن برى : معناه لا يسلمون من جرح منهم لأعدائهم ، ولا يشوون من قرحوا ، أى لا يحيطون فى رضى أعدائهم .
وقال القراء فى قوله عز وجل : « إِنْ يَمْسَسْكُمْ قَرْحٌ فَقِرْ » وقرح ، قال وأكثر القراء على فتح القاف ، وكان القرح ألم الجراح ، وكان القرح الجراح بأعيانها ؛ قال : وهو مثل الوجع والوجع ، ولا يجدون إلا جهدهم وجهدهم .

وقال الزجاج : قرح الرجل ^(١) يقرح قرحاً ، وقيل : سميت الجراحات قرحاً بالمصدر ، والصحيح أن القرحة الجراحة ، والجمع قرح وقروح . ورجل مقروح : به قروح . والقرحة : واحدة القرح والقروح . والقرح أيضاً : البئر إذا ترمى إلى فساد ؛ الليث : القرح جرب شديد يأخذ الفضلان فلا تكاد تنجو ، وفصيل مقروح ؛ قال أبو النجم :

يَحْكِي الْفَصِيلَ الْقَارِحَ الْمَقْرُوحَا
وَأَقْرَحَ الْقَوْمَ : أَصَابَ مَوَاشِيَهُمْ أَوْ إِبِلَهُمْ الْقَرْحَ . وقرح قلب الرجل من الحزن ، وهو مكل بما تقدم .

قال الأزهرى : الذى قاله الليث من أن القرح جرب شديد يأخذ الفضلان غلط ، إنما القرحة داء يأخذ البعير فيهدل مشفره منه ؛

(٢) قوله : « وقال الزجاج قرح الرجل إلخ »

بأبه تعب كما فى المصباح .

قال البيهقي:

وَنَحْنُ مَتَعْنَا بِالْكَلَابِ نِسَاءَنَا
بِضَرْبِ كَأَفْوَاهِ الْمُفْرَحَةِ الْهَدْلِ
ابْنُ السَّكَيْتِ: وَالْمُفْرَحَةُ الْإِبِلُ الَّتِي بِهَا
قُرُوحٌ فِي أَفْوَاهِهَا فَتَهْدَلُ مَسَافِرُهَا؛ قَالَ:
وَأَنَا سَرَقَ الْبَيْعُ هَذَا الْمَعْنَى مِنْ عَمْرِو بْنِ
شَاسٍ:

وَأَسْيَافُهُمْ آثَارُهُنَّ كَأَنَّهَا
مَسَافِرُ قَرْحَى فِي مَبَارِكِهَا هُدْلُ
وَأَخَذَهُ الْكُمَيْتُ فَقَالَ:

تُشَبَّهُ فِي الْهَامِ آثَارَهَا
مَسَافِرُ قَرْحَى أَكَلْنَ الْبَرِيرَا
الْأَزْهَرِي: وَقَرْحَى جَمْعُ قَرْحٍ، فَعِيلٌ
بِمَعْنَى مَفْعُولٍ. قَرْحُ الْبَعِيرِ، فَهُوَ مَقْرُوحٌ
وَقَرْحٌ، إِذَا أَصَابَتْهُ الْقَرْحَةُ. وَقَرْحَتِ
الْإِبِلُ، فَهِيَ مُقْرَحَةٌ. وَالْقَرْحَةُ لَيْسَتْ مِنَ
الْجَرْبِ فِي شَيْءٍ.

وَقَرْحٌ جِلْدُهُ، بِالْكَسْرِ، يَقْرَحُ قَرْحًا،
فَهُوَ قَرْحٌ، إِذَا خَرَجَتْ بِهِ الْقُرُوحُ؛ وَأَقْرَحَهُ
اللَّهُ. وَقِيلَ لِامْرِئِ الْقَيْسِ: ذُو الْقُرُوحِ،
لَأَنَّ مَلِكَ الرُّومِ بَعَثَ إِلَيْهِ قَمِيصًا مَسْمُومًا
فَقَرَحَ مِنْهُ جَسَدَهُ فَمَاتَ.

وَقَرْحُهُ بِالْحَقِّ^(١) قَرْحًا: رَمَاهُ بِهِ
وَأَسْتَقْبَلَهُ بِهِ.

وَالْإِفْتِرَاحُ: ارْتِجَالُ الْكَلَامِ.
وَالْإِفْتِرَاحُ: ابْتِدَاعُ الشَّيْءِ تَبْدِيعُهُ وَتَقْرِحُهُ
مِنْ ذَاتِ نَفْسِكَ مِنْ غَيْرِ أَنْ تَسْمَعَهُ، وَقَدْ
أَقْرَحَهُ فِيهِمَا. وَأَقْرَحَ عَلَيْهِ بِكَذَا: تَحَكَّمَ
وَسَأَلَ مِنْ غَيْرِ رَوِيَّةٍ. وَأَقْرَحَ الْبَعِيرَ: رَكِبَهُ
مِنْ غَيْرِ أَنْ يَرْكَبَهُ أَحَدٌ. وَأَقْرَحَ السَّهْمُ
وَقَرْحٌ: بَدِئُ عَمَلِهِ. ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: يُقَالُ
أَقْرَحَتْهُ وَاجْتَبَيْتُهُ وَخَوَّصْتُهُ وَخَلَمْتُهُ وَاخْتَلَمْتُهُ
وَأَسْتَخْلَصْتُهُ وَأَسْتَمَيْتُهُ، كُلُّهُ بِمَعْنَى اخْتَرْتُهُ؛
وَمِنْهُ يُقَالُ: أَقْرَحَ عَلَيْهِ صَوْتَ كَذَا وَكَذَا،
أَيَّ اخْتَارَهُ.

وَقَرْيَحَةُ الْإِنْسَانِ: طَبِيعَتُهُ الَّتِي جَبَلَ

(١) قوله: «وقرعه بالحق الخ» بابه منع كما
في القاموس.

عَلَيْهَا، وَجَمَعُهَا قَرَانِحُ، لِأَنَّهَا أَوَّلُ خَلْقَتَيْهِ.
وَقَرْيَحَةُ الشَّبَابِ: أَوَّلُهُ، وَقِيلَ: قَرْيَحَةُ كُلِّ
شَيْءٍ أَوَّلُهُ. أَبُو زَيْدٍ: قَرْيَحَةُ الشَّيْءِ أَوَّلُهُ،
وَقَرْيَحَةُ الرَّبِيعِ أَوَّلُهُ؛ وَالْقَرْيَحَةُ وَالْقَرْحُ أَوَّلُ
مَا يَخْرُجُ مِنَ الْبَيْتِ حِينَ تُخْفَرُ قَالَ ابْنُ هَرَمَةَ:

فَأَنَّكَ كَالْقَرْيَحَةِ عَامَ نُمُوهِي
شَرْبُ الْمَاءِ ثُمَّ تَعُودُ مَاجَا
الْمَاجُ: الْمِلْحُ، وَرَوَاهُ أَبُو عُبَيْدٍ بِالْقَرْيَحَةِ،
وَهُوَ خَطَأٌ، وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ: لِغُلَانٍ قَرْيَحَةٌ
جَيِّدَةٌ، يُرَادُ اسْتِنَابُ الْعِلْمِ بِجُودَةِ الطَّنْعِ.

وَهُوَ فِي قَرْحٍ سَيْتُهُ، أَيْ أَوَّلُهَا؛ قَالَ
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: قُلْتُ لِأَعْرَابِيٍّ: كَمْ أَتَى
عَلَيْكَ؟ فَقَالَ: أَنَا فِي قَرْحِ الثَّلَاثِينَ.
يُقَالُ: فُلَانٌ فِي قَرْحِ الْأَرْبَعِينَ، أَيْ فِي
أَوَّلِهَا. ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: الْإِفْتِرَاحُ ابْتِدَاءُ أَوَّلِ
الشَّيْءِ؛ قَالَ أُوسٌ:

عَلَى حِينَ أَنْ جَدَّ الذِّكَاةُ وَأَذْرَكَتْ

قَرْيَحَةُ حَسَنٍ مِنْ شُرَيْحٍ مُعْتَمٍ
يَقُولُ: حِينَ جَدَّ ذَكَائِي، أَيْ كَبِرْتُ
وَأَسْتَنْتُ وَأَذْرَكَتْ مِنْ ابْنِي قَرْيَحَةُ حَسَنٍ:
يَعْنِي شَعْرَانِيهِ شُرَيْحُ بْنُ أُوسٍ، شَبَّهَهُ بِمَاءٍ
لَا يَنْقَطِعُ وَلَا يَغْضَغُضُ. مُعْتَمٌ أَيْ مُغْرَقٌ.

وَقَرْيَحُ السَّحَابِ: مَاؤُهُ حِينَ يَنْزِلُ؛ قَالَ
ابْنُ مُقْبِلٍ:

وَكَأَنَّمَا اصْطَبَحَتْ قَرْيَحُ سَحَابَةٍ
وَقَالَ الطَّرِيحُ:

طَعَانُ شِمْنٍ قَرْيَحُ الْخَرِيفِ
مِنْ الْأَنْجُمِ الْفَرُغِ وَالذَّايِحَةِ
وَالْقَرْيَحُ: السَّحَابُ أَوَّلُ مَا يَنْشَأُ.

وَفُلَانٌ يَشْوِي الْقَرَّاحَ، أَيْ يَسْخَنُ الْمَاءَ.
وَالْقَرْحُ: ثَلَاثُ لَيَالٍ مِنْ أَوَّلِ الشَّهْرِ.
وَالْقَرْحَانُ، بِالضَّمِّ، مِنَ الْإِبِلِ: الَّذِي
لَمْ يُصَبَّ جَرْبٌ قَطُّ، وَمِنْ النَّاسِ: الَّذِي
لَمْ يَمَسَّهُ الْقَرْحُ، وَهُوَ الْجُدْرِيُّ، وَكَذَلِكَ
الْإِثْنَانُ وَالْجَمْعُ وَالْمَوْتُ؛ إِبِلُ قَرْحَانٌ
وَصَبِي قَرْحَانٌ، وَالْإِسْمُ الْقَرْحُ. وَفِي حَدِيثِ
عُمَرَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ أَصْحَابَ رَسُولِ

اللَّهِ، ﷺ، قَدِمُوا مَعَهُ الشَّامَ وَبِهَا

الطَّاعُونَ، فَقِيلَ لَهُ: إِنْ مَعَكَ مِنْ أَصْحَابِ
رَسُولِ اللَّهِ، ﷺ، قَرْحَانٌ فَلَا تُدْخِلْهُمْ عَلَى
هَذَا الطَّاعُونَ، فَمَعْنَى قَوْلِهِمْ لَهُ قَرْحَانٌ أَنَّهُ
لَمْ يُصَبَّ دَاءٌ قَبْلَ هَذَا؛ قَالَ شُعْبَةُ: قَرْحَانٌ
إِنْ شِئْتَ تَوْنْتُ وَإِنْ شِئْتَ لَمْ تُتَوْنْ، وَقَدْ
جَمَعَهُ بَعْضُهُمْ بِالْوَاوِ وَالْوَيْنِ، وَهِيَ لُغَةٌ
مَثْرُوكَةٌ، وَأُورِدَهُ الْجَوْهَرِيُّ حَدِيثًا عَنْ عُمَرَ،
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، حِينَ أَرَادَ أَنْ يَدْخُلَ الشَّامَ
وَهِيَ تَسْعَرُ طَاعُونًا، فَقِيلَ لَهُ: إِنْ مَعَكَ مِنْ
أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ، ﷺ، قَرْحَانَيْنِ
فَلَا تُدْخِلْهَا؛ قَالَ: وَهِيَ لُغَةٌ مَثْرُوكَةٌ. قَالَ
ابْنُ الْأَثِيرِ: شَبَّهُوا السَّلِيمَ مِنَ الطَّاعُونَ
وَالْقَرْحَ بِالْقَرْحَانِ، وَالْمُرَادُ أَنَّهُمْ لَمْ يَكُنْ
أَصَابُهُمْ قَبْلَ ذَلِكَ دَاءٌ. الْأَزْهَرِيُّ: قَالَ
بَعْضُهُمُ الْقَرْحَانُ مِنَ الْأَصْدَادِ: رَجُلٌ قَرْحَانٌ
لِلَّذِي مَسَّهُ الْقَرْحُ، وَرَجُلٌ قَرْحَانٌ لَمْ يَمَسَّهُ
قَرْحٌ وَلَا جُدْرِيٌّ وَلَا حَصْبَةٌ، وَكَأَنَّهُ الْخَالِصُ
مِنْ ذَلِكَ.

وَالْقَرْحَانُ وَالْقَرْحَانُ: الَّذِي لَمْ يَشْهَدْ
الْحَرْبَ.

وَقَرْسٌ قَارِحٌ: أَقَامَتْ أَرْبَعِينَ يَوْمًا مِنْ
حَمْلِهَا وَأَكْثَرَ حَتَّى شَعَرَ وَلَدُهَا. وَالْقَارِحُ:
الثَّاقَةُ أَوَّلُ مَا تَحْمِلُ، وَالْجَمْعُ قَوَارِحُ
وَقَرْحٌ، وَقَدْ قَرَحَتْ تَقْرَحُ قَرْوَحًا وَقَرْحَاً،
وَقِيلَ: الْقَرْوَحُ فِي أَوَّلِ مَا تُشَوَّلُ بِذَنْبِهَا؛
وَقِيلَ: إِذَا تَمَّ حَمْلُهَا، فَهِيَ قَارِحٌ؛ وَقِيلَ:
هِيَ الَّتِي لَا تَشْعُرُ بِلِقَاحِهَا حَتَّى يَسْتَبِينَ
حَمْلُهَا، وَذَلِكَ أَلَّا تُشَوَّلَ بِذَنْبِهَا وَلَا تُبَشَّرَ،
وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: هِيَ قَارِحٌ أَبَّامَ يَقْرَعُهَا
الْفَحْلُ، فَإِذَا اسْتَبَانَ حَمْلُهَا فَهِيَ خَلْفَةٌ، ثُمَّ
لَا تُرَالُ خَلْفَةٌ حَتَّى تَدْخُلَ فِي حَدِّ التَّغَشِيرِ.
الْيَاقُوتُ: نَاقَةُ قَارِحٌ، وَقَدْ قَرَحَتْ تَقْرَحُ قَرْوَحًا
إِذَا لَمْ يَطْلُوا بِهَا حَمْلًا وَلَمْ تُبَشَّرْ بِذَنْبِهَا حَتَّى
يَسْتَبِينَ الْحَمْلُ فِي بَطْنِهَا. أَبُو عُبَيْدٍ: إِذَا تَمَّ
حَمْلُ الثَّاقَةِ وَلَمْ تُثَلِّقْهُ فَهِيَ حِينَ يَسْتَبِينَ
الْحَمْلُ بِهَا قَارِحٌ؛ وَقَدْ قَرَحَتْ قَرْوَحًا.

وَالْقَرْيَحُ: أَوَّلُ نَبَاتِ الْعَرَفِجِ؛ وَقَالَ
أَبُو حَنِيفَةَ: الْقَرْيَحُ أَوَّلُ شَيْءٍ يَخْرُجُ مِنْ

البَقْلُ الَّذِي يَنْبُتُ فِي الْحَبِّ. وَتَقْرِحُ
البَقْلُ: نَبَاتُ أَصْلِهِ، وَهُوَ ظُهُورُ عُودِهِ.
قَالَ: وَقَالَ رَجُلٌ لِآخَرٍ مَا مَطَرُ أَرْضِكَ؟
فَقَالَ: مُرَكَّكَةٌ فِيهَا ضُرُوسٌ، وَتَرْدُ يَدْرُ بَقْلُهُ
وَلَا يُقْرِحُ أَصْلُهُ؛ ثُمَّ قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ:
وَيَنْبُتُ الْبَقْلُ حِينَئِذٍ مُقْتَرِحًا صُلْبًا، وَكَانَ
يَنْبُتُ أَنْ يَكُونَ مُقَرَّحًا إِلَّا أَنْ يَكُونَ اقْتَرَحَ لَعَةً
فِي قِرَحٍ، وَقَدْ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ قَوْلُهُ مُقْتَرِحًا
أَيْ مُتَّصِبًا قَائِمًا عَلَى أَصْلِهِ. ابْنُ
الْأَعْرَابِيِّ: لَا يُقْرِحُ الْبَقْلُ إِلَّا مِنْ قَدَرِ
الدَّرَاعِ مِنْ مَاءِ الْمَطَرِ فَأَزَادَ: قَالَ: وَيَذَرُ
الْبَقْلُ مِنْ مَطَرٍ ضَعِيفٍ قَدَرٍ وَضَحَ الْكَفِّ.
وَالْتَقْرِحُ: التَّشْوِيكُ. وَوَشْمٌ مُقَرَّحٌ: مُعَرَّزٌ
بِالْإِبْرَةِ. وَتَقْرِحُ الْأَرْضُ: ابْتِدَاءُ نَبَاتِهَا.
وَطَرِيقٌ مُقَرَّحٌ: قَدْ أَثَرِيهِ فَصَارَ مَلْحُوبًا
بَيْنًا مَوْطُوعًا.

وَالْقَارِحُ مِنْ ذِي الْحَافِرِ: بِمَثَلَةِ الْبَازِلِ مِنْ
الْأَوَّلِ؛ قَالَ الْأَعْنَى فِي الْفَرَسِ:
وَالْقَارِحُ الْعَدَا وَكُلُّ طَيْرَةٍ
لَا تَسْتَطِيعُ يَدُ الطَّوِيلِ قَدَالَهَا
وَقَالَ ذُو الرُّمَّةِ فِي الْحِمَارِ:

إِذَا انْشَقَّتِ الظُّلُمَاءُ أَضْحَتْ كَانَهَا
وَأَيُّ مُنْطَوٍ بَاقِي الثَّمِيلَةِ قَارِحُ
وَالْجَمْعُ قَوَارِحُ وَقَرَحٌ، وَالْأُنثَى قَارِحَةٌ
وَقَارِحَةٌ، وَهِيَ يَغْيِرُ هَاءُ أَعْلَى. قَالَ
الْأَزْهَرِيُّ: وَلَا يُقَالُ قَارِحَةٌ، وَأَنْشَدَ بَيْتَ
الْأَعْنَى: وَالْقَارِحُ الْعَدَا، وَقَوْلُ أَبِي
ذُؤَيْبٍ:

جَاوَرْتُهُ حِينَ لَا يَمْنَى بِعَفْوَتِهِ
إِلَّا الْمَقَانِيبُ وَالْقَبُ الْمَقَارِبُ
قَالَ ابْنُ جَنِّي: هَذَا مِنْ شَاذِ الْجَمْعِ، يَعْنِي
أَنْ يُكْسَرَ فَاعِلٌ عَلَى مَفَاعِيلَ، وَهُوَ فِي
الْقِيَاسِ كَأَنَّهُ جَمْعُ مِقْرَاحٍ، كَمَا كَارِ
وَمَذَاكِيرَ وَمِثْنَاتٍ وَمَانِيَتٍ؛ قَالَ ابْنُ بَرِّي:
وَمَعْنَى بَيْتِ أَبِي ذُؤَيْبٍ: أَيْ جَاوَرْتُ هَذَا
الْمَنْعَى حِينَ لَا يَمْنَى بِسَاحَةِ هَذَا الطَّرِيقِ
الْمَحْفُوفِ إِلَّا الْمَقَانِيبُ مِنَ الْخَيْلِ، وَهِيَ
الْقَطْعُ مِنْهَا، وَالْقَبُ: الضُّمَرُ.

وَقَدْ قَرَحَ الْفَرَسُ يَقْرِحُ قَرُوحًا، وَقَرِحَ
قَرَحًا إِذَا انْتَهَتْ أَسْنَانُهُ، وَأَيُّهَا تَنْتَهَى فِي
خَمْسِ سِنِينَ، لِأَنَّهُ فِي السَّنَةِ الْأُولَى حَوْلَى،
ثُمَّ جَدَعٌ، ثُمَّ نَتَّى ثُمَّ رِبَاعٌ ثُمَّ قَارِحٌ،
وَقِيلَ: هُوَ فِي الثَّانِيَةِ فَلَوْ، وَفِي الثَّالِثَةِ جَدَعٌ.
يُقَالُ: أَجْدَعُ الْمُهْرُ وَأَتَّى وَأَرْبَعُ
وَقَرِحَ، هَذِهِ وَحْدَهَا بِغَيْرِ الْف. وَالْفَرَسُ
قَارِحٌ، وَالْجَمْعُ قَرِحٌ وَقَرَحٌ، وَالْإِنَاثُ
قَوَارِحُ، وَفِي الْأَسْنَانِ بَعْدَ الثَّنَايَا وَالرَّبَاعِيَّاتِ
أَرْبَعَةُ قَوَارِحٍ.

قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَمِنْ أَسْنَانِ الْفَرَسِ
الْقَارِحَانِ، وَهِيَ خَلْفُ رِبَاعِيَّتَيْهِ الْعُلْيَتَيْنِ،
وَقَارِحَانِ خَلْفَ رِبَاعِيَّتَيْهِ السُّفْلَتَيْنِ، وَكُلُّ
ذِي حَافِرٍ يَقْرِحُ. وَفِي الْحَدِيثِ: وَعَلَيْهِمْ
السَّالِغُ وَالْقَارِحُ، أَيْ الْفَرَسُ الْقَارِحُ، وَكُلُّ
ذِي خَفٍّ يَبْزُلُ وَكُلُّ ذِي ظُلْفٍ يَصْلُغُ.
وَحَكَى اللَّحْيَانِي: أَقْرِحَ، قَالَ: وَهِيَ لَعَةً
رَدِيَّةٌ. وَقَارِحُهُ: سِيُهُ الَّتِي قَدْ صَارَ بِهَا
قَارِحًا، وَقِيلَ: قُرُوحُهُ انْتِهَاءُ سِيُهُ، وَقِيلَ:
إِذَا لَقِيَ الْفَرَسُ أَقْصَى أَسْنَانِهِ فَقَدْ قَرِحَ،
وَقُرُوحُهُ وَقُوعُ السِّنِّ الَّتِي تَلِي الرِّبَاعِيَّةَ،
وَلَيْسَ قُرُوحُهُ بِنَبَاتِهَا، وَلَهُ أَرْبَعُ أَسْنَانٍ يَتَحَوَّلُ
مِنْ بَعْضِهَا إِلَى بَعْضٍ: يَكُونُ جَدَعًا، ثُمَّ
نَتِيًّا، ثُمَّ رِبَاعِيًّا ثُمَّ قَارِحًا، وَقَدْ قَرِحَ نَابُهُ.
الْأَزْهَرِيُّ: ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: إِذَا سَقَطَتْ
رِبَاعِيَّةُ الْفَرَسِ وَبَنَتْ مَكَانَهَا سِنَّ، فَهُوَ
رِبَاعٌ، وَذَلِكَ إِذَا اسْتَمَّ الرِّبَاعِيَّةَ، فَإِذَا حَانَ
قُرُوحُهُ سَقَطَ السِّنُّ الَّتِي تَلِي رِبَاعِيَّتَهُ وَبَنَتْ
مَكَانَهَا نَابُهُ، وَهُوَ قَارِحُهُ، وَلَيْسَ بَعْدَ
الْقُرُوحِ سَقُوطُ سِنَّ وَلَا نَبَاتُ سِنَّ. قَالَ:
وَإِذَا دَخَلَ الْفَرَسُ فِي السَّادِسَةِ وَاسْتَمَّ
الْحَامِسَةَ فَقَدْ قَرِحَ.

الْأَزْهَرِيُّ: الْقُرْحَةُ الْعَرَّةُ فِي وَسَطِ
الْجَبْهَةِ. وَالْقُرْحَةُ فِي وَجْهِ الْفَرَسِ: مَا دُونَ
الْعَرَّةِ؛ وَقِيلَ: الْقُرْحَةُ كُلُّ بَيَاضٍ يَكُونُ فِي
وَجْهِ الْفَرَسِ ثُمَّ يَنْقَطِعُ قَبْلَ أَنْ يَبْلُغَ الْمَرَسِينَ؛
وَتُنَسَّبُ الْقُرْحَةُ إِلَى خَلْقِهَا فِي الْإِسْتِدَارَةِ
وَالْتَّكْلِيفِ وَالتَّرْبِيَةِ وَالْإِسْطِلَاقَةِ وَالْقِلَّةِ؛

وَقِيلَ: إِذَا صَغُرَتِ الْعَرَّةُ، فَهِيَ قُرْحَةٌ؛
وَأَنْشَدَ الْأَزْهَرِيُّ:

ثُبَارِي قُرْحَةٌ مِثْلَ الذِّ
حَوْتِيرَةٍ لَمْ تَكُنْ مَعْدَا
يَصِفُ قُرْسًا أُنْثَى. وَالْوَيْرَةُ: الْحَلْقَةُ الصَّغِيرَةُ
يَتَعَلَّمُ عَلَيْهَا الطُّغْنُ وَالرَّمْيُ. وَالْمَعْدُ:
النَّفْثُ؛ أَخْبَرَ أَنَّ قُرْحَهَا جِيلَةٌ لَمْ تَحْدُثْ عَنْ
عِلَاجِ نَفْثٍ. وَفِي الْحَدِيثِ: خَيْرُ الْخَيْلِ
الْأَقْرَحُ الْمُحْجَلُ؛ هُوَ مَا كَانَ فِي جَبْهَتِهِ
قُرْحَةٌ، بِالضَّمِّ، وَهِيَ بَيَاضٌ يَسِيرُ فِي وَجْهِ
الْفَرَسِ دُونَ الْعَرَّةِ. فَأَمَّا الْقَارِحُ مِنَ الْخَيْلِ
فَهُوَ الَّذِي دَخَلَ فِي السَّنَةِ الْخَامِسَةِ، وَقَدْ قَرِحَ
يَقْرِحُ قَرَحًا، وَأَقْرَحَ، وَهُوَ أَقْرَحُ، وَهِيَ
قَرَحَاءُ؛ وَقِيلَ: الْأَقْرَحُ الَّذِي غَرَّتْهُ مِثْلُ
الدَّرْزَمِ أَوْ أَقْلُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ أَوْ قَوْعُهَا مِنْ
الْهَامَةِ؛ قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: الْعَرَّةُ مَا فَوْقَ
الدَّرْزَمِ، وَالْقُرْحَةُ قَدَرُ الدَّرْزَمِ فَأَدُونُهُ؛
وَقَالَ النَّضْرُ: الْقُرْحَةُ بَيْنَ عَيْنَيْ الْفَرَسِ مِثْلُ
الدَّرْزَمِ الصَّغِيرِ، وَمَا كَانَ أَقْرَحَ، وَلَقَدْ قَرِحَ
يَقْرِحُ قَرَحًا.

وَالْأَقْرَحُ: الصُّبْحُ، لِأَنَّهُ بَيَاضٌ فِي
سَوَادٍ؛ قَالَ ذُو الرُّمَّةِ:

وَسُوجٌ إِذَا اللَّيْلُ الْخُدَارِيُّ شَقَّةُ^(١)
عَنِ الرَّكْبِ مَعْرُوفُ السَّائِةِ أَقْرَحُ
يَعْنِي الْفَجَرَ وَالصُّبْحَ.

وَرَوْضَةُ قَرَحَاءُ: فِي وَسْطِهَا نَوْرٌ أَبْيَضُ؛
قَالَ ذُو الرُّمَّةِ يَصِفُ رَوْضَةً:

حَوَاءُ قَرَحَاءُ أَشْرَاطِيَّةٌ وَكَفَّتْ
فِيهَا الذَّهَابُ وَحَفَّتْهَا الْبَرَاعِيمُ
وَقِيلَ: الْقَرَحَاءُ الَّتِي بَدَأَتْ نَبْثُهَا.

وَالْقُرْحَاءُ: هَتَّةٌ تَكُونُ فِي بَطْنِ الْفَرَسِ
مِثْلَ رَأْسِ الرَّجُلِ؛ قَالَ: وَهِيَ مِنَ الْبَعِيرِ
لِقَاطَةِ الْحَصَى.

(١) قوله: «سوج» بالجم في الطبقات
جميعها «سوج» بالحاء المهملة، وهو تحريف
صوابه ما أثبتناه عن الحكم والتدبذ، وعن اللسان
نفسه في مادة «سج». والوسج والوسيج ضرب من
سير الإبل. [عبد الله]

وَالْقُرْحَانُ : ضَرْبٌ مِنَ الْكَمَاةِ بِيضٌ صِغَارٌ ذَوَاتُ رُغُوسٍ كَرَّوَسٍ الْفَطْرِ ؛ قَالَ أَبُو التَّحْمِمْ :

وَأَوْفَرَ الظَّهْرَ إِلَى الْجَانِي مِنْ كَمَاةٍ حُمْرٍ وَمِنْ قُرْحَانٍ وَاحِدُهُ قُرْحَانَةٌ ، وَقِيلَ : وَاحِدُهَا أَقْرَحُ .
وَالْقُرْحَانُ : الْمَاءُ الَّذِي لَا يُخَالِطُهُ ثَقُلٌ مِنْ سَوِيْقٍ وَلَا غَيْرِهِ ، وَهُوَ الْمَاءُ الَّذِي يُشْرَبُ إِثْرُ الطَّعَامِ ؛ قَالَ جَرِيرٌ :

ثُعْلُثٌ وَهِيَ سَاغِبَةٌ بَيْنَهَا بِأَنْفَاسٍ مِنَ الشَّيْبِ الْقَرَحِ وَفِي الْحَدِيثِ : جَلْفُ الْخَبْرِ وَالْمَاءِ الْقَرَحُ ؛ هُوَ ، بِالْفَتْحِ ، الْمَاءُ الَّذِي لَمْ يُخَالِطْهُ شَيْءٌ يُطَيِّبُ بِهِ كَالْعَسَلِ وَالْتَمَرِ وَالزَّيْتِيبِ .

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : الْقَرِيحُ الْخَالِصُ كَالْقَرَحِ ؛ وَأَنْشَدَ قَوْلَ طَرَفَةَ :

مِنْ قَرَفَيْبٍ شَيْتَ بِمَاءِ قَرِيحٍ وَبِرَوَى قَدِيحٍ أَيْ مُعْتَرَفٍ ، وَقَدْ ذَكَرَ الْأَزْهَرِيُّ : الْقَرِيحُ الْخَالِصُ ؛ قَالَ أَبُو ذُوؤَيْبٍ :

وَإِنْ غُلَامًا نِيلَ فِي عَهْدِ كَاهِلِي لَطِيفٌ كَنْصَلِ السَّمْهَرِيِّ قَرِيحُ نِيلٍ أَيْ قَتْلٍ . فِي عَهْدِ كَاهِلِي ، أَيْ وَلَهُ عَهْدٌ وَمِثْلُ .

وَالْقَرَحُ مِنَ الْأَرْضَيْنِ : كُلُّ قِطْعَةٍ عَلَى حِيَالِهَا مِنْ مَنَابِتِ التَّحُلِّ وَغَيْرِ ذَلِكَ ، وَالْجَمْعُ أَقْرَحَةٌ كَقَدَالٍ وَأَقْدِلَةٍ ؛ وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : الْقَرَحُ الْأَرْضُ الْمُخْلَصَةُ لِزَرْعٍ أَوْ لِقَرْسٍ ؛ وَقِيلَ : الْقَرَحُ الْمَزْرَعَةُ الَّتِي لَيْسَ عَلَيْهَا بِنَاءٌ وَلَا فِيهَا شَجَرٌ . الْأَزْهَرِيُّ : الْقَرَحُ مِنَ الْأَرْضِ الْبَارِزُ الظَّاهِرُ الَّذِي لَا شَجَرَ فِيهِ ، وَقِيلَ : الْقَرَحُ مِنَ الْأَرْضِ الَّتِي لَيْسَ فِيهَا شَجَرٌ وَلَمْ تَحْتَلِطْ بِشَيْءٍ .

وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْقُرُوحُ الْفَضَاءُ مِنَ الْأَرْضِ الَّتِي لَيْسَ بِهَا شَجَرٌ وَلَمْ يَحْتَلِطْ بِهَا شَيْءٌ ؛ وَأَنْشَدَ قَوْلَ ابْنِ أَحْمَرَ :

وَعَصَّتْ مِنَ الشَّرِّ الْقَرَحُ بِمُعْظَمِ (١)
وَالْقُرُوحُ وَالْقُرْبَاخُ وَالْقُرْحِيَاءُ : كَالْقَرَحِ ؛ ابْنُ شُمَيْلٍ : الْقُرُوحُ جِلْدٌ مِنَ الْأَرْضِ وَقَاعٌ لَا يَسْتَمْسِكُ فِيهِ الْمَاءُ وَفِيهِ إِشْرَافٌ ، وَظَهَرُهُ مُسْتَوٍ وَلَا يَسْتَقِرُّ فِيهِ مَاءٌ إِلَّا سَالَ عَنْهُ يَمِينًا وَشِمَالًا . وَالْقُرُوحُ : يَكُونُ أَرْضًا عَرِيضَةً وَلَا تَبْتَ فِيهِ وَلَا شَجَرٌ ، طِينٌ وَسَالِقٌ . وَالْقُرُوحُ أَيْضًا : الْبَارِزُ الَّذِي لَيْسَ يَسْتَرُّهُ مِنَ السَّمَاءِ شَيْءٌ ؛ وَقِيلَ : هُوَ الْأَرْضُ الْبَارِزَةُ لِلشَّمْسِ ؛ قَالَ عَمِيدٌ :

فَمَنْ يَنْجُوهُ كَمَنْ يَعْقُوهُ
وَالْمُسْتَكِينُ كَمَنْ يَمْشِي بِقُرُوحِ
وَنَاقَةُ قُرُوحٍ : طَوِيلَةُ الْقَوَائِمِ ؛ قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : قُلْتُ لِأَعْرَابِيٍّ : مَا النَّاقَةُ الْقُرُوحُ ؟ قَالَ : الَّتِي كَانَتْهَا تَمْشِي عَلَى أَرْمَاحٍ . أَبُو عَمْرٍو : الْقُرُوحُ مِنَ الْإِبِلِ الَّتِي تَعَاثُ الشَّرْبَ مَعَ الْكِبَارِ فَإِذَا جَاءَ الدَّهْدَاهُ ، وَهِيَ الصَّغَارُ ، شَرِبَتْ مَعَهُنَّ . وَنَحْلَةٌ قُرُوحٌ : مَلْسَاءُ جَرْدَاءُ طَوِيلَةٌ ، وَالْجَمْعُ الْقُرَاوِيحُ ؛ قَالَ سُوَيْدٌ بَنُ الصَّامِتِ الْأَنْصَارِيِّ :

أَدِينُ وَمَا دَنَيْتِي عَلَيْكُمْ بِمَعْرَمٍ
وَلَكِنْ عَلَى الشَّمِّ الْجِلَادِ الْقُرَاوِيحِ
أَرَادَ الْقُرَاوِيحَ ، فَاضْطَرَّ فَحَذَفَ ، وَهَذَا يَقُولُهُ مُحَاطَبًا لِقَوْمِهِ : إِنَّا آخِذٌ بِدِينٍ عَلَى أَنْ أُوْدِيَهُ مِنْ مَالِي وَمَا يَرْزُقُ اللَّهُ مِنْ تَمَرٍ ، وَلَا أَكَلْكُمْ قَضَاءَهُ عَنِّي . وَالشَّمُّ : الطَّوَالُ مِنَ النَّحْلِ وَغَيْرِهَا . وَالْجِلَادُ : الصَّوَابِرُ عَلَى الْحَرِّ وَالْعَطَشِ وَعَلَى الْبَرْدِ . وَالْقُرَاوِيحُ : جَمْعُ قُرُوحٍ ، وَهِيَ النَّحْلَةُ الَّتِي أَنْجَرَدَ كَرْبُهَا وَطَالَتْ ؛ قَالَ : وَكَانَ حَقُّهُ الْقُرَاوِيحَ ، فَحَذَفَ الْبَاءَ ضَرُورَةً ؛ وَبَعْدَهُ :

وَلَيْسَتْ بِسِنَّهَاءٍ وَلَا رُجِيَّةٍ
وَلَكِنْ عَرَايَا فِي السَّيْنِ الْجَوَائِحِ

(١) قوله : « وعصت من الشر إلخ » صدره كما في الأسامس : « نات عن سبيل الخير إلا أقله » ثم إنه لا شاهد فيه لما قبله ، ولعله سقط بعد قوله ولم يختلط بها شيء . والقروح الخالص من كل شيء .

وَالسِّنْهَاءُ : الَّتِي تَحْمِلُ سَنَةً وَتَتْرُكُ أُخْرَى . وَالرُّجِيَّةُ : الَّتِي يُبْنَى نَحْتُهَا لِضَعْفِهَا ؛ وَكَذَلِكَ هَضْبَةُ قُرُوحٍ ، يَعْنِي مَلْسَاءَ جَرْدَاءَ طَوِيلَةً ؛ قَالَ أَبُو ذُوؤَيْبٍ :

هَذَا وَمَرْقَبُهُ غَيْطَاءٌ قُلْتُهَا
شَمَاءُ صَحْيَانَةٌ لِلشَّمْسِ قُرُوحُ
أَيْ هَذَا قَدْ مَضَى لِسَبِيلِهِ وَرُبَّ مَرْقَبَةٍ . وَلَقِيَهُ مُقَارَحَةٌ ، أَيْ كِفَاحًا وَمُوجَهَةٌ . وَالْقُرَاحِيُّ : الَّذِي يَلْتَزِمُ الْقَرْيَةَ وَلَا يَخْرُجُ إِلَى الْبَادِيَةِ ؛ وَقَالَ جَرِيرٌ :

يُدَافِعُ عَنْكُمْ كُلَّ يَوْمٍ عَظِيمَةٍ
وَأَنْتَ قُرَاحِيٌّ بِسَيْفِ الْكَوَاطِمِ
وَقِيلَ : قُرَاحِيٌّ مَنْسُوبٌ إِلَى قُرَاحٍ ، وَهُوَ اسْمُ مَوْضِعٍ ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : هِيَ قَرْيَةٌ عَلَى شَاطِئِ الْبَحْرِ نَسَبَهُ إِلَيْهَا الْأَزْهَرِيُّ . أَنْتَ قُرْحَانٌ مِنْ هَذَا الْأَمْرِ وَقُرَاحِيٌّ ، أَيْ خَارِجٌ ، وَأَنْشَدَ بَيْتَ جَرِيرٍ : « يُدَافِعُ عَنْكُمْ » وَفَسَّرَهُ ، أَيْ أَنْتَ خَلَوِ مِنْهُ سَلِيمٌ .

وَنَوَّ قَرِيحٍ : حَيٌّ . وَقُرْحَانٌ : اسْمُ كَلْبٍ . وَقُرْحٌ وَقُرْحِيَاءُ : مَوْضِعَانِ ؛ أَنْشَدَ ثُعْلُبٌ :

وَأَشْرَبْتُهَا الْأَقْرَانَ حَتَّى أَنْحَثُهَا
يَقْرَحُ وَقَدْ لَقِينِ كُلَّ جَنِينٍ
هَكَذَا أَنْشَدَهُ غَيْرُ مَضْرُوفٍ ، وَلَكَ أَنْ تَصْرِفَهُ ؛ أَبُو عَمِيدَةَ : الْقُرَاحُ سَيْفُ الْقَطِيفِ ؛ وَأَنْشَدَ لِلنَّابِغَةِ :

قُرَاحِيَّةُ الْوَتِ بَلِيْفٍ كَانَتْهَا
عِفَاءُ قُلُوصٍ طَارَ عَنْهَا تَوَاجِرُ (٢)

(٢) رواية البيت في مادة « بنخ » : بُزَاحِيَّةُ الْوَتِ بَلِيْفٍ كَانَتْهَا عِفَاءُ قُلُوصٍ طَارَ عَنْهَا تَوَاجِرُ وَذَكَرَ الشُّطْرُ الثَّانِي بِهَذَا الضَّبْطِ فِي مَادَّةِ « نَجْر » .

ورواية الديوان : بُزَاحِيَّةُ الْوَتِ بَلِيْفٍ كَانَتْهَا عِفَاءُ قُلُوصٍ طَارَ عَنْهَا تَوَاجِرُ = فالقصيدة رويها الكسر ، وأولها :

قَرِيَّةٌ بِالْبَحْرَيْنِ^(١) . وَتَوَاجِرُ : تَنْفُقُ فِي الْبَيْعِ لِحُسْنِهَا ؛ وَقَالَ جَرِيرٌ :

ظَعَانٍ لَمْ يَدْنِ مَعَ التَّصَارِي
وَلَمْ يَذْرِبَنَّ مَاسِكُ الْقِرَاحِ
وَفِي الْحَدِيثِ ذِكْرُ قُرَحٍ ، بِضَمِّ الْقَافِ
وَسُكُونِ الرَّاءِ ، وَقَدْ يُحْرَكُ فِي الشَّعْرِ : سَوْقُ
وَادَى الْقُرَى صَلَّى بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ،
وَبُنِيَ بِهِ مَسْجِدٌ ، وَأَمَّا قَوْلُ الشَّاعِرِ :
حُسْنٌ فِي قُرَحٍ وَفِي دَارِهَا
سَبْعَ لَيَالٍ غَيْرَ مَعْلُوفَاتِهَا
فَهُوَ اسْمُ وَادَى الْقُرَى .

* قِرْدٌ : الْقِرْدُ ، بِالتَّحْرِيكِ : مَا تَمَّعَطَ مِنَ الْوَبْرِ وَالصُّوفِ وَتَلَبَّدَ ؛ وَقِيلَ : هُوَ نَفَايَةُ الصُّوفِ خَاصَّةً ، ثُمَّ اسْتَعْمِلَ فِيهَا سِوَاهُ مِنَ الْوَبْرِ وَالشَّعْرِ وَالْكُكَّانِ ؛ قَالَ الْفَرَزْدَقُ :

أَسَيْدُ دُوخَرِيَّةٍ نَهَاراً
مِنَ الْمُتَلَقِّطِي قِرْدَ الْقَامِ
يَعْنِي بِالْأَسَيْدِ هُنَا سَوِيْدَاءَ ، وَقَالَ مِنَ الْمُتَلَقِّطِي قِرْدَ الْقَامِ ، لِيُثَبِّتَ أَنَّهَا امْرَأَةٌ ، لِأَنَّهُ لَا يَتَّبِعُ قِرْدَ الْقَامِ إِلَّا النِّسَاءُ ، وَهَذَا الْبَيْتُ مُضْمَنٌ ، لِأَنَّ قَوْلَهُ أَسَيْدٌ فَاعِلٌ يَا قَبْلَهُ ، أَلَا تَرَى أَنَّ قَبْلَهُ : سَيَاتِيهِمْ يُوخِي الْقَوْلَ عَنِّي وَيُدْخِلُ رَأْسَهُ تَحْتَ الْقِرَامِ أَسَيْدٌ

قَالَ ابْنُ سَيْدَةَ : وَذَلِكَ أَنَّهُ لَوْ قَالَ : أَسَيْدُ دُوخَرِيَّةٍ نَهَاراً ، وَلَمْ يَتَّبِعْهُ مَا بَعْدَهُ لَقَطَّنَ رَجُلًا ، فَكَانَ ذَلِكَ عَارًا بِالْفَرَزْدَقِ وَبِالنِّسَاءِ ، أَعْنَى أَنَّ يَدْخُلُ رَأْسَهُ تَحْتَ الْقِرَامِ أَسْوَدَ فَاثْتَمَى مِنْ هَذَا وَبَرَأَ النِّسَاءَ مِنْهُ بِأَنَّهُ قَالَ : مِنَ الْمُتَلَقِّطِي قِرْدَ الْقَامِ ، وَاحِدُهُ قِرْدَةٌ . وَفِي الْمَثَلِ : عَكَرَتْ عَلَى الْغَزْلِ

= لَقَدْ قَلْتُ لِلْعَمَانِ يَوْمَ لَقِيْتَهُ

يُرِيدُ بِنِي حُنَّ بِيُرُقَّةٍ صَادِرٍ

[عبد الله]

(١) قوله : « قرية بالبحرين » يريد أن قراحية

نسبة إلى قراح ، وهي قرية بالبحرين .

بِأَحَرَةٍ ، فَلَمْ تَدْعُ بِنَجْدٍ قِرْدَةٌ ؛ وَأَصْلُهُ أَنَّ تَتْرَكَ الْمَرْأَةُ الْغَزْلَ وَهِيَ تَجِدُ مَا تَغْزِلُ مِنْ قُطْنٍ أَوْ كَتَانٍ أَوْ غَيْرِهِمَا حَتَّى إِذَا فَاتَهَا تَتَبَعَتْ الْقِرْدَ فِي الْقِمَامَاتِ مُتَلَقِّطَةً ؛ وَعَكَرَتْ ، أَيْ عَطَفَتْ .

وَقِرْدَ الشَّعْرِ وَالصُّوفِ ، بِالْكَسْرِ ، يَقْرُدُ قِرْدًا فَهُوَ قِرْدٌ ، وَتَقْرُدُ : تَجَعَّدُ وَانْعَقَدَتْ أَطْرَافُهُ . وَتَقْرُدُ الشَّعْرُ : تَجْمَعُ .

وَقِرْدَ الْأَدِيمِ : حَلِمَ .
وَالْقِرْدُ مِنَ السَّحَابِ : الَّذِي تَرَاهُ فِي وَجْهِهِ شَيْءٌ انْعِقَادٍ فِي الْوَهْمِ ، يُشَبِّهُهُ بِالشَّعْرِ الْقِرْدِ الَّذِي انْعَقَدَتْ أَطْرَافُهُ . ابْنُ سَيْدَةَ : وَالْقِرْدُ مِنَ السَّحَابِ الْمُتَعَقَّدِ الْمُتَلَبَّدِ بَعْضُهُ عَلَى بَعْضٍ ، شَبَّهَ بِالْوَبْرِ الْقِرْدِ . قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : إِذَا رَأَيْتَ السَّحَابَ مُتَلَبِّدًا وَلَمْ يَمْلَأْ فَهُوَ الْقِرْدُ وَالْمُتَقَرَّدُ . وَسَحَابُ قِرْدٌ : هُوَ الْمُتَقَطِّعُ فِي أَقْطَارِ السَّمَاءِ يَرْكَبُ بَعْضُهُ بَعْضًا .

وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : ذُرِّي الدَّقِيقِ وَأَنَا أُحْرَكُ لَكَ ، لِئَلَّا يَتَقَرَّدَ ، أَيْ لِيَلَّا يَرْكَبَ بَعْضُهُ بَعْضًا ؛ وَفِيهِ أَنَّهُ صَلَّى إِلَى بَعِيرٍ مِنَ الْمُعْتَمِ فَلَمَّا انْفَتَلَ تَنَاوَلَ قِرْدَةً مِنْ وَبَرِ الْبَعِيرِ ، أَيْ قِطْعَةً مِمَّا يُنْسَلُ مِنْهُ .

وَالْمُتَقَرَّدُ : هُنَا صِغَارٌ تَكُونُ دُونَ السَّحَابِ لَمْ تَلْتَمِمْ بَعْدُ .

وَقِرْسٌ قِرْدُ الْحَصِيلِ إِذَا لَمْ يَكُنْ مُسْتَرْحِيًا ، وَأَنْشَدَ :

قِرْدُ الْحَصِيلِ وَفِي الْعِظَامِ بَقِيَّةٌ
وَالْقِرَادُ : مَعْرُوفٌ وَاحِدُ الْقِرْدَانِ .

وَالْقِرَادُ : دُوبِيَّةٌ تَعْصُرُ الْإِبِلَ ؛ قَالَ : لَقَدْ تَعَلَّلْتُ عَلَى أَبِي بَكْرٍ

صُهَبَ قَلِيلَاتِ الْقِرَادِ اللَّأَزِقِ
عَنَى بِالْقِرَادِ هُنَا الْجِنْسَ ، فَلِذَلِكَ أَقْرَدَ نَعْتَهَا وَذَكَرَهُ . وَمَعْنَى قَلِيلَاتِ : أَنَّ جُلُودَهَا مَلْسٌ

لَا يَثْبُتُ عَلَيْهَا قِرَادٌ إِلَّا زَلَقٌ ، لِأَنَّهَا سِمَانٌ مُمْتَلَكَةٌ ، وَالْجَمْعُ أَقْرَدَةٌ وَقِرْدَانٌ كَثِيرَةٌ ؛ وَقَوْلُ جَرِيرٍ :

وَأَبْرَأْتُ مِنْ أُمِّ الْفَرَزْدَقِ نَاحِسًا
وَقِرْدُ اسْتِهَا بَعْدَ الْمَنَامِ يُبَيِّرُهَا
قِرْدٌ فِيهِ : مُخَفَّفٌ مِنْ قِرْدٍ ؛ جَمَعَ قِرَادًا جَمَعَ مِثَالٍ وَقَدَالٍ ، لِاسْتِوَاءِ بِنَائِهِ مَعَ بِنَائِهَا .

وَبَعِيرٌ قِرْدٌ : كَثِيرُ الْقِرْدَانِ ؛ فَأَمَّا قَوْلُ مُبَشَّرِ بْنِ هُدَيْلٍ بْنِ زَافِرٍ الْفَرَارِيِّ :

أَرْسَلْتُ فِيهَا قِرْدًا لِكَالِكَا
قَالَ ابْنُ سَيْدَةَ : عَنَدِي أَنَّ الْقِرْدَ هُنَا الْكَثِيرُ الْقِرْدَانِ . قَالَ : وَأَمَّا تَعْلَبُ فَقَالَ : هُوَ الْمُتَجَمِّعُ الشَّعْرَ ، وَالْقَوْلَانِ مُتَقَارِبَانِ ، لِأَنَّهُ إِذَا تَجَمَّعَ وَبَرُهُ كَثُرَتْ فِيهِ الْقِرْدَانُ .

وَقِرْدُهُ : انْتَرَعَ قِرْدَانُهُ ، وَهَذَا فِيهِ مَعْنَى السَّلْبِ ، وَتَقُولُ مِنْهُ : قِرْدٌ بَعِيرَكَ ، أَيْ انْتَرَعَ مِنْهُ الْقِرْدَانُ . وَقِرْدُهُ : ذَلِكَ ، وَهُوَ مِنْ ذَلِكَ ، لِأَنَّهُ إِذَا قِرْدٌ سَكَنَ لِذَلِكَ وَذَلَّ ؛ وَالتَّقْرِيدُ : الْخِدَاعُ مُشْتَقٌّ مِنْ ذَلِكَ ، لِأَنَّ الرَّجُلَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَأْخُذَ الْبَعِيرَ الصَّغْبَ قِرْدُهُ أَوَّلًا كَأَنَّهُ يَنْزِعُ قِرْدَانَهُ ؛ قَالَ الْحَصِينُ ابْنُ الْقَعْقَاعِ :

هُمْ السَّمْنُ بِالسُّنُوتِ لَا أَلَسَ فِيهِمْ

وَهُمْ يَمْتَعُونَ جَارَهُمْ أَنْ يُقْرَدَا

قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : يَقُولُ لَا يَسْتَنْبِذُ إِلَيْهِمْ^(٢) أَحَدٌ ؛ وَقَالَ الْحَطِيبَةُ :

لَعَمْرُكَ مَا قِرَادُ بَنِي كَلْبٍ

إِذَا نَزَعَ الْقِرَادُ بِمُسْتَطَاعٍ
وَنَسَبَهُ الْأَزْهَرِيُّ لِلْأَخْطَلِ .

وَالْقِرَادُ مِنَ الْإِبِلِ : الَّذِي لَا يَنْفِرُ عِنْدَ التَّقْرِيدِ . وَقِرَادَا الْكُذِبَيْنِ : حَلَمَتَاهُمَا ؛ قَالَ

عَدِيُّ بْنُ الرَّقَاعِ يَمْدَحُ عُمَرَ بْنَ هَبِيرَةَ ، وَقِيلَ هُوَ لِمِلْحَةِ الْجَرَمِيِّ :

كَانَ قِرَادِي زَوْرُو طَبْعَتِهَا

بَطِينٍ مِنَ الْجَوْلَانِ كِتَابُ أَعْجَمٍ

إِذَا شِئْتَ أَنْ تَلْقَى فَنِي الْبَاسِ وَالْتَدَى

وَذَا الْحَسْبِ الرَّاحِي الثَّلِيدِ الْمُقَدَّمِ

(٢) قوله : « لا يستنبذ إليهم » كذا بالأصل

بدون ضبط ، ولعل الأظهر لا يستنذهم ، كما في

المحكم .

فَكُنْ عُمَرَا تَأْتِي وَلَا تَعْدُوهُ
إِلَى غَيْرِهِ وَاسْتَحْيِرِ النَّاسَ وَافْهَمْ
وَأُمُّ الْقِرْدَانِ: الْمَوْضِعُ بَيْنَ الثَّلَاثَةِ
وَالْحَافِرِ، وَأَنْشَدَ بَيْتَ مِلْحَةِ الْحَجَرِيِّ أَيْضًا،
وَقَالَ: عَنِّي بِهِ حَلَمَتِي الثَّلَاثِي.

وَيُقَالُ لِلرَّجُلِ: إِنَّهُ لَحَسَنُ قُرَادِي
الصَّدْرِ، وَأَنْشَدَ الْأَزْهَرِيُّ هَذَا الْبَيْتَ وَنَسَبَهُ
لِابْنِ مَيْمَنَةَ يَمْدَحُ بَعْضَ الْخُلَفَاءِ، وَقَالَ فِي
آخِرِهِ: كُتَابُ أَصْحَابٍ، قَالَ أَبُو الْهَيْثَمِ:
الْقِرَادَانِ مِنَ الرَّجُلِ أَشْفَلُ الثَّلَاثَةِ. يُقَالُ:
إِنَّهُمَا مِنْهُ لَطِيفَانِ كَأَنَّهُمَا فِي صَدْرِهِ أَثَرُ طِينِ
خَاتَمِ حَتَمِهِ بَعْضُ كُتَابِ الْعَجَمِ،
وَحَصْنُهُمْ، لِأَنَّهُمْ كَانُوا أَهْلَ دَوَابِنَ
وَكِبَابَةٍ. وَأُمُّ الْقِرْدَانِ فِي فَرْسِ الْبَعِيرِ: بَيْنَ
السَّلَامِيَّاتِ، وَقِيلَ فِي تَفْسِيرِ قُرَادِ الزُّوَرِ
الْحَلَمَةُ وَمَا حَوْلَهَا مِنَ الْجِلْدِ الْمُخَالَفِ لِلْوَلَوِ
الْحَلَمَةِ. وَقُرَادَا الْفَرَسِ: حَلَمَتَانِ عَنِ
جَانِبَيْ إِيحِيلِهِ.

وَيُقَالُ: فَلَانٌ يَقْرُدُ فَلَانًا إِذَا خَادَعَهُ
مُتَلَفِّظًا، وَأَصْلُهُ الرَّجُلُ يَجِيءُ إِلَى الْإِبِلِ لَيْلًا
لِيَرْكَبَ مِنْهَا بَعِيرًا، فَيَخَافُ أَنْ يَرْعُو، فَيَنْزِعُ
مِنْهُ الْقُرَادَ حَتَّى يَسْتَأْنِسَ إِلَيْهِ ثُمَّ يَحْطِمُهُ،
وَأَمَّا قِيلُ لِمَنْ يَذِلُّ قَدْ أَقْرَدَ لِأَنَّهُ شَبَّ بِالْبَعِيرِ
يَقْرُدُ، أَيْ يُتْرَعُ مِنْهُ الْقُرَادُ فَيَقْرُدُ لِحَاطِطِهِ
وَلَا يَسْتَصْعِبُ عَلَيْهِ.

وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ: لَمْ يَرِ يَتَقَرَّدُ
الْمُحْرِمُ الْبَعِيرَ بَأْسًا، التَّفَرُّدُ نَزْعُ الْقِرْدَانِ مِنَ
الْبَعِيرِ، وَهُوَ الطَّبُوعُ الَّذِي يَلْصَقُ بِجَسَدِهِ.
وَفِي حَدِيثِهِ الْآخَرِ: قَالَ لِعِكْرَمَةَ، وَهُوَ
مَحْرَمٌ: قُمْ فَقْرُدْ هَذَا الْبَعِيرَ، فَقَالَ: إِنِّي
مَحْرَمٌ، فَقَالَ: قُمْ فَانْحَرَهُ، فَانْحَرَهُ،
فَقَالَ: كَمْ تَرَاكَ الْآنَ قَتَلْتَ مِنْ قُرَادٍ
وَحَمَانَةٍ؟

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: أَقْرَدَ الرَّجُلُ إِذَا سَكَتَ
ذُلًّا وَأَخْرَدَ إِذَا سَكَتَ حَيًّا. وَفِي الْحَدِيثِ:
إِيَّاكُمْ وَالْإِفْرَادَ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ،
وَمَا الْإِفْرَادُ؟ قَالَ: الرَّجُلُ يَكُونُ مِنْكُمْ أَمِيرًا
أَوْ عَامِلًا فَيَأْتِيهِ الْمَسْكِينُ وَالْأَزْمَلَةُ فَيَقُولُ

لَهُمْ: مَكَانَكُمْ، وَيَأْتِيهِ (١) الشَّرِيفُ وَالْقَنِيُّ
فَيَذْنِبُهُ وَيَقُولُ: عَجَلُوا قَضَاءَ حَاجَتِهِ، وَيَتْرَكَ
الْآخَرُونَ مُفْرِدِينَ. يُقَالُ: أَقْرَدَ الرَّجُلُ إِذَا
سَكَتَ ذُلًّا، وَأَصْلُهُ أَنْ يَقَعَ الْغُرَابُ عَلَى
الْبَعِيرِ فَيَلْتَقِطُ الْقِرْدَانَ، فَيَقْرُدُ وَيَسْكُنُ لِمَا
يَجِدُهُ مِنَ الرَّاحَةِ. وَفِي حَدِيثِ عَائِشَةَ،
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: كَانَ لَنَا وَحْشٌ فَأَذَا خَرَجَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَسْعَرْنَا قَفْرًا، فَأَذَا حَضَرَ
مَجِيئُهُ أَقْرَدَ، أَيْ سَكَنَ وَذَلَّ. وَأَقْرَدَ الرَّجُلُ
وَقْرَدَ: ذَلَّ وَخَضَعَ، وَقِيلَ: سَكَتَ عَنْ
عَيْ. وَأَقْرَدَ أَيْ سَكَنَ وَتَوَاتَوَتْ، وَأَنْشَدَ
الْأَحْمَرُ:

تَقُولُ إِذَا أَقْوَلْتَنِي عَلَيْهَا وَأَقْرَدْتَ:

أَلَا هَلْ أَخُو عَيْشٍ لَدَيْكَ بِدَائِمٍ؟
قَالَ ابْنُ بَرِّي: الْبَيْتُ لِلْقِرْدَانِ يَذْكُرُ امْرَأَةً
إِذَا عَلَاهَا الْفَحْلُ أَقْرَدَتْ وَسَكَتَتْ، وَطَلَبَتْ
مِنْهُ أَنْ يَكُونَ فَعْلُهُ دَائِمًا مُتَّصِلًا.

وَالْقِرْدُ: لَحْلَجَةٌ فِي اللِّسَانِ (عَنِ
الْهَجَرِيِّ) وَحَكِي: نِعَمَ الْخَيْرِ خَيْرُكَ لَوْلَا
قِرْدٌ فِي لِسَانِكَ، وَهُوَ مِنْ هَذَا، لِأَنَّ
الْمُتَلَجِّلِجَ لِسَانَهُ يَسْكُتُ عَنْ بَعْضِ مَا يُرِيدُ
الْكَلَامَ بِهِ.

أَبُو سَعِيدٍ: الْقِرْدِيَّةُ صُلْبُ الْكَلَامِ.
وَحَكِي عَنْ أَغْرَابِيِّ أَنَّهُ قَالَ: اسْتَوْفَعَ الْكَلَامُ
فَلَمْ يَسْهَلْ، فَأَخَذْتُ قِرْدِيَّةً مِنْهُ فَرَكَيْتُهُ،
وَلَمْ أَزَعْ عَنْهُ يَمِينًا وَلَا شِمَالًا.

وَقِرْدَتُ أَسْنَانُهُ قِرْدًا: صَغُرَتْ وَلَحِجَّتْ
بِالدُّرْدَرِ.

وَقِرْدَ الْعِلْكُ قِرْدًا: فَسَدَ طَعْمُهُ.
وَالْقِرْدُ: مَعْرُوفٌ. وَالْجَمْعُ أَقْرَادٌ وَأَقْرَدُ
وَقُرُودٌ وَقِرْدَةٌ كَثِيرَةٌ. قَالَ ابْنُ جُنَيْ فِي قَوْلِهِ عَزَّ
وَجَلَّ: «كُونُوا قِرْدَةً خَاسِيَيْنَ»: يَتَّبِعِي أَنْ
يَكُونَ خَاسِيَيْنَ خَبْرًا آخَرَ لِكُونِهَا، وَالْأَوَّلُ
قِرْدَةٌ، فَهُوَ كَقَوْلِكَ هَذَا حُلُوٌ حَامِضٌ، وَإِنْ
جَعَلْتَهُ وَضْفًا لِقِرْدَةٍ صَغُرَ مَعْنَاهُ، أَلَا تَرَى أَنَّ
(١) قَوْلَهُ: «مَكَانَكُمْ، وَيَأْتِيهِ» كَذَا بِالْأَصْلِ،

وَفِي النَّهَايَةِ: مَكَانَكُمْ حَتَّى أَنْظَرَ فِي حَوَائِجِكُمْ،
وَيَأْتِيهِ...

الْقِرْدُ لَذْلُهُ وَصَغَارُهُ خَاسِيٌ أَبَدًا، فَيَكُونُ إِذَا
صِفَةً غَيْرَ مُفِيدَةٍ، وَإِذَا جَعَلْتَ خَاسِيَيْنَ خَبْرًا
ثَانِيًا حَسَنٌ وَأَفَادَ، حَتَّى كَأَنَّهُ قَالَ، كُونُوا
قِرْدَةً كُونُوا خَاسِيَيْنَ، أَلَا تَرَى أَنَّ لِأَحَدٍ
الْإِسْمَيْنِ مِنَ الْإِخْتِصَاصِ بِالْخَبَرِيَّةِ
مَا لِمَا فِيهِ، وَلَيْسَتْ كَذَلِكَ الصِّفَةُ بَعْدَ
الْمَوْصُوفِ، إِنَّمَا اخْتِصَاصُ الْعَامِلِ
بِالْمَوْصُوفِ، ثُمَّ الصِّفَةُ بَعْدَ تَابِعَةٍ لَهُ. قَالَ:
وَلَيْسَتْ أَعْنِي يَقُولِي كَأَنَّهُ قَالَ كُونُوا قِرْدَةً كُونُوا
خَاسِيَيْنَ أَنَّ الْعَامِلَ فِي خَاسِيَيْنَ عَامِلٌ ثَانٍ غَيْرُ
الْأَوَّلِ، مَعَاذَ اللَّهِ أَنْ أُرِيدَ ذَلِكَ! إِنَّمَا هَذَا
شَيْءٌ يَقْدَرُ مَعَ الْبَدَلِ، فَأَمَّا فِي الْخَبَرَيْنِ فَإِنَّ
الْعَامِلَ فِيهِمَا جَمِيعًا وَاحِدٌ. وَلَوْ كَانَ هُنَاكَ
عَامِلٌ لِمَا كَانَ خَبَرَيْنِ لِمُحْبَرِ عَنْهُ وَاحِدٌ، وَإِنَّمَا
مُقَادُ الْخَبَرِ مِنْ مَجْمُوعِيهَا، قَالَ: وَلِهَذَا كَانَ
عِنْدَ أَبِي عَلِيٍّ أَنَّ الْعَائِدَ عَلَى الْمُبْتَدَأِ مِنْ
مَجْمُوعِيهَا وَإِنَّمَا أُرِيدَ أَنَّكَ مَتَى شِئْتَ بِأَمْرَتِ
كُونُوا أَيْ الْإِسْمَيْنِ آثَرَتْ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ
الصِّفَةُ، وَيُؤْنَسُ لِذَلِكَ أَنَّهُ لَوْ كَانَتْ خَاسِيَيْنَ
صِفَةً لِقِرْدَةٍ لَكَانَ الْأَخْلَقُ أَنْ يَكُونَ قِرْدَةً
خَاسِيَةً، فَإِنَّ لَمْ يُقَرَأْ بِذَلِكَ الْبَيِّنَةُ دَلَالَةٌ عَلَى
أَنَّهُ لَيْسَ بِوَضْفٍ وَإِنْ كَانَ قَدْ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ
خَاسِيَيْنَ صِفَةً لِقِرْدَةٍ عَلَى الْمَعْنَى، إِذْ كَانَ
الْمَعْنَى إِنَّمَا هِيَ هُمْ فِي الْمَعْنَى إِلَّا أَنَّ هَذَا إِنَّمَا
هُوَ جَائِزٌ، وَلَيْسَ بِالْوَجْهِ، بَلِ الْوَجْهُ أَنَّ
يَكُونُ وَضْفًا لَوْ كَانَ عَلَى الْفَلْظِ، فَكَيْفَ وَقَدْ
سَبَقَ ضَعْفُ الصِّفَةِ هُنَا؟ وَالْأَنَّثَى قِرْدَةٌ،
وَالْجَمْعُ قِرْدٌ، مِثْلُ قِرْبَةٍ وَقِرْبٍ.

وَالْقُرَادُ: سَائِسُ الْقُرُودِ.

وَفِي الْمَثَلِ: إِنَّهُ لَأَزْنَى مِنْ قِرْدٍ، قَالَ
أَبُو عُبَيْدٍ: هُوَ رَجُلٌ مِنْ هَذِلِ يُقَالُ لَهُ قِرْدٌ
ابْنُ مُعَاوِيَةَ.

وَقِرْدٌ لِعَالِيهِ قِرْدًا: جَمَعَ وَكَسَبَ.
وَقِرْدَتُ السَّمْنُ، بِالْفَتْحِ، فِي السَّقَاءِ أَقِرْدُهُ
قِرْدًا: جَمَعْتُهُ. وَقِرْدٌ فِي السَّقَاءِ قِرْدًا: جَمَعَ
السَّمْنَ فِيهِ أَوِ اللَّبْنَ كَقَوْلِهِ: وَقَالَ شَمِرٌ:
لَا أَعْرِفُهُ، وَلَمْ أَسْمَعْهُ إِلَّا لِأَبِي عُبَيْدٍ.
وَسَمِعَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: قَلْدْتُ فِي السَّقَاءِ

وَقَرِئْتُ فِيهِ ، وَالْقَلْدُ : جَمْعُكَ الشَّيْءِ عَلَى الشَّيْءِ مِنْ لَبَنٍ وَغَيْرِهِ .
وَيُقَالُ : جَاءَ بِالْحَدِيثِ عَلَى قَرْدِهِ ، وَعَلَى قَتْنِهِ ، وَعَلَى سَمِيهِ ، إِذَا جَاءَ بِهِ عَلَى وَجْهِهِ .

وَالْقَرْدُ الْكَرْوِيَا ، وَقِيلَ : هِيَ جَمْعُ الْأَبْرَارِ ، وَاحِدُهَا يَقْرَدُ .
وَالْقَرْدُ مِنَ الْأَرْضِ : قُرْنَةٌ إِلَى جَنْبِ وَهَذِهِ ، وَأَنْشَدَ :

مَتَى مَا تَرَرْنَا آخِرَ الدَّهْرِ ثَلَقْنَا
بِقَرَفِهِ مَلَسَاءَ لَيْسَتْ بِقَرْدٍ
الْأَضْمَعِي : الْقَرْدُ نَحْوُ الْفَقْفِ . ابْنُ شُمَيْلٍ : الْقَرْدُودَةُ مَا أَشْرَفَ مِنْهَا وَغَلَطَ ، وَقَلِمَا تَكُونُ الْقَرَايِدُ إِلَّا فِي بَسْطَةٍ مِنَ الْأَرْضِ وَفِيهَا اتَّسَعَ مِنْهَا ، فَتَرَى لَهَا مَتْنًا مُشْرِفًا عَلَيْهَا غَلِظًا ، لَا يُنْبِتُ إِلَّا قَلِيلًا ، قَالَ : وَتَكُونُ ظَهْرُهَا سَعْتُهُ دَعْوَةً (١) وَبُعْدُهَا فِي الْأَرْضِ عُشْبَتَيْنِ وَأَكْثَرُ وَأَقَلُّ ، وَكُلُّ شَيْءٍ مِنْهَا حَدَبٌ ظَهْرُهَا وَأَسْنَادُهَا . وَقَالَ شَمِيرٌ : الْقَرْدُودَةُ طَرِيقَةٌ مُتَقَادَةٌ كَقَرْدُودَةِ الظَّهْرِ .

وَالْقَرْدُ : مَا ارْتَفَعَ مِنَ الْأَرْضِ ، وَقِيلَ : وَغَلَطَ ، قَالَ سِيبَوَيْهِ : دَالُهُ مُلْحَقَةٌ لَهُ بِجَعْفَرٍ ، وَلَيْسَ كَمَعْدٍ ، لِأَنَّ ذَلِكَ مَبْنِيٌّ عَلَى فَعْلٍ مِنْ أَوَّلٍ وَهَلَاةٍ ، وَلَوْ كَانَ قَرْدٌ كَمَعْدٍ لَمْ يَظْهَرْ فِيهِ الْمِثْلَانِ ، لِأَنَّ مَا أَصْلُهُ الْإِدْغَامُ لَا يُخْرَجُ عَلَى الْأَصْلِ إِلَّا فِي ضَرُورَةٍ شِعْرٍ ، قَالَ : وَجَمَعَ الْقَرْدُودَ قَرَادِدَ ظَهَرَتْ فِي الْجَمْعِ كَظْهُورِهَا فِي الْوَاحِدِ . قَالَ : وَقَدْ قَالُوا :

قَرَادِيدُ ، فَأَدْخَلُوا الْبَاءَ كَرَاهِيَةِ التَّضْعِيفِ .
وَالْقَرْدُودُ : مَا ارْتَفَعَ مِنَ الْأَرْضِ وَغَلَطَ ، يُقَالُ الْقَرْدُ : قَالَ ابْنُ سَيِّدَةٍ : فَعَلَى هَذَا لَا مَعْنَى لِقَوْلِ سِيبَوَيْهِ إِنَّ الْقَرَادِيدَ جَمْعُ قَرْدٍ . قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : الْقَرْدُ الْمَكَانُ الْغَلِظُ الْمُرْتَفِعُ ، وَإِنَّمَا أَظْهَرَ التَّضْعِيفَ ، لِأَنَّهُ مُلْحَقٌ بِفَعْلٍ وَالْمُلْحَقُ لَا يُدْغَمُ ، وَالْجَمْعُ قَرَادِدُ . قَالَ : وَقَدْ قَالُوا قَرَادِيدُ ،

(١) قوله : « سعته دعوة » كذا بالأصل ، ولعله غلوة .

كَرَاهِيَةِ الدَّالَيْنِ . وَفِي الْحَدِيثِ : لَجُّنَا إِلَى قَرْدٍ ، وَهُوَ الْمَوْضِعُ الْمُرْتَفِعُ مِنَ الْأَرْضِ ، كَانَهُمْ تَحَصَّنُوا بِهِ . وَيُقَالُ لِلْأَرْضِ الْمُسْتَوِيَةِ أَيْضًا : قَرْدٌ ، وَمِنْهُ حَدِيثُ قُسِّ الْجَارُودِ (٢) : قَطَعْتُ قَرْدًا .

وَقَرْدُودَةُ الْكَبَجِ : مَا أَشْرَفَ مِنْهُ وَقَرْدُودَةُ الظَّهْرِ : مَا ارْتَفَعَ مِنْ تَجْهِهِ الْأَضْمَعِي : السَّيَاءُ قَرْدُودَةُ الظَّهْرِ . أَبُو عَمْرٍو : السَّيَاءُ مِنَ الْفَرَسِ الْحَارِكِ ، وَمِنْ الْجَارِ الظَّهْرِ . أَبُو زَيْدٍ : الْقَرْدُودَةُ الْحَطُّ الَّذِي وَسَطَ الظَّهْرِ ، وَقَالَ أَبُو مَالِكٍ : الْقَرْدُودَةُ هِيَ الْفَقَارَةُ نَفْسُهَا . وَقَالَ : تَمَضَى قَرْدُودَةُ الشَّيْءِ عَنَّا ، وَهِيَ جَدْبَتُهُ وَشِدَّتُهُ . وَقَرْدُودَةُ الظَّهْرِ : أَعْلَاهُ مِنْ كُلِّ دَائِيَةٍ . وَأَخَذَهُ يَقْرَدُو عُنُقِهِ (عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) ، كَقَوْلِكَ بِصُوفِهِ ، قَالَ : وَهِيَ فَارِسِيَّةٌ ، ابْنُ بَرِّى : قَالَ الرَّاجِزُ : يَرْكَبُنِ ثَنَى لَا جِبِ مَدْعُوقٍ نَابِي الْقَرَادِيدِ مِنَ الْبُوقِ الْقَرَادِيدُ : جَمْعُ قَرْدُودَةٍ ، وَهِيَ الْمَوْضِعُ النَّاتِي فِي وَسْطِهِ .

التَّهْدِيبُ : التَّرْدُ لَعَةً فِي الْكَرْدِ ، وَهُوَ الْعُنُقُ ، وَهُوَ مَجْتَمِعُ الْهَامَةِ عَلَى سَالِفَةِ الْعُنُقِ ، وَأَنْشَدَ :
فَجَلَّلَهُ عَضْبَ الضَّرِيَّةِ صَارِمًا
فَطَبَّقَ مَا بَيْنَ الضَّرِيَّةِ وَالْقَرْدِ
التَّهْدِيبُ : وَأَنْشَدَ شَمِيرٌ فِي الْقَرْدِ الْقَصِيرِ :

أَوْهَقَلَةً مِنْ نَعَامِ الْجَوِّ عَارِضَهَا
قَرْدُ الْعِفَاءِ وَفِي يَافُوحِهِ صَمْعُ
قَالَ : الصَّمْعُ الْقَرْعُ . وَالْعِفَاءُ : الرَّيْشُ .

وَالْقَرْدُ : الْقَصِيرُ .
وَبَنُو قَرْدٍ : قَوْمٌ مِنْ هَذِلٍ ، مِنْهُمْ أَبُو دُؤَيْبٍ .

(٢) قوله : « قس الجارود » كذا بالأصل ، وفي شرح القاموس قيس بن الجارود ، بياء بعد القاف ، مع لفظ ابن ؛ وفي نسخة من النهاية قس والجارود .

وَدُوقَرْدٍ : مَوْضِعٌ ، وَفِي الْحَدِيثِ ذِكْرُ ذِي قَرْدٍ ، هُوَ يَفْتَحُ الْقَافَ وَالرَّاءَ : مَا عَلَى لَبَتَيْنِ مِنَ الْمَدِينَةِ بَيْنَهَا وَبَيْنَ خَيْبَرٍ ، وَمِنْهُ غَزْوَةُ ذِي قَرْدٍ وَيُقَالُ ذُو الْقَرْدِ .

• قَرْدَحُ • الْقَرْدَحُ وَالْقَرْدَحُ : ضَرْبٌ مِنَ الْبُرُودِ .
وَقَرْدَحُ الرَّجُلِ : أَقْرَبُ مَا يُطْلَبُ إِلَيْهِ ، أَوْ يُطْلَبُ مِنْهُ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْقَرْدَحَةُ الْإِفْرَارُ عَلَى الضَّمِيرِ ، وَالصَّبْرُ عَلَى الدَّلِّ .
وَالْمُقَرْدَحُ : الْمَتَدَلُّ الْمُتَصَاعِرُ (عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) .

قَالَ : وَأَوْصَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ خَازِمٍ بَنِيهِ عِنْدَ مَوْتِهِ فَقَالَ : يَا بَنِي إِذَا أَصَابَتْكُمْ خُطَّةٌ ضَمِيمٌ لَا تُطِيقُونَ دَفْعَهَا فَقَرْدَحُوا لَهَا فَإِنْ اضْطَرَّابَكُمْ مِنْهُ أَشَدُّ لِرُسُوحِكُمْ فِيهِ ؛ ابْنُ الْأَثِيرِ : لَا تَضْطَرُّبُوا لَهُ فَيَزِيدَكُمْ خَبَالًا .
الْقَرَاءُ : الْقَرْدَعَةُ وَالْقَرْدَحَةُ الدَّلُّ .

وَقَالَ فِي الرَّبَاعِيِّ : الْقَرْدَحُ الضَّمْحُ مِنَ الْقَرْدَانِ (٣) .

• قَرْدَحِمُ • قَرْدَحِمَةُ : مَوْضِعٌ . الْقَرَاءُ : ذَهَبُوا شَعَالِيلَ بِقَرْدَحِمَةٍ أَيْ تَقَرَّفُوا . قَالَ ابْنُ بَرِّى : وَفِي الْغَرِيبِ الْمُصَنَّفِ بِقَرْدَحِمَةٍ غَيْرَ مَضْرُوفٍ . وَحَكَى اللَّحْيَانِيُّ فِي نَوَادِرِهِ : ذَهَبَ الْقَوْمُ بِقَنْدَحَرَةٍ وَقَنْدَحَرَةٍ وَقَنْدَحَرَةٍ وَقَنْدَحَرَةٍ إِذَا تَقَرَّفُوا .

• قَرْدَسُ • الْقَرْدَسَةُ : الشَّدَّةُ وَالصَّلَابَةُ . وَقَرْدُوسٌ : أَبُو قَبِيلَةٍ مِنَ الْعَرَبِ ، وَهُوَ مِنْهُ .

(٣) قوله : « القردح الضخم ... إلخ » كالقردوح كمصفور . والقردوحة والقردحة ، بالضم فيها ، شيء كالجوزة في حلق المراهق . والمقردح كمدحرج : الذى يحىء بعد السكيت ، وهو العاشر من خيل الحلبة .

واقردح لى : تجئى على . والمقردح المستعد للشر . زاده المجد ، وزاد أيضاً : قرشح : وبب وثباً متقارباً .

• قودع • القُدُوعَةُ : الزَّاوِيَةُ فِي شِعْبٍ أَوْ جَبَلٍ ، قَالَ الشَّاعِرُ :

مِنَ اللَّيَالِي مَاوَاهَا الْقَرَادِيحُ
الْقَرَاءُ : الْقَرْدَعَةُ وَالْقَرْدَحَةُ الدُّلُّ .

وَالْقَرْدَعُ ، يَفْتَحُ الدَّالَ ، وَيُقَالُ
يَكْسِرُهَا : قَمْلُ الْإِبِلِ كَالْقِرْطَعِ وَالْقِرْطَعُ ،
وَقِيلَ : هُوَ الْقَرْدَعُ ، وَاجِدَتْهُ قِرْدَعَةٌ وَقِرْدَعَةٌ .
الْأَزْهَرِيُّ فِي تَرْجَمَةِ هَرْنَعٍ : الْهَرْنُوغُ
الْقَمْلَةُ الصَّغِيرَةُ ، قَالَ : وَكَذَلِكَ الْقَرْدُوعُ .

• قودم • الْقَرْدُمَانِيُّ وَالْقَرْدُمَانِيَّةُ : سِلَاحٌ
مُعَدٌّ كَانَتْ الْفَرْسُ وَالْأَكَاسِيَةُ تَذْخِرُهُ فِي
خَزَائِنِهَا ، أَصْلُهُ بِالْفَارْسِيَّةِ كَرْدَمَانِدْ ، مَعْنَاهُ
عَمَلٌ وَبَقِي ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : هَكَذَا حَكَاهُ
أَبُو عُبَيْدٍ عَنِ الْأَصْمَعِيِّ ، وَقَالَ
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : أَرَاهُ فَارِسِيًّا ، وَأَنْشَدَ لِلْبَيْدِ :
فَحِمَّةٌ ذَفَرَاءُ تُزَيُّ بِالْعَرَى
قَرْدُمَانِيًّا وَتَرْكَأُ كَالْبَصَلِ

قَالَ : الْقَرْدُمَانِيَّةُ الدُّرُوعُ الْقَلِيطَةُ مِثْلُ الْقَوْبِ
الْكُرْدُونِيِّ . وَيُقَالُ : الْقَرْدُمَانِيُّ ضَرْبٌ مِنَ
الدُّرُوعِ .

الْجَوْهَرِيُّ : الْقَرْدُمَانِيُّ ، مَقْصُورٌ : دَوَاءٌ
وَهُوَ كَرُوبَا ، رُومِيٌّ . قَالَ ابْنُ بَرِّي : كَرُوبَا
مِثْلُ زَكْرِيَا ، وَقَالَ ابْنُ مَنْصُورٍ الْجَوَالِيْقِيُّ :
هُوَ مَمْدُودٌ ، كَرُوبَا ، يَفْتَحُ الرَّاءَ وَسُكُونُ
الْوَاوِ وَتَخْفِيفُ الْيَاءِ . قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ :
الْقَرْدُمَانِيُّ قَبَاءٌ مَخْشُوعٌ يَتَّخِذُ لِلْحَرْبِ ، فَارِسِيٌّ
مُعَرَّبٌ يُقَالُ لَهُ كَبَرُ الْرُومِيَّةِ أَوْ بِالْبَطْنِيَّةِ ،
وَأَنْشَدَ بَيْتَ لَبِيدٍ . وَيُقَالُ : الْقَرْدُمَانِيُّ ضَرْبٌ
مِنَ الدُّرُوعِ ، وَيُقَالُ : هُوَ الْجَفْعَرُ ، وَقَالَ
بَعْضُهُمْ : إِذَا كَانَ لِلْبَيْضَةِ مِغْفَرٌ فَهِيَ
قَرْدُمَانِيَّةٌ ، قَالَ : وَهَذَا هُوَ الصَّحِيحُ ، لِأَنَّهُ

قَالَ بَعْدَ الْبَيْتِ :
أَحْكَمَ الْجَنِيِّ مِنْ عَوْدَانِهَا
كُلَّ حِزْبَاءٍ إِذَا أَكْرَهَ صَلَّ

قَالَ : فَدَلَّ عَلَى أَنَّهَا الدَّرْعُ ، وَقِيلَ :
الْقَرْدُمَانُ أَصْلٌ لِلْحَدِيدِ وَمَا يَعْمَلُ مِنْهُ ،

بِالْفَارْسِيَّةِ ، وَقِيلَ : بَلْ هُوَ بَلَدٌ يَعْمَلُ فِيهِ
الْحَدِيدُ (عَنِ السَّرَافِيِّ) .

• قودن • التَّهْذِيبُ فِي الرَّبَاعِيِّ : خُذْ بِقَرْدَنِهِ
وَكَرْدَنِهِ وَكَرْدِيهِ ، أَيْ بِقَفَاهُ .

• قودر • الْقَرُّ : الْبَرْدُ عَامَّةً ، بِالضَّمِّ ، وَقَالَ
بَعْضُهُمْ : الْقَرُّ فِي الشِّتَاءِ وَالْبَرْدُ فِي الشِّتَاءِ ،
وَالصَّيْفِ ، يُقَالُ : هَذَا يَوْمٌ دُوقِرَ ، أَيْ
دُوبِرِدَ .

وَالْقَرَّةُ : مَا أَصَابَ الْإِنْسَانَ وَغَيْرَهُ مِنَ
الْقَرِّ .

وَالْقَرَّةُ أَيْضًا : الْبَرْدُ . يُقَالُ : أَشَدُّ
الْعَطَشِ حِرَّةٌ عَلَى قَرَّةٍ ، وَرَبَّاهُ قَالُوا : أَجِدُّ
حِرَّةً عَلَى قَرَّةٍ ، وَيُقَالُ أَيْضًا : ذَهَبَتْ
قَرَّتُهَا ، أَيْ الْوَقْتُ الَّذِي يَأْتِي فِيهِ الْمَرَضُ ،
وَالِهَاءُ لِلْعَلَّةِ ، وَمِثْلُ الْعَرَبِ لِلَّذِي يُظْهِرُ خِلَافَ
مَا يُضْمِرُ : حِرَّةٌ تَحْتَ قَرَّةٍ ، وَجَعَلُوا الْحَارَّ
الشَّدِيدَ مِنْ قَوْلِهِمْ اسْتَحَرَّ الْقَتْلُ ، أَيْ اسْتَدَّ ،
وَقَالُوا : اسْحَرَنَ اللَّهُ عَيْنَهُ ! وَالْقَرُّ : الْيَوْمُ
الْبَارِدُ . وَكُلُّ بَارِدٍ : قَرٌّ .

ابْنُ السَّكَيْتِ : الْقَرُورُ الْمَاءُ الْبَارِدُ يُغْسَلُ
بِهِ . يُقَالُ : قَدِ افْتَرَرْتُ بِهِ وَهُوَ الْبَرْدُ ، وَقَرَّ
يَوْمُنَا ، مِنْ الْقَرِّ . وَقَرَّ الرَّجُلُ : أَصَابَهُ الْقَرُّ .
وَأَقَرَّهُ اللَّهُ : مَنَّ الْقَرُّ ، فَهُوَ مَقْرُورٌ عَلَى غَيْرِ
قِيَاسٍ ، كَأَنَّهُ بَنِيَ عَلَى قَرٍّ ، وَلَا يُقَالُ قَرَّةٌ .
وَأَقَرَّ الْقَوْمُ : دَخَلُوا فِي الْقَرِّ . وَيَوْمٌ مَقْرُورٌ وَقَرٌّ
وَقَارٌّ بَارِدٌ . وَلَيْلَةٌ قَرَّةٌ وَقَارَةٌ ، أَيْ بَارِدَةٌ ،
وَقَدَّرْتُ تَقَرَّ وَتَقَرَّرَ قَرًّا . وَلَيْلَةٌ ذَاتُ قَرَّةٍ ، أَيْ
لَيْلَةٌ ذَاتُ بَرْدٍ ، وَأَصَابَنَا قَرَّةٌ وَقَرَّةٌ ، وَطَعَامٌ
قَارٌّ .

وَرَوَى عَنْ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ لِابْنِ مَسْعُودٍ
الْبَدْرِيِّ : بَلَّغْنِي أَنَّكَ تَفْتِي ، وَلَمْ حَارَهَا مِنْ
تَوَلَّى قَارَهَا ، قَالَ شَمِيرٌ : مَعْنَاهُ وَلَمْ شَرَّهَا مِنْ
تَوَلَّى خَيْرَهَا وَلَمْ شَدِيدَتِهَا مِنْ تَوَلَّى هَيْبَتِهَا ،
جَعَلَ الْحَرَّ كِبَايَةً عَنِ الشَّرِّ وَالشَّدَّةِ وَالْبَرْدِ
كِتَابَةً عَنِ الْخَيْرِ وَالْهَيْبَةِ . وَالْقَارُّ : فَاعِلٌ مِنَ
الْقَرِّ الْبَرْدِ ، وَمِنْهُ قَوْلُ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ فِي جِلْدِ

الْوَلِيدِ بْنِ عُقْبَةَ : وَلَمْ حَارَهَا مِنْ تَوَلَّى قَارَهَا ،
وَامْتَنَعَ مِنْ جِلْدِهِ .

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : يَوْمٌ قَرٌّ ، وَلَا أَقُولُ قَارًا ،
وَلَا أَقُولُ يَوْمٌ حَرٌّ . وَقَالَ : تَحَرَّطَتِ الْأَرْضُ
وَالْيَوْمُ قَرٌّ . وَقِيلَ لِرَجُلٍ مَا تَنْزَرُ أَسْنَانُكَ ؟
فَقَالَ : أَكُلُّ الْحَارِّ وَشَرِبُ الْقَارِّ . وَفِي حَدِيثِ
أُمِّ زَيْنَعٍ : لَا حَرَّ وَلَا قَرٌّ ، الْقَرُّ : الْبَرْدُ ،
أَرَادَتْ أَنَّهُ لَا دُوحَ وَلَا دُوبَرْدَ فَهُوَ مُعْتَدِلٌ ،
أَرَادَتْ بِالْحَرِّ وَالْبَرْدِ الْكِتَابَةَ عَنِ الْأَدَى ،
فَالْحَرُّ عَنْ قَلِيلِهِ وَالْبَرْدُ عَنْ كَثِيرِهِ ، وَمِنْهُ
حَدِيثُ حُنَيْفَةَ فِي غَزْوَةِ الْخُنْدَقِ : فَلَمَّا
أَخْبَرْتُهُ خَبَرَ الْقَوْمِ وَقَرَّرْتُ قَرَّرْتُ ، أَيْ لَمَّا
سَكَنْتُ وَجَدْتُ مَسَّ الْبَرْدِ . وَفِي حَدِيثِ
عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ : لَقَرَصُ بَرٍّ بِأَبْطَحَ
قَرِيٍّ ، قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : سِئِلُ شَمِيرٍ عَنْ هَذَا
فَقَالَ : لَا أَعْرِفُهُ إِلَّا أَنَّ يَكُونُ مِنَ الْقَرِّ الْبَرْدِ .
وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ : قَرَّ يَوْمُنَا يَقَرُّ ، وَيَقَرُّ لَعَةً
قَلِيلَةً .

وَالْقَرَارَةُ : مَا بَقِيَ فِي الْقَدْرِ بَعْدَ الْعَرَفِ
مِنْهَا . وَقَرَّ الْقَدَرُ يَقَرُّهَا قَرًّا : قَرَعَ مَا فِيهَا مِنْ
الطَّبِيخِ ، وَصَبَّ فِيهَا مَاءً بَارِدًا كَيْلًا
تَحْتَرِقُ ، وَالْقَرَّةُ وَالْقَرَّةُ وَالْقَرَارَةُ وَالْقَرَارَةُ
وَالْقَرُورَةُ ، كُلُّهُ : اسْمٌ ذَلِكَ الْمَاءِ . وَكُلُّ
مَا لَوَّقَ بِاسْفَلِ الْقَدْرِ مِنْ مَرَقٍ أَوْ حُطَامٍ تَابِلٍ
مُحْتَرِقٍ أَوْ سَمْنٍ أَوْ غَيْرِهِ : قَرَّةٌ وَقَرَارَةٌ
وَقَرَّةٌ ، يَضُمُّ الْقَافَ وَالرَّاءَ ، وَقَرَّةٌ ،
وَتَقَرَّرَهَا وَأَقَرَّرَهَا : أَخَذَهَا وَاتَّجَدَمَ بِهَا .
يُقَالُ : قَدِ افْتَرَرْتُ الْقَدْرَ وَقَدَّ قَرَّرْتُهَا إِذَا
طَبَخْتَ فِيهَا حَتَّى يَلْصَقَ بِاسْفَلِهَا ، وَأَقَرَّرْتُهَا
إِذَا نَزَعْتَ مَا فِيهَا مِمَّا لَصِقَ بِهَا (عَنْ
أَبِي زَيْدٍ) .

وَالْقَرُّ : صَبُّ الْمَاءِ دَفْعَةً وَاحِدَةً .
وَتَقَرَّرْتُ الْإِبِلَ : صَبَّتُ بَوْلَهَا عَلَى
أَرْجُلِهَا . وَتَقَرَّرْتُ : أَكَلْتُ الْبَيْسَ فَحَثَرْتُ
أَبْوَالَهَا . وَالْإِفْرَارُ : أَنْ تَأْكُلَ النَّاقَةُ الْبَيْسَ
وَالْحِجَّةَ فَيَتَعَدَّ عَلَيْهَا الشَّحْمُ ، فَيُتَوَلَّى فِي
رِجْلَيْهَا مِنْ خُكُورَةِ بَوْلِهَا . وَيُقَالُ : تَقَرَّرْتُ
الْإِبِلَ فِي أَسْرِقِهَا ، وَقَرَّرْتُ تَقَرَّرْتُ : نَهَلْتُ وَلَمْ

تَعْلُ (عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) وَأَنْشَدَ :
حَتَّى إِذَا قَرَّتْ وَلَمَّا تَقَرَّرَ
وَجَهَرَتْ أَجَنَّةٌ لَمْ تَجْهَرِ
وَيُرَوَّى أَجَنَّةٌ. وَجَهَرَتْ : كَسَحَتْ. وَأَجَنَّةٌ :
مُتَغَيِّرَةٌ ، وَمَنْ رَوَاهُ أَجَنَّةٌ أَرَادَ أَمْوَاهُ مُتَدَفِّقَةً ،
عَلَى التَّشْبِيهِ بِأَجَنَّةِ الْحَوَامِلِ. وَقَرَّرَتْ النَّاقَةُ
بِبَوْلِهَا تَقَرَّرًا إِذَا رَمَتْ بِهِ قَرَّةً بَعْدَ قَرَّةٍ ، أَيْ
دَفْعَةً بَعْدَ دَفْعَةٍ خَائِرًا مِنْ أَكْلِ الْحِجَةِ ، قَالَ
الرَّاجِزُ :

بُنْشَقُهُ فُضْفَاضَ بَوْلٍ كَالصَّبْرِ
فِي مُنْخَرِيهِ قُرًّا بَعْدَ قُرٍّ
قُرًّا بَعْدَ قُرٍّ ، أَيْ حُسُوَةً بَعْدَ حُسُوَةٍ ، وَنَشَقَةٌ
بَعْدَ نَشَقَةٍ. ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : إِذَا لَمَحَتْ النَّاقَةُ
فِيهِ مِزَّ قَارِحٍ ، وَقِيلَ : إِنْ الْاِفْتِرَارُ
السَّمْنُ ، تَقُولُ : اقْتَرَبَ النَّاقَةُ سَمِنَتْ ،
وَأَنْشَدَ لِأَبِي ذُوَيْبٍ الْهَذَلِيُّ يَصِفُ ظَبْيَةً :
بِهِ أَبْلَتْ شَهْرِي رَبِيعٍ كِلَاهُمَا (١)
فَقَدْ مَارَ فِيهَا نَسُوهَا وَاقْتِرَارُهَا
نَسُوهَا : بَدَأَ سَمِنَتْهَا ، وَذَلِكَ إِنْمَا يَكُونُ فِي
أَوَّلِ الرَّبِيعِ إِذَا أَكَلَتْ الرُّطْبَ ، وَاقْتِرَارُهَا :
نِهَابُهُ سَمِنَتْهَا ، وَذَلِكَ إِنْمَا يَكُونُ إِذَا أَكَلَتْ
الْيَبِسَ وَبُزُورَ الصَّخْرَاءِ فَعَقَدَتْ عَلَيْهَا
الشَّحْمَ.

وَقَرَّ الْكَلَامُ وَالْحَدِيثُ فِي أَذْنِهِ يَقَرُّهَ قَرًّا :
قَرَعَهُ وَصَبَّهُ فِيهَا ، وَقِيلَ هُوَ إِذَا سَارَهُ .
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْقَرُّ تَرْبِيدُ الْكَلَامِ فِي أَذْنِ
الْأَنْبَكَمِ حَتَّى يَفْهَمَهُ . شَعِيرٌ : قَرَّتْ الْكَلَامَ
فِي أَذْنِهِ أَقَرَّهُ قَرًّا ، وَهُوَ أَنْ تَضَعَ فَالِكَ عَلَى أَذْنِهِ
فَتَجْهَرُ بِكَلَامِكَ كَمَا يُفَعِّلُ بِالْأَصَمِّ ، وَالْأَمْرُ :
قَرُّ . وَيُقَالُ : اقْرَرْتُ الْكَلَامَ لِفُلَانٍ إِقْرَارًا ،
أَيْ بَيَّنَّتُهُ حَتَّى عَرَفَهُ .

وَفِي حَدِيثِ اسْتِرْقَاقِ السَّمْعِ : بَأْنَى
الشَّيْطَانُ فَيَسْمَعُ الْكَلِمَةَ فَيَأْتِي بِهَا إِلَى

(١) قوله : « به أبلت شهرى ربيع كلاهما »
كذا بالأصل هنا . وأنشده في « أبل » بها أبلت ...
والرواية في الصحاح والتعذيب :
به أبلت شهرى ربيع كليهما
وهى الصواب .

الكاهن فيَقْرِئُهَا فِي أَذْنِهِ كَمَا تَقَرُّ الْقَارُورَةُ إِذَا
أُفْرِغَ فِيهَا ، وَفِي رِوَايَةٍ : فَيَقْدِفُهَا فِي أَذْنِ وَلِيِّهِ
كَقَرِّ الدَّجَاجَةِ ، الْقَرُّ : تَرْبِيدُ الْكَلَامِ فِي
أَذْنِ الْمُخَاطَبِ حَتَّى يَفْهَمَهُ .

وَقَرَّ الدَّجَاجَةُ : صَوْنُهَا إِذَا قَطَعَتْهُ ،
يُقَالُ : قَرَّتْ تَقَرُّ قَرًّا وَقَرِيرًا ، فَإِنْ رَدَدْتُهُ
قُلْتُ : قَرَّرْتُ قَرَّرَةً ، وَيُرَوَّى : كَقَرَّ
الرَّجَاجَةِ ، أَيْ كَصَوْنِهَا إِذَا صُبَّ فِيهَا الْمَاءُ .
وَفِي حَدِيثِ عَائِشَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : أَنَّ
النَّبِيَّ ﷺ ، قَالَ : تَنْزِلُ الْمَلَائِكَةُ فِي
الْعَنَانِ ، وَهِيَ السَّحَابُ ، فَيَتَحَدَّثُونَ
مَا عَلِمُوا بِهِ مِمَّا لَمْ يَنْزِلْ مِنَ الْأَمْرِ ، فَيَأْتِي
الشَّيْطَانُ فَيَسْمَعُ فَيَسْمَعُ الْكَلِمَةَ فَيَأْتِي بِهَا إِلَى
الْكَاهِنِ ، فَيَقْرِئُهَا فِي أَذْنِهِ كَمَا تَقَرُّ الْقَارُورَةُ إِذَا
أُفْرِغَ فِيهَا مَائَةً كَذِبَةً (٢) .

وَالْقَرُّ : الْفُرُوجُ .
وَاقْتَرَّ بِالْمَاءِ الْبَارِدِ : اغْتَسَلَ . وَالْقَرُورُ :
الْمَاءُ الْبَارِدُ يُغْتَسَلُ بِهِ . وَاقْتَرَرْتُ بِالْقَرُورِ :
اغْتَسَلْتُ بِهِ . وَقَرَّ عَلَيْهِ الْمَاءُ يَقَرُّ : صَبَّهُ :
وَالْقَرُّ : مَصْدَرٌ قَرَّ عَلَيْهِ دَلُومًا يَقَرُّهَا قَرًّا ،
وَقَرَّرْتُ عَلَى رَأْسِهِ دَلُومًا مِنْ مَاءٍ بَارِدٍ ، أَيْ
صَبَبْتُهُ .

وَالْقَرُّ ، بِالضَّمِّ : الْقَرَارُ فِي الْمَكَانِ ،
تَقُولُ مِنْهُ قَرَّرْتُ بِالْمَكَانِ ، بِالْكَسْرِ ، أَقَرُّ
قَرَارًا وَقَرَّرْتُ أَيْضًا ، بِالْفَتْحِ ، أَقَرُّ قَرَارًا
وَقَرُورًا ، وَقَرَّ بِالْمَكَانِ يَقَرُّ وَيَقَرُّ ، وَالْأَوَّلُ
أَعْلَى ، قَالَ ابْنُ سِيدَةَ : أَعْنَى أَنَّ فَعَلَ
يَفْعَلُ ، هُنَا أَكْثَرُ مِنْ فَعَلَ يَفْعَلُ ، قَرَارًا
وَقَرُورًا وَقَرًّا وَتَقَرَّرَةً وَتَقَرُّ ، وَالْآخِرَةُ شَاذَةٌ ،
وَاسْتَقَرَّ وَتَقَارَّ وَاقْتَرَّ فِيهِ وَعَلَيْهِ . وَقَرَّرَهُ وَأَقَرَّهُ
فِي مَكَانِهِ فَاسْتَقَرَّ . وَفُلَانٌ مَا يَتَقَارُّ فِي مَكَانِهِ ،
أَيْ مَا يَسْتَقِرُّ . وَفِي حَدِيثِ أَبِي مُوسَى : أُقِرَّتِ
الصَّلَاةُ بِالْبَلِّ وَالزَّكَاةِ ، وَرَوَى : قَرَّتْ ، أَيْ
اسْتَقَرَّتْ مَعَهَا وَقَرَّتْ بِهَا ، يَعْنِي أَنَّ الصَّلَاةَ

(٢) قوله : « إذا أفرغ فيها مائة كذبة » كذا
بالأصل ، ولم يذكر هذا الحديث في النهاية ، ولعله
سقط بعد قوله : إذا أفرغ فيها شيء . ولعل
الصواب : فيزيد فيها مائة كذبة .

مَقْرُونَةٌ بِالْبَلِّ ، وَهُوَ الصَّدَقُ وَجِاعُ الْحَبْرِ ،
وَأَنَّهَا مَقْرُونَةٌ بِالزَّكَاةِ فِي الْقُرْآنِ مَذْكُورَةٌ
مَعَهَا . وَفِي حَدِيثِ أَبِي ذَرٍّ : فَلَمْ أَتَقَارَّ أَنْ
قُمْتُ ، أَيْ لَمْ أَلْبَسْ ، وَأَصْلُهُ أَتَقَارَّرُ ،
فَأَذْغَمَتِ الرَّاءُ فِي الرَّاءِ . وَفِي حَدِيثِ نَازِلِ
مَوْلَى عُثْمَانَ : قُلْنَا لِرَبَاحِ بْنِ الْمُعْتَرِفِ :
غَنَّا غِنَاءَ أَهْلِ الْقَرَارِ ، أَيْ أَهْلِ الْحَضَرِ
الْمُسْتَقَرِّينَ فِي مَنَازِلِهِمْ ، لَا غِنَاءَ أَهْلِ الْبَدْوِ
الَّذِينَ لَا يَزَالُونَ مُتَنَقِّلِينَ .

الْلَبْسُ : اقْرَرْتُ الشَّيْءَ فِي مَقَرِّهِ لِيَقَرَّ .
وَفُلَانٌ قَارٌّ : سَاكِنٌ ، وَمَا يَتَقَارُّ فِي مَكَانِهِ .
وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « وَلَكُمْ فِي الْأَرْضِ
مُسْتَقَرٌّ » أَيْ قَرَارٌ وَبُيُوتٌ . وَقَوْلُهُ تَعَالَى :
« لِكُلِّ نَبِيٍّ مُسْتَقَرٌّ » ، أَيْ لِكُلِّ مَا أَتَاهُكُمْ عَنْ
اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، غَايَةٌ وَنِهَابُهُ تَرُونُهُ فِي الدُّنْيَا
وَالْآخِرَةِ . « وَالشَّمْسُ تَجْرِي لِمُسْتَقَرٍّ لَهَا » ،
أَيْ لِمَكَانٍ لَا تُجَاوِزُهُ وَقَفًا وَمَحَلًّا وَقِيلَ
لِأَجْلِ قُدْرَتِهَا .

وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « وَقَرْنَ » وَقَرْنَ ، هُوَ
كَفَرْتُكَ ظِلْنِ وَظِلْنِ ، وَقَرْنَ عَلَى اقْرَرْنَ ،
كَظَلَّنَ عَلَى أَظَلَّنَ ، وَقَرْنَ عَلَى اقْرَرْنَ كَظَلَّنَ
عَلَى أَظَلَّنَ . وَقَالَ الْفَرَّاءُ : « قَرْنَ فِي
بُيُوتِكُنَّ » ، هُوَ مِنَ الْوَقَارِ . وَقَرًّا عَاصِمٌ وَأَهْلُ
الْمَدِينَةِ : « وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ » ، قَالَ
وَلَا يَكُونُ ذَلِكَ مِنَ الْوَقَارِ وَلَكِنْ يَرَى أَنَّهُمْ
إِنَّمَا أَرَادُوا : وَاقْرَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ ، فَحَدَّثَ
الرَّاءُ الْأَوَّلَى وَحَوَّلَتْ فَتَحْتَهَا فِي الْقَافِ ، كَمَا
قَالُوا : هَلْ أَحَسَّتْ صَاحِبُكَ ، وَكَمَا يُقَالُ
فَظَلَّمْتُ ، يُرِيدُ فَظَلَّمْتُ ، قَالَ : وَمِنْ الْعَرَبِ
مَنْ يَقُولُ : وَاقْرَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ ، فَإِنْ قَالَ
قَائِلٌ : وَقَرْنَ ، يُرِيدُ وَاقْرَرْنَ فَتَحَوَّلَ كَسَرُهُ
الرَّاءُ إِذَا اسْقَطْتَ إِلَى الْقَافِ ، كَانَ وَجْهًا ،
قَالَ : وَلَمْ تَحْدِ ذَلِكَ فِي الْوَجْهَيْنِ مُسْتَعْمِلًا
فِي كَلَامِ الْعَرَبِ إِلَّا فِي فَعَلْتُمْ وَفَعَلْتُمْ ، فَإِنَّهُ
فَأَمَّا فِي الْأَمْرِ وَالنَّهْيِ وَالْمُسْتَقْبَلِ فَلَا ، إِلَّا أَنَّهُ
جَوَزَ ذَلِكَ لِأَنَّ الْكَلَامَ فِي السُّوَةِ سَاكِئَةٌ فِي
فَعَلْتُمْ وَيَفْعَلْتُمْ فَجَازَ ذَلِكَ ، قَالَ : وَقَدْ قَالَ
أَعْرَابِيٌّ مِنْ بَنِي نُمَيْرٍ : يَنْحِطُّنَ مِنَ الْجَبَلِ ،

يُرِيدُ يَنْحَطِّطَنَّ ، فَهَذَا يُقَوِّى ذَلِكَ . وَقَالَ أَبُو الهَيْثَمِ : « وَقَرْنٌ فِي بَيُونَتَيْنِ » ، عِنْدِي مِنَ الْقَرَارِ ، وَكَذَلِكَ مَنْ قَرَأَ « وَقَرْنٌ » فَهُوَ مِنَ الْقَرَارِ ، وَقَالَ : قَرَرْتُ بِالْمَكَانِ أَقْرُ وَقَرَرْتُ أَقْرُ .

وَقَارَةٌ مُقَارَةٌ أَيْ قَرَّ مَعَهُ وَسَكَنَ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ : قَارُوا الصَّلَاةَ ، هُوَ مِنَ الْقَرَارِ لَا مِنَ الْوَقَارِ ، وَمَعْنَاهُ السُّكُونُ ، أَيْ اسْكُنُوا فِيهَا وَلَا تَتَحَرَّكُوا وَلَا تَعْبَثُوا ، وَهُوَ تَفَاعُلٌ ، مِنَ الْقَرَارِ .

وَتَقْرِيرُ الْإِنْسَانِ بِالشَّيْءِ : جَعَلُهُ فِي قَرَارِهِ ، وَقَرَرْتُ عِنْدَهُ الْحَبْرَ حَتَّى اسْتَقَرَّ .

وَالْقُرُورُ مِنَ النِّسَاءِ : الَّتِي تَقْرِئُهَا يُضْنَعُ بِهَا لَا تُرَدُّ الْمُقْبِلَ وَالْمُرَاوِدَ (عَنِ اللَّحْيَانِ) ، كَانَهَا تَقْرِئُ وَتَسْكُنُ وَلَا تَنْفِرُ مِنَ الرِّبَاةِ .

وَالْقَرَقَرُ : الْقَاعُ الْأَمْلَسُ ، وَقِيلَ : الْمُسْتَوَى الْأَمْلَسُ الَّذِي لَا شَيْءَ فِيهِ .

وَالْقَرَارَةُ وَالْقَرَارُ : مَا قَرَّ فِيهِ الْمَاءُ . وَالْقَرَارُ وَالْقَرَارَةُ مِنَ الْأَرْضِ : الْمُطْمَئِنُّ الْمُسْتَقَرُّ ، وَقِيلَ : هُوَ الْقَاعُ الْمُسْتَدِيرُ ، وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : الْقَرَارَةُ كُلُّ مُطْمَئِنٍّ ائْتَمَعَ إِلَيْهِ الْمَاءُ فَاسْتَقَرَّ فِيهِ ، قَالَ : وَهِيَ مِنْ مَكَارِمِ الْأَرْضِ إِذَا كَانَتْ سَهْوَةً . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَذَكَرَ عَلِيًّا فَقَالَ : عَلِمَ إِلَى عَلَيْهِ كَالْقَرَارَةِ فِي الْمُتَعَجَّرِ ، الْقَرَارَةُ الْمُطْمَئِنُّ مِنَ الْأَرْضِ وَمَا يَسْتَقَرُّ فِيهِ مَاءُ الْمَطَرِ ، وَجَمَعَهَا الْقَرَارُ . وَفِي حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ : وَلَحِقَتْ طَائِفَةٌ بِقَرَارِ الْأَوْدِيَةِ .

وَفِي حَدِيثِ الرُّكَاهِ : يُطْبَحُ لَهُ بِقَاعِ قَرَقَرٍ ، هُوَ الْمَكَانُ الْمُسْتَوَى . وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ : كُنْتُ زَمِيلَهُ فِي غَزْوَةِ قَرْقَرَةَ الْكُدَرِ ، هِيَ غَزْوَةُ مَعْرُوفَةَ ، وَالْكُدَرُ : مَاءٌ لَبَنِي سَلِيمٍ . وَالْقَرْقَرُ : الْأَرْضُ الْمُسْتَوِيَّةُ ، وَقِيلَ : إِنَّ أَصْلَ الْكُدَرِ طَيْرٌ غَيْرُ سَمِيِّ الْمَوْضِعِ أَوْ الْمَاءِ بِهَا ، وَقَوْلُ أَبِي ذُوؤَيْبٍ :

بِقَرَارٍ قِيَعَانٍ سَقَاها وَابِلٌ

وَإِوِ فَائِجَمَ بَرْهَةً لَا يُقْلَعُ قَالَ الْأَضْمَعِيُّ : الْقَرَارُ هُنَا جَمْعُ قَرَارَةٍ ،

قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : وَإِنَّمَا حَمَلَ الْأَضْمَعِيُّ عَلَى هَذَا قَوْلَهُ ، قِيَعَانٌ لِيُضَيَّفَ الْجَمْعُ إِلَى الْجَمْعِ ، أَلَا تَرَى أَنَّ قَرَارًا هُنَا لَوْ كَانَ وَاحِدًا فَيَكُونُ مِنْ بَابِ سَلٍّ وَسَلَّةٍ ، لِأَضَافَ مُفْرَدًا إِلَى جَمْعٍ ؟ وَهَذَا فِيهِ ضَرْبٌ مِنَ التَّنَاسُكِ وَالتَّنَاسُفِ .

ابْنُ شُمَيْلٍ : يُطَوَّنُ الْأَرْضُ قَرَارُهَا ، لِأَنَّ الْمَاءَ يَسْتَقَرُّ فِيهَا . وَيُقَالُ : الْقَرَارُ مُسْتَقَرُّ الْمَاءِ فِي الرِّوَضَةِ .

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْمَقَرَّةُ الْحَوْضُ الْكَبِيرُ يُجْمَعُ فِيهِ الْمَاءُ ، وَالْقَرَارَةُ الْقَاعُ الْمُسْتَدِيرُ ، وَالْقَرْقَرَةُ الْأَرْضُ الْمَلْسَاءُ لَيْسَتْ بِجَدٍّ وَاسِعَةٍ ، فَإِذَا اتَّسَعَتْ غَلَبَ عَلَيْهَا اسْمُ التَّذْكِيرِ فَقَالُوا قَرَقَرٌ ، وَقَالَ عُبَيْدٌ :

تُرْجَى مَرَابِعَهَا فِي قَرَقَرٍ ضَاحِيٍّ (١)

قَالَ : وَالْقَرْقُ مِثْلُ الْقَرْقَرِ سَوَاءٌ . وَقَالَ ابْنُ أَحْمَرَ : الْقَرْقَرَةُ وَسْطُ الْقَاعِ وَوَسْطُ الْغَائِطِ الْمَكَانُ الْأَجْرَدُ مِنْهُ لَا شَجَرَ فِيهِ وَلَا دَفًّا وَلَا حِجَارَةً ، إِنَّمَا هِيَ طِينٌ لَيْسَتْ بِجَبَلٍ وَلَا قَفٍّ ، وَعَرَضُهَا نَحْوُ مِنْ عَشْرَةِ أَذْرُعٍ أَوْ أَقَلٍّ ، وَكَذَلِكَ طُولُهَا ، وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : « ذَاتَ قَرَارٍ وَمَعِينٍ » ، هُوَ الْمَكَانُ الْمُطْمَئِنُّ الَّذِي يَسْتَقَرُّ فِيهِ الْمَاءُ . وَيُقَالُ لِلرِّوَضَةِ الْمُنْحَفِضَةِ : الْقَرَارَةُ .

وَصَارَ الْأَمْرُ إِلَى قَرَارِهِ وَمُسْتَقَرِّهِ : تَنَاضَى وَتَبَيَّنَ .

وَقَوْلُهُمْ عِنْدَ شِدَّةِ تَضَيُّعِهِمْ : صَابَتْ بِقَرٍّ ، أَيْ صَارَتْ الشَّدَّةُ إِلَى قَرَارِهَا ، وَرَبَّمَا قَالُوا : وَقَعَتْ بِقَرٍّ ، وَقَالَ ثَعْلَبٌ : مَعْنَاهُ وَقَعَتْ فِي الْمَوْضِعِ الَّذِي يَبْنَى . أَبُو عُبَيْدٍ فِي بَابِ الشَّدَّةِ : صَابَتْ بِقَرٍّ : إِذَا نَزَلَتْ بِهِمْ شِدَّةٌ ، قَالَ : وَإِنَّمَا هُوَ مِثْلُ الْأَضْمَعِيِّ : وَقَعَ الْأَمْرُ بِقَرِّهِ ، أَيْ بِمُسْتَقَرِّهِ ، وَأَشَدُّ : لَعَمْرُكَ مَا قَلْبِي عَلَى أَهْلِهِ بِحَرٍّ وَلَا مُقْصِرٍ يَوْمًا فَيَأْتِنِي بِقَرٍّ

(١) قوله : « ترعى » بالراء والهاء المعجمة في التهذيب : « ترعى » بالزاي والهم ، وبالبناء للمفعول . [عبد الله]

أَيْ بِمُسْتَقَرِّهِ ، وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ : تُرْجِيهَا وَقَدْ وَقَعَتْ بِقَرٍّ كَمَا تُرْجُو أَصَاغِرَهَا عَنِيَبُ وَيُقَالُ لِلثَّائِرِ إِذَا صَادَفَ ثَأْرَهُ : وَقَعَتْ بِقَرٍّ ، أَيْ صَادَفَ قَوَادِكُ مَا كَانَ مُتَطَلِّعًا إِلَيْهِ فَتَقَرَّ ، قَالَ الشَّمَاخُ :

كَانَهَا وَإِنَّ أَيَّامَ تَوْبَتِهِ

مِنْ قَرِّهِ الْعَيْنِ مُجْتَابًا دِيَابُودُ أَيْ كَانَتْهُمَا مِنْ رِضَاهُمَا بِمَرْتَبِعِهَا وَتَرَكِ الْإِسْتِدَالَ بِهِ مُجْتَابًا تَوْبِ فَاحِرٍ ، فَهَمَّا مَسْرُورَانِ بِهِ ، قَالَ الْمُتَدَرِّجُ : فَعَرِضَ هَذَا الْقَوْلُ عَلَى ثَعْلَبٍ فَقَالَ هَذَا الْكَلَامُ ، أَيْ سَكَنَ اللَّهُ عَيْنَهُ بِالْظُّنِّ إِلَى مَا يَحِبُّ .

وَيُقَالُ لِلرُّجُلِ : قَرَقَارٌ ، أَيْ قَرَّ وَاسْكُنَ .

قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : وَقَرَّتْ عَيْنُهُ تَقَرَّ ، هَذِهِ أَعْلَى (عَنِ ثَعْلَبٍ) ، أَعْنَى فَعَلَتْ تَفَعَّلَ ، وَقَرَّتْ تَقَرَّرَ قَرَّةً وَقَرَّةً (الْأَخِيرَةُ عَنْ ثَعْلَبٍ) ، وَقَالَ : هِيَ مَصْدَرٌ ، وَقُرُورًا ، وَهِيَ ضِدُّ سَخِنَتْ ، قَالَ : وَلِذَلِكَ اخْتَارَ بَعْضُهُمْ أَنَّ يَكُونَ قَرَّتْ فَعَلَتْ لِيَجِيءَ بِهَا عَلَى بَنَاءِ ضِدِّهَا ، قَالَ : وَاخْتَلَفُوا فِي اسْتِيفَاقِ ذَلِكَ ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ : مَعْنَاهُ بَرَدَتْ وَانْقَطَعَ بُكَائُهَا وَاسْتِخْرَارُهَا بِالذَّمِّ ، فَإِنَّ لِلْسُّرُورِ دَمْعَةً بَارِدَةً ، وَلِلْحُزَنِ دَمْعَةً حَارَةً ، وَقِيلَ : هُوَ مِنَ الْقَرَارِ ، أَيْ رَأَتْ مَا كَانَتْ مُتَشَوِّفَةً إِلَيْهِ فَفَرَّتْ وَنَامَتْ . وَأَقْرَّ اللَّهُ عَيْنَهُ وَبَعَيْنَهُ ، وَقِيلَ : أَعْطَاهُ حَتَّى تَقَرَّ فَلَا تَطْمَحَ إِلَى مَنْ هُوَ قَوْفُهُ ، وَيُقَالُ : حَتَّى تَبْرُدَ وَلَا تَسْخَنَ ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ ، قَرَّتْ عَيْنُهُ مَأْخُودٌ مِنَ الْقُرُورِ ، وَهُوَ الذَّمُّ الْبَارِدُ يَخْرُجُ مَعَ الْفَرَحِ ، وَقِيلَ : هُوَ مِنَ الْقَرَارِ ، وَهُوَ الْهَلْدُؤُ ، وَقَالَ الْأَضْمَعِيُّ : أَبْرَدَ اللَّهُ دَمْعَتَهُ ، لِأَنَّ دَمْعَةَ السُّرُورِ بَارِدَةٌ . وَأَقْرَّ اللَّهُ عَيْنَهُ : مُشَقٌّ مِنَ الْقُرُورِ ، وَهُوَ الْمَاءُ الْبَارِدُ ، وَقِيلَ : أَقْرَّ اللَّهُ عَيْنَكَ ، أَيْ صَادَفَتْ مَا يُرْضِيكَ فَتَقَرَّرَ عَيْنُكَ مِنَ التَّنَظُّرِ إِلَى غَيْرِهِ ، وَرَضِيَ أَبُو الْعَبَّاسِ هَذَا الْقَوْلَ وَاخْتَارَهُ ، وَقَالَ أَبُو طَالِبٍ : أَقْرَّ اللَّهُ عَيْنَهُ أَنَامَ اللَّهُ عَيْنَهُ ، وَالْمَعْنَى صَادَفَ سُرُورًا يَذْهَبُ سَهْرُهُ فَيَنَامُ ،

وَأَنْشَدَ :

أَقْرَبُ بِهِ مَوَالِيكَ الْعَيْنَا

أَيَّ نَامَتْ عَيْنُهُنَّ لَمَّا ظَفَرُوا بِمَا أَرَادُوا .
وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « فَكُلِّي وَاشْرَبِي وَفَرِّي عَيْنًا » ؛ قَالَ الْفَرَّاءُ : جَاءَ فِي التَّفْسِيرِ ، أَيَّ طَبِيبِي نَفْسًا ، قَالَ : وَإِنَّا نَصِيبُ الْعَيْنَ لِأَنَّ الْفِعْلَ كَانَ لَهَا فَصِيرَتُهُ لِلْمَرْأَةِ ، مَعْنَاهُ لَتَقَرَّ عَيْنُكَ ، فَإِذَا حَوَّلَ الْفِعْلَ عَنْ صَاحِبِهِ نَصِيبَ صَاحِبِ الْفِعْلِ عَلَى التَّفْسِيرِ .

وَعَيْنٌ قَرِيرَةٌ : قَارَةٌ ، وَقَرَّتْهَا : مَا قَرَّتْ بِهِ . وَالْقَرَّةُ : كُلُّ شَيْءٍ قَرَّتْ بِهِ عَيْنُكَ ، وَالْقَرَّةُ (١) : مَصْدَرُ قَرَّتِ الْعَيْنُ قَرَّةً . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : « فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ » ؛ وَقَرَأَ أَبُو هُرَيْرَةَ : « مِنْ قُرَاتٍ أَعْيُنٍ » ، وَرَوَاهُ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ . وَفِي حَدِيثِ الْأَسْنَشَقَاءِ : لَوَزَاكَ لَقَرَّتْ عَيْنَاهُ ، أَيَّ لَسَرِ بِذَلِكَ وَفَرَحَ ؛ قَالَ وَحَقِيقَتُهُ أَبْرَدَ اللَّهُ دَمْعَةَ عَيْنَيْهِ ، لِأَنَّ دَمْعَةَ الْفَرَحِ بَارِدَةٌ ؛ وَقِيلَ : أَقْرَبَ اللَّهُ عَيْنَكَ ، أَيَّ بَلَغَكَ أُمْنِيَّتَكَ حَتَّى تَرْضَى نَفْسَكَ وَتَسْكُنَ عَيْنُكَ ، فَلَا تَسْتَشْرِفَ إِلَى غَيْرِهِ ؛ وَرَجُلٌ قَرِيرُ الْعَيْنِ ، وَقَرَّرْتُ بِهِ عَيْنًا ، فَأَنَا أَقْرُ ، وَقَرَّرْتُ أَقْرُ ، وَقَرَّرْتُ فِي الْمَوْضِعِ مِثْلُهَا .

وَيَوْمَ الْقَرِّ : الْيَوْمَ الَّذِي يَلِي عِيدَ النَّحْرِ لِأَنَّ النَّاسَ يَقْرُونَ فِي مَنَازِلِهِمْ ؛ وَقِيلَ : لِأَنَّهُمْ يَقْرُونَ بِمَنَى (عَنْ كِرَاعٍ) ، أَيَّ يَسْكُونُونَ وَيَقِيمُونَ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَفْضَلُ الْأَيَّامِ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمُ النَّحْرِ ، ثُمَّ يَوْمُ الْقَرِّ ، قَالَ أَبُو عَيْدٍ : أَرَادَ يَوْمَ الْقَرِّ الْغَدَّ مِنْ يَوْمِ النَّحْرِ ، وَهُوَ حَادِي عَشَرَ ذِي الْحِجَّةِ ، سُمِّيَ يَوْمَ الْقَرِّ لِأَنَّ أَهْلَ الْمَوْسِمِ يَوْمَ التَّزْوِيَةِ وَيَوْمَ عَرَفَةَ وَيَوْمَ النَّحْرِ فِي تَعَبٍ مِنَ الْحَجِّ ، فَإِذَا كَانَ الْغَدَّ مِنْ يَوْمِ النَّحْرِ قَرُّوا بِمَنَى ، فَسُمِّيَ يَوْمَ الْقَرِّ ، وَمِنْهُ حَدِيثُ عُثْمَانَ : أَقْرُوا الْأَنْفُسَ حَتَّى تَزْهَقَ ، أَيَّ سَكَنُوا الدَّبَائِحَ حَتَّى تُفَارِقَهَا أَرْوَحُهَا ، وَلَا تُعْجِلُوا سَلَحَهَا وَتَقْطِعِيهَا . وَفِي

(١) قوله : « والقرة مصدر » بفتح القاف وضمتها ، كما في القاموس

حَدِيثِ الْبَرَاءِ : أَنَّهُ اسْتَضَعَبَ ثُمَّ أَرْفَضَ وَأَقْرَ ، أَيَّ سَكَنَ وَأَنْقَادَ .

وَمَقَرَّ الرَّجْمَ : أَخْرَجَهَا ، وَمُسْتَقَرَّ الْحَمْلَ مِنْهُ . وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « فَمُسْتَقَرٌّ وَمُسْتَوْدَعٌ » ؛ أَيَّ فَلَكُمْ فِي الْأَرْحَامِ مُسْتَقَرٌّ ، وَلَكُمْ فِي الْأَصْلَابِ مُسْتَوْدَعٌ ؛ وَقُرِيَ : فَمُسْتَقَرٌّ وَمُسْتَوْدَعٌ ؛ أَيَّ مُسْتَقَرٌّ فِي الرَّجْمِ ، وَقِيلَ : مُسْتَقَرٌّ فِي الدُّنْيَا مُوْجُودٌ ، وَمُسْتَوْدَعٌ فِي الْأَصْلَابِ لَمْ يُخْلَقْ بَعْدُ ؛ وَقَالَ اللَّيْثُ : الْمُسْتَقَرُّ مَا وُلِدَ مِنَ الْخَلْقِ وَظَهَرَ عَلَى الْأَرْضِ وَالْمُسْتَوْدَعُ مَا فِي الْأَرْحَامِ ، وَقِيلَ : مُسْتَقَرُّهَا فِي الْأَصْلَابِ ، وَمُسْتَوْدَعُهَا فِي الْأَرْحَامِ ، وَسَبَقَ ذِكْرُ ذَلِكَ مُسْتَوْدَعٌ فِي حَرْفِ الْعَيْنِ وَقِيلَ : مُسْتَقَرٌّ فِي الْأَخْيَاءِ ، وَمُسْتَوْدَعٌ فِي الْكُرَى .

وَالْقَارُورَةُ : وَاحِدَةُ الْقَوَارِيرِ مِنَ الرَّجَاجِ ، وَالْعَرَبُ تُسَمِّي الْمَرْأَةَ الْقَارُورَةَ ، وَتَكْنِي عَنْهَا بِهَا ، وَالْقَارُورُ : مَا قَرَّ فِيهِ الشَّرَابُ وَغَيْرُهُ وَقِيلَ : لَا يَكُونُ إِلَّا مِنْ الرَّجَاجِ خَاصَةً . وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « قَوَارِيرَا قَوَارِيرَا مِنْ فِضَّةٍ » ؛ قَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ : مَعْنَاهُ أَوَانِي زُجَاجٍ فِي بَيَاضِ الْفِضَّةِ وَصَفَاءِ الْقَوَارِيرِ . قَالَ ابْنُ سِيدَةَ : وَهَذَا حَسَنٌ ، فَأَمَّا مَنْ أَلْحَقَ الْأَلْفَ فِي قَوَارِيرِ الْأَخِيرَةِ فَإِنَّهُ زَادَ الْأَلْفَ لِتَعْدِيلِ رَعُوسِ الْآيِ . وَالْقَارُورَةُ : حَدَقَةُ الْعَيْنِ ، عَلَى التَّشْبِيهِ بِالْقَارُورَةِ مِنَ الرَّجَاجِ لِصَفَائِهَا ، وَأَنَّ الْمُتَّامِلَ يَرَى شَخْصَهُ فِيهَا ؛ قَالَ رُوَيْتُهُ :

قَدْ قَلَحَتْ مِنْ سَلْبِي سَلْبًا
قَارُورَةُ الْعَيْنِ فَصَارَتْ وَقْبًا
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْقَوَارِيرُ شَجَرٌ بِشَبْهِ الدُّلْبِ تُعْمَلُ مِنْهُ الرِّجَالُ وَالْمَوَائِدُ .

وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ، قَالَ : لَا تَجْشَعُ وَهُوَ يَحْدُو بِالنِّسَاءِ : رَفَقًا بِالْقَوَارِيرِ ؛ أَرَادَ ، ﷺ ، بِالْقَوَارِيرِ النِّسَاءَ ، شَبَّهَهُنَّ بِالْقَوَارِيرِ لِضَعْفِ عَرَائِمِهِنَّ وَقِلَّةِ دَوَامِهِنَّ عَلَى الْعَهْدِ ، وَالْقَوَارِيرُ مِنَ الرَّجَاجِ يُسْرِعُ إِلَيْهَا الْكَسْرُ وَلَا تَقْبَلُ الْجَبَرُ ، وَكَانَ أَنْجَشَةُ يَحْدُو

بِهِنَّ رَكَابَهُنَّ وَيَرْتَجِرُ بِنَسِيبِ الشَّعْرِ وَالرَّجَرِ وَرَاءَهُنَّ ، فَلَمْ يَوْمَنْ أَنْ يُصِيبَهُنَّ مَا يَسْمَعْنَ مِنْ رِقِيقِ الشَّعْرِ فِيهِنَّ أَوْ يَقَعَ فِي قُلُوبِهِنَّ حُدَاوُهُ ، فَأَمَرَ أَنْجَشَةُ بِالْكَفِّ عَنْ نَشِيدِهِ وَحُدَاوِهِ حِذَارَ صَبَوْنِهِنَّ إِلَى غَيْرِ الْجَمِيلِ ؛ وَقِيلَ : أَرَادَ أَنَّ الْإِبِلَ إِذَا سَمِعَتْ الْحُدَاةَ أَسْرَعَتْ فِي الْمَشْيِ وَاشْتَدَّتْ ، فَازْعَجَتْ الرَّاكِبَ فَاتَّعَتْهُ ، فَتَهَاةٌ عَنْ ذَلِكَ ، لِأَنَّ النِّسَاءَ يَضْعُفْنَ عَنْ شِدَّةِ الْحَرَكَةِ . وَوَاحِدَةُ الْقَوَارِيرِ : قَارُورَةٌ ، سُمِّيَتْ بِهَا لِاسْتِقْرَارِ الشَّرَابِ فِيهَا . وَفِي حَدِيثٍ عَلَى : مَا أَصْبَتْ مُنْذُ وَلِيْتُ عَمَلِي إِلَّا هَذِهِ الْقَوَارِيرُ أَهْدَاهَا إِلَى الدَّهْقَانِ ، هِيَ تَضْعِيفُ قَارُورَةٍ . وَرَوَى عَنْ الْحُطَيْطَةِ أَنَّهُ نَزَلَ يَقُومُ مِنَ الْعَرَبِ فِي أَهْلِهِ فَسَمِعَ شَبَابَهُمْ يَقَعُونَ فَقَالَ : أَغْنَاوْا أَغْنَايَ شَبَابِكُمْ ، فَإِنَّ الْغِنَاءَ رُقِيَّةُ الرُّزَى . وَسَمِعَ سُلَيْمَانَ بْنَ عَبْدِ الْمَلِكِ غِنَاءَ رَاكِبٍ لَيْلًا ، وَهُوَ فِي مَضْرَبٍ لَهُ ، فَبَعَثَ إِلَيْهِ مَنْ يُحْضِرُهُ وَأَمَرَ أَنْ يُخْصَى ، وَقَالَ : مَا تَسْمَعُ أَتَنِي غِنَاءُهُ إِلَّا صَبَتْ إِلَيْهِ ، قَالَ : وَمَا شَبَّهْتُهُ إِلَّا بِالْفَحْلِ يُرْسَلُ فِي الْإِبِلِ يُهْدَرُ فِيهِنَّ فَيَضْبَعُهُنَّ .

وَالْإِقْفَارُ : تَشَبُّعٌ مَا فِي بَطْنِ الْوَادِي مِنْ بَاقِي الرُّطْبِ ، وَذَلِكَ إِذَا هَاجَتْ الْأَرْضُ وَبَسَّتْ مَتْنُهَا . وَالْإِقْفَارُ : اسْتِقْفَارُ مَاءِ الْفَحْلِ فِي رَجَمِ الثَّاقَةِ ؛ قَالَ أَبُو ذُوَيْبٍ :

فَقَدْ مَارَ فِيهَا نَسُوها وَإِقْفَارُهَا
قَالَ ابْنُ سِيدَةَ : وَلَا أَعْرِفُ مِثْلَ هَذَا ، اللَّهُمَّ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَصْدَرًا وَإِلَّا فَهُوَ غَرِيبٌ ظَرِيفٌ ، وَإِنَّمَا عَبَّرَ بِذَلِكَ عَنْهُ أَبُو عَيْدٍ ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ بِمِثْلِ هَذَا عِلْمٌ ؛ وَالصَّحِيحُ أَنَّ الْإِقْفَارَ تَبَعُّعُهَا بِطُحُونِ الْأَوْدِيَةِ الثَّبَاتِ الَّذِي لَمْ تُصَبِّهِ الشَّمْسُ . وَالْإِقْفَارُ : الشَّبَعُ .

وَأَقْرَبُ الثَّاقَةِ : ثَبَّتَ حَمْلُهَا . وَأَقْرَبُ مَاءِ الْفَحْلِ فِي الرَّجْمِ أَيَّ اسْتَقَرَّ . أَبُو زَيْدٍ : اقْفَارُ مَاءِ الْفَحْلِ (١) فِي الرَّجْمِ أَنْ تُبُولَ فِي

(٢) قوله : « اققرار ماء الفحل ... إلخ » كذا بالأصل ، والأمر سهل ، أي علامة اققرار ماء الفحل في الرحم أن تبول ...

رَجُلَيْهَا، وَذَلِكَ مِنْ خُثُورَةِ الْبُولِ يَأْجُرِي
فِي لَحْمِهَا. تَقُولُ: قَدِ اقْتَرَتْ، وَقَدْ اقْتَرَّ
الْمَالُ إِذَا شَبِعَ. يُقَالُ ذَلِكَ فِي النَّاسِ
وَعَبِيدِهِمْ. وَنَاقَةُ مُقَرٍّ: عَقَدَتْ مَاءَ الْفَحْلِ
فَأَمْسَكَتْهُ فِي رَحِمِهَا وَلَمْ تُثْلِقْهُ.

وَالْإِفْرَارُ: الْإِذْعَانُ لِلْحَقِّ وَالْإِعْتِرَافُ
بِهِ. أَقَرَّ بِالْحَقِّ، أَيْ اعْتَرَفَ بِهِ. وَقَدَّرَهُ
عَلَيْهِ، وَقَرَّرَهُ بِالْحَقِّ غَيْرُهُ حَتَّى أَقَرَّ.

وَالْقَرُّ: مَرْكَبٌ لِلرَّجَالِ بَيْنَ الرَّحْلِ
وَالسَّرَجِ، وَقِيلَ: الْقَرُّ الْهُودُجُ، وَأَنْشَدَ:
كَالْقَرِّ نَاسَتْ قُوَّةَ الْجَزَاجِرِ

وَقَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ:

فَإِذَا تَرْنَيْ فِي رِحَالَةِ جَابِرٍ
عَلَى حَرْجٍ كَالْقَرِّ تَخْفِضُ أَكْفَانِي
وَقِيلَ: الْقَرُّ مَرْكَبٌ لِلنِّسَاءِ.

وَالْقَرَارُ: الْقَنْمُ عَامَّةً (عَنْ ابْنِ
الْأَعْرَابِيِّ)، وَأَنْشَدَ:

أَسْرَعْتَ فِي قَرَارٍ

كَأَنَّكَ ضِرَارِي

أَرَدْتَ بِأَجْعَارِ

وَحَصَّ ثَغْلَبُ بِهِ الضَّانَ. وَقَالَ

الْأَصْمَعِيُّ: الْقَرَارُ وَالْقَرَارَةُ الثَّقَدُ، وَهُوَ

ضَرْبٌ مِنَ الْقَنْمِ قِصَارُ الْأَرْجْلِ قِبَاحُ

الْوُجُوهِ. الْأَصْمَعِيُّ: الْقَرَارُ الثَّقَدُ مِنَ الشَّاءِ

وَهِيَ صِغَارٌ، وَأَجُودُ الصُّوفِ صُوفُ الثَّقَدِ،

وَأَنْشَدَ لِعَلْقَمَةَ بْنِ عَبْدِ:

وَالْمَالُ صُوفٌ قَرَارٌ يَلْعَبُونَ بِهِ

عَلَى نِقَادَتِهِ وَافٍ وَمَجْلُومٌ

أَيُّ يَقِلُّ عِنْدَ ذَا، وَيَكْثُرُ عِنْدَ ذَا.

وَالْقَرُّ: الْحَسَا، وَاجِدْتُهَا قَرَّةً (حَكَاهَا

أَبُو حَنِيفَةَ)، قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ وَلَا أَذْرِي أَيُّ

الْحَسَا عَلَى أَحْسَا الْمَاءِ أَمْ غَيْرُهُ مِنَ الشَّرَابِ.

وَطَوَى الثَّوبَ عَلَى قَرْوٍ: كَقَوْلِكَ عَلَى

غَرْوٍ، أَيْ عَلَى كَسْرِهِ، وَالْقَرُّ وَالْقَرُّ وَالْمَقَرُّ:

كَسْرُ طَيِّ الثَّوبِ.

وَالْمَقَرُّ: مَوْضِعٌ وَسَطٌ كَاطِمَةٌ، وَيَبِ قَبْرُ

غَالِبِ أَبِي الْفَرْدَدَقِ، وَقَبْرُ امْرَأَةٍ جَرِيرٍ، قَالَ

الرَّاعِي:

فَصَبَحَنَ الْمَقَرَّ وَهُنَّ خُوصٌ
عَلَى رُوحٍ يُقْلِبُنَ الْمَحَارَا
وَقِيلَ: الْمَقَرُّ نَبْتٌ كَاطِمَةٌ. وَقَالَ خَالِدٌ
ابْنُ جَبَلَةَ: زَعَمَ الثَّمِيرِيُّ أَنَّ الْمَقَرَّ جَبَلُ لَبْنِي
نَعِيمٍ.

وَقَرَّتِ الدَّجَاجَةُ تَقَرُّ قَرًّا وَقَرِيرًا: قَطَعَتْ
صَوْتَهَا، وَقَرَّتْ رَدَّدَتْ صَوْتَهَا، حَكَاهُ
ابْنُ سَيِّدَةَ عَنْ الْهَرَوِيِّ فِي الْغَرِيبِينَ.

وَالْقَرِيَّةُ: الْحَوْصَلَةُ، مِثْلُ الْجَرِيَّةِ.
وَالْقَرُّ: الْفُرُوجَةُ، قَالَ ابْنُ أَحْمَرَ:

كَالْقَرِّ بَيْنَ قَوَادِمِ زُعْرِ

قَالَ ابْنُ بَرِّ: هَذَا الْعَجْزُ مُعَيَّرٌ، قَالَ:

وَصَوَابُ إِشَادِ الْبَيْتِ عَلَى مَا رَوَتْهُ الرُّوَاةُ فِي

شِعْرِهِ:

حَلَقَتْ بَنُو غَرْوَانَ جُجُوهَ

وَالرَّاسَ غَيْرَ قَنَازِعِ زُعْرِ

فَيَقْلُ دَفَاهُ لَهُ حَرَسًا

وَيَقْلُ يُلْجِئُهُ إِلَى النَّحْرِ

قَالَ هَذَا يَصِفُ ظَلِيمًا. وَبَنُو غَرْوَانَ: حَتَّى

مِنْ الْجِنِّ، يُرِيدُ أَنْ جُجُوهَ هَذَا الظَّالِمِ

أَجْرَبُ، وَأَنَّ رَأْسَهُ أَقْرَعُ، وَالزُّعْرُ: الْقَلِيلَةُ

الشَّعْرِ. وَدَفَاهُ: جَنَاحَاهُ، وَهَاهُ فِي لَهُ ضَمِيرُ

الْبَيْضِ، أَيْ يَجْعَلُ جَنَاحِيهِ حَرَسًا لِيَنْصِبُهُ

وَيَضُمُّهُ إِلَى نَحْرِهِ، وَهُوَ مَعْنَى قَوْلِهِ يُلْجِئُهُ إِلَى

النَّحْرِ.

وَقَرَّى وَقَرَّانُ: مَوْضِعَانِ.

وَالْقَرَقَرَةُ: الضَّحِكُ إِذَا اسْتَعْرَبَ فِيهِ

وَرُجَّعَ. وَالْقَرَقَرَةُ: الْهَلْدِيرُ، وَالْجَمْعُ

الْقَرَارِقُ، وَالْقَرَقَرَةُ: دُعَاءُ الْإِبِلِ،

وَالْإِنْقَاضُ: دُعَاءُ الشَّاءِ وَالْحَمِيرِ، قَالَ

شَيْطَاطُ:

رُبَّ عَجُوزٍ مِنْ نَمِيرٍ شَهِيرَةٍ

عَلِمْتُهَا الْإِنْقَاضَ بَعْدَ الْقَرَقَرَةِ

أَيُّ سَبَبْتُهَا فَحَوَّلْتُهَا إِلَى مَا لَمْ تَعْرِفْهُ.

وَقَرَقَرُ الْبَعِيرُ قَرَقَرَةً: هَدَرَ، وَذَلِكَ إِذَا

هَدَلَ صَوْتَهُ وَرَجَّعَ، وَالْإِسْمُ الْقَرَقَارُ.

يُقَالُ: بَعِيرٌ قَرَقَارٌ الْهَلْدِيرُ صَافِي الصَّوْتِ فِي

هَلْدِيرِهِ، قَالَ حُمَيْدٌ:

جَاءَتْ بِهَا الْوَرَادُ يَحْجِرُ بَيْنَهَا
سُدَى بَيْنَ قَرَقَارِ الْهَلْدِيرِ وَأَعْجَا
وَقَوْلُهُمْ: قَرَقَارٌ، بَنَى عَلَى الْكُسْرِ، وَهُوَ
مَعْدُولٌ، قَالَ: وَلَمْ يُسْمَعْ الْعَدْلُ مِنَ
الرُّبَاعِيِّ إِلَّا فِي عَرْعَارٍ وَقَرَقَارٍ، قَالَ أَبُو التَّجَمُّ
الْعِجْلِيُّ:

حَتَّى إِذَا كَانَ عَلَى مَطَارٍ

يُمْنَاهُ وَالْيُسْرَى عَلَى الثَّرْنَارِ

قَالَتْ لَهُ رِيحُ الصَّبَا قَرَقَارِ

وَاخْتَلَطَ الْمَعْرُوفُ بِالْإِنْكَارِ

يُرِيدُ: قَالَتْ لِلْسَّحَابِ قَرَقَارِ، كَأَنَّهُ يَأْمُرُ

السَّحَابَ بِذَلِكَ. وَمَطَارُ: وَالثَّرْنَارُ:

مَوْضِعَانِ، يَقُولُ: حَتَّى إِذَا صَارَ لِيُمْنَى

السَّحَابِ عَلَى مَطَارٍ وَيُسْرَاهُ عَلَى الثَّرْنَارِ قَالَتْ

لَهُ رِيحُ الصَّبَا: صُبَّ مَا عِنْدَكَ مِنَ الْمَاءِ

مُقْتَرِنًا بِصَوْتِ الرَّعْدِ، وَهُوَ قَرَقَرُهُ، وَالْمَعْنَى

ضَرْبَتُهُ رِيحُ الصَّبَا فَدَرَّ لَهَا، فَكَانَهَا قَالَتْ

لَهُ، وَإِنْ كَانَتْ لَا تَقُولُ. وَقَوْلُهُ: وَاخْتَلَطَ

الْمَعْرُوفُ بِالْإِنْكَارِ، أَيْ اخْتَلَطَ مَا عُرِفَ مِنْ

الدَّارِ بِمَا أَنْكَرَ، أَيْ جَلَلَ الْأَرْضَ كُلَّهَا

الْمَطَرُ، فَلَمْ يُعْرِفْ مِنْهَا الْمَكَانَ الْمَعْرُوفَ مِنْ

غَيْرِهِ.

وَالْقَرَقَرَةُ: نَوْعٌ مِنَ الضَّحِكِ، وَجَعَلُوا

حِكَايَةَ صَوْتِ الرِّيحِ قَرَقَارًا. وَفِي الْحَدِيثِ:

لَا بَأْسَ بِالْتَّبَسُّمِ مَا لَمْ يُقَرَّقْ، الْقَرَقَرَةُ:

الضَّحِكُ الْعَالِي. وَالْقَرَقَرَةُ: لَقَبُ سَعْدِ بْنِ

كَانَ يَضْحَكُ مِنْهُ الثُّمَالُ بْنُ الْمُثَنِّيرِ.

وَالْقَرَقَرَةُ: مِنْ أَصْوَاتِ الْحَمَامِ، وَقَدْ قَرَقَرَتْ

قَرَقَرَةً وَقَرَقَرِيرًا نَادِرًا، قَالَ ابْنُ جَنِّي الْقَرَقَرُ

فِعْلِيلٌ، جَعَلَهُ رُبَاعِيًّا، وَالْقَرَقَرَةُ (١): إِنْاءٌ

سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِقَرَقَرَتِهَا.

وَقَرَقَرُ الشَّرَابِ فِي حَلْقِهِ: صَوْتٌ. وَقَرَقَرُ

بَطْنُهُ صَوْتٌ. قَالَ شَيْخٌ: الْقَرَقَرَةُ قَرَقَرَةُ

الْبَطْنِ، وَالْقَرَقَرَةُ نَحْوُ الْقَهْقَهَةِ، وَالْقَرَقَرَةُ

قَرَقَرَةُ الْحَمَامِ إِذَا هَدَرَ، وَالْقَرَقَرَةُ قَرَقَرَةُ الْفَحْلِ

(١) قوله: «والقَرَقَرَةُ إِنْاءٌ» هو كذلك

بِأَصْلِهِ بِالْهَاءِ، وَمِثْلُهُ فِي الْأَسَاسِ وَالْمَحْكَمِ. وَفِي

الْقَامُوسِ: الْقَرَقَارُ بِدُونِ هَاءٍ.

إِذَا هَدَرَ، وَهُوَ الْقَرَقَرُ.
وَرَجُلٌ قَرَارِيٌّ: جَهْرُ الصَّوْتِ؛
وَأَنشَدَ:

قَدْ كَانَ هَذَا قَرَارِيًّا
وَالْقَرَارُ وَالْقَرَارِيُّ: الْحَسَنُ الصَّوْتِ؛
قَالَ:

فِيهَا عِشَاشُ الْهَذْهَدِ الْقَرَارِ
وَمِنْهُ: حَادٍ قَرَارٌ وَقَرَارِيٌّ جَيِّدُ الصَّوْتِ مِنْ
الْقَرَقَرَةِ؛ قَالَ الرَّاجِزُ:

أَصْبَحَ صَوْتُ عَامِرٍ صَيًّا
مِنْ بَعْدِ مَا كَانَ قَرَارِيًّا
فَمَنْ يَبَادِي بَعْدَكَ الْمُطَيَّا؟

وَالْقَرَارُ: فَرَسُ عَامِرِ بْنِ قَيْسٍ؛ قَالَ:
وَكَانَ حَذَاءً قَرَارِيًّا

وَالْقَرَارِيُّ: الْحَضَرِيُّ الَّذِي لَا يَتَجَمُّعُ،
يَكُونُ مِنْ أَهْلِ الْأَمْصَارِ؛ وَقِيلَ: إِنْ كُلُّ
صَانِعٍ عِنْدَ الْعَرَبِ قَرَارِيٌّ. وَالْقَرَارِيُّ:
الْحَيَّاطُ؛ قَالَ الْأَعَشَى:

يَسْقُ الْأُمُورَ وَيَجْتَنِبُهَا
كَشَقِّ الْقَرَارِيِّ ثَوْبَ الرَّدَنِ
قَالَ: يُرِيدُ الْحَيَّاطُ؛ وَقَدْ جَعَلَهُ الرَّاعِي
قَصَابًا فَقَالَ:

وَدَارِي سَلَحْتُ الْجِلْدَ عَنْهُ
كَمَا سَلَخَ الْقَرَارِيُّ الْإِهَابَا
ابْنُ الْأَعْرَابِي: يُقَالُ لِلْحَيَّاطِ الْقَرَارِيُّ
وَالْفُضُولِيُّ، وَهُوَ السَّيْفُ وَالشَّاجِرُ
وَالْقَرَقُورُ: ضَرْبٌ مِنَ السُّفَنِ، وَقِيلَ:
هِيَ السَّفِينَةُ الْعَظِيمَةُ أَوْ الطَّوِيلَةُ، وَالْقَرَقُورُ
مِنْ أَطْوَلِ السُّفَنِ، وَجَمَعَهُ قَرَارِيٌّ؛ وَمِنْهُ قَوْلُ
التَّائِبَةِ:

قَرَارِيٌّ السَّيْفُ عَلَى الثَّلَالِ
وَفِي حَدِيثٍ صَاحِبِ الْأَخْذُودِ: أَذْهَبُوا
فَاحْمِلُوهُ فِي قَرَقُورٍ؛ قَالَ: هُوَ السَّفِينَةُ
الْعَظِيمَةُ. وَفِي الْحَدِيثِ: فَإِذَا دَخَلَ أَهْلُ
الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ رَكِبَ شُهَدَاءُ الْبَحْرِ فِي قَرَارِيٍّ مِنْ
دُرٍّ. وَفِي حَدِيثِ مُوسَى، عَلَيْهِ السَّلَامُ:
رَكِبُوا الْقَرَارِيَّ حَتَّى أَتَوْا أَسِيَّةَ امْرَأَةِ فِرْعَوْنَ
بِتَابُوتِ مُوسَى.

وَقَرَارٌ وَقَرَرَى وَقَرُورَى وَقَرَانٌ وَقَرَارِيٌّ:
مَوَاضِعُ كُلِّهَا بِأَعْيَانِهَا مَعْرُوفَةٌ. وَقَرَانٌ: قَرِيْبَةٌ
بِالْهَامَةِ ذَاتُ نَحْلٍ وَسُيُوحٍ جَارِيَةٍ؛ قَالَ
عَلْقَمَةُ:

سَلَاءٌ كَعَصَا التَّهْدِي غُلٌّ لَهَا
ذُو فَيْفَةٍ مِنْ نَوَى قَرَانٍ مَعْجُومٍ
ابْنُ سَيِّدَةٍ: قَرَارٌ وَقَرَرَى، عَلَى فَعْلَلٍ،
مَوْضِعَانِ، وَقِيلَ: قَرَارٌ، عَلَى فَعَالِلٍ،
بِضْمٍ الْقَافِ، اسْمُ مَاءٍ بَعِيْنٍ، وَمِنْهُ غَزَاةُ
قَرَارٍ؛ قَالَ الشَّاعِرُ:

وَهُمْ ضَرَبُوا بِالْحِنْوِ حِنْوُ قَرَارٍ
مُقَدَّمَةُ الْهَامِزِ حَتَّى تَوَلَّتْ
قَالَ ابْنُ بَرِيٍّ: الْبَيْتُ لِلْأَعَشَى، وَصَوَابُ
إِنْشَادِهِ: هُمْ ضَرَبُوا؛ وَقِيلَ:

فَدَى لَبْنِي ذَهْلُ بْنُ شِيَانٍ نَاقَتِي
وَرَاكِبُهَا يَوْمَ الْفَقَاءِ وَقَلَّتْ
قَالَ: هَذَا يُدَكَّرُ فَعِلٌ بَنَى ذَهْلًا يَوْمَ ذِي
قَارٍ، وَجَعَلَ النَّصْرَ لَهُمْ خَاصَّةً دُونَ بَنَى بَكْرٍ
ابْنِ وَائِلٍ. وَالْهَامِزُ: رَجُلٌ مِنَ الْعَجَمِ،
وَهُوَ قَائِدٌ مِنْ قَوَادِ كِسْرَى.

وَقَرَارٌ: خَلْفَ الْبَصَرَةِ وَدُونَ الْكُوفَةِ
قَرِيبٌ مِنْ ذِي قَارٍ، وَالضَّمِيرُ فِي قَلَّتْ يَعُودُ
عَلَى الْفَيْدَةِ، أَيْ قَلَّ لَهُمْ أَنْ أَفْلِدِيَهُمْ بِنَفْسِي
وَنَاقَتِي. وَفِي الْحَدِيثِ ذَكَرَ قَرَارٌ، بِضْمٍ
الْقَافِ الْأَوَّلِ، وَهِيَ مَفَازَةٌ فِي طَرِيقِ الْهَامَةِ
قَطَعَهَا خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ؛ وَهِيَ يَفْتَحُ الْقَافِ،
مَوْضِعٌ مِنْ أَعْرَاضِ الْمَدِينَةِ لِأَنَّ الْحَسَنَ
ابْنَ عَلِيٍّ، عَلَيْهِمَا السَّلَامُ.

وَالْقَرَقَرُ: الظُّهْرُ. وَفِي الْحَدِيثِ: رَكِبَ
أَتَانًا عَلَيْهَا قَرَصَفٌ لَمْ يَبْقَ مِنْهُ إِلَّا قَرَقَرُهَا، أَيْ
ظَهْرُهَا.

وَالْقَرَقَرَةُ: جِلْدَةُ الْوَجْهِ. وَفِي الْحَدِيثِ:
فَإِذَا قُرِبَ الْمُهْلُ مِنْهُ سَقَطَتْ قَرَقَرَةُ وَجْهِهِ؛
حَكَاهُ ابْنُ سَيِّدَةٍ عَنِ الْغُرَبِيِّ لِلْهَرَوِيِّ. قَرَقَرَةُ
وَجْهِهِ أَيْ جِلْدَتُهُ. وَالْقَرَقَرُ مِنْ لِبَاسِ النِّسَاءِ،
شَبَّهَتْ بِشَرَّةِ الْوَجْهِ بِهِ؛ وَقِيلَ: إِنَّمَا هِيَ رَقَرَقَةٌ
وَجْهِهِ، وَهُوَ مَا تَرْتَفِقُ مِنْ مَحَاسِينِهِ.
وَيُرْوَى: قَرَوَةٌ وَجْهِهِ، بِالْفَاءِ؛ وَقَالَ

الرَّمَحْشَرِيُّ: أَرَادَ ظَاهَرَ وَجْهِهِ وَمَا بَدَأَ مِنْهُ،
وَمِنْهُ قِيلَ لِلصَّخْرَاءِ الْبَارِزَةِ: قَرَقَرٌ. وَالْقَرَقَرُ
وَالْقَرَقَرَةُ: أَرْضٌ مُطْمَئِنَّةٌ كَيْتَةٌ.

وَالْقَرَتَانِ: الْقَدَاةُ وَالْعَشَى؛ قَالَ لَبِيدٌ:
وَجَوَارِنٌ بِيضٌ وَكُلُّ طَيْرَةٍ
يَعْدُو عَلَيْهَا الْقَرَتَيْنِ غُلَامُ
الْجَوَارِنِ: الدُّرُوعُ. ابْنُ السَّكَيْتِ: فَلَانٌ
يَأْتِي فَلَانًا الْقَرَتَيْنِ، أَيْ يَأْتِيهِ بِالْقَدَاةِ
وَالْعَشَى.

وَأَيُّوبُ بْنُ الْقُرَيْبِ: أَحَدُ الْفُصَحَاءِ.
وَالْقَرَةُ: الضُّعْدَةُ.

وَقَرَانٌ: اسْمُ رَجُلٍ. وَقَرَانٌ فِي شِعْرِ
أَبِي ذُؤَيْبٍ^(١): اسْمُ وَاِدٍ. ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ:
الْقَرِيرَةُ تَصْغِيرُ الْقَرَةِ، وَهِيَ نَاقَةٌ تُؤَخَّذُ مِنَ
الْمَعْتَمِ قَبْلَ قِسْمَةِ الْغَنَائِمِ، فَتَنْحَرُ وَتُضْلَحُ
وَيَأْكُلُهَا النَّاسُ يُقَالُ لَهَا قَرَةُ الْعَيْنِ. قَالَ
ابْنُ الْكَلْبِيِّ: غَيَّرَتْ هَوَازُنُ وَبَنُو أَسَدٍ بِأَكْلِ
الْقَرَةِ، وَذَلِكَ أَنَّ أَهْلَ الْيَمَنِ كَانُوا إِذَا حَلَقُوا
رُءُوسَهُمْ يَمْنَى وَضَعُ كُلِّ رَجُلٍ عَلَى رَأْسِهِ
قُبْضَةً دَقِيقَةً، فَإِذَا حَلَقُوا رُءُوسَهُمْ سَقَطَ
الشَّعْرُ مَعَ ذَلِكَ الدَّقِيقِ، وَيَجْعَلُونَ ذَلِكَ
الدَّقِيقَ صَدَقَةً، فَكَانَ نَاسٌ مِنْ أَسَدٍ وَقَيْسٍ
يَأْخُذُونَ ذَلِكَ الشَّعْرَ بِدَقِيقِهِ، فَيُرْمُونَ الشَّعْرَ
وَيَسْتَفْعُونَ بِالدَّقِيقِ؛ وَأَنشَدَ لِمَعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي
مَعَاوِيَةَ الْجَرْمِيُّ:

أَلَمْ تَرِ جَرْمًا أَتَجَلَّتْ وَأَبُوكُمُ
مَعَ الشَّعْرِ فِي قَصْرِ الْمَلِكِ سَارِعُ
إِذَا قَرَةُ جَاءَتْ يَقُولُ: أُصِيبَ بِهَا
سَيَوَى الْقَمَلِ إِنِّي مِنْ هَوَازِنِ ضَارِعُ
التَّهْدِيبِ: اللَّيْثُ: الْعَرَبُ تُخْرِجُ مِنْ
آخِرِ حُرُوفِ مِنَ الْكَلِمَةِ حَرْفًا مِثْلُهَا، كَمَا
قَالُوا: رَمَادٌ رَمَدَادٌ، وَرَجُلٌ رَعِيشٌ
رَعِيشِيٌّ، وَفُلَانٌ دَخِيلُ فُلَانٍ وَدُخْلُهُ؛
وَالْبَاءُ فِي رَعِيشِيٍّ مَدَّةٌ، فَإِنْ جَعَلَتْ مَكَانَهَا

(١) هُوَ قَوْلُهُ:

رَأَيْتُ صَرِيحَ الْخَمْرِ يَوْمًا مُسَوَّنَا
بِقُرَانٍ إِنْ الْخَمْرُ شُمْتُ صَحَابُهَا
[عبد الله]

إِلْفًا أَوْ وَاوًا جَازٍ؛ وَأَنْشَدَ يَصِفُ إِبِلًا وَشَرِبَهَا:

كَأَنَّ صَوْتَ جَرَعِيْنٍ الْمُتَحَدِرِ

صَوْتُ شِقْرَاقٍ إِذَا قَالَ قِرْرَ

فَظَاهَرَ حَرْفِي الضَّعِيفِ، فَإِذَا صَرَّفُوا ذَلِكَ فِي الْفِعْلِ قَالُوا: قَرَّرَ، فَيُظْهِرُونَ حَرْفَ الْمُضَاعَفِ لِيُظْهِرَ الرَّاءُ فِي قَرَّرَ، كَمَا قَالُوا صَرَّ يَصِرُّ صَرِيرًا، وَإِذَا خَفَّفَ الرَّاءَ وَأَظْهَرَ الْحَرْفَيْنِ جَمِيعًا تَحَوَّلَ الصَّوْتُ مِنَ الْمَدِّ إِلَى التَّرْجِيعِ فَضَوْعُ، لِأَنَّ التَّرْجِيعَ يُضَاعَفُ كُلُّهُ فِي تَصْرِيفِ الْفِعْلِ إِذَا رَجَعَ الصَّائِتُ، قَالُوا: صَرَصَرَ وَصَلَّصَلَ، عَلَى تَوْهْمِ الْمَدِّ فِي حَالِهِ، وَالتَّرْجِيعُ فِي حَالِهِ.

التَّهْدِيبُ: وَادٍ قَرِيقٌ وَقَرَقَرٌ وَقَرُقُوسٌ، أَيْ أَمْلَسٌ؛ وَالْقَرِيقُ الْمَصْدَرُ. وَيُقَالُ لِلْسَّفِينَةِ: الْقَرُقُورُ وَالضَّرُصُورُ.

* قورز * القُرْزُ: قَبْضُكَ التُّرَابَ وَغَيْرَهُ بِأَطْرَافِ أَصَابِعِكَ، نَحْوُ الْقَبْضِ. قَالَ أَبُو مَتَّصُورٍ: كَانَ الْقُرْزُ مُبْدَلٌ مِنَ الْقَرَصِ.

* قورج * القُرْجَةُ مِنَ النِّسَاءِ: الدِّمِيمَةُ الْقَصِيرَةُ، وَالْجَمْعُ الْقَرَارِجُ؛ قَالَ: عَبْلَةُ لَا دَلَّ الْخَوَالِ دَلُّهَا

وَلَا زِيَّهَا زِيَّ الْقِيَاحِ الْقَرَارِجِ (١) وَالْقُرْزُ: ثَوْبٌ كَانَ نِسَاءُ الْأَعْرَابِ يَلْبَسْنَهُ. وَالْقُرْزُ وَالْقُرْزُوحُ: شَجَرٌ، وَاحِدُهُ قُرْزُوحَةٌ؛ وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: الْقُرْزُوحَةُ شَجِيرَةٌ جَعْدَةٌ لَهَا حَبٌّ أَسْوَدُ.

وَالْقُرْزُوحَةُ: بَقْلَةٌ (عَنْ كُرَاعٍ) وَلَمْ يُحَلِّهَا، وَالْجَمْعُ قُرْزُوحٌ. وَقُرْزُوحٌ: اسْمُ قَرَسٍ.

(١) قوله: «الحوال» بالواو تحريف صوابه

«الحوال» بالراء كما سبق في مادة «حومل» . والحومل كزبرج: المرأة الحمقاء أو الرعناء، أو المعجوز المهتمة.

[عبد الله]

* قورزل * قَالَتِ الْعَامِرِيَّةُ: الْقُرْزَحْلَةُ، بِالْقَافِ، مِنْ حَزَزَ الصَّبْيَانِ ثَلْبَسُهَا الْمَرْأَةُ فَيَرْضَى بِهَا قِيمَهَا وَلَا يَتَغَيَّرُ غَيْرَهَا، وَلَا يَلِيْقُ مَعَهَا أَحَدٌ؛ وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرٍّ:

لَا تَنْفَعُ الْقُرْزَحْلَةُ الْعَجَازَا

إِذَا قَطَعْنَا دُونَهَا الْمَمَازَا

وَالْقُرْزَحْلَةُ: خَشَبَةٌ طَوَّلُهَا ذِرَاعٌ أَوْ شِبْرٌ نَحْوُ الْعَصَا، وَهِيَ أَيْضًا الْمَرْأَةُ الْقَصِيرَةُ.

* قورل * قُرْلُ الشَّيْءِ: جَمَعُهُ. وَالْقُرْلَةُ: كَالْقُرْزَعَةِ فَوْقَ رَأْسِ الْمَرْأَةِ. يُقَالُ: قُرْلَتِ الْمَرْأَةُ شَعْرَهَا إِذَا جَمَعَتْهُ وَسَطَ رَأْسِهَا. وَالْقُرْلَةُ: جَمْعُ الشَّيْءِ. وَالْقُرْلُ: شَيْءٌ تَتَّخِذُهُ الْمَرْأَةُ فَوْقَ رَأْسِهَا كَالْقُرْزَعَةِ. وَالْقُرْلُ: الدَّابَّةُ الصُّلْبَةُ. وَالْقُرْلُ: الْقَيْدُ. وَقُرْلٌ، بِالضَّمِّ: اسْمُ قَرَسٍ كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: هُوَ قَرَسٌ عَامِرِ ابْنِ الطُّفَيْلِ؛ وَأَنْشَدَ:

وَفَعَلْتُ فَعْلَ أَيْلِكَ فَارِسٍ قُرْلِي

إِنَّ الدُّودَ هُوَ ابْنُ كُلِّ نَدُودٍ وَقِيلَ لِهَذَا الْقَرَسِ قُرْلٌ كَأَنَّهُ قَيْدٌ لِلْوَخْشِ يَلْحَقُهَا؛ قَالَ أَبُو عِيْنَةَ: وَقُرْلُ الْقَرَسِ الْمَجْتَمِعُ الْخَلْقِ الشَّدِيدِ الْأَسْرِ، وَقَالَ: كَانَ قَرَسُ الطُّفَيْلِ أَبِي عَامِرٍ، وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرٍّ فِي الْقُرْلِ الْقَرَسِ قَوْلَ أَوْسٍ:

وَاللَّهِ لَوْلَا قُرْلٌ إِذْ نَجَا

لَكَانَ مَتَوًى خَذَكَ الْأَخْرَمَا وَقَالَ الْجَوْهَرِيُّ: قُرْلٌ قَرَسٌ كَانَ لَطْفَيْلِ ابْنِ مَالِكٍ.

وَالْقُرْلُ: اللَّيْثُ؛ قَالَ هُدْبَةُ ابْنُ الْحَشَرَمِ:

وَلَا قُرْلًا وَسَطَ الرِّجَالِ جُنَادِفًا

إِذَا مَا مَشَى أَوْ قَالَ قَوْلًا تَبَلَّتَا

* قورم * الْقُرْمُومُ: سِدْنَانُ الْحَدَادِ، وَالْفَاءُ أَعْلَى. قَالَ ابْنُ بَرٍّ: قَالَ ابْنُ الْقَطَّاعِ وَهُوَ أَيْضًا الْإِزْمِيلُ، وَيُسَمَّى عَبْدُ الْقَيْسِ الْمِرْطُ وَالْمِرْزُ قُرْمُومًا؛ قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ: وَأَحْسِيَةُ

مُعْرَبًا. وَرَجُلٌ مُقْرَمٌ: قَصِيرٌ مُجْتَمِعٌ. وَالْمُقْرَمُ: الْقَصِيرُ النَّسَبِ؛ قَالَ الطَّرِمَاحُ: إِلَى الْأَبْطَالِ مِنْ سِبَا تَمَّتْ مَنَاسِبُ مِنْهُ غَيْرَ مُقْرَمَاتٍ أَيْ غَيْرَ لَهَيَاتٍ مِنَ الْقُرْمُومِ. وَالْقُرْمَامُ: الشَّاعِرُ الدُّونُ. يُقَالُ: هُوَ يَقْرَمُ الشَّعْرَ، وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرٍّ لِلْقُطَامِيِّ:

إِنْ رِزَامًا عَرَّهَا قُرْمَامُهَا

قُلْتُ عَلَى زِيَابِهَا كِيَامُهَا ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: الْقُرْمُومُ، بِالْقَافِ، الْحَشَبَةُ الَّتِي يَجْدُو عَلَيْهَا الْحَدَادُ، وَجَمْعُهَا الْقُرْمَامُ. قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ: الْقُرْمُومُ وَالْقُرْمُومُ كَانَهُمَا لَفْظَانِ. قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: ذَكَرَ ابْنُ دُرَيْدٍ أَنَّ الْقُرْمُومَ، بِالْقَافِ مَضْمُومَةٌ، لَوْحُ الْإِسْكَافِ الْمَدُورُ، وَتُسَمَّى بِهِ كِرْكِرَةُ الْبَعِيرِ، قَالَ: وَهُوَ بِالْفَاءِ أَعْلَى.

* قورس * الْقَرَسُ وَالْقَرَسُ: أَبْرَدُ الصَّقِيعِ وَأَكْثَرُهُ وَأَشَدُّ الْبَرْدِ؛ قَالَ أَوْسُ بْنُ حَجَرٍ: أَجَاعِلُهُ أُمَّ الْحُصَيْنِ خَرَابَةَ

عَلَى فَرَارِيٍّ أَنْ عَوَفْتُ بَنِي عَبْسٍ وَرَهْطُ أَبِي شَهْمٍ وَعَمَرُو بْنُ عَامِرٍ وَبَكْرًا فَجَاشَتْ مِنْ لِقَائِهِمْ نَفْسِي مَطَاعِينَ فِي الْهَبِجَا مَطَاعِيمُ الْفَرَى

إِذَا أَصْفَرَ آفَاقُ السَّمَاءِ مِنَ الْقَرَسِ الْمَطَاعِينَ: جَمْعُ مَطْعَانٍ لِلتَّكْبِيرِ الطَّعْنِ، وَمَطَاعِيمُ: جَمْعُ مَطْعَامٍ لِلتَّكْبِيرِ الْإِطْعَامِ. وَالْقَرَى: الضَّيَافَةُ. وَالْآفَاقُ: التَّوَاحِي، وَاحِدُهَا أَفَقٌ. وَأَفَقُ السَّمَاءِ: نَاحِيَتُهَا الْمُتَّصِلَةُ بِالْأَرْضِ؛ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ مُحَمَّدُ ابْنُ الْمُكَرَّمِ: قَوْلُهُ الْمُتَّصِلَةُ بِالْأَرْضِ كَلَامٌ لَا يَصِحُّ، فَإِنَّهُ لَا شَيْءَ مِنَ السَّمَاءِ مُتَّصِلٌ بِالْأَرْضِ، وَفِي هَذَا كَلَامٌ لَيْسَ هَذَا مَوْضِعُهُ.

وَقَرَسَ الْمَاءُ يَقْرُسُ قَرَسًا، فَهُوَ قَرِيسٌ: جَمَدٌ وَقَرَسَانُهُ وَأَقْرَسَانُهُ: بَرْدَانُهُ. وَيُقَالُ: قَرَسْتُ الْمَاءَ فِي الشَّنِّ إِذَا بَرَّدْتَهُ، وَأَصْبَحَ الْمَاءُ الْيَوْمَ قَرِيسًا وَقَارِيسًا، أَيْ جَامِدًا، وَمِنْهُ قِيلَ: سَمَكَ قَرِيسٌ وَهُوَ أَنْ يُطْبَخَ ثُمَّ يُتَّخَذَ

لَهُ صِبَاغٌ فَبَرَكَ فِيهِ حَتَّى يَجْمَدَ. وَيَوْمَ قَارِسُ: بَارِدٌ. وَفِي الْحَدِيثِ: أَنَّ قَوْمًا مَرُّوا بِشَجَرَةٍ فَأَكَلُوا مِنْهَا، فَكَانَ مَرَّتَ بِهِمْ رِيحٌ فَأَحْمَدَتْهُمْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: قَرَسُوا الْمَاءَ فِي الشَّوْبَانِ، وَصُبُّهُ عَلَيْهِمْ فِيمَا بَيْنَ الْأَذَانَيْنِ، أَبُو عُبَيْدٍ: يَعْنِي بَرْدُوهُ فِي الْأَسْقِيَةِ، وَفِيهِ لَعَنَانُ: الْقَرَسُ وَالْقَرَشُ، قَالَ: وَهَذَا بِالسَّنَنِ. وَأَمَّا حَدِيثُهُ الْآخَرُ: أَنَّ امْرَأَةً سَأَلَتْهُ عَنْ دَمِ الْمَحْضِ، فَقَالَ: قَرَصِيهِ بِالْمَاءِ، فَإِنَّهُ بِالْصَّادِ، يَقُولُ: قَطْعِيهِ، وَكُلُّ مُقَطَّعٍ مُقَرَّصٌ. وَمِنْهُ تَقْرِيصُ الْعَجِينِ إِذَا شَقَّ يُنْسَطُ. وَقَرَسَ الرَّجُلُ قَرَسًا: بَرَدَ، وَأَقْرَسَ الْبَرْدُ وَقَرَسَهُ تَقْرِيسًا. وَالْبَرْدُ الْيَوْمَ قَارِسٌ وَقَرِسٌ، وَلَا تَقْلُ قَارِصٌ، قَالَ الْعَجَّاجُ:

تَقْدِفْنَا بِالْقَرَسِ بَعْدَ الْقَرَسِ
دُونَ ظَهَارِ اللَّبْسِ بَعْدَ اللَّبْسِ

قَالَ: وَقَدْ قَرَسَ الْمَقْرُورُ إِذَا لَمْ يَسْتَطِعْ عَمَلًا يَبْدُو مِنْ شِدَّةِ الْحَصْرِ. وَإِنْ لَكُنَّا لَقَارِسَةً، وَإِنْ يَوْمَنَا لَقَارِسٌ. ابْنُ السَّكَيْتِ: هُوَ الْقَرَقَسُ الَّذِي تَقُولُهُ الْعَامَّةُ الْجَرَجِسُ. وَلَيْلَةُ ذَاتِ قَرَسٍ أَيْ بَرْدٌ. وَقَرَسَ الْبَرْدُ يَقْرُسُ قَرَسًا: اشْتَدَّ، وَفِيهِ لَعَةٌ أُخْرَى قَرَسَ قَرَسًا، قَالَ أَبُو زَيْدٍ الطَّائِيُّ:

وَقَدْ تَصَلَّيْتُ حَرَّ حَرَبِهِمْ

كَمَا تَصَلَّى الْمَقْرُورُ مِنْ قَرَسٍ وَقَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ: الْقَرَسُ الْجَامِدُ وَلَمْ يَعْرِفْهُ أَبُو الْعَبَّاسِ^(١). ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: الْقَرَسُ الْجَامِدُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ.

وَالْقَرَسُ: هُوَ الْقَرَقَسُ.

وَالْقَرِيسُ مِنَ الطَّعَامِ: مُشْتَقٌّ مِنَ الْقَرَسِ الْجَامِدِ، قَالَ: وَإِنَّمَا سُمِّيَ الْقَرِيسُ قَرِيسًا لِأَنَّهُ يَجْمَدُ فَيَصِيرُ لَيْسَ بِالْجَامِسِ وَلَا الذَّائِبِ، يُقَالُ: قَرَسْنَا قَرِيسًا وَتَرَكْنَاهُ حَتَّى أَقْرَسَ الْبَرْدُ. وَيُقَالُ: أَقْرَسَ الْعُودُ،

(١) قوله: «ولم يعرفه أبو الغيث» هكذا في الأصل وشرح القاموس بالياء، والذي في الصحاح: ولم يعرفه أبو الغوث، بالواو.

إِذَا جَمَسَ مَاءُهُ فِيهِ. وَفِي الْمُحْكَمِ: أَقْرَسَ الْعُودُ: حُيِسَ فِيهِ مَاءُهُ.

وَقَرَسُ: هَضْبَاتٌ شَدِيدَةُ الْبَرْدِ فِي بِلَادِ أَزْدِ السَّرَاةِ، قَالَ أَبُو ذُوَيْبٍ يَصِفُ عَسَلًا:

بِمَانِيَةٍ أَحْيَا لَهَا مَطَّ مَائِدٍ

وَالِ قَرَسٍ صَوْبُ أَرْمِيَةٍ كُحْلِ وَرَوَاهُ أَبُو حَنِيفَةَ قَرَسٌ، بِضَمِّ الْقَافِ، وَيُرْوَى: صَوْبُ أَسْقِيَةٍ كُحْلِ، وَهِيَ بِمَعْنَى وَاحِدٍ. وَيُقَالُ: مَائِدٌ وَقَرَسٌ جَبَلَانِ بِالْيَمَنِ، وَبِمَانِيَةٍ خُفِضَ عَلَى قَوْلِهِ:

فَجَاءَ بِمَرْجٍ لَمْ يَرِ النَّاسُ مِثْلَهُ^(٢)
وَالْمَطَّ: الرِّمَانُ الْبَرِّيُّ.

الْأَضْمَعِيُّ: آلُ قَرَسٍ هَضْبَاتٌ بِنَاحِيَةِ السَّرَاةِ كَانَهُنَّ سُمِّنَ آلُ قَرَسٍ لِيَرِدَهَا. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: رَوَاهُ أَبُو حَاتِمٍ يَفْتَحُ الْقَافِ وَتَخْفِيفُ الرَّاءِ.

قَالَ: وَيُقَالُ أَضْبَحَ الْمَاءُ قَرِيسًا، أَيْ جَامِدًا، وَمِنْهُ سُمِّيَ قَرِيسُ السَّمَكِ. قَالَ أَبُو سَعِيدٍ الضَّرِيرُ: آلُ قَرَسٍ أَجْبَلُ بَارِدَةٌ. وَالْقَرَسُ وَالْقَرَايَةُ: الضَّحْمُ الشَّدِيدُ مِنَ الْإِبِلِ وَغَيْرِهَا، الذَّكَرُ وَالْأُنْثَى، بِضَمِّ الْقَافِ، فِي ذَلِكَ سَوَاءٌ، وَالْيَاءُ زَائِدَةٌ كَمَا زِيدَتْ فِي رِبَاعِيَةٍ وَثَانِيَةٍ، قَالَ الرَّاجِزُ:

لَمَّا تَصَمَّمْتُ الْحَوَارِيَّاتِ

قَرَبْتُ أَجْجَالًا قُرَاسِيَّاتِ

وَهِيَ فِي الْفُحُولِ أَعْمٌ، وَلَيْسَتْ الْقَرَايَةُ نِسْبَةً، إِنَّمَا هُوَ بِنَاءٌ عَلَى فُعَالِيَةٍ، وَهَذِهِ يَاءَاتٌ تُزَادُ، قَالَ جَرِيرٌ:

يَلِي بَنَى سَعْدٍ إِذَا مَا حَارَبُوا

عَرَّ قَرَايَةً وَجَدَّ مِدْفَعُ^(٣)

وَقَالَ ذُو الرُّمَّةِ:

وَفَجَّ أَبِي أَنْ يَسْلُكَ الْقَفَرُ بَيْنَهُ

سَلَكْتُ قُرَانِي مِنْ قُرَايَةٍ سُمِرَ

(٢) قوله: «فجاء بمرج الخ» تمام البيت كما في الصحاح وشرح القاموس:

هو الضَّحْكُ إِلَّا أَنَّهُ عَمَلُ النَحْلِ

(٣) قوله: «يلي» في التهذيب وديوان جرير:

«يكفى».

[عبد الله]

وَقَالَ الْعَجَّاجُ:

مِنْ مُضَرِّ الْقُرَاسِيَّاتِ الشَّمُّ

يَعْنِي بِالْقُرَاسِيَّاتِ الضَّخَامُ الْهَامُ مِنَ الْإِبِلِ، ضَرَبَهَا. مَثَلًا لِلرَّجَالِ، وَمَلِكٌ قُرَاسِيَّةٌ جَلِيلٌ.

وَالْقَرَسُ: شَجَرٌ. وَقُرُنَاتٌ: اسْمٌ؛ قَالَ سَبْيَوِيَّةٌ: وَتَقُولُ هَذِهِ قُرُنَاتٌ كَمَا تَرَاهَا، شَبَّهَهَا بِهَاءِ الثَّانِيَةِ لِأَنَّ هَذِهِ الْهَاءَ تَجِيءُ لِلثَّانِيَةِ وَلَا تَلْحَقُ بِنَاتِ الثَّلَاثَةِ بِالْأَرْبَعَةِ وَلَا الْأَرْبَعَةَ بِالْخَمْسَةِ.

• قَرِيعٌ: الْمُقَرَّنُ: الْمُتَنَصِّبُ (عَنْ كُرَاعٍ) قَالَ ابْنُ سَيْدَةَ: وَعِنْدِي أَنَّهُ الْمُقَرَّنُ، بِالشَّيْنِ الْمُعْجَمَةِ.

• قَرِيسٌ: قَرَسَمَ الرَّجُلُ: سَكَتَ (عَنْ ثَعْلَبٍ)، قَالَ: وَلَسْتُ مِنْهُ عَلَى نَفَقَةٍ.

• قَرِشٌ: الْقَرِشُ: الْجَمْعُ وَالْكَسْبُ وَالضَّمُّ مِنْ هُنَا وَهُنَا، يُضَمُّ بَعْضُهُ إِلَى بَعْضٍ. ابْنُ سَيْدَةَ: قَرِشٌ قَرِشًا جَمْعٌ وَضَمٌّ مِنْ هُنَا وَهُنَا، وَقَرِشٌ يَقْرِشُ وَيَقْرِشُ قَرِشًا، وَبِهِ سُمِّيَتْ قُرَيْشٌ. وَتَقْرِشُ الْقَوْمُ: تَجَمَّعُوا. وَالْمَقْرِشَةُ: السَّنَةُ الْمَحَلُّ الشَّدِيدَةُ لِأَنَّ النَّاسَ عِنْدَ الْمَحَلِّ يَجْتَمِعُونَ فَتَنْصَمُّ حَوَاشِيهِمْ وَقَوَاصِيهِمْ، قَالَ:

مَقْرِشَاتِ الزَّمَنِ الْمَحْدُورِ

وَقَرِشٌ يَقْرِشُ وَيَقْرِشُ قَرِشًا، وَاقْتَرِشَ وَتَقَرَّشَ: جَمَعَ وَاكْتَسَبَ. وَالتَّقْرِيشُ: الْاِكْتِسَابُ، قَالَ رُؤْبَةُ:

أَوَّلَاكَ هَبَّشْتُ لَهُمْ تَهْيِيشِي

قَرِيشِي وَمَا جَمَعْتُ مِنْ قَرِوشِي

وَقِيلَ: إِنَّمَا يُقَالُ اقْتَرِشَ وَتَقَرَّشَ لِلْأَهْلِ. يُقَالُ: قَرِشٌ لِأَهْلِهِ وَتَقَرَّشَ وَاقْتَرِشَ وَهُوَ يَقْرِشُ وَيَقْرِشُ لِعِيَالِهِ وَيَقْرِشُ، أَيْ يَكْتَسِبُ، وَقَرِشٌ فِي مَعِيشَتِهِ، مُحَقَّفٌ.

وَتَقَرَّشَ: ذَبَقَ وَلَزِقَ.

وَقَرِشٌ يَقْرِشُ وَيَقْرِشُ قَرِشًا: أَخَذَ شَيْئًا

وَتَقْرَشُ الشَّيْءَ تَقْرَشًا : أَخَذَهُ أَوَّلًا فَأَوَّلًا (عَنِ اللَّحْيَانِي).

وَقْرَشَ مِنَ الطَّعَامِ : أَصَابَ مِنْهُ قَلِيلًا. وَالْمُقْرَشَةُ مِنَ الشَّجَاجِ : الَّتِي تَصْدَعُ الْعَظْمَ وَلَا تَهْشِمُهُ يُقَالُ : أَقْرَشْتَ الشَّجْعَةَ ، فَهِيَ مُقْرَشَةٌ ، إِذَا صَدَعْتَ الْعَظْمَ وَلَمْ تَهْشِمِ.

وَأَقْرَشَ بِالرَّجُلِ : أَخْبَرَهُ بِعُيُوبِهِ. وَأَقْرَشَ بِهِ وَقْرَشَ : وَشَى وَحَرَشَ ، قَالَ الْحَارِثُ بْنُ حِزْلَةَ :

أَيُّهَا النَّاطِقُ الْمُقْرَشُ عَنَّا

عِنْدَ عَمْرٍو وَهَلْ لِدَاكَ بَقَاءُ ؟ عَدَاهُ يَمُنْ لَأَنْ فِيهِ مَعْنَى التَّاقِلِ عَنَّا وَقِيلَ : أَقْرَشَ بِهِ إِفْرَاشًا ، أَيْ سَعَى بِهِ وَوَقَعَ فِيهِ (حَكَاهُ يَعْقُوبُ) ، وَيُقَالُ : أَقْرَشَ فُلَانٌ فُلَانًا إِذَا سَعَى بِهِ وَبَقَاهُ سُوءًا. وَيُقَالُ : وَاللهِ مَا أَقْرَشْتُ بِكَ ، أَيْ مَا وَشَيْتُ بِكَ. وَالْمُقْرَشُ : الْمُحَرَّشُ. وَالتَّقْرِيشُ : مِثْلُ التَّخْرِيشِ.

وَتَقْرَشَ عَنِ الشَّيْءِ : تَتَرَهُ عَنْهُ. وَالْقَرَشَةُ : صَوْتٌ نَحْوُ صَوْتِ الْجَوْزِ وَالشَّنِّ إِذَا حَرَكْتُهَا. وَأَقْرَشْتَ الرِّمَاحَ وَتَقْرَشْتَ وَتَقَارَشْتَ : تَطَاعَتُوا بِهَا فَصَكَ بَعْضُهَا بَعْضًا وَوَقَعَ بَعْضُهَا عَلَى بَعْضٍ ، فَسَمِعْتَ لَهَا صَوْتًا ، وَقِيلَ : تَقْرَشُهَا وَتَقَارَشُهَا تَشَارُجُهَا وَتَدَاخِلُهَا فِي الْحَرْبِ ، قَالَ أَبُو زَيْنَبٍ :

إِنَّمَا تَقْرَشُ بِكَ السَّلَاحُ فَلَا أَبْكَيَكَ إِلَّا لِلدَّلْوِ وَالْمَرَسِ وَقَالَ الْقُطَامِيُّ :

قَوَارِشُ بِالرِّمَاحِ كَأَنَّ فِيهَا شَوَاطِينَ يَنْتَرَعْنَ بِهَا انْتِزَاعًا وَتَقَارَشَتِ الرِّمَاحُ : تَدَاخَلَتْ فِي الْحَرْبِ وَالْقَرَشُ : الطُّغْنُ. وَتَقَارَشَ الْقَوْمُ : تَطَاعَتُوا.

وَالْقَرِشُ : دَابَّةٌ تَكُونُ فِي الْبَحْرِ الْمِلْحِ (عَنْ كِرَاعٍ). وَقُرَيْشٌ : دَابَّةٌ فِي الْبَحْرِ لَا تَدْعُ دَابَّةً إِلَّا

أَكَلَتْهَا ، فَجَمِيعُ الدَّوَابِّ تَخَافُهَا.

وَقُرَيْشٌ : قَبِيلَةٌ سَيِّدُنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ ، أَبُوهُمْ النَّضْرُ بْنُ كِنَانَةَ بْنِ خَزْرِيمَةَ ابْنِ مُدْرِكَةَ بْنِ إِلْيَاسَ بْنِ مَضَرَ ، فَكُلٌّ مَنْ كَانَ مِنْ وَلَدِ النَّضْرِ فَهُوَ قُرَشِيٌّ ذَوْنُ وَلَدِ كِنَانَةَ وَمَنْ قَوْفُهُ ، قِيلَ : سُمُّوا بِقُرَيْشٍ مُشْتَقٌّ مِنَ الدَّابَّةِ الَّتِي ذَكَرْنَاهَا الَّتِي تَخَافُهَا جَمِيعُ الدَّوَابِّ. وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي ذِكْرِ قُرَيْشٍ قَالَ : هِيَ دَابَّةٌ تَسْكُنُ الْبَحْرَ تَأْكُلُ دَوَابَّهُ ، قَالَ الشَّاعِرُ :

وَقُرَيْشٌ هِيَ الَّتِي تَسْكُنُ الْبَحْرَ
رَبِّهَا سُمِّيَتْ قُرَيْشٌ قُرَيْشًا
وَقِيلَ : سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِتَقْرَشُهَا ، أَيْ تَجْمَعُهَا إِلَى مَكَّةَ مِنْ حَوَالِهَا بَعْدَ تَقْرَشِهَا فِي الْبِلَادِ حِينَ غَلَبَ عَلَيْهَا قُصَى بْنُ كِلَابٍ ، وَبِهِ سُمِّيَ قُصَى مُجْمَعًا ، وَقِيلَ : سُمِّيَتْ بِقُرَيْشٍ ابْنُ مَحْلَدٍ بْنُ غَالِبٍ بْنُ فِهْرٍ ، كَانَ صَاحِبَ عِيرِهِمْ ، فَكَانُوا يَقُولُونَ : قَدِمْتَ عِيرَ قُرَيْشٍ ، وَخَرَجْتَ عِيرَ قُرَيْشٍ ، وَقِيلَ : سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِتَجْرِهَا وَتَكْسِبُهَا وَضَرْبِهَا فِي الْبِلَادِ تَبْنِي الرُّزْقَ ، وَقِيلَ : سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِأَنَّهُمْ كَانُوا أَهْلَ تِجَارَةٍ ، وَلَمْ يَكُونُوا أَصْحَابَ ضَرْعٍ وَزَرْعٍ ، مِنْ قَوْلِهِمْ : فُلَانٌ يَتَقْرَشُ الْمَالَ ، أَيْ يَجْمَعُهُ ، قَالَ سَيِّبِيُّهُ : وَمِمَّا غَلَبَ عَلَى الْحَيِّ قُرَيْشٌ ، قَالَ : وَإِنْ جَعَلْتَ قُرَيْشًا اسْمَ قَبِيلَةٍ فَعَرَبِيٌّ ، قَالَ عَدِيُّ ابْنِ الرَّقَاعِ يَمْدَحُ الْوَلِيدَ بْنَ عَبْدِ الْمَلِكِ :

غَلَبَ الْمَسَامِيحَ الْوَلِيدُ سَاحَةً
وَكَفَى قُرَيْشَ الْمُعْضَلَاتِ وَسَادَهَا
وَإِذَا نَشَرْتَ لَهُ الثَّنَاءَ وَجَدْتَهُ
وَرِثَ الْمَكَارِمَ طَرَفَهَا وَبِلَادَهَا
الْمَسَامِيحُ : جَمْعُ مِسَاحٍ ، وَهُوَ الْكَبِيرُ السَّاحَةُ. وَالْمُعْضَلَاتُ : الْأُمُورُ الشَّدَادُ ، يَقُولُ : إِذَا نَزَلَ بِهِمْ مُعْضَلَةٌ وَأَمْرٌ شَدِيدٌ قَامَ بِدَفْعِ مَا يَكْرَهُونَ عَنْهُمْ ، وَيُرْوَى : جَمَعَ الْمَكَارِمَ. وَقَوْلُهُ : طَرَفَهَا أَرَادَ طَرَفَهَا ، بِضَمِّ الرَّاءِ ، فَاسْتَكْنَ الرَّاءَ تَخْفِيفًا وَإِقَامَةً لِلْوَزْنِ ، وَهُوَ جَمْعُ طَرِيفٍ ، وَهُوَ مَا اسْتَحْدَثَهُ مِنْ

الْمَالِ ، وَالْثَّلَاذُ مَا وَرِثَهُ وَهُوَ الْمَالُ الْقَدِيمُ ، فَاسْتَعَارَهُ لِلْكَرَمِ ، قَالَ ابْنُ بَرٍّ وَمِنْ الْمُسْتَحْسَنِ لَهُ فِي هَذِهِ الْقَصِيدَةِ ، وَلَمْ يُسَبِّحْ إِلَيْهِ فِي صِفَةِ وَلَدِ الظَّبْيَةِ :

تُرْجِي أَغْنَى كَأَنَّ إِيرَةَ رَوْفِهِ
قَلَّمَ أَصَابَ مِنَ الدَّوَاوِ مِدَادَهَا
قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : وَقَوْلُهُ :

وَجَاءَتْ مِنْ أَبَاطِحِهَا قُرَيْشٌ
كَسِيلٌ لَتَى بِشَيْءٍ حِينَ سَالَا

قَالَ : عِنْدِي أَنَّهُ أَرَادَ قُرَيْشٌ غَيْرَ مَضْرُوفٍ ، لِأَنَّهُ عَنَى الْقَبِيلَةَ ، أَلَا تَرَاهُ قَالَ : جَاءَتْ ، فَانْتَ ؟ قَالَ : وَقَدْ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ أَرَادَ : وَجَاءَتْ مِنْ أَبَاطِحِهَا جَمَاعَةُ قُرَيْشٍ ، فَاسْتَدَ الْفِعْلُ إِلَى الْجَمَاعَةِ ، فَقُرَيْشٌ عَلَى هَذَا مُدَكَّرٌ ، اسْمٌ لِلْحَيِّ ، قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : إِنْ أَرَدْتَ بِقُرَيْشٍ الْحَيَّ صَرَفْتَهُ ، وَإِنْ أَرَدْتَ بِهِ الْقَبِيلَةَ لَمْ تَصْرِفْهُ ، وَالتَّسْبُّ إِلَيْهِ قُرَشِيٌّ ، نَادِرٌ ، وَقُرَيْشِيٌّ عَلَى الْقِيَاسِ ، قَالَ :

وَلَسْتُ بِشَاوِيَّ عَلَيْهِ دِمَامَةً
إِذَا مَا عَدَا يَغْدُو بِقَوْسٍ وَأَسْهَمٍ
وَلَكِنَّمَا أَغْدُو عَلَى مُقَاَضَةٍ
وِلَاصُ كَأَعْيَانِ الْجَرَادِ الْمُنْتَظَمِ
يَكُلُّ قُرَيْشِيَّ عَلَيْهِ مَهَابَةً
سَرِيعٍ إِلَى دَاعِي الثَّدْيِ وَالتَّكْرَمِ

قَالَ ابْنُ بَرٍّ : هَذِهِ الثَّلَاثَةُ آيَاتُ الْكِتَابِ ، فَلَا أَوَّلَ فِيهِ شَاهِدٌ عَلَى قَوْلِهِمْ شَاوِيٌّ فِي التَّسْبُّ إِلَى الشَّاءِ ، وَالثَّانِي فِيهِ شَاهِدٌ عَلَى جَمْعِ عَيْنٍ عَلَى أَعْيَانٍ ، وَالثَّالِثُ فِيهِ شَاهِدٌ عَلَى قَوْلِهِمْ قُرَيْشِيٌّ بِإِنْبَاءِ الْيَاءِ فِي التَّسْبُّ إِلَى قُرَيْشٍ ، مَعْنَاهُ أَنِّي لَسْتُ بِصَاحِبِ شَاءٍ يَغْدُو مَعَهَا إِلَى الْمَرَعَى مَعَهُ قَوْسٌ وَأَسْهَمٌ يَرَى الذَّائِبَ إِذَا عَرَضَتْ لِلْعَنَمِ ، وَإِنَّمَا أَغْدُو فِي طَلَبِ الْفَرَسَانِ وَعَلَى دِرْعٍ مُقَاَضَةٍ ، وَهِيَ السَّابِقَةُ ، وَالِدَّلَاصُ الْبِرَاقَةُ ، وَشَبَّ رُمُوسَ مَسَامِيرِ الدَّرْعِ يَعْيُونُ الْجَرَادَ. وَالْمُنْتَظَمُ : الَّذِي يَتْلُو بَعْضُهُ بَعْضًا. وَفِي التَّهْنِيبِ : إِذَا نَسَبُوا إِلَى قُرَيْشٍ قَالُوا : قُرَشِيٌّ ، يَحْدَبُ

الرَّيَادَةُ، قَالَ: وَلِلشَّاعِرِ إِذَا اضْطَرَّ أَنْ يَقُولَ قُرَيْشِيٌّ.

وَالْقُرْشِيَّةُ: حِنْطَةٌ صُلْبَةٌ فِي الطَّحْنِ، خَشِنَةُ الدَّقِيقِ، وَسَفَاهَا أَسْوَدُ، وَسَبَّلُهَا عَظِيمَةٌ.

أَبُو عَمْرٍو: الْقُرُوشُ وَالْحَضَرُ وَالطُّفِيلِيُّ وَهُوَ الْوَاغِلُ وَالشُّوْلَقِيُّ. وَمُقَارِشُ وَقُرُوشُ: اسَانُو.

* قَرْشَبُ: الْقَرْشَبُ، بِكَسْرِ الْقَافِ: الضَّمْحُ الطَّوِيلُ مِنَ الرِّجَالِ، وَقِيلَ: هُوَ الْأَكُولُ، وَقِيلَ: هُوَ الرَّغِيبُ الْبَطْنُ، وَقِيلَ: هُوَ السَّيِّئُ الْحَالُو (عَنْ كُرَاعٍ)، وَهُوَ أَيْضًا الْمُسِنَّ (عَنْ السَّيْرَانِي)، قَالَ الرَّاجِزُ:

كَيْفَ قَرَيْتَ شَيْخَكَ الْأَزْبَا
لَمَّا أَتَاكَ يَابِسًا قَرْشَبًا
قُمْتَ إِلَيْهِ بِالْفَقِيلِ ضَرْبًا

* قَرْشَعُ: الْمُقَرَنْشَعُ: الْمُتَهَيِّئُ لِلسَّبَابِ وَالْمَنْعُ، قَالَ:

إِنَّ الْكَبِيرَ إِذَا يُشَافُ رَأَيْتَهُ
مُقَرَنْشَعًا وَإِذَا يُهَانُ اسْتَزَمَرَا
وَالْمُقَرَنْشَعُ، بِالشَّيْنِ الْمَعْجَمَةِ: لُغَةٌ فِي الْمُقَرَنْسَعِ، وَهُوَ الْمُتَنَصِّبُ.

أَبُو عَمْرٍو: الْقَرْشَعُ الْحَاثِرُ، وَهُوَ حُرٌّ يَجِدُهُ الرَّجُلُ فِي صَدْرِهِ وَحَلْقِهِ، وَحُكِيَ عَنْ بَعْضِ الْعَرَبِ أَنَّهُ قَالَ: إِذَا ظَهَرَ بِجَسَدِ الْإِنْسَانِ شَيْءٌ أَبْيَضُ كَالْمِلْحِ فَهُوَ الْقَرْشَعُ. قَالَ: وَالْمُقَرَنْشَعُ الْمُتَنَصِّبُ الْمُسْتَبِيرُ. وَأَقْرَنْشَعُ إِذَا سَرَّ، وَابْرَنْشَقَ مِثْلُهُ.

* قَرْشَمُ: قَرْشَمُ الشَّيْءِ: جَمَعُهُ. وَالْقَرْشُومُ: شَجَرَةٌ زَعَمَتِ الْعَرَبُ أَنَّهَا تُنَبِّتُ الْقِرْدَانَ، لِأَنَّهَا مَأْوَى الْقِرْدَانِ، وَفِي الْمُحْكَمِ: شَجَرَةٌ يَأْوِي إِلَيْهَا الْقِرْدَانُ، وَيُقَالُ لَهَا أُمُّ قَرَاشِمَاءَ، بِالْمَدِّ. وَقَرَاشِمِيٌّ، مَقْصُورٌ: اسْمُ بَلَدٍ.

وَالْقَرْشَامُ وَالْقَرْشُومُ وَالْقَرَاشِيمُ: الْقِرَادُ الْعَظِيمُ، وَفِي الْمُحْكَمِ: الْقِرَادُ الضَّمْحُ؛ قَالَ الطَّرْمَاحُ:

وَقَدْ لَوَى أَفْقَهُ بِجَشْفِهَا

طَلَحَ قَرَاشِيمَ شَاحِبُ جَسَدِهِ
وَالْقَرَاشِيمُ: الْحَشْنُ الْمَسَّ. وَالْقَرْشُومُ: الصَّغِيرُ الْجِسْمِ. وَالْقَرْشُمُ: الصَّلْبُ الشَّدِيدُ.

* قَرْصُ: الْقَرْصُ بِالْأَضْبَعَيْنِ، وَقِيلَ: الْقَرْصُ التَّجْمِيشُ وَالْقَمَرُ بِالْأَضْبَعِ حَتَّى تُولِيَهُ، قَرْصَهُ يَقْرِصُهُ بِالضَّمِّ، قَرْصًا. وَقَرْصُ الْبَرَاغِيثِ: لَسْتُهَا.

وَيُقَالُ مَثَلًا: قَرْصَهُ بِلِسَانِهِ. وَالْقَارِصَةُ: الْكَلِمَةُ الْمُؤَيَّدَةُ، قَالَ الْفَرَزْدَقُ:

قَوَارِصُ ثَانِيْنِي وَتَحْتَفِرُونَهَا
وَقَدْ يَمَلَأُ الْقَطَرُ الْإِنَاءَ فَهَنَعُمُ

وَقَالَ اللَّيْثُ: الْقَرْصُ بِاللِّسَانِ وَالْأَضْبَعِ. يُقَالُ: لَا يَزَالُ تَقْرِصُنِي مِنْهُ قَارِصَةٌ، أَيْ كَلِمَةٌ مُؤَيَّدَةٌ. قَالَ: وَالْقَرْصُ بِالْأَصَابِعِ قَبْضٌ عَلَى الْجِلْدِ بِأَضْبَعَيْنِ حَتَّى يُؤَلِّمَ. وَفِي حَدِيثٍ عَلَى: أَنَّهُ قَضَى فِي الْقَارِصَةِ وَالْقَامِصَةِ وَالْوَاقِصَةِ بِالْذِّبَةِ ثَلَاثًا، هُنَّ ثَلَاثُ جَوَارِكُنَّ يَلْمُنَّ، قَرَاكَيْنِ، فَفَرَصَتِ السُّقْلَى الْوُسْطَى فَفَقَصَتِ، فَسَقَطَتِ الْعُلْيَا فَوَقَصَتِ عُنُقَهَا، فَجَعَلَ ثَلَاثُ الذِّبَةِ عَلَى الثَّلَاثِينَ وَأَسْقَطَ ثَلَاثَ الْعُلْيَا، لِأَنَّهَا أَعَانَتْ عَلَى نَفْسِهَا، جَعَلَ الزَّمَحْشَرِيُّ هَذَا الْحَدِيثَ مَرْفُوعًا، وَهُوَ مِنْ كَلَامِ عَلَى.

الْقَارِصَةُ: اسْمُ فَاعِلَةٍ مِنَ الْقَرْصِ بِالْأَصَابِعِ.

وَشَرَابُ قَارِصُ: يَحْذِي اللِّسَانَ، قَرْصُ يَقْرِصُ قَرْصًا. وَالْقَارِصُ: الْحَامِضُ مِنَ اللَّبَانِ الْإِبِلِ خَاصَّةً. وَالْقَارِصُ: كَالْقَارِصِ، مِثَالُهُ فَاعِلٌ، هَذَا فِيمَنْ جَعَلَ الْمِيمَ زَائِدَةً، وَقَدْ جَعَلَهَا بَعْضُهُمْ أَصْلًا، وَهُوَ مَذْكُورٌ فِي مَوْضِعِهِ، وَقِيلَ: الْقَارِصُ

اللَّبَنُ الَّذِي يَحْذِي اللِّسَانَ، فَاطْلَقَ وَلَمْ يُحْصَصِ الْإِبِلُ فِي الْمَثَلِ: عَدَا الْقَارِصُ فَحَزَرَ، أَيْ جَاوَزَ الْحَدَّ إِلَى أَنْ حَمِضَ، يَعْنِي تَقَاعَمَ الْأَمْرَ وَاشْتَدَّ. وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ وَحْدَهُ: إِذَا حَذَى اللَّبَنُ اللِّسَانَ فَهُوَ قَارِصٌ؛ وَأَشْدُّ الْأَزْهَرِيُّ لِيَعْنِي الْعَرَبُ:

بَارِبٌ شَاؤُ شَاصِي

فِي رِبْرِبٍ خَاصِي

يَأْكُلَنَّ مِنْ قَرَاصِي

وَحَمَصِيصِ آصِي

كَفَلَقِي الرِّصَاصِي

يَنْظُرَنَّ مِنْ خِصَاصِي

بِأَعْيُنِي شَوَاصِي

يَنْطُخَنَّ بِالصِّبَاصِي

عَارِضَهَا قَنَاصِي

يَأْكُلِبِ مِلَاصِي

آص: مُتَّصِلٌ بِمِثْلِ وَاصٍ. شَاصٍ: مُتَّصِبٌ.

وَالْمَقَارِصُ: الْأَوْعِيَةُ الَّتِي يَقْرِصُ فِيهَا اللَّبَنُ، الْوَاحِدَةُ مَقْرِصَةٌ، قَالَ الْفَتَّالُ الْكِلَابِيُّ:

وَأَنْتُمْ أَنْاسُ تَعْجِبُونَ بِرَأْيِكُمْ

إِذَا جَعَلْتَ مَا فِي الْمَقَارِصِ تَهْلِكُ

وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَيْرٍ: لِقَارِصُ قَارِصُ يَقَطُرُ مِنْهُ الْبَوْلُ، الْقَارِصُ: الشَّدِيدُ

الْقَرْصِ، بِزِيَادَةِ الْمِيمِ؛ أَرَادَ اللَّبَنُ الَّذِي يَقْرِصُ اللِّسَانَ مِنْ حُمُوزِيَّتِهِ، وَالْقَارِصُ تَأْكِيدٌ لَهُ، وَالْمِيمُ زَائِدَةٌ؛ وَمِنْهُ رَجَزُ ابْنِ الْأَكْوَعِ:

لَكِنْ غَدَاهَا اللَّبَنُ الْخَرِيفُ

الْمَحْضُ وَالْقَارِصُ وَالصَّرِيفُ

قَالَ الْخَطَّابِيُّ: الْقَارِصُ إِثْبَاعٌ وَإِثْبَاعٌ؛ أَرَادَ لَبَنًا شَدِيدَ الْحُمُوزَةِ يَقَطُرُ بَوْلٌ شَارِبِهِ لِشِدَّةِ حُمُوزِيَّتِهِ.

وَالْمَقْرِصُ: الْمَقْطَعُ الْمَأْخُودُ بَيْنَ شَيْئَيْنِ، وَقَدْ قَرْصَهُ وَقَرْصَهُ فِي الْحَدِيثِ:

أَنَّ امْرَأَةً سَأَلَتْهُ عَنْ دَمِ الْحَيْضِ يُصِيبُ الثُّوبَ، فَقَالَ: قَرْصِيهِ بِالْمَاءِ، أَيْ قَطْعِيهِ

به، ويروى: أقرصه بماء، أى اغسله بأطراف أصابعك، وفي حديث آخر: حثبه بضيع، وأقرصه بماء وسدر، القرص: ذلك بأطراف الأصابع والأظفار، مع صب الماء عليه حتى يذهب أثره، والتقرص مثله. قال: قرصته وقرصته، وهو أبلغ في غسل الدم من غسله بجميع اليد.

والقرص: من الخبز وما أشبهه. ويقال للمرأة: قرصى العجين، أى سويه قرصة. وقرص العجين: قطعه ليسطه قرصة قرصة، والتشديد للتكثير. وقد يقولون للصغيرة جداً: قرصة واحدة، قال: والتذكير أكثر، قال: وكلما أخذت شيئاً بين شيتين أو قطعتة فقد قرصته، والقرصة والقرص: القطعة منه، والجمع أقرص وقرصة وقراص. وقرصت المرأة العجين تقرصه قرصاً وقرصته تقريصاً، أى قطعتة قرصة قرصة. وفي الحديث: فأتى بثلاثة قرصة من شعير، القرصة، بوزن العينة: جمع قرص وهو الرغيف كجحر وجحرة. وقرص الشمس: عيها وتسمى عين الشمس قرصة عند غيوبتها. والقرص عين الشمس على التشبيه، وقد تسمى به عامة الشمس. وأحمر قرص، أى أحمر غليظ (عن كراع).

والقراص: نبت يثبت في السهولة والقيعان والأودية والجديد، وزهره أصفر، وهو حار حامض، يقرص إذا أكل منه شيء، واجدته قراصة. وقال أبو حنيفة: القراص يثبت نبات الجرجير، يطول ويسمو، وله زهر أصفر تجرسه النحل، وله حرارة كحرارة الجرجير، وحب صغار أحمر، والسوام ثجبه، وقد قيل: إن القراص البابونج، وهو نور الأقحوان إذا يبس، واجدتها قراصة والمقارص: أرضون تثبت القراص.

وحلى مقرص: مرصع بالجوهر. والقريص: ضرب من الأدم. وقرص: موضع، قال عبيد بن الأبرص:

ثم عجنهن خوصاً كالقفاذ
مقاربات الماء من أين الكلال
نحو قرص ثم جالت جولة
حبل قبا عن يمين وشمال
أضاف الأين إلى الكلال، وإن تقارب معناها، لأنه أراد بالآين الفتور، وبالكلال الإغياء.

• قرصب • قرصب الشيء: قطعه، والضاد أعلى.

• قرصد • التهذيب: ذكر بعض من لا يؤتى بعلمه: القرصد القصير، وهو بالفارسية كفه، قال: ولا أدري ما صحته.

• قرصطن • القرصطون: الفقار، أعجمي، لأن فعلولاً وفعلولاً ليسا من أبنيتهم.

• قرصع • القرصعة: مشية. وقيل: مشية قبيحة، وقيل: مشية فيها تقارب. وقد قرصعت المرأة قرصعة وتقرصعت، قال:

إذا مشت سالت ولم تقرصع
هر القناقة لذنة الشهرع
وقرصع الكتاب قرصعة: قرمطة. والقرصعة: أكل ضعيف. والمقرصع: المحتقى. والقرصعة: الانقباض والاستحفاء، وقد أقرصع الرجل.

الأزهرى: يقال رأيته مقرصعاً، أى مترعلاً في ثيابه، وقرصعته أنا في ثيابه.

أبو عمرو: القرصع من الأبور القصير المعجر، وأنشد:

سلوا نساء أشجع:
أى الأبور أنفع؟
الطويل السعنع؟
أم القصير القرصع؟

وقال أعرابي من بني تميم: إذا أكل الرجل وحده من اللوم فهو مقرصع.

• قرصف • ابن الأثير: وفي الحديث: أنه خرج على أتاني وعليها قرصف لم يبق منه إلا قرصها، القرصف: القטיפه، هكذا ذكره أبو موسى بالراء، ويروى بالواو.

• قرصم • قرصم الشيء: كسره.

• قرص • القرص: القطع. قرصه بقرصه، بالكسر، قرصاً وقرصه: قطعه.

والمقراضان: الجبان لا يقرد لهما واحد، هذا قول أهل اللغة، وحكى سيويو مقراض فأورد.

والمقراضة: ما سقط بالمقرص، ومنه قراصة الذهب.

والمقراض: واحد المقارضي، وأنشد ابن بري لعمري بن زيد:

كل صعل كانا شق فيه
سعت الشري شفتنا مقراض
وقال ابن ميادة:

قد جثتها جوب ذى المقراض بمنطرة
إذا استوى مغيلات اليد والمحدب^(١)
وقال أبو الشيص:

وجناح مقصوص، تحيف ريشه
ربب الزمان تحيف المقراض
فقالوا مقراضاً فأقردوه. قال ابن بري: ومثله المقراض، بالفاء والضاد، للحادى، قال الأعشى:

لساناً كمقراض الحفاجي ملحبا

(١) قوله: «مغلات» كذا في أبيدينا من النسخ ولعله مغلات جمع مقلة بفتح فسكون فضم وهى التى تمسك الماء.

وَابْنُ مِقْرَضٍ : دُوَيْتَةُ تَقْتُلُ الْحَامَ ، يَقَالُ لَهَا بِالْفَارَسِيَّةِ ذَلِكَ ، التَّهْدِيبُ : وَابْنُ مِقْرَضٍ : ذُو الْقَوَائِمِ الْأَرْبَعِ ، الطَّوِيلُ الظَّهْرُ ، الْقِتَالُ لِلْحَامِ . ابْنُ سِيدَه : وَمِقْرَضَاتُ الْأَسَافِي دُوَيْتَةُ تَحْرَقُهَا وَتَقْطَعُهَا . وَالْقِرَاضَةُ : فَضَالَةٌ مَا يَقْرِضُ الْفَارُ مِنْ خَبَرٍ أَوْ ثَوْبٍ أَوْ غَيْرِهَا ، وَكَذَلِكَ قِرَاضَاتُ الثَّوْبِ الَّتِي يَقْطَعُهَا الْحَيَاطُ وَيَنْفِيهَا الْجَلَمُ . وَالْقَرْضُ وَالْقِرْضُ : مَا يَتَجَارَى بِهِ النَّاسُ بَيْنَهُمْ وَيَتَقَاضُونَهُ ، وَجَمْعُهُ قُرُوضٌ ، وَهُوَ مَا اسْتَلَفَهُ مِنْ إِحْسَانٍ وَمِنْ إِسَاءَةٍ ، وَهُوَ عَلَى التَّشْبِيهِ ، قَالَ أُمِّيَّةُ بْنُ أَبِي الصَّلْتِ :

كُلُّ أَمْرٍ سَوْفَ يُجْزَى قَرْضُهُ حَسَنًا أَوْ سَيِّئًا وَمَدِينًا وَمِثْلًا مَا دَانَا وَقَالَ تَعَالَى : « وَأَقْرِضُوا اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا » . وَيُقَالُ : أَقْرِضْتُ فَلَانًا ، وَهُوَ مَا تُعْطِيهِ لِيَقْضِيكَهُ . وَكُلُّ أَمْرٍ يَتَجَارَى بِهِ النَّاسُ فِيهَا بَيْنَهُمْ ، فَهُوَ مِنَ الْقُرُوضِ . الْجَوْهَرِيُّ : وَالْقَرْضُ مَا يُعْطِيهِ مِنَ الْمَالِ لِيَقْضَاهُ ، وَالْقِرْضُ ، بِالْكَسْرِ ، لُغَةٌ فِيهِ (حَكَاهَا الْكِسَائِيُّ) . وَقَالَ ثَعْلَبٌ : الْقَرْضُ الْمَصْدَرُ ، وَالْقِرْضُ الْإِسْمُ ؛ قَالَ ابْنُ سِيدَه : وَلَا يُعْجِبُنِي ، وَقَدْ أَقْرِضُهُ وَقَارَضَهُ مُقَارَضَةً وَقِرَاضًا . وَاسْتَقْرِضْتُ مِنْ فَلَانٍ ، أَيْ طَلَبْتُ مِنْهُ الْقَرْضَ فَأَقْرِضَنِي . وَأَقْرِضْتُ مِنْهُ ، أَيْ أَخَذْتُ مِنْهُ الْقَرْضَ . وَقَرْضَتُهُ قَرْضًا وَقَارَضْتُهُ ، أَيْ جَارَيْتُهُ . وَقَالَ أَبُو إِسْحَاقَ النَّحْوِيُّ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : « مَنْ ذَا الَّذِي يَقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا » ، قَالَ : مَعْنَى الْقَرْضِ الْبَلَاءُ الْحَسَنُ ، تَقُولُ الْعَرَبُ : لَكَ عِنْدِي قَرْضٌ حَسَنٌ وَقَرْضٌ سَيِّئٌ ، وَأَصْلُ الْقَرْضِ مَا يُعْطِيهِ الرَّجُلُ أَوْ يَقَعْلُهُ لِيُجَارَى عَلَيْهِ ، وَاللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَا يَسْتَقْرِضُ مِنْ عَوَزٍ وَلَكِنَّهُ يَبْلُو عِبَادَهُ ، فَالْقَرْضُ كَمَا وَصَفْنَا ؛ قَالَ لَيْدٌ :

وَإِذَا جُوزِيَ قَرْضًا فَاجْزِهِ
إِنَّمَا يَجْزَى الْفَتَى لَيْسَ الْجَحَلُ
مَعْنَاهُ إِذَا أُسْدِيَ إِلَيْكَ مَعْرُوفٌ فَكَافَى عَلَيْهِ .

قَالَ : وَالْقَرْضُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : « مَنْ ذَا الَّذِي يَقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا » ، اسْمٌ ، وَلَوْ كَانَ مَصْدَرًا لَكَانَ إِقْرَاضًا ، وَلَكِنْ قَرْضًا هُنَا اسْمٌ لِكُلِّ مَا يُتَسَمَّى عَلَيْهِ الْجَزَاءُ . فَأَمَّا قَرْضَتُهُ أَقْرِضُهُ قَرْضًا فَجَارَيْتُهُ ؛ وَأَصْلُ الْقَرْضِ فِي اللَّغَةِ الْقَطْعُ ، وَالْمِقْرَاضُ مِنْ هَذَا أَخَذَ . وَأَمَّا أَقْرِضُهُ فَقَطَعْتُ لَهُ قِطْعَةً يُجَارَى عَلَيْهَا . وَقَالَ الْأَخْفَشُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : « يَقْرِضُ » ، أَيْ يَقْعُلُ فِعْلًا حَسَنًا فِي أَتْبَاعِ أَمْرِ اللَّهِ وَطَاعَتِهِ . وَالْعَرَبُ تَقُولُ لِكُلِّ مَنْ فَعَلَ إِلَيْهِ خَيْرًا : قَدْ أَحْسَنْتَ قَرْضِي ، وَقَدْ أَقْرِضَنِي قَرْضًا حَسَنًا . وَفِي الْحَدِيثِ : أَقْرِضْ مِنْ عِرْضِكَ لِيَوْمٍ فَقَرِكَ ؛ يَقُولُ : إِذَا نَالَ عِرْضَكَ رَجُلٌ فَلَا تُجَارُو ، وَلَكِنْ اسْتَنْبِقْ أَجْرَهُ مُؤَفَّرًا لَكَ ، قَرْضًا فِي ذِمَّتِي ، لَتَأْخُذَهُ مِنْهُ يَوْمَ حَاجَتِكَ إِلَيَّ .

وَالْمُقَارَضَةُ : تَكُونُ فِي الْعَمَلِ السَّيِّئِ وَالْقَوْلِ السَّيِّئِ يَقْضِدُ الْإِنْسَانُ بِهِ صَاحِبَهُ . وَفِي حَدِيثِ أَبِي الدَّرْدَاءِ : وَإِنْ قَارَضْتَ النَّاسَ قَارِضُوكَ ، وَإِنْ تَرَكْتَهُمْ لَمْ يَتْرُكُوكَ ؛ ذَهَبَ بِهِ إِلَى الْقَوْلِ فِيهِمْ وَالطَّعْنِ عَلَيْهِمْ ، وَهَذَا مِنَ الْقَطْعِ ، يَقُولُ : إِنْ فَعَلْتَ بِهِمْ سُوءًا فَعَلُوا بِكَ مِثْلَهُ ، وَإِنْ تَرَكْتَهُمْ لَمْ تَسْلَمْ مِنْهُمْ وَلَمْ يَدْعُوكَ ، وَإِنْ سَبَّيْتَهُمْ سَبَّوكَ وَنَلَتْ مِنْهُمْ وَنَالُوا مِنْكَ ، وَهُوَ فَاغَلَتْ مِنَ الْقَرْضِ . وَفِي حَدِيثِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ حَضَرَهُ الْأَعْرَابُ وَهُمْ يَسْأَلُونَهُ عَنْ أَشْيَاءَ : أَعَلَيْنَا حَرْجٌ فِي كَذَا ؟ فَقَالَ : عِبَادُ اللَّهِ رَفَعَ اللَّهُ عَنَّا الْحَرْجَ إِلَّا مَنْ اقْتَرَضَ أَمْرًا مُسْلِمًا ، وَفِي رِوَايَةٍ : مَنْ اقْتَرَضَ عِرْضَ مُسْلِمٍ ، أَرَادَ يَقُولُهُ اقْتَرَضَ أَمْرًا مُسْلِمًا ، أَيْ قَطَعَهُ بِالْغِيَةِ وَالطَّعْنِ عَلَيْهِ وَنَالَ مِنْهُ ، وَأَصْلُهُ مِنَ الْقَرْضِ الْقَطْعُ ، وَهُوَ أَفْعَالٌ مِنْهُ .

التَّهْدِيبُ : الْقِرَاضُ فِي كَلَامِ أَهْلِ الْحِجَازِ الْمُضَارَبَةُ ، وَمِنْهُ حَدِيثُ الرَّهْزِيِّ : لَا تَصْلُحْ مُقَارَضَةً مَنْ طَعَمْتَهُ الْحَرَامَ يَعْنِي الْقِرَاضَ ؛ قَالَ الزَّمَخْشَرِيُّ : أَصْلُهَا مِنَ الْقَرْضِ فِي الْأَرْضِ ، وَهُوَ قَطْعُهَا بِالسَّيْرِ فِيهَا ،

وَكَذَلِكَ هِيَ الْمُضَارَبَةُ أَيْضًا ، مِنَ الضَّرْبِ فِي الْأَرْضِ . وَفِي حَدِيثِ أَبِي مُوسَى وَابْنِ عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : اجْعَلْهُ قِرَاضًا ؛ الْقِرَاضُ : الْمُضَارَبَةُ فِي لُغَةِ أَهْلِ الْحِجَازِ . وَأَقْرِضَهُ الْمَالَ وَغَيْرَهُ : أَعْطَاهُ إِيَّاهُ قَرْضًا ؛ قَالَ :

فِيَا لَيْتَنِي أَقْرِضْتُ جَلْدًا صَبَاتِي
وَأَقْرِضَنِي صَبْرًا عَنِ الشَّوْقِ مِقْرَضُ
وَهُمْ يَتَقَارِضُونَ الثَّنَاءَ بَيْنَهُمْ . وَيُقَالُ لِلرَّجُلَيْنِ : هُمَا يَتَقَارِضَانِ الثَّنَاءَ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ ، أَيْ يَتَجَارِيَانِ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :

بَتَقَارِضُونَ إِذَا تَقَوَّا فِي مَوْطِنٍ
نَظَرًا يُزِيلُ مَوَاطِئَ الْأَقْدَامِ
أَرَادَ نَظَرَ بَعْضِهِمْ إِلَى بَعْضٍ بِالْبُغْضِ وَالْعَدَاوَةِ ؛ قَالَ الْكُمَيْتُ :

يَتَقَارِضُ الْحَسَنُ الْجَمِيْعُ
لِ مِنْ الثَّالِفِ وَالْقَارُوزِ
أَبُو زَيْدٍ : قَرَضَ فَلَانٌ فَلَانًا ، وَهِيَ يَتَقَارِضَانِ الْمَدْحَ ، إِذَا مَدَحَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا صَاحِبَهُ ، وَمِثْلُهُ يَتَقَارِضَانِ ، بِالضَّادِ ، وَقَدْ قَرَضَهُ إِذَا مَدَحَهُ أَوْ ذَمَّهُ ، فَالتَّقَارُطُ فِي الْمَدْحِ وَالْخَيْرِ خَاصَّةٌ ، وَالتَّقَارِضُ إِذَا مَدَحَهُ أَوْ ذَمَّهُ ، وَهِيَ يَتَقَارِضَانِ الْخَيْرِ وَالشَّرِّ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :

إِنَّ الْغَنَى أَخُو الْغَنَى وَإِنَّمَا
يَتَقَارِضَانِ وَلَا أَخَا لِلْمُقْتَرِ
وَقَالَ ابْنُ خَالَوَيْهِ : يُقَالُ يَتَقَارِضَانِ الْخَيْرِ وَالشَّرِّ ، بِالطَّاءِ أَيْضًا . وَالْقِرْنَانِ يَتَقَارِضَانِ النَّظَرَ إِذَا نَظَرَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا إِلَى صَاحِبِهِ شَرًّا .

وَالْمُقَارَضَةُ : الْمُضَارَبَةُ . وَقَدْ قَارَضْتَ فَلَانًا قِرَاضًا ، أَيْ دَفَعْتَ إِلَيْهِ مَالًا لِيَتَجَرَّ فِيهِ ، وَيَكُونُ الرَّبِيعُ بَيْنَكُمَا عَلَى مَا تَشْتَرِطَانِ ، وَالْوُضِيعَةُ عَلَى الْمَالِ . وَاسْتَقْرِضْتُهُ الشَّيْءَ فَأَقْرِضْنِيهِ قَضَائِيهِ .

وَجَاءَ : وَقَدْ قَرَضَ رِبَاطَهُ ، وَذَلِكَ فِي شِدَّةِ الْعَطَشِ وَالْجُوعِ . وَفِي التَّهْدِيبِ : أَبُو زَيْدٍ : جَاءَ فَلَانٌ وَقَدْ قَرَضَ رِبَاطَهُ ، إِذَا

جاء مجهولاً قد أشرف على الموت. وقرض رباطه: مات. وقرض فلان، أي مات. وقرض فلان الرباط إذا مات. وقرض الرجل إذا زال من شيء إلى شيء. وانقرض القوم: درجوا ولم يبق منهم أحد.

والقرض: ما يؤدّه البعير من جرّيه، وكذلك المقرض، وبعضهم يحمل قول عبيد: حال الجريض دون القرّض على هذا. ابن سيده: قرض البعير جرّيه بقرضها وهي قريض: مضعها أو ردها. وقال كراع: إنها هي القريض، بالفاء. ومن أمثال العرب: حال الجريض دون القرّض، قال بعضهم: الجريض الغصة، والقرّض الجرة، لأنه إذا غص لم يقلد على قرض جرّيه.

والقرّض: الشعر وهو الاسم كالتقصيد، والقرّض صناعته، وقيل في قول عبيد بن الأبرص: حال الجريض دون القرّض: الجريض الغصص، والقرّض الشعر، وهذا المثل لعبيد بن الأبرص قاله للمؤدّر حين أراد قتله فقال له: أشدني من قولك، فقال عند ذلك: حال الجريض دون القرّض، قال أبو عبيد: القرض في أشياء: فمنها القطع، ومنها قرض الفأر لأنه قطع، وكذلك السير في البلاد إذا قطعها، ومنه قوله:

إلى طعن بقرض أجواز مشرف
ومنه قوله عز وجل: «وإذا غربت تقرضهم ذات الشالو».

والقرض: قرض الشعر، ومنه سمي القريض. والقرض: أن يقرض الرجل المال. الجوهري: القرض قول الشعر خاصة. يقال: قرضت الشعر أقرضه إذا قلته، والشعر قريض، قال ابن بري: وقد فرق الأغلب العجني بين الرجز والقرّض بقوله:

أرجزاً تريد أم قريضاً؟
كليهما أجد مستريضاً
وفي حديث الحسن: قيل له: أكان أصحاب رسول الله ﷺ يمزحون؟ قال: نعم، ويتقارضون، أي يقولون القريض ويتشيدونه. والقرّض: الشعر. وقرض في سيره يقرض قرصاً: عدل يمنة ويسرة، ومنه قوله عز وجل: «وإذا غربت تقرضهم ذات الشمال»، قال أبو عبيد: أي تحلفهم شالاً وتجاوزهم وتقطعهم وتتركهم عن شالها. ويقول الرجل لصاحبه: هل مررت بمكان كذا وكذا؟ فيقول المستول: قرضته ذات اليمين ليلاً. وقرض المكان يقرضه قرصاً: عدل عنه وتكبه، قال ذو الرمة:

إلى طعن بقرض أجواز مشرف
شالاً وعن أمانين الفوارس
ومشرف والفوارس: موضعان، يقول: نظرت إلى طعن يجز بين هذين الموضعين. قال الفراء: العرب تقول قرضته ذات اليمين، وقرضته ذات الشالو، وقبلًا ودبراً، أي كنت بجذائره من كل ناحية، وقرضت مثل خذوت سواء.

ويقال: أخذ الأمر بقرضته، أي بطرائقه وأوله. التهذيب عن الليث: القريض في كل شيء كقرض يدي الجعل، وأنشد:

إذا طرحا شأواً بأرض هوى له
مقرض أطراف الذراعين أفلح
قال الأزهري: هذا تصحيف وإنما هو القريض، بالفاء، من القرض وهو الحز، وقوائم الجعلان مقرضة كان فيها حوزاً، وهذا النبي رواه الثقات أيضاً بالفاء: مقرض أطراف الذراعين، وهو في شعر الشماخ.

وروي ثعلب عن ابن الأعرابي أنه قال: من أسماء الخنفساء المندوسة والفاسياء، ويقال لذكرها المقرض والحوار

والمندرج والجعل.

* قرضاً القريض، ميموز: من الثبات ما تعلق بالشجر أو التيس به. وقال أبو حنيفة: القريض يثبت في أصل السمرة والعرفط والسلم، وزهره أشد صفرة من الورس، وورقه لطاف رقيق. أبو عمرو: من غريب شجر أثير القريض، واحده قرضة.

* قرضب: القرضبة: شدة القطع. قرضب الشيء، ولهدمه: قطعه، وبه سمي اللصوص لهزيمة وقراضبة، من لهدمته وقرضبته إذا قطعه. وسيف قرضوب، وقرضاب، ومقرضب: قطاع. وفي الصحاح: القرضوب والقرضاب: السيف القاطع يقطع العظام، قال لبيد: ومندجج ترى المغاول وسطهم^(١)

وذباب كل مهتد قرضاب
والقرضوب والقرضاب: اللص، والجمع القراضبة. والقرضوب والقرضاب أيضاً: الفقير. والقرضاب: الكثير الأكل. والقراضبة: الصعاليك، واحدهم قرضوب.

والقرضوب، والقرضاب، والقراضبة، والقراضب، والمقرضب: الذي لا يدع شيئاً إلا أكله.

وقيل: القرضبة الأيحلص الرطب من اليابس، لشدق نهجه. وقرضب الرجل إذا أكل شيئاً يابساً، فهو قرضاب (حكاه ثعلب)، وأنشد:

(١) قوله: «المغاول» بالغين المعجمة في الطبقات جميعها «المغاول» بالغين المهملة، والصواب ما أنبتاه عن ديوان لبيد وعن التهذيب. والمغاول جمع مغول، وهو سيف دقيق يشده الفاتك على وسطه، تحت ثيابه، ليعتال به الناس. [عبد الله]

وعامنا أعجبنا مُقَدَّمُهُ
يُدْعَى أَبَا السَّنَحِ وَقَرْصَابُ سُمُّهُ
مُبْتَرَكًا لِكُلِّ عَظْمٍ يَلْحَمُهُ
وَقَرْصَبُ اللَّحْمِ: أَكَلَ جَمِيعَهُ ؛
وَكَذَلِكَ قَرْصَبُ الشَّاةِ الذُّبُّ. وَقَرْصَبُ
اللَّحْمِ فِي الثَّرَمَةِ: جَمَعَهُ. وَقَرْصَبُ
الشَّيْءِ: قَرَقَهُ، فَهُوَ ضِدٌّ.
وَقَرْصَبَةٌ، بِضَمِّ الْقَافِ: مَوْضِعٌ، قَالَ
بِشْرٌ:

وَحَلَّ الْحَيُّ حَتَّى بَنَى سَبْعَ
قَرَايِبَةٍ وَنَحْنُ لَهُمْ إِطَارُ

• قَرْصَفٌ • ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: الْقَرْصُوفُ
الْقَاطِيعُ، وَالْقَرْصُوفُ الْكَثِيرُ الْأَكْلُ.

• قَرْصَمٌ • هُوَ يُقَرِّصِمُ كُلَّ شَيْءٍ، أَيْ
يَأْخُذُهُ. وَرَجُلٌ قَرَايِمٌ وَقَرْصِمٌ: يُقَرِّصِمُ كُلَّ
شَيْءٍ. وَالْقَرْصِمُ: قِشْرُ الرُّمَّانِ، وَهُوَ يُدْبَعُ
بِهِ. وَقَرْصَسْتُ الشَّيْءَ: قَطَعْتُهُ، وَالْأَصْلُ
قَرْصَتُهُ.

وَقَرْصِمٌ: أَبُو قَبِيلَةٍ مِنْ مِهْرَةَ
ابْنِ حِيدَانَ. وَقَرْصِمٌ: اسْمٌ، قَالَ ذُو الرِّمَّةِ
يَصِفُ إِيْلًا:
مَهَارِيسٌ مِثْلُ الْهَضْبِ يَنْتَبِئُ فُحُولُهَا
إِلَى السَّرِّ مِنْ أَدْوَادِ رَهْطِ بْنِ قَرْصِمٍ
قَالَ أَبُو مَتْصُورٍ: وَالْغِصِمُ فِيهِ زَائِدَةٌ؛ قَالَ
ابْنُ بَرٍّ: الْقَرْصِمُ السَّيِّئَةُ مِنَ الْإِيْلِ.

• قَرْطٌ • الْقَرْطُ: الشَّنْفُ، وَقِيلَ: الشَّنْفُ
فِي أَعْلَى الْأُذُنِ، وَالْقَرْطُ فِي أَسْفَلِهَا؛
وَقِيلَ: الْقَرْطُ الَّذِي يُعَلَّقُ فِي شَحْمَةِ الْأُذُنِ،
وَالْجَمْعُ أَقْرَاطٌ وَقِرَاطٌ وَقُرُوطٌ وَقِرْطَةٌ. وَفِي
الْحَدِيثِ: مَا يَمْتَعُ إِحْدَاكُنَّ أَنْ تَصْنَعَ
قَرْطَيْنِ مِنْ فِصَّةٍ، الْقَرْطُ: نَوْعٌ مِنْ حُلِيِّ
الْأُذُنِ مَعْرُوفٌ؛ وَقَرْطُ الْجَارِيَةِ فَتَقَرَّطَتْ
هِيَ؛ قَالَ الرَّاجِزُ يُخَاطِبُ امْرَأَتَهُ:

قَرْطُكَ اللَّهُ عَلَى الْعَيْنَيْنِ
عَقَارِيًّا سُودًا وَأَرْقَمَيْنِ

وَجَارِيَةٍ مُقَرَّطَةً: ذَاتُ قَرْطٍ.
وَيُقَالُ لِلدَّرَّةِ تُعَلَّقُ فِي الْأُذُنِ قَرْطٌ،
وَلِلثَوَمَةِ مِنَ الْفِصَّةِ قَرْطٌ، وَلِلْمَعْلِقِ مِنَ
الذَّهَبِ قَرْطٌ، وَالْجَمْعُ فِي ذَلِكَ كُلِّهِ
الْقِرْطَةُ.
وَالْقَرْطُ: الثَّرَيَّا. وَقَرْطَا النَّضْلُ:
أُذُنَاهُ.

وَالْقَرْطُ: شَيْءٌ حَسَنٌ فِي الْمَعْزَى، وَهُوَ
أَنْ يَكُونَ لَهَا زَمَتَانِ مُعَلَّقَتَانِ مِنْ أُذُنَيْهَا،
فَهِيَ قَرْطَاءُ، وَالذَّكْرُ أَقْرَطُ مُقَرَّطٌ،
وَيُسْتَحَبُّ فِي التَّيْسِ، لِأَنَّهُ يَكُونُ مِثْنَانًا. قَالَ
ابْنُ سَيِّدَةَ: وَالْقَرْطَةُ وَالْقِرْطَةُ أَنْ يَكُونَ
لِلْمَعْزَى أَوْ التَّيْسِ زَمَتَانِ مُعَلَّقَتَانِ مِنْ أُذُنَيْهِ،
وَقَدْ قَرِطَ قَرْطًا، وَهُوَ أَقْرَطُ.

وَقَرْطُ قَرْسَةِ اللَّجَامِ: مَدَّ يَدَهُ بِعَيْنَيْهِ
فَجَعَلَهُ عَلَى قَدَالِهِ، وَقِيلَ: إِذَا وَضَعَ اللَّجَامَ
وَرَاءَ أُذُنَيْهِ. وَيُقَالُ: قَرْطُ قَرْسَةٍ إِذَا طَرَحَ
اللَّجَامَ فِي رَأْسِهِ. وَفِي حَدِيثِ الثُّمَالِ بْنِ
مُقَرَّنٍ: أَنَّهُ أَوْصَى أَصْحَابَهُ يَوْمَ يَهَاوَنَدُ
فَقَالَ: إِذَا هَزَزْتُ اللَّوَاءَ فَتَلَسَّيْ الرِّجَالَ إِلَى
خِيُولِهَا فَيَقْرُطُهَا أَعْيَتْهَا، كَأَنَّهُ أَمَرَهُمْ
بِالْجَايِمِ. قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ: تَقْرِيطُ الْفَرَسِ لَهُ
مَوْضِعَانِ: أَحَدُهُمَا طَرَحُ اللَّجَامِ فِي رَأْسِ
الْفَرَسِ، وَالثَّانِي إِذَا مَدَّ الْفَارِسُ يَدَهُ حَتَّى
جَعَلَهَا عَلَى قَدَالِ قَرْسِهِ وَهِيَ تُحْضِرُ؛ قَالَ
ابْنُ بَرٍّ: وَعَلَيْهِ قَوْلُ الْمَتَنِ:

فَقَرَّطُهَا الْأَعْتَةَ رَاجِعَاتٍ
وَقِيلَ: تَقْرِيطُهَا حَمْلُهَا عَلَى أَشَدِّ الْحُضْرِ،
وَذَلِكَ أَنَّهُ إِذَا أَشَدَّ حُضْرُهَا امْتَدَّ الْعِنَانُ عَلَى
أُذُنِهَا فَصَارَ كَالْقَرْطِ.

وَقَرْطُ الْكُرَّاثِ وَقَرْطُهُ: قَطَعُهُ فِي الْقِدْرِ؛
وَجَعَلَ ابْنُ جَنِّي الْقَرْطَمَ ثَلَاثِيًّا، وَقَالَ:
سَمِيَّ بِذَلِكَ لِأَنَّهُ يُقَرَّطُ.
وَقَرْطٌ عَلَيْهِ: أَعْطَاهُ قَلِيلًا.

وَالْقَرْطُ: الصَّرْعُ (عَنْ كُرَاعٍ). وَقَالَ
ابْنُ دُرَيْدٍ: الْقَرْطِيُّ الصَّرْعُ عَلَى الْقَفَا؛
وَالْقَرْطُ شُعْلَةُ النَّارِ، وَالْقِرَاطُ شُعْلَةُ السَّرَاجِ.
وَقَرْطُ السَّرَاجِ إِذَا نَزَعَ مِنْهُ مَا احْتَرَقَ لِيُصْبَى.

وَالْقِرَاطَةُ: مَا يُقَطَّعُ مِنْ أَنْفِ السَّرَاجِ إِذَا
عَشِيَ، وَالْقِرَاطَةُ مَا احْتَرَقَ مِنْ طَرَفِ
الْفَتِيلَةِ، وَقِيلَ: بَلَّ الْقِرَاطَةُ الْمِصْبَاحُ
نَفْسُهُ؛ قَالَ سَاعِدَةُ الْهَذَلِي:

سَبَقْتُ بِهَا مَعَالِلَ مَرْهَقَاتِ
مُسَالَاتِ الْأَغْرَةِ كَالْقِرَاطِ^(١)

مُسَالَاتٌ: جَمْعُ مُسَالَةٍ، وَالْأَغْرَةُ: جَمْعُ
الْفِرَارِ، وَهُوَ الْحَدُّ، وَالْجَمْعُ أَقْرَطَةٌ. ابْنُ
الْأَعْرَابِيِّ: الْقِرَاطُ السَّرَاجُ، وَهُوَ الْهَزْلَقُ.
وَالْقِرَاطُ وَالْقِرَاطُ مِنَ الْوُزْنِ: مَعْرُوفٌ،
وَهُوَ نِصْفُ دَانِقٍ، وَأَصْلُهُ قِرَاطٌ بِالتَّشْدِيدِ،
لِأَنَّ جَمْعَهُ قَرَارِيطٌ، فَأُبْدِلَ مِنْ أَحَدِ حَرْفَيْهِ
تَضْعِيفُهُ يَاءٌ، عَلَى مَا ذَكَرَ فِي دِينَارٍ، كَمَا قَالُوا
دِينَاجٌ وَجَمْعُهُ دَبَابِيجٌ وَأَمَّا الْقِرَاطُ الَّذِي فِي
حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ وَأَبِي هُرَيْرَةَ فِي تَشْيِيعِ
الْجَنَازَةِ فَقَدْ جَاءَ تَفْسِيرُهُ فِيهِ أَنَّهُ مِثْلُ جَبَلٍ
أَحَدٍ، قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ: أَصْلُ الْقِرَاطِ مِنْ
قَوْلِهِمْ قَرْطٌ عَلَيْهِ إِذَا أَعْطَاهُ قَلِيلًا قَلِيلًا. وَفِي
حَدِيثِ أَبِي ذَرٍّ: سَتَفْتَحُونَ أَرْضًا يُذَكَّرُ فِيهَا
الْقِرَاطُ، فَاسْتَوْصُوا بِأَهْلِهَا خَيْرًا، فَإِنَّ لَهُمْ
ذِمَّةً وَرَحِمًا؛ الْقِرَاطُ جُزْءٌ مِنَ أَجْزَاءِ الدِّينَارِ
وَهُوَ نِصْفُ عَشْرِهِ فِي أَكْثَرِ الْبِلَادِ؛ وَأَهْلُ
الشَّامِ يَجْعَلُونَهُ جُزْءًا مِنْ أَرْبَعَةٍ وَعِشْرِينَ،
وَالْبَاءُ فِيهِ بَدَلٌ مِنَ الرَّاءِ وَأَصْلُهُ قِرَاطٌ، وَأَرَادَ
بِالْأَرْضِ الْمُسْتَفْتَحَةَ مِصْرَ، صَانَهَا اللَّهُ
تَعَالَى، وَخَصَّهَا بِالذِّكْرِ، وَإِنْ كَانَ الْقِرَاطُ
مَذْكُورًا فِي غَيْرِهَا، لِأَنَّهُ كَانَ يَغْلُبُ عَلَى
أَهْلِهَا أَنْ يَقُولُوا: أَعْطَيْتُ فُلَانًا قَرَارِيطَ إِذَا
أَسَمَعَهُ مَا يَكْرَهُهُ، وَادَّهَبَ لَا أَعْطَيْتُكَ
قَرَارِيطَكَ، أَيْ أَسْبُكَ وَأَسْمَعُكَ الْمَكْرُوهَ؛
قَالَ: وَلَا يُوجَدُ ذَلِكَ فِي كَلَامِ غَيْرِهِمْ؛
وَمَعْنَى قَوْلِهِ فَإِنَّ لَهُمْ ذِمَّةً وَرَحِمًا أَنْ هَاجَرَ أُمَّ
إِسْمَاعِيلَ، عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، كَانَتْ قِبْطِيَّةً مِنْ
أَهْلِ مِصْرَ.

وَالْقَرْطُ: الَّذِي تُعْلَقُهُ الدَّوَابُّ، وَهُوَ

(١) قوله: «سبقت» كذا بالأصل، والذي
في شرح القاموس: شفت. قال: ويرى قرت،
ونسبه عن الصاغاني للمتخلل المثل يصف قوساً.

شِبَّةً بِالرُّطْبَةِ ، وَهُوَ أَجَلٌ مِنْهَا وَأَعْظَمُ وَرَقًا .
وَقَرَطٌ وَقَرِيطٌ وَقَرِيطٌ : يُطَوْنُ مِنْ بَنَى
كِلَابٍ يُقَالُ لَهُمُ الْقَرُوطُ . وَقَرَطٌ : اسْمُ
رَجُلٍ مِنْ سِينَسَ . وَقَرَطٌ : قَبِيلَةٌ مِنْ مَهْرَةَ
ابْنِ خَيْدَانَ . وَالْقَرَطِيَّةُ وَالْقَرَطِيَّةُ : ضَرْبٌ مِنَ
الْإِبِلِ يُنْسَبُ إِلَيْهَا ؛ قَالَ :

قَالَ لِي الْقَرَطِيُّ قَوْلًا أَفْهَمُهُ
إِذْ عَضَّهُ مَضْرُوسٌ قَدْ بَالَمَهُ

« قَرَطِبُ » الْقَرَطِبُ^(١) وَالْقَرَطُوبُ : الذَّكَرُ
مِنَ السَّعَالَى ؛ وَقِيلَ : هُمُ صِغَارُ الْجَنِّ ؛
وَقِيلَ : الْقَرَاتِبُ صِغَارُ الْكِلَابِ ، وَاحِدُهُمْ
قَرُطَبٌ .

وَقَرَطِيَّةٌ : صَرَعه عَلَى قَفَاهُ وَطَعَنَهُ .
وَقَرَطِيَّةٌ وَقَطَطِيَّةٌ إِذَا صَرَعه ؛ وَقَوْلُ أَبِي وَجْزَةَ
السَّعْدِيِّ :

وَالضَّرْبُ قَرَطِيَّةٌ يَكُلُّ مُهَنَّدٌ
تَرَكَ الْمَدَاوِسُ مَتْنُهُ مَصْفُولا
قَالَ الْفَرَّاءُ : قَرَطَتُهُ إِذَا صَرَعه .
وَالْقَرَطِيَّةُ : السَّيْفُ ، قَالَهُ أَبُو ثَرَابٍ ؛
وَسَيْفٌ مَعْرُوفٌ ، وَأَنشَدَ لَابِنَ الصَّامِتِ
الْجُشِيِّ :

رَفَوْنِي وَقَالُوا : لَا تُرْعَ يَا بِنَ صَامِتٍ
فَطَلْتُ أَنْادِيَهُمْ بِكُنْيَةٍ مُجَدِّدٍ
وَمَا كُنْتُ مُعْتَرًّا بِأَصْحَابِ عَامِرٍ
مَعَ الْقَرَطِيَّةِ بَلْتُ بِقَائِمِهِ بِيَدِي
وَقَرَطِيَّةٌ فَتَقَرَطَبَ عَلَى قَفَاهُ : انْصَرَعَ ؛
وَقَالَ :

فَرَحْتُ أَمْنِي مِشِيَةَ السَّكَرَانِ
وَزَلَّ خُفَايَ فَقَرَطَانِي

(١) قوله : « القَرَطِبُ إِلَى قوله واحداهم
قَرَطِبُ » هذا سهو من المؤلف ، وبتبعه شارح
القاموس ، ولم يراجع الأصول ، بل تهافت
بالاستدراك الموقع في الدرك ، وصوابه القَطْرِبُ إلخ
بتقديم الطاء وسأقي ذكره . وسبب السهو أن صاحبي
المحكم والتذهيب ذكرا في رابعي القاف والراء قطرب
بهذا المعنى ثم قلباه إلى قَرَطِبَ فقالا : وقربه صرعه
إلى آخر ما هنا ، فسبق قلم المؤلف . وجل من
لا يسهو .

وَقَرَطَبٌ : غَضِبٌ ؛ قَالَ :

إِذَا رَأَى قَدْ أَتَيْتُ قَرَطِبًا
وَجَالَ فِي جِحَاشِهِ وَطَرَطِبًا
وَالطَّرَطِبَةُ : دُعَاءُ الْحُمُرِ .

وَالْمَقَرَطِبُ : الْغَضَبَانُ ؛ وَأَنشَدَ :

إِذَا رَأَى قَدْ أَتَيْتُ قَرَطِبًا
وَالْقَرَطِبَةُ : الْعَدُوُّ ، لَيْسَ بِالشَّدِيدِ (هلهو
عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) .

وَقِيلَ : قَرَطَبٌ هَرَبَ . أَبُو عَمْرٍو :
وَقَرَطَبُ الرَّجُلِ إِذَا عَدَا عَدَاً شَدِيدًا .

وَالْقَرَطِيَّةُ ، بِتَشْدِيدِ الْبَاءِ : ضَرْبٌ مِنَ
اللَّعِبِ .

التَّهْنِيبُ : وَأَمَّا الْقَرَطَبَانُ الَّذِي تَقُولُهُ
الْعَامَّةُ لِلَّذِي لَا غَيْرَةَ لَهُ ، فَهُوَ مُعْيَرٌ عَنِ
وَجْهِهِ .

قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : الْكَلْبَانُ مَاخُوذٌ مِنَ
الْكَلْبِ ، وَهُوَ الْقِيَادَةُ ، وَالثَّاءُ وَالثَوْنُ
زَائِدَتَانِ . قَالَ : وَهَذِهِ اللَّفْظَةُ هِيَ الْقَدِيمَةُ
عَنِ الْعَرَبِ ، وَغَيْرُهَا الْعَامَّةُ الْأُولَى فَقَالَتْ :
الْقَلْطَبَانُ . قَالَ : وَجَاءَتْ عَامَّةُ سُفْلَى فَعَيَّرَتْ
عَلَى الْأُولَى فَقَالَتْ : الْقَرَطَبَانُ .

وَقَرَطَبٌ فَلَانُ الْجَزُورِ إِذَا قَطَعَ عِظَامَهَا
وَلَحَمَهَا .

وَالْقَرَاتِبُ : الْقَطَاعُ .

« قَرَطِبُسُ » الْقَرَطِبُوسُ : الدَّاهِيَةُ ، يَفْتَحُ
الْقَافُ وَالْقَرَطِبُوسُ ، بِكَسْرِهَا : الثَّاقَةُ
الْعَظِيمَةُ الشَّدِيدَةُ ، مِثْلُ بِهَا سَيَّوِيهِ وَفَسَّرَهَا
السَّيْرَانِيُّ .

« قَرَطِسُ » الْقَرَطِسُ : مَعْرُوفٌ يُتَّخَذُ مِنْ
بُرْدِيٍّ يَكُونُ بِمِصْرَ . وَالْقَرَطِسُ : ضَرْبٌ مِنَ
بُرُودٍ مِصْرَ . وَالْقَرَطِسُ : أَدِيمٌ يُنْصَبُ
لِلنَّضَالِ وَيُسَمَّى الْقَرَضُ قَرَطِسًا . وَكُلُّ أَدِيمٍ
يُنْصَبُ لِلنَّضَالِ فَاسْمُهُ قَرَطِسٌ ، فَإِذَا أَصَابَهُ
الرَّامِي قِيلَ : قَرَطَسَ ؛ أَيْ أَصَابَ
الْقَرَطِسَ ، وَالرَّمِيَةُ الَّتِي تُصِيبُ مُقَرَّطِسَةً .
وَالْقَرَطِسُ وَالْقَرَطِسُ وَالْقَرَطِسُ

وَالْقَرَطِسُ ، كُلُّهُ : الصَّحِيفَةُ الثَّانِيَةُ الَّتِي
يُكْتَبُ فِيهَا (الْأَخِيرَتَانِ عَنِ اللَّحْيَانِ) .
وَأَنشَدَ أَبُو زَيْدٍ لِمَحْشٍ الْعَقْلِيُّ يَصِفُ رُسُومَ
الدَّارِ وَأَثَارَهَا كَأَنَّهَا خَطٌّ زُبُورٍ كُتِبَ فِي
قَرَطِسٍ :

كَأَنَّ بَحِيثُ اسْتَوْدَعَ الدَّارَ أَهْلَهَا
مَحْطَ زُبُورٍ مِنْ دَوَاقٍ وَقَرَطِسٍ
وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « وَلَوْ تَرَكْنَا عَلَيْكَ كِتَابًا فِي
قَرَطِسٍ » ؛ أَيْ فِي صَحِيفَةٍ ، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ
تَعَالَى : « يَجْعَلُونَهُ قَرَاتِيسٍ » ؛ أَيْ صُحُفًا ؛
قَالَ :

عَفَتِ الْمَنَازِلُ غَيْرَ مِثْلِ الْأَنْفُسِ
بَعْدَ الزَّمَانِ عَرَفَتْهُ بِالْقَرَطِسِ
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : يُقَالُ لِلثَّاقَةِ إِذَا كَانَتْ
فَتْنَةً شَائِبَةً : هِيَ الْقَرَطِسُ وَالذَّبِيحُ وَالذَّلْعِلَةُ
وَالذَّلْعِلُ وَالْعَيْطُمُوسُ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : يُقَالُ
لِلْجَارِيَةِ الْبَيْضَاءِ الْمَدِيدَةِ الْقَامَةِ قَرَطِسٌ .
وَدَابَّةٌ قَرَطِسِيٌّ إِذَا كَانَ أَيْضٌ لَا يُخَالِطُ
لَوْنُهُ شَيْئًا ، فَإِذَا ضَرَبَ بَيَاضُهُ إِلَى الصَّفْرِ فَهُوَ
نَرَجِسِيٌّ .

« قَرَطَطُ » الْقَرَطَطُ وَالْقَرَطَاطُ وَالْقَرَطَانُ
وَالْقَرَطَانُ كُلُّهُ لِلَّذِي الْحَافِرُ كَالْجَلَسِ الَّذِي
يَلْقَى تَحْتَ الرَّحْلِ لِلْبَعِيرِ ، وَمِنْهُ قَوْلُ الرَّاجِزِ :

كَانَا رَحْلِي وَالْقَرَاتِطُ

وَهَذَا الرَّجَزُ نَسَبُهُ الْجَوْهَرِيُّ لِلْعَجَّاجِ ، وَقَالَ
ابْنُ بَرِّي : هُوَ لِلزُّبَّانِ لَا لِلْعَجَّاجِ ، قَالَ :

وَالصَّحِيحُ فِي إِنْشَادِهِ :

كَانَ أَقْنَادِي وَالْأَسَاوِطُ

وَالرَّحَلُ وَالْأَنْسَاعُ وَالْقَرَاتِطُ

صَمْتُهُنَّ أَخْدَرِيًّا نَاشِطًا

وَقَالَ حُمَيْدُ الْأَرْقَطُ :

بَارِحِيٍّ مَائِرِ الْمِبْلَاطِ

ذِي زَفَرٍ يُنْشَرُ بِالْقَرَاتِطِ

وَقِيلَ : هُوَ كَالْبَرْدَعَةِ يُطْرَحُ تَحْتَ

السَّرْحِ . الْأَصْمَعِيُّ : مِنْ مَتَاعِ الرَّحْلِ
الْبَرْدَعَةُ ، وَهُوَ الْجِلْسُ لِلْبَعِيرِ ، وَهُوَ لِدَوَاتِ
الْحَافِرِ قَرَطَاطُ وَقَرَطَانُ وَقَرَطَانُ ، وَالطَّنْفِيسَةُ

قال : وهو أصح مما رواه الليث بالفاء .

• قرطط . في الحديث : أنه دخل على سلمان فإذا إكاف وقرطان ، القرطان : كالبرذعة لذوات الحافر ، ويقال قرطاط ، وكذلك رواه الخطابي بالطاء . وقرطاط بالفاء ، وهو بالتون أشهر ، وقيل : هو ثلاثي الأصل ملحق بقرطاس .

• قرطط . القرط : شجر يذبح به ، وقيل : هو ورق السلم يذبح به الأدم ، ومنه أديم مقروط ، وقد قرطته أقرطه قرطاً . قال أبو حنيفة : القرط أجود ما يذبح به الأهب في أرض العرب ، وهي تذبغ بوردوه وشمرو . وقال مرة : القرط شجر عظام لها سوق غلاط أمثال شجر الجوز وورقه أصغر من ورق التفاح ، وله حب يوضع في الموازين ، وهو يثبت في القيعان ، واجدته قرطه ، وبها سمي الرجل قرطه وقرطه . وإبل قرطية : تأكل القرط . وأديم قرطى : مذبوغ بالقرط . وكبس قرطى وقرطى : منسوب إلى بلاد القرط ، وهي اليمن ، لأنها منابت القرط . وقرط السماء يقرطه قرطاً : ذبغه بالقرط أو صبغه به . وحكى أبو حنيفة عن ابن مسحل : أديم مقرط كأنه على أقرطه ، قال : ولم نسمعه ، واسم الصنيع القرطى على إضافة الشيء إلى نفسه . وفي الحديث : أن عمر دخل عليه وإن عند رجله قرطاً مضبوراً . وفي الحديث : أتى بهديته في أديم مقروط ، أي مذبوغ بالقرط .

والقارط : الذي يجمع القرط ويحشيه . ومن أمثالهم : لا يكون ذلك حتى يتوب القارطان ، وهما رجلان : أحدهما من عترة ، والآخر عامر بن تميم بن يقدم ابن عترة ، خرجا يتشجانا القرط ويحشيانه ، فلم يرجعا ، فضرب بهما المثل ، قال أبو ذؤيب :

وعليه قرطق أبيض ، أي قباء ، وهو غريب كرتة ، وقد نضم طاه ، وإبدال الفاف من الهاء في الأسماء المعربة كثير كالبرق والباشق والمستقي . وفي حديث الخوارج : كأي أنظر إليه حبشي عليه قرطيق ، هو تصغير قرطيق .

• قرطط . القرطلة : عدل حار (عن أبي حنيفة) قال في باب الكرم ووصف قرية بعظم العنايد : العنود منه يملأ قرطلة ، والقرطلة عدل حار . الليث : القرطالة البرذعة ، وكذلك القرطاط والقرطيط . الجوهري : القرطالة واحدة القرطال .

• قرطط . القرطم والقرطم والقرطم والقرطم : حب العصفور ، وفي التهذيب : ثمر العصفور . وفي الحديث : فتلقط المناقير لقط الحامة القرطم ، هو بالكسر والضم حب العصفور ، وقد جعله ابن جنى ثلاثياً وجعل اليم زائدة ، كما ذكرناه في حرف الطاء في ترجمة قرط . الأزهرى : قرموط الغضا زهرة الأحمر يحكى لونه لونه نور الرمان أول ما يخرج .

والقرطم : شجر يشبه الرء ، يكون بجبلى جبهة الأشعر والأجرد ، وتكون عنه الصرنة ، وكل ما في القرطم عن الهجرى .

والقرطمان : الهيتان اللتان عن جابى أنف الحامة (عن أبي حاتم) قال : أراه على التشبيه . وقرطم الشيء : قطعه .

ابن السكيت : القرطاني الفتى الحسن الوجه من الرجال ، وأنشد .

القرطاني الوأى الطولا

ابن الأعرابي قال : قال أعرابي جاءنا فلان في يخافين مقرطمين ، أي لهما منقاران ، والخاف الخف ، رواه بالفاء ، ورواه الليث : خف مقرطم ، بالفاء ،

التي تلتى فوق الرجل تسمى الثمرقة . وقال الأزهرى في الرباعي : القرطالة البرذعة ، وكذلك القرطاط والقرطيط ، والقرطيط العجب . ابن سيده : والقرطان والقرطاط والقرطاط والقرطيط : الداهية ، قال أبو غلب المغنى :

سألناهم أن يرفدونا فأحبوا

وجاءت بقرطيط من الأمر زئبب والقرطيط : الشيء اليسير ، قال :

فما جادت لنا سلمى

بقرطيط ولا فوفه ويقال : ماجاد فلان بقرطيطه أيضاً ، أي بشيء يسير .

• قرطع . القرطع : قمل الإبل ، وهن حمر .

• قرطعب . ما عليه قرطعبة ، أي قطعة خرقية . وما له قرطعبة ، أي ما له شيء ، وأنشد :

فما عليه من لباس طحربة

وما له من نشب قرطعبة

الجوهري : يقال ما عنده قرطعبة ، ولا قد عملة ، ولا سعة ، ولا معنة ، أي شيء ، قال أبو عبيد : ما وجدنا أحداً يدرى أصولها .

• قرطعن . القرطعن : الأحمق .

• قرطف . القرطفة : القطيفة المحملة ، قال الشاعر :

بأن كذب القراطيف والقروف

الأزهرى في ترجمة قطف : القراطيف قوش محملة . وفي حديث النخعي في قوله تعالى : «يا أيها المدثر» : أنه كان متدثراً في قرطف ، هو القطيفة التي لها حمل .

• قرطقي . في حديث منصور : جاء الغلام

وَحَتَّى يَثُوبَ الْقَارِظَانِ كِلَاهُمَا
وَيُنْشَرُ فِي الْقَتْلَى كَلْبٌ لَوَائِلُ (١)
وَقَالَ ابْنُ الْكَلْبِيِّ : هُمَا قَارِظَانُ ، وَكِلاهُمَا
مِنْ عَتْرَةٍ ، فَلَا تُكْرَمُ مِنْهَا بِذِكْرِ ابْنِ عَتْرَةٍ كَانَ
لِصَلْبِهِ ، وَالْأَصْفَرُ هُوَ رَهْمُ ابْنِ عَامِرٍ مِنْ
عَتْرَةٍ ، وَكَانَ مِنْ حَدِيثِ الْأَوَّلِ أَنَّ
حَزِيمَةَ (٢) ابْنَ نَهْدٍ كَانَ عَشِيقَ ابْنَتِهِ فَاطِمَةَ
بَنَتْ بِذِكْرٍ ، وَهُوَ الْقَاتِلُ فِيهَا :
إِذَا الْجَوَازَاءُ أُرْدِفَتْ الثَّرِيَّا
ظَنَنْتُ بِأَلِ فاطِمَةَ الظُّنُونَا
وَأَمَّا الْأَصْفَرُ مِنْهَا فَأَنَّهُ خَرَجَ يَطْلُبُ الْقَرْطَ
أَيْضًا فَلَمْ يَرْجِعْ ، فَصَارَ مَثَلًا فِي انْقِطَاعِ
الْعَتِيَّةِ ، وَبَابُهَا أَرَادَ أَبُو ذُوئَيْبٍ فِي الْبَيْتِ
يَقُولُ :

وَحَتَّى يَثُوبَ الْقَارِظَانِ كِلَاهُمَا
قَالَ ابْنُ بَرِّي : ذَكَرَ الْقَزَازُ فِي كِتَابِ الطَّاءِ أَنَّ
أَحَدَ الْقَارِظَيْنِ يَقْدُمُ ابْنَ عَتْرَةٍ ، وَالْآخَرُ عَامِرُ
ابْنِ هَيْصَمٍ ابْنِ يَقْدُمُ ابْنَ عَتْرَةٍ .
ابْنُ سَيِّدَةٍ : وَلَا آتَيْكَ الْقَارِظَ الْعَتْرِيُّ ،
أَيُّ لَا آتَيْكَ مَا غَابَ الْقَارِظُ الْعَتْرِيُّ ، فَأَقَامَ
الْقَارِظُ الْعَتْرِيُّ مَقَامَ الدَّهْرِ ، وَنَصَبَهُ عَلَى
الظُّرْبِ ، وَهَذَا اتِّسَاعٌ وَلَهُ نَظَائِرُ ؛ قَالَ بِشَرُّ
لَا يَتَّبِعُهُ عِنْدَ الْمَوْتِ :

فَرَجَى الْخَيْرَ وَانْتَظَرَى إِبَابِي
إِذَا مَا الْقَارِظُ الْعَتْرِيُّ آبَا
التَّهْدِيبُ : مِنْ أَمْثَالِ الْعَرَبِ فِي
الْغَائِبِ : لَا يَرْجِي إِيَابَهُ : حَتَّى يَثُوبَ الْعَتْرِيُّ
الْقَارِظُ ، وَذَلِكَ أَنَّهُ خَرَجَ يَجْنِي الْقَرْطَ
فَفَقِدَ ، فَصَارَ مَثَلًا لِلْمَقْفُودِ الَّذِي يُؤَيِّسُ
مِنْهُ .

(١) قوله : « لوائل » كذا في الأصل وشرح
القاموس ، والذي في الصحاح : كلب بن وائل .
وفي المحكم : « الهلكي » بدل القتل .
(٢) قوله : « حزيمة » بجاء مهمله مفتوحة ،
وزاى مكسورة ، في الطبقات جميعها « حزيمة »
بجاء معجمة مضمومة وزاى مفتوحة ، والصواب
ما أثبتناه .

[عبد الله]

وَالْقَرَاظُ : بَانِعُ الْقَرْطِ .
وَالْتَقْرِيطُ : مَذْحُ الْإِنْسَانِ وَهُوَ حَيٌّ ،
وَالثَّانِي مَذْحُهُ مَيِّتًا . وَقَرِطَ الرَّجُلُ تَقْرِيطًا :
مَذَحَهُ وَأَتَى عَلَيْهِ ، مَأْخُذٌ مِنْ تَقْرِيطِ
الْأَدِيمِ يُبَالِغُ فِي دُبَاغِهِ بِالْقَرْطِ ، وَهِيَ
بِتَقَارِظَانِ الثَّاءِ . وَقَوْلُهُمْ : فَلَانٌ يَقْرِطُ
صَاحِبُهُ تَقْرِيطًا ، بِالطَّاءِ وَالضَّادِ جَمِيعًا (عَنْ
أَبِي زَيْدٍ) ، إِذَا مَذَحَهُ بِبَاطِلٍ أَوْ حَقٍّ . وَفِي
الْحَدِيثِ : لَا تَقْرِطُونِي كَمَا قَرِطَتِ النَّصَارَى
عِيسَى ، التَّقْرِيطُ : مَذْحُ الْحَيِّ وَوصْفُهُ .
وَمِنْهُ حَدِيثُ عَلِيٍّ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ : وَلَا هُوَ
أَهْلٌ لِمَا قَرِطَ بِهِ ، أَيْ مَذَحَ ، وَحَدِيثُهُ
الْآخَرُ : يَهْلِكُ فِي رَجُلَانِ : مُجِيبٌ مُفْرِطٌ
يَقْرِطُنِي بِمَا لَيْسَ فِي ، وَمُبْغِضٌ يَحْمِلُهُ شَتَايَ
عَلَى أَنْ يَبْتَغِي .

التَّهْدِيبُ فِي تَرْجَمَةِ قَرَضَ : وَقَرِطَ
الرَّجُلُ ، بِالطَّاءِ ، إِذَا سَادَ بَعْدَ هَوَانٍ .
أَبُو زَيْدٍ : قَرِطَ فَلَانٌ فَلَانًا ، وَهِيَ بِتَقَارِظَانِ
الْمَدْحِ ، إِذَا مَذَحَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا صَاحِبَهُ ،
وَمِثْلُهُ بِتَقَارِضَانِ ، بِالضَّادِ ، وَقَدْ قَرَضَهُ إِذَا
مَذَحَهُ أَوْ ذَمَّهُ ، فَالتَّقَارُطُ فِي الْمَدْحِ وَالْخَيْرِ
خَاصَّةً ، وَالتَّقَارُضُ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ .
وَسَعَدُ الْقَرْطِ : مُؤَذِّنُ سَيِّدِنَا رَسُولِ اللَّهِ ،
ﷺ ، كَانَ بِقَبَاءِ ، فَلَمَّا وَلِيَ عُمَرُ أَنْزَلَهُ
الْمَدِينَةَ ، فَوَلَدَهُ إِلَى الْيَوْمِ يُوذِّنُونَ فِي مَسْجِدِ
الْمَدِينَةِ .

وَالْقَرْيَظُ : قَرْسٌ لِيَعْصُرَ الْعَرَبِ .
وَبَنُو قَرْيَظَةَ : حَيٌّ مِنْ يَهُودَ ، وَهُمْ
وَالْتَّضْيِيرُ قَبِيلَتَانِ مِنْ يَهُودَ خَبِيرَ ، وَقَدْ دَخَلُوا
فِي الْعَرَبِ عَلَى نَسَبِهِمْ إِلَى هُرُونَ أَخِي
مُوسَى ، عَلَيْهَا السَّلَامُ ، مِنْهُمْ مُحَمَّدُ
ابْنُ كَعْبِ الْقَرْطِيِّ . وَبَنُو قَرْيَظَةَ : إِخْوَةُ
التَّضْيِيرِ ، وَهِيَ حَيَّانٌ مِنَ الْيَهُودِ الَّذِينَ كَانُوا
بِالْمَدِينَةِ ، فَأَمَّا قَرْيَظَةُ فَإِنَّهُمْ أُبِيرُوا لِتَقْضِيهِمْ
العَهْدَ وَمُظَاهَرَتِهِمُ الْمُشْرِكِينَ عَلَى رَسُولِ
اللَّهِ ، ﷺ ، أَمْرٌ بِقَتْلِ مُتَابِلَتِهِمْ وَسَبِي ،
ذَرَارِيهِمْ ، وَاسْتِغْفَافُ أَمْوَالِهِمْ ،
وَأَمَّا بَنُو التَّضْيِيرِ فَإِنَّهُمْ أُجِلُّوا إِلَى الشَّامِ ،

وَفِيهِمْ نَزَلَتْ سُورَةُ الْحَشْرِ .

• قرع • الْقَرْعُ : قَرَعُ الرَّأْسِ ، وَهُوَ أَنْ يَصْلَعَ
فَلَا يَبْقَى عَلَى رَأْسِهِ شَعْرٌ ، وَقِيلَ : هُوَ ذَهَابُ
الشَّعْرِ مِنْ دَاوٍ ، قَرَعُ قَرَعًا ، وَهُوَ أَقْرَعُ ،
وَأَمْرَأَةٌ قَرَعَاءُ . وَالْقَرْعَةُ : مَوْضِعُ الْقَرَعِ مِنَ
الرَّأْسِ ، وَالْقَوْمُ قُرْعٌ وَقُرْعَانٌ . وَقَرَعَتِ الثَّعَالَةُ
قَرَعًا : سَقَطَ رِيشُ رَأْسِهَا مِنَ الْكِبَرِ ،
وَالصَّفَّةُ كَالصَّفَةِ ، وَالْحَيَّةُ الْأَقْرَعُ إِنَّمَا تَمْتَعُطُ
شَعْرَ رَأْسِهَا ، زَعَمُوا لِحْمِيقِ السَّمِّ فِيهِ . يُقَالُ :
شَجَاعٌ أَقْرَعُ . وَفِي الْحَدِيثِ : يَجِيءُ كَثْرُ
أَحْدَاكُمُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شُجَاعًا أَقْرَعُ لَهُ زَيْبَتَانِ ،
الْأَقْرَعُ : الَّذِي لَا شَعْرَ لَهُ عَلَى رَأْسِهِ ، يُرِيدُ
حَيَّةً قَدْ تَمْتَعُطُ جِلْدُ رَأْسِهِ لِكَثْرَةِ سَمِّهِ وَطَوِيلِ
عُمُرِهِ ، وَقِيلَ : سُمِّيَ أَقْرَعُ لِأَنَّهُ يَقْرِى السَّمَّ
وَيَجْمَعُهُ فِي رَأْسِهِ حَتَّى تَمْتَعُطَ مِنْهُ قُرُوءُ
رَأْسِهِ ، قَالَ ذُو الرُّمَّةِ يَصِفُ حَيَّةً :

قَرَى السَّمَّ حَتَّى انْهَارَ قُرُوءُ رَأْسِهِ
عَنِ الْعَظْمِ صِلَ فَإِنَّكَ السَّمُّ مَارِدُهُ
وَالْتَّقْرِيعُ : قَصُّ الشَّعْرِ (عَنْ كِرَاعٍ) .
وَالْقَرْعُ : بَثْرٌ أَيْضٌ يَخْرُجُ بِالْفُضْلَانِ
وَحَشَوِ الْأَيْلِ يَسْقُطُ وَبَرَّهَا ، وَفِي التَّهْدِيبِ :
يَخْرُجُ فِي أَغْنَاكِ الْفُضْلَانِ وَقَوَائِمِهَا . وَفِي
الْمَثَلِ : أَحْرَمَ الْقَرْعُ . وَقَدْ قَرَعَ الْفَصِيلُ ،
فَهُوَ قَرَعٌ ، وَالْجَمْعُ قَرَعَى . وَفِي الْمَثَلِ :
اسْتَبْتِ الْفِصَالُ حَتَّى الْقَرَعَى ، أَيْ سَمِنَتْ ،
يُضْرَبُ مَثَلًا لِمَنْ تَعَدَّى طَوْرَهُ وَادَّعَى مَا لَيْسَ
لَهُ . وَدَوَاءُ الْقَرَعِ اللَّوْلُجُ وَجَبَابُ الْبَانِ
الْإِيلِ ، فَإِذَا لَمْ يَجِدُوا مِلْحًا تَنَفَّوْا أَوْبَارَهُ
وَنَضَّحُوا جِلْدَهُ بِالْمَاءِ ثُمَّ جَرُّهُ عَلَى السَّبْحَةِ .
وَنَقَرَ جِلْدَهُ : تَقَوَّبَ عَنْ الْقَرَعِ . وَقَرَعَ
الْفَصِيلُ تَقْرِيعًا : فَعَلَ بِهِ مَا يُفْعَلُ بِهِ إِذَا
لَمْ يُوجَدِ اللَّوْلُجُ ، قَالَ أَوْسُ بْنُ حَجَرٍ يَذْكُرُ
الْحَيْلَ :

لَدَى كُلِّ أُخْلُودٍ يُعَادِرُنْ دَارِعًا
يُجَرُّ كَمَا جَرَّ الْفَصِيلُ الْمُقَرَّعُ
وَلِهَذَا عَلَى السَّلْبِ ، لِأَنَّهُ يَنْزَعُ قَرْعُهُ بِذَلِكَ كَمَا
يُقَالُ : قَدَّيْتُ الْعَيْنَ نَزَعْتُ قَدَّهَا ، وَقَرَدْتُ

البخير. ومنه المثل: هو أحر من القرع، ورما قالوا: هو أحر من القرع، بالتسكين، يعنون به قرع الميسم، وهو المكوأ، قال الشاعر:

كَأَنَّ عَلَى كَبْدِي قَرْعَةً
حِذَاراً مِنَ الْبَيْنِ مَا تَبْرُدُ
وَالْعَامَّةُ تَقُولُهُ كَذَلِكَ يَتَسَكَّنُ الرَّاءُ،
تُرِيدُ بِهِ الْقَرْعَ الَّذِي يُوكَلُّ، وَإِنَّا هُوَ
بِتَحْرِيكِهَا. وَالْفَصِيلُ قَرِيعٌ، وَالْجَمْعُ
قَرْعَى، مِثْلُ مَرِيضٍ وَمَرَضَى. وَالْقَرْعُ:
الْجَرَبُ (عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ)، أَرَاهُ بَعْنَى
جَرَبِ الْإِبِلِ.

وَقَرَعَتِ الْحَلُوبَةُ رَأْسَ فَصِيلِهَا إِذَا كَانَتْ
كَثِيرَةً اللَّبَنُ، فَإِذَا رَضِعَ الْفَصِيلُ خَلْفًا قَطَرَ
اللَّبَنُ مِنَ الْخَلْفِ الْآخِرِ عَلَى رَأْسِهِ فَقَرَعَ
رَأْسَهُ، قَالَ لَيْدٌ:

لَهَا حَجَلٌ قَدْ قَرَعَتْ مِنْ رُؤُوسِهِ
لَهَا فَوْقَهُ مِمَّا تَحَلَّبَ وَاشِلُ
سَمَى الْإِفَالَ حَجَلًا تَشْبِهُهَا بِهَا لِصِغَرِهَا؛
وَقَالَ الْجَعْدِيُّ:

لَهَا حَجَلٌ قَرَعُ الرُّؤُوسِ تَحَلَّبَتْ

عَلَى هَامِيهَا بِالصَّيْفِ حَتَّى تَمُورَا
وَقَرَعَتْ كُرُوشُ الْإِبِلِ إِذَا انْجَرَدَتْ فِي
الْحَرِّ حَتَّى لَا تَسْقَى^(١) الْمَاءَ، فَيَكْثُرُ عَرَفُهَا
وَتَضَعُفُ بِذَلِكَ. وَالْقَرْعُ: قَرْعُ الْكَرْشِ،
وَهُوَ أَنْ يَذْهَبَ زَيْبُهُ وَيَبْقَى مِنْ شِدَّةِ الْحَرِّ.
وَأَسْتَقَرَّ الْكَرْشُ إِذَا اسْتَوَكَحَ. وَالْأَكْرَاشُ
يُقَالُ لَهَا الْقَرْعُ، إِذَا ذَهَبَ حَمَلُهَا.

وَفِي الْحَدِيثِ: أَنَّهُ لَمَّا أَتَى عَلَى مُحَسَّرٍ
قَرْعَ رَاحِلَتِهِ، أَيْ ضَرَبَهَا بِسَوْطِهِ. وَقَرَعُ
الشَّيْءُ يَقْرَعُهُ قَرْعًا: ضَرَبَهُ.

الْأَصْمَعِيُّ: يُقَالُ: الْعَصَا قَرَعَتْ لِذِي
الْجِلْمِ، أَيْ إِذَا نَبَّهَ أَتْبَهَ، وَمَعْنَى قَوْلِ

(١) قوله: «لَا تَسْقَى» كَذَا بِالْأَصْلِ عَلَى هَذِهِ
الصُّورَةِ، وَلَعَلَّهُ لَا تَسْقَى الْمَاءَ، أَوْ مَا فِي مَعْنَاهُ.
(وَلَعَلَّهُ: لَا تَسْقَى الْمَاءَ، أَيْ لَا تَجْمَعُهُ
وَلَا تَحْمَلُهُ).

[عبد الله]

الْحَارِثُ بْنُ وَعَلَةَ الدَّهْلِيُّ:

وَزَعَمْتُمْ أَنْ لَا حُلُومَ لَنَا

إِنَّ الْعَصَا قَرَعَتْ لِذِي الْجِلْمِ

قَالَ ثَعْلَبٌ: الْمَعْنَى أَنْكُمْ زَعَمْتُمْ أَنَا قَدْ

أَخْطَأْنَا، فَقَدْ أَخْطَأَ الْعُلَمَاءُ قَبْلَنَا؛ وَقِيلَ:

مَعْنَى ذَلِكَ أَنَّ الْحَلِيمَ إِذَا نَبَّهَ أَتْبَهَ، وَأَصْلُهُ

أَنْ حَكَمًا مِنْ حُكَّامِ الْعَرَبِ عَاشَ حَتَّى

أَهْتَرَ، فَقَالَ لِأَتْبَهَ: إِذَا أَنْكَرْتَ مِنْ فَهْمِي

شَيْئًا عِنْدَ الْحَكَمِ فَافْرَعْنِي إِلَى الْمَجْنُونِ بِالْعَصَا

لَأُرْتَدِّعَ، وَهَذَا الْحَكَمُ هُوَ عَمْرُو بْنُ حُمَمَةَ

الدَّوْسِيُّ قَضَى بَيْنَ الْعَرَبِ ثَلَاثَ مِائَةِ سَنَةٍ، فَلَمَّا

كَبُرَ أَلْزَمُوهُ السَّاعِ مِنْ وَلَدِهِ يَقْرَعُ الْعَصَا إِذَا

غَلِطَ فِي حُكْمِيهِ؛ قَالَ الْمُتَمَلِّسُ:

لِذِي الْجِلْمِ قَبْلَ الْيَوْمِ مَا تُقْرَعُ الْعَصَا

وَمَا عَلَّمَ الْإِنْسَانَ إِلَّا لِيَعْلَمَا

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: وَقَوْلُ الشَّاعِرِ:

قَرَعْتُ ظَنَائِبَ الْهَوَى يَوْمَ عَاقِلٍ

وَيَوْمَ اللَّوَى حَتَّى قَشَرْتُ الْهَوَى قَشْرًا

أَيَّ أَذْلَكْتُهُ، كَمَا تَقْرَعُ ظُنُوبَ بَعِيرِكَ لِيَتَنَوَّخَ

لَكَ فَتَرْكَبَهُ.

وَفِي حَدِيثِ عَمَّارٍ قَالَ: قَالَ عَمْرُو

ابْنُ أَسَدٍ بْنُ عَبْدِ الْعَزَى حِينَ قِيلَ لَهُ مُحَمَّدٌ

بِحُطْبُ خَدِيجَةَ، قَالَ: نِعْمَ الْبُضْعُ^(٢)

لَا يَقْرَعُ أَنْفَهُ؛ وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ: قَالَ وَرَقَةُ

ابْنُ تَوْقَلٍ: هُوَ الْفَحْلُ لَا يَقْرَعُ أَنْفَهُ، أَيْ أَنَّهُ

كَفٌّ كَرِيمٌ لَا يَرُدُّ، وَقَدْ ذَكَرَ فِي تَرْجُمَةِ قَدَحٍ

أَيْضًا، وَقَوْلُهُ لَا يَقْرَعُ أَنْفَهُ، كَانَ الرَّجُلُ يَأْتِي

بِنَاقَةِ كَرِيمَةٍ إِلَى رَجُلٍ لَهُ فَحْلٌ يَسْأَلُهُ أَنْ

يُطْرَقَ فَحْلُهُ، فَإِنْ أَخْرَجَ إِلَيْهِ فَحْلًا لَيْسَ

بِكَرِيمٍ قَرَعَ أَنْفَهُ وَقَالَ: لَا أُرِيدُهُ.

وَالْمُقْرَعُ: الْفَحْلُ يُعْقَلُ فَلَا يُتْرَكُ أَنْ

يَضْرِبَ الْإِبِلَ رَغَبَةً عَنْهُ.

وَقَرَعْتُ الْبَابَ أَقْرَعُهُ قَرْعًا.

وَقَرَعَ الدَّابَّةَ، وَأَقْرَعَ الدَّابَّةَ يُلْجِمُهَا

يَقْرَعُ: كَفَّهَا بِهِ وَكَبَحَهَا؛ قَالَ سَحِيمٌ

(٢) قوله: «الْبُضْع» هُوَ الْكَفُّ، كَمَا فِي

الْهَيَاةِ، وَهَامِشُهَا هُوَ عَقْدُ النِّكَاحِ عَلَى تَقْدِيرِ

مُضَافٍ، أَيْ صَاحِبِ الْبُضْعِ.

ابْنُ وَثِيلِ الرَّيَّاحِي:

إِذَا الْبَغْلُ لَمْ يَقْرَعْ لَهُ يُلْجِمُوهُ

عَدَا طَوْرَهُ فِي كُلِّ مَا يَتَعَوَّدُ

وَقَالَ رُوَيْبَةُ:

أَقْرَعُهُ عَنِّي لِجَامٍ يُلْجِمُهُ

وَقَرَعْتُ رَأْسَهُ بِالْعَصَا قَرْعًا مِثْلَ قَرَعْتُ.

وَقَرَعَ فَلَانَ سِنَّةً نَدَمًا، وَأَنْشَدَ أَبُو نَضْرٍ:

وَلَوْ أَنِّي أَطَعْتُكَ فِي أُمُورٍ

قَرَعْتُ نَدَمًا مِنْ ذَلِكَ سِنِي

وَأَنْشَدَ بَعْضُهُمْ لِعَمْرِ بْنِ الْحَطَّابِ،

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

مَتَى أَلَقَ زِنْبَاعُ بْنُ رَوْحٍ بِلَيْدٍ

لِي النَّصْفِ مِنْهَا يَقْرَعُ السِّنَّ مِنْ نَدَمٍ

وَكَانَ زِنْبَاعُ بْنُ رَوْحٍ فِي الْجَاهِلِيَّةِ يَتَزَلُّ

مَشَارِفَ الشَّامِ، وَكَانَ يَغْشُرُ مَنْ مَرَّ بِهِ،

فَخَرَجَ عُمَرُ فِي تِجَارَةٍ إِلَى الشَّامِ، وَمَعَهُ ذَهَبَةٌ

جَعَلَهَا فِي دَبِيلٍ وَالْقَمَاهُ شَارِفًا لَهُ، فَظَنَرُ إِلَيْهَا

زِنْبَاعُ تَذَرَفَ عَيْنَاهَا فَقَالَ: إِنَّ لَهَا لَشَانًا،

فَنَحَرَهَا وَوَجَدَ الذَّهْبَةَ فَعَشَرَهَا، فَحَبِيبَةُ قَالَ

عُمَرُ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، هَذَا الْبَيْتُ.

وَقَرَعَ الشَّارِبُ بِالْإِنَاءِ جِبْهَتَهُ إِذَا اشْتَفَى

مَا فِيهِ، يَعْنِي أَنَّهُ شَرِبَ جَمِيعَ مَا فِيهِ؛

وَأَنْشَدَ:

كَأَنَّ الشُّهْبَ فِي الْأَذَانِ مِنْهَا

إِذَا قَرَعُوا بِحَافَتِهَا الْجَيْنَا

وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ: أَنَّهُ أَخَذَ قَدَحَ سَوِيحٍ

فَشَرِبَهُ حَتَّى قَرَعَ الْقَدَحَ جِبْهَتَهُ أَيْ ضَرَبَهُ؛

يَعْنِي شَرِبَ جَمِيعَ مَا فِيهِ؛ وَقَالَ ابْنُ مُقْبِلٍ

يَصِفُ الْحَمْرَ:

تَمَزَّزْتُهَا صِرْفًا وَقَارَعْتُ دَنَهَا

يَعُودُ أَرَاكَ هَذِهِ قَرَرْنَا

قَارَعْتُ دَنَهَا أَيْ تَرَفْتُ مَا فِيهِ حَتَّى قَرَعَ، فَإِذَا

ضَرَبَ الدَّنَّ بَعْدَ فَرَاغِهِ يَعُودُ تَرَنَّمَ.

وَالْمِقْرَعَةُ: خَشَبَةٌ تُضْرَبُ بِهَا الْبَغَالُ

وَالْحَمِيرُ؛ وَقِيلَ: كُلُّ مَا قَرَعَ بِهِ فَهُوَ مِقْرَعَةٌ.

الْأَزْهَرِيُّ: الْمِقْرَعَةُ الَّتِي تُضْرَبُ بِهَا الدَّابَّةُ،

وَالْمِقْرَاعُ كَالْفَاسِ تُكْسَرُ بِهَا الْحِجَارَةُ؛ قَالَ

يَصِفُ ذُبَابًا:

يَسْتَمَحِرُ الرِّيحَ إِذَا لَمْ يَسْمَعْ
يَبْئُلُ مِقْرَاعَ الصَّفَا الْمُوَقَّعِ^(١)
وَالْقِرَاعُ وَالْمُقَارَعَةُ : الْمُضَارَبَةُ
بِالسُّيُوفِ ، وَقِيلَ : مُضَارَبَةُ الْقَوْمِ فِي
الْحَرْبِ ، وَقَدْ تَقَارَعُوا . وَقَرِيعُكَ : الَّذِي
يُقَارِعُكَ . وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ الْمَلِكِ ، وَذَكَرَ
سَيْفُ الزُّبَيْرِ :

يَهْنُ فُلُولٌ مِنْ قِرَاعِ الْكَتَائِبِ
أَيُّ قِتَالِ الْجِيُوشِ وَمُحَارَبَتِهَا .

وَالْإِقْرَاعُ : صُلْبُ الْحَمِيرِ بَعْضُهَا بَعْضًا
بِحَوَافِرِهَا ، قَالَ رُوبَةُ :

حَرًّا مِنَ الْحَرْدَلِ مَكْرُوهَ النَّشَقِ
أَوْ مُقْرَعٍ مِنْ رَكْعَتِهَا دَامِيَ الزَّنَقِ^(٢)

وَالْمِقْرَاعُ : السَّاقُورُ . وَالْأَقَارِعُ : الشَّدَاثُ
(عَنْ أَبِي نَصْرِ) . وَالْقَارِعَةُ مِنْ شَدَائِدِ
الدَّهْرِ ، وَهِيَ الدَّاهِيَةُ ، قَالَ رُوبَةُ :

وَحَافِ صَدْعِ الْقَارِعَاتِ الْكُدُو
قَالَ يَعْقُوبُ : الْقَارِعَةُ هُنَا كُلُّ هَتَّةٍ شَدِيدَةٍ
الْقِرْعُ ، وَهِيَ الْقِيَامَةُ أَيْضًا ، قَالَ الْفَرَّاءُ :
وَفِي التَّنْزِيلِ : «وَمَا أَذْرَاكَ مَا الْقَارِعَةُ» ،
وَقَوْلُهُ :

وَلَا رَمِيْتُ عَلَى خَصْمٍ بِقَارِعَةٍ
الْأُمْنِيَّةُ بِخَصْمٍ قُرَى جَدْعَا
بَعْنَى حُجَّةً ، وَكُلُّهُ مِنَ الْقِرْعِ الَّذِي هُوَ
الضَّرْبُ .

وَقَوْلُهُ تَعَالَى : «وَلَا يَزَالُ الَّذِينَ كَفَرُوا
نُصِيْبُهُمْ بِمَا صَنَعُوا قَارِعَةً» ؛ قِيلَ فِي
التَّفْسِيرِ : سَرِيَّةٌ مِنْ سَرَايَا رَسُولِ اللَّهِ
ﷺ ، وَمَعْنَى الْقَارِعَةِ فِي اللَّغَةِ النَّازِلَةُ
الشَّدِيدَةُ تَنْزِلُ عَلَيْهِمْ بِأَمْرِ عَظِيمٍ ؛ وَلِذَلِكَ
قِيلَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ الْقَارِعَةُ . وَيُقَالُ : قَرَعْتَهُمْ
قَوَارِعُ الدَّهْرِ ، أَيْ أَصَابَتْهُمْ ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ
قَوَارِعِ فَلَانٍ وَلَوَادِيهِ وَقَوَارِصِ لِسَانِهِ . وَفِي
حَدِيثِ أَبِي أُمَامَةَ : مَنْ لَمْ يَغْرِ أَوْ يَجْهَرْ
غَايَا أَصَابَهُ اللَّهُ بِقَارِعَةٍ ، أَيْ بِدَاهِيَةٍ تَهْلِكُكَ .

(١) قوله : « يستمحر الخ » أنشده في مادة
عز : لم أسمع ، بدل لم يسمع .
(٢) راجع مادة « زنق » من اللسان .

يُقَالُ : قَرَعَهُ أَمْرٌ إِذَا أَتَاهُ فَجْأَةً ، وَجَمَعُهَا
قَوَارِعُ . الْأَصْمَعِيُّ : يُقَالُ أَصَابَتْهُ قَارِعَةٌ بِغْنَى
أَمْرًا عَظِيمًا يَقْرَعُهُ . وَيُقَالُ : أَنْزَلَ اللَّهُ بِهِ
قَرَعَاءَ وَقَارِعَةً وَمُقْرِعَةً ، وَأَنْزَلَ اللَّهُ بِهِ بَيَضَاءَ
وَمُبَيِّضَةً ؛ هِيَ الْمُصْبِيَّةُ الَّتِي لَا تَدْعُ مَالًا
وَلَا غَيْرَهُ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَقْسَمَ لَتَقْرَعَنَّ بِهَا
أَبَا هُرَيْرَةَ أَيْ لَتَفْجَأَنَّهُ بِذِكْرِهَا كَالصَّلَاةِ لَهُ
وَالضَّرْبِ .

وَقَرَعَ مَاءَ الْبُيْرِ : نَفَذَ فَرَعَهُ قَرَعَهَا الدَّلْوُ .
وَبُيْرُ قَرُوعٍ : قَلِيلَةُ الْمَاءِ يَقْرَعُ قَرَعَهَا الدَّلْوُ لِفَنَاءِ
مَائِهَا . وَالْقُرُوعُ مِنَ الرِّكَابِ الَّتِي تَحْفَرُ فِي
الْجَبَلِ مِنْ أَغْلَاهَا إِلَى اسْفَلِهَا . وَأَقْرَعَ
الْغَائِصُ وَالْمَانِعُ إِذَا انْتَهَى إِلَى الْأَرْضِ .

وَالْقِرَاعُ : طَائِرٌ لَهُ مِقْرَاعٌ غَلِيظٌ أَعْقَفُ ،
يَأْتِي الْعُودَ الْيَابِسَ ، فَلَا يَزَالُ يَقْرَعُهُ حَتَّى
يَدْخُلَ فِيهِ ، وَالْجَمْعُ قَرَاعَاتٌ ، وَلَمْ يُكْسَرْ .
وَالْقِرَاعُ : الصُّلْبُ الشَّدِيدُ . وَتَرْسٌ أَقْرَعُ
وَقَرَاعٌ : صُلْبٌ شَدِيدٌ ، قَالَ الْفَارِسِيُّ :
سُمِّيَ بِهِ لِصَرِّهِ عَلَى الْقِرْعِ ، قَالَ أَبُو قَيْسٍ
ابْنُ الْأَسَلْتِ :

صَدَقَ حُسَامٌ وَادِقٌ حَدُّهُ
وَمُجْنِبٌ أَسْمَرَ قِرَاعُ
وَقَالَ الْآخَرُ :

فَلَمَّا فَتَى مَا فِي الْكَتَائِبِ ضَارِبُوا
إِلَى الْقِرْعِ مِنْ جِلْدِ الْهَجَانِ الْمُجَوَّبِ
أَيْ ضَرَبُوا بِأَيْدِيهِمْ إِلَى التَّرْسَةِ لَمَّا فَتَيْتِ
سِهَامُهُمْ ، وَفِي بَعْضِ فَنَى فِي لُغَاتِ طَبِئٍ .
وَالْقِرَاعُ : التَّرْسُ . وَالْقَرَاعَانِ : السَّيْفُ
وَالْحِجَفَةُ (هَذَا مِنْ أَمَالِي ابْنِ بَرٍّ) .
وَالْقِرَاعُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ : الصُّلْبُ الْأَسْفَلُ
الضَّيْقُ الْقَمَرُ . وَاسْتَقْرَعَ حَافِرُ الدَّابَّةِ إِذَا
اشْتَدَّ .

وَالْقِرَاعُ : الضَّرْبُ . وَقَرَعَ الْفَحْلُ
النَّاقَةَ ، وَالتَّوْرُ يَقْرَعُهَا قَرَعًا وَقَرَاعًا . ضَرْبُهَا .
وَنَاقَةٌ قَرِيعَةٌ : يُكْثِرُ الْفَحْلُ ضَرْبَهَا وَيَبْطِئُ
لِفَاحِهَا . وَيُقَالُ : إِنَّ نَاقَتَكَ لَقَرِيعَةٌ ، أَيْ
مُؤَخَّرَةُ الضَّبْعَةِ . وَاسْتَقْرَعَتِ النَّاقَةُ : اشْتَهَتْ
الضَّرْبَ . الْأَصْمَعِيُّ : إِذَا أَسْرَعَتِ النَّاقَةُ

الْلَّحَّ فَهِيَ مِقْرَاعٌ ؛ وَأَنْشَدَ :
تَرَى كُلَّ مِقْرَاعٍ سَرِيعٍ لِفَاحِهَا
تُسِرُّ لِفَاحِ الْفَحْلِ سَاعَةً تُقْرَعُ
وَفِي حَدِيثِ هِشَامٍ يَصِفُ نَاقَةً : إِنَّهَا
لَمِقْرَاعٌ ؛ هِيَ الَّتِي تَلْفَحُ فِي أَوَّلِ قَرَعَةٍ يَقْرَعُهَا
الْفَحْلُ . وَفِي حَدِيثِ عَلْقَمَةَ : أَنَّهُ كَانَ يَقْرَعُ
غَنَمَهُ وَيَحْلُبُ وَيَعْلِفُ ، أَيْ يُنْزِي الْفُحُولَ
عَلَيْهَا ؛ هَكَذَا ذَكَرَهُ الزُّمَحَشِرِيُّ وَالْهَرَوِيُّ ،
وَقَالَ أَبُو مُوسَى : هُوَ بِالْفَاءِ ، وَقَالَ : هُوَ مِنْ
هَقَوَاتِ الْهَرَوِيِّ .

وَاسْتَقْرَعَتِ الْبَقَرُ : أَرَادَتِ الْفَحْلُ .
الْأُمَوِيُّ : يُقَالُ لِلضَّانِّ اسْتَقْرَعَتْ ، وَلِلْمِعْزَى
اسْتَدْرَعَتْ ، وَلِلْبَقَرَةِ اسْتَقْرَعَتْ ، وَلِلْكَأْبَةِ
اسْتَحْرَعَتْ . وَقَرَعَ التَّيْسُ الْعَتَرَ إِذَا قَطَعَهَا .
وَقَرَعَ الْقَوْمُ : أَقْلَقَهُمْ ؛ قَالَ أَوْسُ بْنُ حَجَرٍ
أَنْشَدَهُ الْفَرَّاءُ :

يُقْرَعُ لِلرَّجَالِ إِذَا أَتَوْهُ
وَلِلنِّسْوَانِ إِنْ جِئْنَ السَّلَامُ
أَرَادَ يَقْرَعُ الرِّجَالَ ، فَرَادَ الْأَمَّ ، كَقَوْلِهِ
تَعَالَى : «قُلْ عَسَى أَنْ يَكُونَ رَدِفَ لَكُمْ» ؛
وَقَدْ يَجُوزُ أَنْ يُرِيدَ يَقْرَعُ يَقْرَعُ .

وَالْتَقْرِيعُ : التَّائِبُ وَالتَّغْنِيفُ . وَقِيلَ :
هُوَ الْإِجْبَاعُ بِاللُّومِ . وَقَرَعْتُ الرَّجُلَ إِذَا وَجَّعْتُهُ
وَعَذَلْتُهُ ، وَمَرَّجَعْتُهُ إِلَى مَا أَنْشَدَهُ الْفَرَّاءُ لَأَوْسِ
ابْنِ حَجَرٍ . وَيُقَالُ : قَرَعَنِي فَلَانٌ يَلُومُوهُ فَمَا
ارْتَفَعْتُ بِهِ ، أَيْ لَمْ أَكْثِرْ بِهِ . وَبَاتَ
يَتَقَرَّعُ وَيَقْرَعُ : يَتَقَلَّبُ ، وَبِتُ اتَّقَرَّعُ .

وَالْقِرْعَةُ : السُّهُمَةُ . وَالْمُقَارَعَةُ :
الْمُسَاهَمَةُ . وَقَدْ اقْتَرَعَ الْقَوْمُ ، وَتَقَارَعُوا ،
وَقَارَعَ بَيْنَهُمْ ، وَأَقْرَعَ أَعْلَى ؛ وَأَقْرَعَتْ بَيْنَ
الشُّرَكَاءِ فِي شَيْءٍ يَتَشَاكُمُونَهُ . وَيُقَالُ : كَانَتْ
لَهُ الْقِرْعَةُ ، إِذَا قَرَعَ أَصْحَابَهُ . وَقَارَعَهُ فَرَعُهُ
يَقْرَعُهُ ، أَيْ أَصَابَتْهُ الْقِرْعَةُ دُونَهُ . وَرَوَى عَنْ
النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ رَفَعَ إِلَيْهِ أَنَّ رَجُلًا أَعْتَقَ
سِتَّةَ مَمَالِكَ لَهُ عِنْدَ مَوْتِهِ ، لَا مَالَ لَهُ غَيْرَهُمْ ،
فَأَقْرَعَ بَيْنَهُمْ وَأَعْتَقَ اثْنَيْنِ وَأَرَقَ أَرْبَعَةً ؛ وَقَوْلُ
خِدَاشِ بْنِ زُهَيْرٍ أَنْشَدَهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

إِذَا اصْطَادُوا بُعَاثًا شَيْطُونَهُ
فَكَانَ وِفَاءً شَانِيَهُمُ الْقُرُوعُ
فَسَرَهُ فَقَالَ : الْقُرُوعُ الْمُقَارَعَةُ ، وَإِنَّمَا وَصَفَ
لَوْمَهُمْ ، يَقُولُ : إِنَّمَا يَتَقَارِعُونَ عَلَى الْبُعَاثِ
لَا عَلَى الْجَزْرِ كَقَوْلِهِ :
فَمَا يَذْبَحُونَ الشَّاةَ إِلَّا بِمَيْسِرٍ
طَوِيلًا تَنَاجِبُهَا صِغَارًا قُدُورُهَا
قَالَ ابْنُ سَيْدَةَ : وَلَا أَذْرِي مَا هَذَا الَّذِي قَالَهُ
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ فِي هَذَا الْبَيْتِ ، وَكَذَلِكَ لَا
أَعْرِفُ كَيْفَ يَكُونُ الْقُرُوعُ الْمُقَارَعَةُ إِلَّا أَنْ
يَكُونَ عَلَى حَدَفِ الرَّائِدِ ، قَالَ : وَيُرْوَى
شَانِيَهُمُ الْقُرُوعُ ، وَفَسَرَهُ فَقَالَ : مَعْنَاهُ كَانَ
الْبُعَاثُ وِفَاءً مِنْ شَانِيَهُمُ الَّتِي يَتَقَارِعُونَ
عَلَيْهَا ، لِأَنَّهُ لَا قُدْرَةَ لَهُمْ أَنْ يَتَقَارِعُوا عَلَى
جَزْرٍ ، فَيَكُونُ أَيْضًا كَقَوْلِهِ :

فَمَا يَذْبَحُونَ الشَّاةَ إِلَّا بِمَيْسِرٍ
قَالَ : وَالَّذِي عِنْدِي أَنَّ هَذَا أَصَحُّ لِقَوَّةِ
الْمَعْنَى بِذَلِكَ ، قَالَ : وَأَيْضًا فَإِنَّهُ يَسْلُمُ
بِذَلِكَ مِنَ الْإِقْوَاءِ لِأَنَّ الْفَاقِيَةَ مَجْرُورَةٌ ، وَقَبْلَ
هَذَا الْبَيْتِ :
لَعَمْرُكَ أَيْبُكَ لِلخَيْلِ الْمُوطَا
أَمَامَ الْقَوْمِ لِلرَّحِمِ الْوُقُوعِ
أَحَقُّ بِكُمْ وَأَجْدَرُ أَنْ تَصِيدُوا
مِنَ الْفَرَسَانِ تَرْفُلُ فِي الدُّرُوعِ
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْقُرْعُ وَالسَّقِيقُ وَالذُّدْبُ :
الْخَطَرُ الَّذِي يُسَبِّقُ عَلَيْهِ .

وَالْإِقْرَاعُ : الْإِخْتِيَارُ . يُقَالُ : اقْرَعُ
فُلَانًا ، أَيْ اخْتِيارَ . وَالْقُرْعُ : الْخِيَارُ (عَنْ
كِرَاعٍ) . وَاقْرَعُ الشَّيْءَ : اخْتَارَهُ . وَأَقْرَعُوهُ
خِيَارَ مَا لَهُمْ وَنَهَبَهُمْ : أَعْطَوْهُ إِيَّاهُ ، وَذَكَرَ
فِي الصَّحَاحِ : أَقْرَعَهُ أَعْطَاهُ خَيْرَ مَا لَهُ .
وَالْقَرِيعَةُ وَالْقَرْعَةُ : خِيَارُ الْمَالِ . وَقَرِيعَةُ
الْإِبِلِ : كَرِيمَتُهَا . وَقَرْعَةُ كُلِّ شَيْءٍ :
خِيَارُهُ . أَبُو عَمْرٍو : يُقَالُ قَرَعْنَاكَ وَأَقْرَعْنَاكَ ،
وَقَرَحْنَاكَ وَأَقْرَحْنَاكَ ، وَمَحَرْنَاكَ وَامْتَحَرْنَاكَ ،
وَأَنْتَضَلْنَاكَ ، أَيْ اخْتَرْنَاكَ . وَفِي الْحَدِيثِ ،
أَنَّهُ رَكِبَ حِمَارَ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ ، وَكَانَ
قَطُوفًا ، فَرَدَّهُ وَهُوَ هِمْلَاجٌ قُرْعٍ مَا يُسَايِرُ ،

أَيْ فَارَهُ مُحْتَارًا ، قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : قَالَ
الرَّمَحَشَرِيُّ : وَلَوْ رَوَى فَرِيعٌ ، بِإِلْفَاءِ
الْمُوَحَّدَةِ وَالْعَيْنِ الْمُعْجَمَةِ ، لَكَانَ مُطَابِقًا
لِقُرْعٍ ، وَهُوَ الْوَاسِعُ الْمَشَى ؛ قَالَ : وَلَا
أَمَنْ أَنْ يَكُونَ تَصْغِيرًا . وَالْقُرْعُ : الْفَحْلُ ،
سُمِّيَ بِذَلِكَ لِأَنَّهُ مُقْتَرَعٌ مِنَ الْإِبِلِ أَيْ مُحْتَارٌ .
قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَالْقُرْعُ الْفَحْلُ الَّذِي تَصَوَّى
لِلضَّرَابِ . وَالْقُرْعُ مِنَ الْإِبِلِ : الَّذِي يَأْخُذُ
بِذِرَاعِ الثَّاقِفِ فَيَنْصِبُهَا ، وَقِيلَ : سُمِّيَ قُرْعًا
لِأَنَّهُ يَقْرَعُ الثَّاقِفَ ؛ قَالَ الْفَرَزْدَقُ :

وَجَاءَ قُرْعُ الشُّوْلِ قَبْلَ إِفَالِهَا
يَرْفُ وَجَاءَتْ خَلْفَهُ وَهِيَ زَفَفُ
وَقَالَ ذُو الرُّمَّةِ :
وَقَدْ لَاحَ لِلسَّارِي سُهْلٌ كَانَهُ
قُرْعٌ هِجَانٍ عَارِضَ الشُّوْلِ جَافِرُ
وَيُرْوَى :

وَقَدْ عَارِضَ الشُّعْرَى سُهْلٌ
وَجَمَعَهُ أَقْرَعٌ . وَالْمَقْرُوعُ كَالْقُرْعِ : الَّذِي
هُوَ الْمُحْتَارُ لِلْفَحْلَةِ ؛ أَنْشَدَ يَعْقُوبُ :
وَلَمَّا يَزَلْ يَسْتَسْمِعُ الْعَامَ حَوْلَهُ
نَدَى صَوْتِ مَقْرُوعٍ عَنِ الْعَدُوِّ عَازِبِ
قَالَ ابْنُ سَيْدَةَ : إِلَّا أَنِّي لَا أَعْرِفُ لِلْمَقْرُوعِ
فِعْلًا ثَانِيًا بَعْدَ زِيَادَةٍ ، أَعْنَى لَا أَعْرِفُ قُرْعَهُ
إِذَا اخْتَارَهُ .
وَالْقُرَاعُ : أَنْ يَأْخُذَ الرَّجُلُ الثَّاقِفَ الصَّعْبَةَ
فَيَرْبِضُهَا لِلْفَحْلِ فَيَسْرِهَا . وَيُقَالُ : قُرْعُ
لِحِمْلِكَ (١)

وَالْمَقْرُوعُ : السَّيِّدُ . وَالْقُرْعُ : السَّيِّدُ .
يُقَالُ : فُلَانٌ قُرْعٌ دَهْرِهِ ، وَفُلَانٌ قُرْعٌ
الْكَيْبَةِ وَقُرْعِيهَا أَيْ رَأْسُهَا . وَفِي حَدِيثِ
مَسْرُوقٍ : إِنَّكَ قُرْعُ الْقُرَاءِ ، أَيْ رَأْسُهُمْ .
وَالْقُرْعُ : الْمُحْتَارُ . وَالْقُرْعُ : الْمَعْلُوبُ .
وَالْقُرْعُ : الْغَالِبُ . وَاسْتَقْرَعَهُ جَمَلًا ،
وَأَقْرَعَهُ إِيَّاهُ ، أَيْ أَعْطَاهُ إِيَّاهُ لِيَضْرِبَ أَثْقَهُ .

(١) قوله : « فربضها » هو في الأصل بياء
تحتية بعد الراء وفي القاموس بموحدة . وقوله : « قرع
لحمك » قال شارح القاموس : نقله الصاغاني
هكذا .

وَقَوْلُهُمْ : أَلْفٌ أَقْرَعٌ أَيْ تَامٌ . يُقَالُ :
سُقْتُ إِلَيْكَ أَلْفًا أَقْرَعَ مِنَ الْحَيْلِ وَغَيْرِهَا ، أَيْ
تَامًا ، وَهُوَ نَعْتُ لِكُلِّ أَلْفٍ ، كَمَا أَنَّ هُنَيْدَةَ
اسْمٌ لِكُلِّ مِائَةٍ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :
قَتَلْنَا لَوْ أَنَّ الْقَتْلَ يَشْفِي صُدُورَنَا
يَتَذَمَّرُ أَلْفًا مِنْ قَضَاعَةِ أَقْرَعَا
وَقَالَ الشَّاعِرُ :

وَلَوْ طَلَبْنِي بِالْعُقُوقِ أَتَيْتُهُمْ
بِأَلْفٍ أَوْدِيَهُ إِلَى الْقَوْمِ أَقْرَعَا
وَقَدْحُ أَقْرَعُ : وَهُوَ الَّذِي حُكَّ بِالْحَصَى
حَتَّى بَدَتْ سَفَاسِقُهُ أَيْ طَرَائِفُهُ . وَعُودُ أَقْرَعُ
إِذَا قُرِعَ مِنْ لِحَائِهِ .

وَقُرْعٌ قُرْعًا ، فَهُوَ قُرْعٌ : ارْتَدَعَ عَنْ
الشَّيْءِ . وَالْقُرْعُ : مَصْدَرُ قَوْلِكَ قُرِعَ الرَّجُلُ ،
فَهُوَ قُرْعٌ إِذَا كَانَ يَقْبَلُ الْمَشُورَةَ ، وَيَرْتَدِعُ إِذَا
رُدِعَ . وَفُلَانٌ لَا يَقْرَعُ إِقْرَاعًا إِذَا كَانَ لَا يَقْبَلُ
الْمَشُورَةَ وَالنَّصِيحَةَ . وَفُلَانٌ لَا يَقْرَعُ أَيْ
لَا يَرْتَدِعُ ، فَإِنْ كَانَ يَرْتَدِعُ قِيلَ رَجُلٌ قُرْعٌ .
وَيُقَالُ : أَقْرَعْتُهُ أَيْ كَفَفْتُهُ ؛ قَالَ رُؤَبَةُ :
دَعْنِي فَقَدْ يَقْرَعُ لِلْأَضْطِّ

صَكِّي حِجَابِي رَأْسِي وَيَهْزِي
أَبُو سَعِيدٍ : فُلَانٌ مُقْرَعٌ وَمُقْرَنٌ لَهُ ، أَيْ
مُطْبِقٌ ؛ وَأَنْشَدَ بَيْتَ رُؤَبَةَ هَذَا ، وَقَدْ يَكُونُ
الْإِقْرَاعُ كَفًّا وَيَكُونُ إِطَاقَةً .
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : أَقْرَعْتُهُ وَأَقْرَعْتُ لَهُ
وَأَقْدَعْتُهُ وَقَدَعْتُهُ وَأَوْرَعْتُهُ وَوَرَعْتُهُ إِذَا
كَفَفْتُهُ . وَأَقْرَعَ الرَّجُلُ عَلَى صَاحِبِهِ وَانْقَرَعَ إِذَا
كَفَّ .

قَالَ الْفَارِسِيُّ : قُرِعَ الشَّيْءُ قُرْعًا سَكَنَهُ ،
وَقُرْعَهُ صَرْفَهُ .

وَقَوَائِمُ الْقُرْآنِ مِنْهُ : الْآيَاتُ الَّتِي يَقْرُأُهَا
الْإِنْسَانُ إِذَا فَرَعَ مِنَ الْجَنِّ وَالْإِنْسِ قِيَامًا ،
مِثْلُ آيَةِ الْكُرْسِيِّ وَآيَاتِ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ
وَبَاسِينَ ، لِأَنَّهُمَا تَصْرِفُ الْقُرْعَ عَنْ قُرْأَاهَا ،
كَأَنَّهُمَا تَقْرَعُ الشَّيْطَانَ .

وَأَقْرَعَ الْفَرَسَ : كَبَحَهُ ، وَأَقْرَعَ إِلَى الْحَقِّ
إِقْرَاعًا : رَجَعَ إِلَيْهِ وَذَلَّ . يُقَالُ : أَقْرَعَ لِي
فُلَانٌ ؛ وَأَنْشَدَ لِرُؤَبَةَ :

كَيْتُهُ ، وَقِيلَ : قَرِيعَتُهُ سَقْفُهُ ، وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ :
مَا دَخَلْتُ لِفُلَانٍ قَرِيعَةً بَيْتٍ قَطُّ ، أَيْ سَقْفَ
بَيْتٍ .

وَأَقْرَعَ فِي سِقَائِهِ : جَمَعَ (عَنِ ابْنِ
الْأَعْرَابِيِّ) . وَالْمِقْرَعُ : السَّقَاءُ يَجْبَأُ فِيهِ
السَّمْنُ .

وَالْقَرَعَةُ : الْحِرَابُ الْوَاسِعُ يُلْقَى فِيهِ
الطَّعَامُ . وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو : الْقَرَعَةُ الْحِرَابُ
الصَّغِيرُ ، وَجَمَعُهَا قُرْعٌ .

وَالْمِقْرَعُ : وَعَاءٌ يُجْبَى فِيهِ الثَّمَرُ ، أَيْ
يُجْمَعُ .

وَتَبِعِمُّ يَقُولُ : خُفَّانِ مُقْرَعَانِ ، أَيْ
مُتَقْلَانِ^(٥) . وَأَقْرَعْتُ نَعْلِي وَخَفِي إِذَا جَعَلْتُ
عَلَيْهَا رُقْعَةً كَثِيفَةً .

وَالْقَرَاعَةُ : الْقَدَاحَةُ الَّتِي يُفْتَدَحُ بِهَا
النَّارُ .

وَالْقُرْعُ : حَمَلُ الْبَقَطَيْنِ ، الْوَاحِدَةُ
قُرْعَةٌ . وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ ، يُجِبُّ الْقُرْعَ ،
وَأَكْثَرُ مَا تُسَمَّى الْعَرَبُ الدُّبَاءَ ، وَقُلَّ مَنْ
يَسْتَعْمِلُ الْقُرْعَ . قَالَ الْمَعْرِيُّ : الْقُرْعُ الَّذِي
يُوكَلُّ فِيهِ لَفْطَانُ : الْإِسْكَانُ وَالتَّحْرِيكُ ،
وَالْأَصْلُ التَّحْرِيكُ ، وَأَنْشَدَ :

بُسْ إِدَامَ الْعَرَبِ الْمُعْتَلِّ

ثَرِيدَةٌ بِقُرْعٍ وَخَلِّ

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : هُوَ الْقُرْعُ ، وَاجِدْتُهُ قُرْعَةً ،
فَحَرَكْتُ ثَانِيَهَا ، وَلَمْ يَذْكُرْ أَبُو حَنِيفَةَ
الْإِسْكَانَ ؛ كَذَا قَالَ ابْنُ بَرٍّ .

وَالْمَقْرَعَةُ : مَنِيَّتُهُ كَالْمَبْطَحَةِ وَالْمَقْتَاوِ .
يُقَالُ : أَرْضٌ مَقْرَعَةٌ . وَالْقُرْعُ : حَمَلُ الْفُلَاءِ
مِنَ الْمَرْعَى

وَيُقَالُ : جَاءَ فُلَانٌ بِالسَّوَةِ الْقُرْعَاءِ ،
وَالسَّوَةِ الصَّلْعَاءُ ، أَيْ الْمُتَكَشِّفَةُ .

وَيُقَالُ : أَقْرَعَ الْمُسَافِرُ إِذَا دَنَا مِنْ
مَنْزِلِهِ ؛ وَأَقْرَعَ دَارَهُ أَجْرًا إِذَا فَرَشَهَا بِالْأَجْرِ ،

(٥) قوله : « متقلان » بالنون في الطبقات

جميعها متقلان ، بالناء المثناة . والصواب ما أثبتناه
عن التهذيب ، وعن مادة « نقل » من اللسان .

[عبد الله]

وَهِيَ وَكْرَةٌ بِطَرْفِ الْمَيْسَمِ ، وَرُبَّمَا قُرْعٌ مِنْهُ
قُرْعَةٌ أَوْ قُرْعَتَيْنِ ، وَبَعِيرٌ مَقْرُوعٌ ، وَابِلٌ
مَقْرَعَةٌ ؛ وَقِيلَ : الْقُرْعَةُ سِمَةٌ خَفِيَّةٌ عَلَى
وَسَطِ أَنْفِ الْبَعِيرِ وَالشَّاةِ .

وَقَارِعَةُ الدَّارِ : سَاحَتُهَا . وَقَارِعَةُ
الطَّرِيقِ : أَعْلَاهُ . وَفِي الْحَدِيثِ : نَهَى عَنْ
الصَّلَاةِ عَلَى قَارِعَةِ الطَّرِيقِ ، هِيَ وَسَطُهُ ،
وَقِيلَ أَعْلَاهُ ، وَالْمُرَادُ بِهِ هَهُنَا نَفْسُ الطَّرِيقِ
وَوَجْهُهُ . وَفِي الْحَدِيثِ : لَا تُحْدِثُوا فِي الْقُرْعِ ،
فَإِنَّهُ مُصَلَّى الْخَافِينَ ؛ الْقُرْعُ ، بِالتَّحْرِيكِ :
هُوَ أَنْ يَكُونَ فِي الْأَرْضِ ذَاتُ الْكَلَالِ مُوَاضِعُ
لَا نَبَاتَ فِيهَا كَالْقُرْعِ فِي الرَّأْسِ ؛ وَالْخَافُونَ :

الْجَنُّ . وَقَرَعَاءُ الدَّارِ : سَاحَتُهَا .
وَأَرْضٌ قُرْعَةٌ : لَا تُنْبِتُ شَيْئًا ،
وَأَصْبَحَتْ الرِّيَاضُ قُرْعًا : قَدْ جَرَدَتْهَا
الْمَوَاشِي فَلَمْ تَبْقَ فِيهَا شَيْئًا مِنَ الْكَلَالِ . وَفِي
حَدِيثٍ عَلَى : أَنَّ أَعْرَابِيًّا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ ،
عَنِ الصَّلْعَاءِ وَالْقُرْعَاءِ ؛ الْقُرْعَاءُ :
أَرْضٌ لَعَنَهَا اللَّهُ إِذَا أَنْبَتَتْ أَوْ زُرِعَ فِيهَا بَيْتٌ فِي
حَافَتَيْهَا ، وَلَمْ يَنْبِتْ فِي مَتْنِهَا شَيْئًا . وَمَكَانٌ
أَقْرَعُ : شَدِيدُ صَلْبٍ ، وَجَمَعُهُ الْأَقْرَاعُ ؛ قَالَ
ذُو الرُّمَّةِ :

كَسَا الْأَكْمَ بِهُمَى غَضَّةً حَبِشَةً
تَوَامًا وَتَقْنَعَانِ الظُّهْرِ الْأَقَارِعَ^(٤)

وَقَوْلُ الرَّائِي :

رَعَيْنَ الْحَمَضَ حَمَضَ خَنَاصِرَاتٍ
بِهَا فِي الْقُرْعِ مِنْ سَبِيلِ الْعَوَادِي
قِيلَ : أَرَادَ بِالْقُرْعِ غُذْرَانًا فِي صَلَاتِهِ مِنْ
الْأَرْضِ .

وَالْقَرِيعَةُ : عَمُودُ الْبَيْتِ الَّذِي يُعَمَّدُ
بِالزُّرِّ ، وَالزُّرُّ أَسْفَلُ الرُّمَامَةِ ، وَقَدْ قُرِعَهُ بِهِ .
وَقَرِيعَةُ الْبَيْتِ : خَيْرُ مَوْضِعٍ فِيهِ ، إِنْ كَانَ
فِي حَرٍّ فَخَيْرُ ظِلِّهِ ، وَإِنْ كَانَ فِي قَرْفٍ فَخَيْرُ

(٤) قوله : « تَوَامًا » بالناء والهمزة في الطبقات

جميعها : « قواما » بالقاف والواو . والصواب
ما أثبتناه عن ديوان ذِي الرِّمَّةِ وَالتَّهْدِيبِ . وَالتَّوَامُ
الَّذِي يَنْبِتُ اثْنَيْنِ اثْنَيْنِ .

[عبد الله]

دَعْنَى فَقَدْ يُقْرَعُ لِلْأَصْطِ
صَكِّي حِجَاجِي رَأْسِي وَبَهْرِي
أَيْ يُصْرَفُ صَكِّي إِلَيْهِ وَيُرَاضُ لَهُ ، وَيَدَلُّ .
وَقُرْعُهُ بِالْحَقِّ : اسْتَبْدَلَهُ^(١) . وَقُرْعَ
الْمَكَانَ : خَلَا وَلَمْ يَكُنْ لَهُ غَاشِيَةٌ يَغْشُوهُ .
وَقُرْعَ مَأْوَى الْمَالِ وَمَرَاخُهُ مِنَ الْمَالِ قُرْعًا ، فَهُوَ
قُرْعٌ : هَلَكَتْ مَا شِئْتُهُ فَخَلَا ؛ قَالَ ابْنُ أَدْبَنَةَ :
إِذَا آدَاكَ مَالُكَ فَاثْمَنَهُ
لِجَادِيهِ وَإِنْ قُرْعَ الْمُرَاحُ
وَيُرَوَّى : صَفَرَ الْمُرَاحُ . آدَاكَ : أَعَانَكَ ؛
وَقَالَ الْهَذَلِيُّ :

وَحَزَّالٌ لِمَوْلَاهُ إِذَا مَا
أَنَاهُ عَائِلًا قُرْعَ الْمُرَاحِ
ابْنُ السَّكَيْتِ : قُرْعَ الرَّجُلِ مَكَانَ يَدَيْهِ
مِنَ الْمَائِدَةِ تَقْرِيعًا إِذَا تَرَكَ مَكَانَ يَدَيْهِ مِنَ
الْمَائِدَةِ فَارْعَا . وَمِنْ كَلَامِهِمْ : نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ
قُرْعِ الْفَنَاءِ وَصَفَرِ الْإِنَاءِ ، أَيْ خُلُوِّ الدَّيَارِ مِنْ
سُكَّانِهَا وَالْآيَةِ مِنْ مُسْتَوْدَعَاتِهَا . وَقَالَ
تَعَلَّبُ : نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ قُرْعِ الْفَنَاءِ ،
بِالتَّسْكِينِ ، عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ . وَفِي الْحَدِيثِ
عَنْ عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : قُرْعَ حَجَّكُمْ ،
أَيْ خَلَّتْ أَيَّامُ الْحَجِّ . وَفِي الْحَدِيثِ : قُرْعَ
أَهْلِ الْمَسْجِدِ حِينَ أُصِيبَ أَصْحَابُ النَّهْرِ^(٢)
أَيْ قَلَّ أَهْلُهُ ، كَمَا يَقْرَعُ الرَّأْسُ إِذَا قَلَّ شَعْرُهُ ،
تَشْبِيهًُا بِالْقَرَعَةِ ، أَوْ هُوَ مِنْ قَوْلِهِمْ قُرْعَ الْمُرَاحِ
إِذَا لَمْ تَكُنْ فِيهِ ابِلٌ .

وَالْقَرَعَةُ : سِمَةٌ^(٣) عَلَى آيِسِ السَّاقِ ،

(١) قوله : « استبدله » كذا في الطبقات

جميعها ، ولا معنى لها هنا ، فلعلمها بحرفة عن استقبله
مثلا . وفي المحكم قرعه بالحق : رماه به . وفي
الصحاح : أقرع إلى الحق : أي رجع وذل . وفي
أساس البلاغة : قرعه بالحق : رماه .

[عبد الله]

(٢) قوله : « النهز » كذا بالأصل وبالنهاية
أيضا ، وبهامش الأصل : صوابه النهروان .

(٣) قوله : « القرعة سمة . . . إلخ » عبارة
القاموس : وبغير رسم بالقرعة ، بالفتح ، لسمة لهم
على آيس الساق ، وبغير رسم بالقرعة ، بالضم ،
لسمة على وسط أنفه .

وَأَقْرَعَ الشَّرُّ إِذَا دَامَ .

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : قَرَعَ فُلَانٌ فِي مَقْرَعِهِ ، وَقَلَّدَ فِي مَقْلَدِهِ ، وَكَرَّصَ فِي مَكْرَصِهِ ، وَصَرَبَ فِي مِصْرَبِهِ كُلُّهُ : السَّقَاءُ وَالزُّقُ .

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : قَرَعَ الرَّجُلُ إِذَا قَمِرَ فِي النَّصَالِ ، وَقَرَعَ إِذَا افْتَقَرَ ، وَقَرَعَ إِذَا انْعَطَ . وَالْقَرَعَاءُ ، بِالْمَدِّ : مَوْضِعٌ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَالْقَرَعَاءُ مَنَهْلٌ مِنْ مَنَاهِلِ طَرِيقِ مَكَّةَ بَيْنَ الْقَادِسِيَّةِ وَالْعَقْبَةِ وَالْعُدَيْبِ .

وَالْأَقْرَعَانِ : الْأَقْرَعُ بْنُ حَابِسٍ ، وَأَخُوهُ مَرْثَدٌ ، قَالَ الْفَرَزْدَقُ :

فَإِنَّكَ وَاحِدٌ دُونِي صَعُودًا

جَرَائِمِ الْأَقَارِعِ وَالْحُنَاتِ
الْحُنَاتُ : هُوَ يَشْرَبُ عَامِرُ بْنُ عَلْقَمَةَ ، وَالْأَقَارِعُ وَالْأَقَارِعُ : إِلَهًا ، عَلَى نَحْوِ الْمَهَالِيَةِ وَالْمَهَالِبِ ، وَالْأَقْرَعُ : هُوَ الْأَشْشِيمُ ابْنُ مُعَاذِ بْنِ سِنَانٍ ، سُمِّيَ بِذَلِكَ لِابْنَتِ قَالَهُ يَهْجُو مُعَاوِيَةَ بْنَ قُشَيْرٍ :

مُعَاوِيَ مَنْ يَرِيْقُكُمْ إِنْ أَصَابَكُمْ
شَبَابٌ حَيَّةٌ مِمَّا عَدَا الْفَقْرَ أَقْرَعٌ (١) ؟

وَمَقْرُوعٌ : لَقَّبُ عَبْدُ شَمْسٍ بْنُ سَعْدِ بْنِ زَيْدٍ مَنَاءَ بْنَ تَيْمِمْ ، وَفِيهِ يَقُولُ مَا زَنْ بِنُ الْمَالِكِ بْنِ عَمْرِو بْنِ تَيْمِمْ فِي هَيْجَانَةٍ بِنْتُ الْعَبْرِيِّ عَمْرِو بْنِ تَيْمِمْ : حَتَّى وَلَاتِ هَتَّتْ ، وَأَتَى لَكَ مَقْرُوعٌ . وَمَقَارِعُ وَقُرَيْعُ : اسْمَانِ . وَبَنُو قُرَيْعٍ : بَطْنٌ مِنَ الْعَرَبِ . الْجَوْهَرِيُّ : قُرَيْعٌ أَبُو بَطْنٍ مِنْ تَيْمِمْ رَهْطُ بَنِي أَنْفِ الثَّقَفَةِ ، وَهُوَ قُرَيْعُ بْنُ عَوْفِ ابْنِ كَعْبِ بْنِ سَعْدِ بْنِ زَيْدٍ مَنَاءَ بْنِ تَيْمِمْ ، وَهُوَ أَبُو الْأَضْبُطِ .

* قَرَعَبٌ * اقْرَعَبُ يَقْرَعَبُ اقْرَعَابًا : تَقْبِضُ مِنَ الْبَرْدِ .

(١) قوله : « الأشيم » في المحكم : « الأشيم » . وقوله : « مما عدا الفقر » في المحكم : « مما عدا الفقر » : غذا بالذال المعجمة ، والفقر مرفوع .

[عبد الله]

وَالْمُقْرَعُ : الْمُتَقَبِّضُ مِنَ الْبَرْدِ . وَيُقَالُ : مَالِكٌ مُقْرَعٌ أَيْ مُلْقِيًا بِرَأْسِكَ إِلَى الْأَرْضِ غَضَبًا .

* قَرَعِيلٌ * الْقَرَعِيلَانَةُ : دُوَيْتَةٌ عَرِيضَةٌ مُحَبَّطَةٌ عَظِيمَةُ الْبَطْنِ ، قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : وَهُوَ مِمَّا فَاتَ الْكِتَابَ مِنَ الْأَنْبِيَةِ ، إِلَّا أَنَّ ابْنَ جَنَى قَالَ : كَانَتْ قَرَعِيلٌ ، وَلَا اعْتِدَادَ بِالْأَلْفِ وَالْثَوْنِ بَعْدَهَا ، عَلَى أَنَّ هَذِهِ اللَّفْظَةَ لَمْ تَسْمَعْ إِلَّا فِي كِتَابِ الْعَيْنِ ، قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : أَصْلُ الْقَرَعِيلَانَةِ قَرَعِيلٌ ، فَوِذِنَتْ فِيهِ ثَلَاثَةُ أَحْرَفٍ ، لِأَنَّ الْإِسْمَ لَا يَكُونُ عَلَى أَكْثَرِ مِنْ خَمْسَةِ أَحْرَفٍ ، وَتَصْغِيرُهُ قُرَيْعِيَّةٌ . الْأَزْهَرِيُّ : مَازَادَ عَلَى قَرَعِيلٍ فَهُوَ فَضْلٌ لَيْسَ مِنْ حُرُوفِهِمْ الْأَصْلِيَّةِ ، قَالَ : وَلَمْ يَأْتِ اسْمٌ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ زَائِدًا عَلَى خَمْسَةِ أَحْرَفٍ إِلَّا بِيَزَادَاتٍ لَيْسَتْ مِنْ أَصْلِهَا ، أَوْ وَصَلُ بِحَاكِيَةٍ كَقَوْلِهِمْ :

فَتَفْتَحُهُ طَوْرًا وَطَوْرًا تُحْفِيهِ
فَتَسْمَعُ فِي الْخَالِكِ مِنْهُ جَلَنٌ بَلَقُ
حَكَى صَوْتَ بَابِ صَحْمٍ فِي حَالَتِي فَتَحِي
وَأَسْفَاقِي ، وَهِيَ حِكَايَتَانِ مُتْبَايَتَانِ : جَلَنٌ عَلَى جِدْوٍ ، وَبَلَقٌ عَلَى جِدْوٍ ، إِلَّا أَنَّهُمَا التَّرْقَا فِي اللَّفْظِ ، فَظَلَّ غَيْرُ الْمُتَّبِيعَاتِهَا كَلِمَةً وَاحِدَةً ، وَنَحْوُ ذَلِكَ قَالَ الشَّاعِرُ فِي حِكَايَةِ أَصْوَاتِ الدَّوَابِّ :

جَرَّتِ الْخَيْلُ فَقَالَتْ : حَبَطْطَقْ
وَإِنَّا ذَلِكَ أَرْدَا فْ أَرْدَفَتْ بِهِذِهِ الْكَلِمَةَ
كَقَوْلِهِمْ عَصَبُصْبُ ، وَأَصْلُهُ مِنْ قَوْلِهِمْ يَوْمَ عَصَبُصْبُ .

* قَرَعَتْ * التَّقَرَعْتُ : التَّجَمُّعُ . وَتَقَرَعْتُ : تَجَمَّعَ . وَقَرَعَتُهُ : اسْمٌ وَهُوَ مُشْتَقٌّ مِنْهُ .

* قَرَعَسٌ * كَبَشٌ قَرَعَسٌ إِذَا كَانَ عَظِيمًا . الْأَزْهَرِيُّ : الْقَرَعُوسُ وَالْقَرَعُوشُ الْجَمْلُ

الَّذِي لَهُ سَنَامَانِ .

* قَرَعُشٌ * الْقَرَعُوشُ وَالْقَرَعُوشُ : الْجَمْلُ الَّذِي لَهُ سَنَامَانِ .

* قَرَعَفٌ * تَقَرَعَفَ الرَّجُلُ وَاقْرَعَفَ وَتَقَرَّعَ : تَقَبَّصَ .

* قَرَعَمٌ * قَالَ ابْنُ بَرِّي : الْقَرَعَمُ التَّمَرُ .

* قَرَفٌ * الْقَرَفُ : لِحَاءُ الشَّجَرِ ، وَاحِدَتُهُ قَرَفَةٌ ، وَجَمْعُ الْقَرَفِ قُرُوفٌ . وَالْقَرَفَةُ : كَالْقَرَفِ . وَالْقَرَفُ : الْقَشِرُ . وَالْقَرَفَةُ : الْقَشْرَةُ . وَالْقَرَفَةُ : الطَّائِفَةُ مِنَ الْقَرَفِ ، وَكُلُّ قَشِرٍ قَرَفٌ ، بِالْكَسْرِ ، وَمِنْهُ قَرَفُ الرُّمَّانَةِ ، وَقَرَفُ الْخُبْزِ الَّذِي يُقَشَّرُ وَيَبْقَى فِي التَّنَوُّرِ . وَقَوْلُهُمْ : تَرَكْتُهُ عَلَى مِثْلِ مَقْرَفِ الصَّنَعَةِ وَهُوَ مَوْضِعُ الْقَرَفِ ، أَيْ مَقْشِرِ الصَّنَعَةِ ، وَهُوَ شَيْءٌ يَقُولُهُمْ تَرَكْتُهُ عَلَى مِثْلِ لَيْلَةِ الصَّدْرِ .

وَيُقَالُ : صَبَغَ ثَوْبُهُ بِقَرَفِ السِّدْرِ ، أَيْ بِقَشِرِهِ ، وَقَرَفَ كُلَّ شَجَرَةٍ : قَشَرَهَا . وَالْقَرَفَةُ : دَوَاءٌ مَعْرُوفٌ . ابْنُ سَيِّدَةَ : وَالْقَرَفُ قَشْرُ شَجَرَةٍ طَبِيبَةِ الرِّيحِ ، يُوضَعُ فِي الدَّوَاءِ وَالطَّعَامِ ، غَلَبَتْ هَذِهِ الصِّفَةُ عَلَيْهَا غَلَبَةَ الْأَسْمَاءِ لِشَرَفِهَا .

وَالْقَرَفُ مِنَ الْخُبْزِ : مَا يُقَشَّرُ مِنْهُ . وَقَرَفَ الشَّجَرَةَ يَقْرِفُهَا قَرَفًا : نَحَتَ (١) قَرَفَهَا ، وَكَذَلِكَ قَرَفَ الْقَرَحَةَ فَتَقَرَفَتْ ، أَيْ قَشَرَهَا ، وَذَلِكَ إِذَا يَسَتْ ، قَالَ عَثْرَةُ :

عَلَّانَنَا فِي كُلِّ يَوْمٍ كَرِيهَةً
بِأَسْبَابِنَا وَالْقَرَحُ لَمْ يَقَرَفْ
أَيْ لَمْ يَعْلَهُ ذَلِكَ ، وَأَنْشَدَ الْجَوْهَرِيُّ عَجَزَ هَذَا الْبَيْتِ :

... وَالْجُرْحُ لَمْ يَقَرَفْ

(٢) قوله : « نحت » في المحكم « نجب » ، ومعناها القشر .

[عبد الله]

وَالصَّحِيحُ مَا أوردناه .

وفي حديث الخواص : إذا رأيتهم فاقربهم واقتلوهم ؛ هو من قرفت الشجرة إذا قشرت لحاءها . وقرفت جلد الرجل إذا اقتلعت ، أراد استأصلهم . وفي حديث عمر ، رضى الله عنه : قال له رجل من البادية : متى تجل لنا الميتة ؟ قال : إذا وجدت قرف الأرض فلا تقربها ؛ أراد ما تقرب من بقل الأرض وعروقه ، أى تقتلع ، وأصلها أخذ القشر منه . وفي حديث ابن الزبير : ما على أحدكم إذا أتى المسجد أن يخرج فرقة أنفه ، أى قشرته ، يريد المخاط اليابس الذى لرق به ، أى يتقى أنفه منه .

وتقرفت القرحة ، أى تقشرت . ابن السكيت : القرف مصدر قرفت القرحة أقرفها قرفاً إذا نكأها . ويقال للجرح إذا قشر : قد قرف ، واسم الجلدة القرفة . والقرف : الأديم الأحمر ، كأنه قرف ، أى قشر ، فبدت حمرة ، والعرب تقول : أحمر كالقرف ؛ قال :

أحمر كالقرف وأحوى أدعج

وأحمر قرف : شديد الحمرة . وفي حديث عبد الملك : أراك أحمر قرفاً ؛ القرف ، بكسر الراء : الشديد الحمرة كأنه قرف ، أى قشر . وقرف السدر : قشره ، وقوله أنشد ابن الأعرابي :

اقتربوا قرف القمع

يعنى بالقمع قمع الطوب الذى يصب فيه اللبن ، وقرفه ما يلزق به من وسخ اللبن ، فأراد أن هؤلاء المخاطبين أوساخ ، ونصبه على النداء ، أى يا قرف القمع .

وقرف الذنب وغيره يقرفه قرفاً ، واقترفه : اكتسبه . والاقتراف : الاكتساب . اقترف ، أى اكتسب ، واقترف ذنباً ، أى أتاه وفعله . وفي الحديث : رجل قرف على نفسه ذنباً ، أى كسبها . ويقال : قرف الذنب واقترفه إذا عملة . وقارف الذنب

وغيره : داناه ولاصقه . وقرفه بكذا ، أى أضافه إليه وأثمه به . وفي التثريب العزيز : « ولقترفوا ما هم مقترون » . واقترف المال : اقتناه .

والقرفة : الكسب .

وفلان يقرف لعياله ، أى يكسب . وبغير مقترف : هو الذى اشترى حديثاً . وإيل مقترفة ومقرفة : مستجدة .

وقرفت الرجل ، أى عيته . ويقال : هو يقرف بكذا ، أى يرمى به ويثمه ، فهو مقرف . وقرف الرجل يسوء : رماه ، وقرفته بالشئ : فاقترف به . ابن السكيت : قرفت الرجل بالذنب قرفاً إذا رمته . الأصمعي : قرف عليه فهو يقرف قرفاً إذا بى عليه .

وقرف فلان فلاناً إذا وقع فيه ، وأصل القرف القشر . وقرف عليه قرفاً : كذب . وقرفه بالشئ : أثمه . والقرفة : التهمة . وفلان قرفى ، أى تهمى ، أو هو الذى أثمه . ويؤ فلان قرفى ، أى الذين عندهم أظن طليعى . ويقال : سل بنى فلان عن ناقك فإنهم قرفة ، أى تجد خبرها عندهم . ويقال أيضاً : هو قرف من توبى للذى تهمه . وفي الحديث : أن النبى ، صلى الله عليه وسلم ، كان لا يأخذ بالقرف ، أى التهمة ، والجمع القراف . وفي حديث على ، كرم الله وجهه : أولم ينه أمة علمها بى عن قرافى ، أى عن تهمى بالمشاركة فى دم عثمان ، رضى الله عنه .

وهو قرف أن يفعل ، وقرف ، أى خليق ، ولا يقال : ما أقرفه ، ولا أقرف به ، وأجازها ابن الأعرابي على مثل هذا . ورجل قرف من كذا ، وقرف بكذا ، أى قمن ؛ قال :

والمزم ما دامت حشاشته

قرف من الحذنان والألم والتثنية والجمع كالواحد . قال أبو الحسن : ولا يقال قرف ولا قريف .

وقرف الشئ : خلطه . والمقارفة

والقراف : المخالطة ، والإسهم القرف . وقارف فلان الخطيئة ، أى خالطها . وقارف الشئ : داناه ؛ ولا تكون المقارفة إلا فى الأشياء الدنية ؛ قال طرفة :

وقراف من لا يستقيم دعارة

يعدى كما يعدى الصحيح الأجرب وقال النابغة (١) :

وقارفت وهى لم تجرب وباع لها

من الفصافص بالشئ سفسير أى قاربت أن تجرب . وفي حديث الإفك : إن كنت قارفت ذنباً فتوبى إلى الله ، وهذا راجع إلى المقاربة والمداواة . وقارف الجرب البعير قرافاً : داناه شئ منه .

والقرف : العدوى . وأقرف الجرب الصحاح : أعداها . والقرف : مقارفة الوباء . أبو عمرو : القرف الوباء ، يقال : اخذر القرف فى غمك . وقد اقترف فلان من مرض الوباء ، وقد أقرفه إقرافاً : وهو أن يأتهم وهم مرضى فيصيبه ذلك . وقارف فلان العثم : رعى بالأرض الربيثة .

والقرف ، بالتحريك : مداواة المرض . يقال : أخشى عليك القرف من ذلك ، وقد قرف ، بالكسر . وفي الحديث : أن قوماً شكوا إلى رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، وباء أرضهم ، فقال ، صلى الله عليه وسلم : تحولوا ، فإن من القرف التلث . قال ابن الأثير : القرف ملبسة الداء ومداواة المرض ، والتلث الهلاك ، قال : وليس هذا من باب العدوى ، وإنما هو من باب الطب ، فإن استصلاح الهواء من أعون الأشياء على صحة الأبدان ، وفساد الهواء من أسرع الأشياء إلى الأسقام .

والقرفة : الهجعة . والمقرف : الذى دأى الهجعة من الفرس وغيره الذى أمه

(١) ليس البيت للناطقة ، وإنما هو لأوس ابن حجر ، وهو فى ديوانه . ونسب صحيحاً باللسان فى مادى « سفسر » و « نم » .

عَرِيَّةً وَأَبُوهُ لَيْسَ كَذَلِكَ ، لِأَنَّ الْإِفْرَافَ إِنَّمَا هُوَ مِنْ قِيلِ الْفَحْلِ ، وَالْهَجْتَةَ مِنْ قِيلِ الْأُمِّ .
وفي الحديث : أَنَّهُ رَكِبَ فَرَسًا لِأَبِي طَلْحَةَ مُقْرِفًا ، الْمُقْرِفُ مِنَ الْخَيْلِ الْهَجِيْنُ ، وَهُوَ الَّذِي أُمُّهُ بِرَذَوْنَةٍ وَأَبُوهُ عَرَبِيٌّ ، وَقِيلَ بِالْعَكْسِ ، وَقِيلَ : هُوَ الَّذِي دَانَى الْهَجْتَةَ مِنْ قِيلِ أَبِيهِ ، وَقِيلَ : هُوَ الَّذِي دَانَى الْهَجْتَةَ وَقَارَبَهَا ، وَمِنْهُ حَدِيثُ عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : كَتَبَ إِلَى أَبِي مُوسَى فِي الْبَرَاذِينِ : مَا قَارَفَ الْبَتَاقَ مِنْهَا فَاجْعَلْ لَهُ سَهْمًا وَاحِدًا ، أَيْ قَارَبَهَا وَدَانَاهَا . وَأَقْرَفَ الرَّجُلُ وَغَيْرُهُ : دَنَا مِنَ الْهَجْتَةِ . وَالْمُقْرِفُ أَيْضًا : التَّدَلُّ ، وَعَلَيْهِ وَجْهٌ قَوْلُهُ :

فَإِنْ يَكُ إِفْرَافٍ فَمِنْ قِيلِ الْفَحْلِ
وَقَالُوا : مَا أَبْصَرْتُ عَيْنِي ، وَلَا أَقْرَفْتُ
يَدِي ، أَيْ مَا دَانَتْ مِنْهُ ، وَلَا أَقْرَفْتُ
لِلذِّكِّ ، أَيْ مَا دَانَيْتُهُ وَلَا خَالَطْتُ أَهْلَهُ .
وَأَقْرَفَ لَهُ أَيْ دَانَاهُ ، قَالَ ابْنُ بَرِّي : شَاهِدُهُ
قَوْلُ ذِي الرُّمَّةِ :

تَنَوَّجَ وَلَمْ تُقْرِفْ لِمَا يُمْتَنَى لَهُ
إِذَا تَبَجَّجَتْ مَائَتٌ وَحَيَّ سَلِيلُهَا
لَمْ تُقْرِفْ : لَمْ تُدَانِ مَالَهُ مَتْنِيَّةً . وَالْمَتْنِيَّةُ :
اِنْتِظَارُ لَفْحِ النَّاقَةِ مِنْ سَبْعَةِ أَيَّامٍ إِلَى خَمْسَةِ
عَشَرَ يَوْمًا . وَيُقَالُ : مَا أَقْرَفْتُ يَدِي شَيْئًا
مِمَّا تَكْرَهُ ، أَيْ مَا دَانَتْ وَمَا قَارَفَتْ .
وَوَجْهٌ مُقْرِفٌ : غَيْرُ حَسَنٍ ، قَالَ
ذُو الرُّمَّةِ :

تُرِيكَ سِنَّةً وَجْهٍ غَيْرَ مُقْرِفَةٍ
مُلَسَاءَ لَيْسَ بِهَا خَالٌ وَلَا نَدَبٌ
وَالْمُقَارَفَةُ وَالْفِرَافُ : الْجِجَاعُ . وَقَارَفَ
امْرَأَتَهُ : جَامَعَهَا . وَمِنْهُ حَدِيثُ عَائِشَةَ ،
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : إِنْ كَانَ النَّبِيُّ ، ﷺ ،
لَيَصْبِحُ جُنْبًا مِنْ قِرَافٍ غَيْرِ احْتِلَامٍ ، ثُمَّ
يَضُمُّ ، أَيْ مِنْ جِجَاعٍ . وَفِي الْحَدِيثِ فِي
دَفْنِ أُمِّ كُلثُومَ : مَنْ كَانَ مِنْكُمْ لَمْ يُقَارَفْ
أَهْلُهُ اللَّيْلَةَ فَلْيَدْخُلْ قَبْرَهَا .

وفي حديثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خُذَافَةَ : قَالَتْ
لَهُ أُمُّهُ : أَمِيتَ أَنْ تَكُونَ أُمُّكَ قَارَفَتْ بَعْضَ

مَا يُقَارَفُ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ ، أَرَادَتْ الرُّنْيَ .
وفي حديثِ عَائِشَةَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ
اللَّهِ ، ﷺ ، فَقَالَ : إِنِّي رَجُلٌ مُقَارَفٌ
لِلذُّنُوبِ ، أَيْ كَثِيرُ الْمُبَاشَرَةِ لَهَا ، وَمِفْعَالٌ
مِنْ أَتَيْنِي الْمُبَالَغَةُ .

وَالْقَرْفُ : وَعَاءٌ مِنْ أَدَمٍ ، وَقِيلَ : يُدْبَعُ
بِالْقَرْفَةِ ، أَيْ بِقُشُورِ الرُّمَّانِ وَيَتَّخَذُ فِيهِ
الْخَلْعُ ، وَهُوَ لَحْمٌ يَتَّخَذُ بِتَوَابِلٍ فَيُفْرَغُ فِيهِ ،
وَجَمْعُهُ قُرُوفٌ ، قَالَ مُعَقَّرُ بْنُ حَارِجٍ الْبَارِقِيُّ :

وَذُبَابِنِيَّةٍ وَصَتْ بَنِيهَا

بِأَنَّ كَذِبَ الْقَرَاظِ وَالْقُرُوفِ

أَيْ عَلَيْكُمْ بِالْقَرَاظِ وَالْقُرُوفِ فَاعْتَمُوا .

وفي التهذيب : الْقَرْفُ شَيْءٌ مِنْ جُلُودٍ يُعْمَلُ
فِيهِ الْخَلْعُ ، وَالْخَلْعُ : أَنْ يُوْخَذَ لَحْمُ الْجُرُورِ
وَيُطْبَخَ بِشَحِيحِهِ ، ثُمَّ يُجْعَلُ فِيهِ تَوَابِلٌ ، ثُمَّ
تُفْرَغُ فِي هَذَا الْجِلْدِ . وَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ فِي قَوْلِهِ
كَذِبَ الْقَرَاظِ وَالْقُرُوفِ ، قَالَ : الْقَرْفُ
الْأَدِيمُ ، وَجَمْعُهُ قُرُوفٌ . أَبُو عَمْرٍو :

الْقُرُوفُ الْأَدَمُ الْحُمْرُ ، الْوَاحِدُ قَرْفٌ . قَالَ :

وَالْقُرُوفُ وَالظُّرُوفُ بِمَعْنَى وَاحِدٍ . وَفِي

الْحَدِيثِ : لِكُلِّ عَشْرٍ مِنَ السَّرَايَا مَا يَحْمِلُ

الْقِرَافُ مِنَ التَّمْرِ ، الْقِرَافُ : جَمْعُ قَرْفٍ ،

يَفْتَحُ الْقَافَ ، وَهُوَ وَعَاءٌ مِنْ جِلْدٍ يُدْبَعُ

بِالْقَرْفَةِ ، وَهِيَ قُشُورُ الرُّمَّانِ .

وَقَرْفَةٌ : اسْمُ رَجُلٍ ، قَالَ :

أَلَا أَلْبِغُ لَدَيْكَ بَنِي سُوَيْدٍ

وَقَرْفَةٌ حِينَ مَالٍ بِهِ الْوَلَاءُ

وَقَوْلُهُمْ فِي الْمَثَلِ : أَمْنَعُ مِنْ أُمِّ قَرْفَةٍ ،

هِيَ اسْمُ امْرَأَةٍ .

وَالْقَرْفَةُ : فِي الْحَدِيثِ أَنَّ جَارِيَتَيْنِ

كَانَتَا تُغَيَّانِ بِمَا تَقَارَفَتْ بِهِ الْأَنْصَارُ يَوْمَ بُعَاثٍ

(هَكَذَا رَوَى فِي بَعْضِ طَرَفِهِ) .

• قَرْفَصٌ : الْقَرْفَصَةُ : شِدَّةُ الْيَدَيْنِ تَحْتَ

الرَّجُلَيْنِ ، وَقَدْ قَرْفَصَ قَرْفَصَةً وَقَرْفَاصًا .

وَقَرْفَصَتِ الرَّجُلَ إِذَا شَدَّدَتْهُ ، الْقَرْفَصَةُ : أَنْ

تَجْمَعَ الْإِنْسَانُ وَشَدَّ يَدَيْهِ وَرِجْلَيْهِ ، قَالَ

الشَّاعِرُ :

ظَلَّتْ عَلَيْهِ عُقَابُ الْمَوْتِ سَاقِطَةً
قَدْ قَرْفَصَتْ رُوحَهُ تِلْكَ الْمَخَالِيبُ
وَالْقَرْفَصَةُ : اللَّصُوصُ الْمَتَجَاهِرُونَ
يُقَرْفِصُونَ النَّاسَ ، سُمُّوا قَرْفِصَةً لِشِدَّةِهِمْ يَدَ
الْأَسِيرِ تَحْتَ رِجْلَيْهِ . وَقَرْفَصَ الشَّيْءُ :
جَمَعَهُ .

وَجَلَسَ الْقَرْفَصَا وَالْقَرْفَصَا وَالْقَرْفَصَا :

وَهُوَ أَنْ يَجْلِسَ عَلَى النَّبِيِّ وَيُلْزِقَ فَخْذَيْهِ بَطْنِيهِ

وَيَحْتَبِي بِيَدَيْهِ ، وَزَادَ ابْنُ جُنَى : الْقَرْفَصَاءُ

وَقَالَ هُوَ عَلَى الْإِتْبَاعِ . وَالْقَرْفَصَاءُ : ضَرْبٌ

مِنَ الْقُعُودِ يَمُدُّ وَيُقَصِّرُ ، إِذَا قُلْتَ قَعَدَ فَلَانَ

الْقَرْفَصَاءَ فَكَانَكَ قُلْتَ قَعَدَ قُعُودًا

مَخْصُوصًا ، وَهُوَ أَنْ يَجْلِسَ عَلَى النَّبِيِّ ،

وَيُلْصِقَ فَخْذَيْهِ بَطْنِيهِ ، وَيَحْتَبِي بِيَدَيْهِ ،

يَضَعُهَا عَلَى سَاقَيْهِ ، كَمَا يَحْتَبِي بِالثُّوبِ ،

تَكُونُ يَدَاهُ مَكَانَ الثُّوبِ (عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ) .

وَقَالَ أَبُو الْمُهَذَّبِ : هُوَ أَنْ يَجْلِسَ عَلَى

رُكْبَتَيْهِ مُتَّكِبًا وَيُلْصِقَ بَطْنَهُ بِفَخْذَيْهِ وَيَتَابَطُ

كَفَيْهِ ، وَهِيَ جِلْسَةُ الْأَعْرَابِ ، وَأَنْشَدَ :

لَوِ امْتَحَطَّتْ وَرَبًّا وَضَبًا

وَلَمْ تَتَلَّ غَيْرَ الْجَمَالِ كَسْبًا

وَلَوْ نَكَحْتُ جَرْهَمًا وَكَلْبًا

وَقَيْسَ عِيْلَانَ الْكَرَامِ الْغُلْبَا

ثُمَّ جَلَسْتُ الْقَرْفَصَا مُتَّكِبًا

تَحْكِي أَعَارِبَ فَلَاوٍ هَلْبَا

ثُمَّ اتَّخَذْتُ اللَّاتَ فِينَا رَبًّا

مَا كُنْتُ إِلَّا نَبْطِيًّا قَلْبَا

وفي حديثِ قَيْلَةَ : أَنَّهَا وَفَدَتْ عَلَى

رَسُولِ اللَّهِ ، ﷺ ، فَرَأَتْهُ وَهُوَ جَالِسٌ

الْقَرْفَصَاءَ ، قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : الْقَرْفَصَاءُ جِلْسَةُ

الْمَحْتَبِي ، إِلَّا أَنَّهُ لَا يَحْتَبِي بِثُوبٍ ، وَلَكِنَّهُ

يَجْعَلُ يَدَيْهِ مَكَانَ الثُّوبِ عَلَى سَاقَيْهِ . وَقَالَ

الْفَرَّاءُ : جَلَسَ فَلَانُ الْقَرْفَصَاءَ ، مَمْدُودٌ

مَضْمُومٌ . وَقَالَ بَعْضُهُمْ : الْقَرْفَصَا ، مَكْسُورٌ

الْأَوَّلُ مَقْصُورٌ . قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : قَعَدَ

الْقَرْفَصَا ، وَهُوَ أَنْ يَقْعُدَ عَلَى رِجْلَيْهِ وَيَجْمَعَ

رُكْبَتَيْهِ وَيَقْبِضَ يَدَيْهِ إِلَى صَدْرِهِ .

• قرط • اقْرَطْ : تَقْبِضْ . تَقُولُ الْعَرَبُ :
أَرَيْبٌ مُقْرَطٌ ، عَلَى سِوَاءِ عُرْفَتِهِ ،
تَقُولُ : هَرَبْتُ مِنْ كَلْبٍ أَوْ صَائِدٍ فَعَلْتُ
شَجْرَةً . وَالْمُقْرِنُطُ : هُنُ الْمَرَأَةُ (عَنْ
تَعْلِبٍ) ، وَأَنْشَدَ لِرَجُلٍ يُخَاطِبُ امْرَأَتَهُ :
يَا حَبْدَا مُقْرِنُطُكَ
إِذَا نَا لَا أَمْرُطُكَ^(١)
فَأَجَابَتْهُ :

يَا حَبْدَا ذَبَاذِبُكَ
إِذَا الشَّبَابُ غَالِيكَ
قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَمِنْ الْخُاسِيِّ الْمُلْحَقِ
مَا رَوَى أَبُو الْعَبَّاسِ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ :
اَقْرِنُطُ إِذَا تَقْبِضَ وَاجْتَمَعَ . وَاقْرِنُطُ الْعُزُّ
إِذَا جَمَعَتْ بَيْنَ قُطْرَيْهَا عِنْدَ السَّاقِ ، لِأَنَّ
ذَلِكَ الْمَوْضِعَ يُوْجِعُهَا .

• قرقع • تَقْرَعُ الرَّجُلُ وَاقْرَعُ وَتَقْرَعُ :
تَقْبِضُ . وَالْقَرْعَةُ : الْإِسْتُ (عَنْ كُرَاعٍ) ،
وَيُقَالُ الْقَرْعَةُ ، بِتَقْدِيمِ الْفَاءِ ، وَيُقَالُ
لِلْإِسْتِ الْقَنْعَةُ وَالْفَنْعَةُ .

• قرق • الْقَرْقُ ، بِكَسْرِ الرَّاءِ : الْمَكَانُ
الْمُسَوَّى . يُقَالُ : قَاعٌ قَرْقٌ مُسَوًى ، قَالَ
يَعْقُوبُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

كَأَنَّ أَيْدِيَهُنَّ بِالْقَاعِ الْقَرْقِ
أَيْدِي نِسَاءٍ يَتَعَاطَيْنِ الْوَرْقَ
قَالَ ابْنُ بَرٍّ : وَيُقَالُ فِيهِ أَيْضًا الْقَرْقُ ،
بِكَسْرِ الْقَافِ ، قَالَ الْمَرَارُ :

وَأَحْلَ أَقْوَامٌ بَيُوتَ بَنِيهِمْ
قِرْفًا مَدَافِعُهَا بُعَادُ الْأُرُوسِ
وَالْقَرْقُ وَالْقَرْقُ : الْقَاعُ الطَّيِّبُ لَا حِجَارَةَ
فِيهِ . التَّهْدِيبُ : وَادٍ قَرْقٌ وَقَرْقُ وَقَرْقُوسٌ ،
أَيُّ أَمْلَسُ ، وَالْقَرْقُ الْمَصْدَرُ ، وَأَنْشَدَ :

تَرَبَّعْتُ مِنْ صُلْبِ رَبِّهِ أَنْقَا
ظَوَاهِرًا مَرًّا وَمَرًّا غَدَقًا

(١) قوله : « يا حبدًا إلخ » في مادة عرفت
عكس ما هنا .

وَمِنْ قِيَايِ الصُّوْتَيْنِ وَقَا
صُهْبًا وَقُرْبَانًا تَنْصِي قَرْقًا^(٢)
قَالَ أَبُو نَصْرِ : الْقَرْقُ شَيْءٌ بِالْمَصْدَرِ ،
وَيُرْوَى عَلَى وَجْهَيْنِ : قَرْقٌ وَقَرْقٌ ، وَقَالَ
ابْنُ خَالَوَيْهِ : الْقَرْقُ الْجَاعَةُ ، وَجَمْعُهُ
أَقْرَاقٌ . يُقَالُ : جَاءَ قَرْقٌ مِنَ النَّاسِ ، وَقَرْقٌ
مِنَ النِّسَاءِ .

وَالْقَرْقَانُ : أَخَوَانِ مِنْ ضَرْبَيْنِ .
وَقَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ : يُقَالُ هُوَ لَيْثِمُ
الْقَرْقِ ، أَيْ الْأَصْلُ . وَالْقَرْقُ : الْأَصْلُ ؛
قَالَ دُكَيْنُ السَّعْدِيُّ يَصِفُ قَرْسًا :

لَيْسَتْ مِنَ الْقَرْقِ الْبِطَاءُ دَوْسَرُ
قَدْ سَبَتْ قَيْسًا وَأَنْتَ تَنْظُرُ
هَكَذَا أَنْشَدَهُ يَعْقُوبُ ، وَرَوَاهُ كُرَاعٌ : لَيْسَتْ
مِنَ الْقَرْقِ ، جَمْعُ قَرْسٍ أَقْرَقٌ ، وَهُوَ التَّاقِصُ
إِخْدَى الْوَرَكَيْنِ ، وَيَقْوَى رَوَابِئُهُ قَوْلَ الْآخَرِ :
طَلَبْتُ بَنَاتِ أَعْوَجَ حَيْثُ كَانَتْ

كَرِهَتْ تَنَاجِي الْقَرْقِ الْبِطَاءِ
مَعَ أَنَّهُ قَالَ : مِنَ الْقَرْقِ الْبِطَاءُ ، فَقَدْ وَصَفَ
الْقَرْقُ ، وَهُوَ وَاحِدٌ ، بِالْبِطَاءِ وَهُوَ جَمْعٌ .
وَالْقَرْقُ : الْأَصْلُ الرَّدِيُّ .

وَالْقَرْقُ : الَّذِي يُلْعَبُ بِهِ (عَنْ كُرَاعٍ) .
التَّهْدِيبُ : وَالْقَرْقُ لَعِبُ السُّدُرِ . وَالْقَرْقُ :
صَوْتُ الدَّجَاجَةِ إِذَا حَصَّتْ . أَبُو عَمْرٍو :
قَرْقٌ إِذَا هَدَى ، وَقَرْقٌ إِذَا لَعِبَ بِالسُّدُرِ .
وَمِنْ كَلَامِهِمْ : اسْتَوَى الْقَرْقُ ، فَقَوْمُوا بِنَا ،
أَيُّ اسْتَوَيْنَا فِي اللَّعِبِ فَلَمْ يَمُتْ وَاحِدٌ مِنَّا
صَاحِبُهُ ؛ وَقِيلَ : الْقَرْقُ لَعِبَةٌ لِلصَّبِيَانِ
يَخْطُونُ فِي الْأَرْضِ خَطًّا وَيَأْخُذُونَ حُصَيَاتٍ
فَيَصْفُونَهَا ، قَالَ ابْنُ أَبِي الصَّلْتِ :

وَأَعْلَاقُ الْكُوكَبِ مُرْسَلَاتُ
كَحْبَلِ الْقَرْقِ غَايِبُهَا النَّصَابُ^(٣)

(٢) قوله : « قربانًا » بالياء الموحدة تحريف
« صوابه » « قربانًا » بالياء المثناة التحتية ، جمع القرى ،
على فاعل ، وهو مجرى الماء في الروض ، ومثله من
التلاع . [عبد الله]

(٣) قوله : « كحبل القرق » هكذا في
الأصل ، وفي هامش نسخة صحيحة من =

شَبَّ الْجُومَ بِهَذِهِ الْحُصَيَاتِ الَّتِي تُصَفُّ ،
وَعَايِبُهَا النَّصَابُ ، أَيْ الْمَعْرَبُ الَّذِي تَعْرَبُ
فِيهِ . أَبُو إِسْحَقَ الْحَرَبِيُّ فِي الْقَرْقِ الَّذِي جَاءَ
فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ : إِنَّهُ كَانَ رَبًّا يَرَاهُمْ
يَلْعَبُونَ بِالْقَرْقِ فَلَا يَنْهَاهُمْ ، قَالَ : الْقَرْقُ ،
بِكَسْرِ الْقَافِ ، لَعِبَةٌ يُلْعَبُ بِهَا أَهْلُ الْحِجَازِ ،
وَهُوَ خَطٌّ مُرَبَّعٌ ، فِي وَسْطِهِ خَطٌّ مُرَبَّعٌ ؛ فِي
وَسْطِهِ خَطٌّ مُرَبَّعٌ ، ثُمَّ يَحْطُّ مِنْ كُلِّ زَاوِيَةٍ
مِنَ الْحَطِّ الْأَوَّلِ إِلَى الْحَطِّ الثَّالِثِ ، وَيَبْنِي
كُلَّ زَاوِيَتَيْنِ خَطًّا ، فَيَصِيرُ أَرْبَعَةً وَعِشْرِينَ
خَطًّا ، وَقَالَ أَبُو إِسْحَقَ : هُوَ شَيْءٌ يُلْعَبُ
بِهِ ، قَالَ : وَسَمِعْتُ الْأَرْبَعَةَ عَشَرَ .

• قرقب • الْقَرْقُبُ : الْبَطْنُ (بِأَيَّةٍ عَنْ
كُرَاعٍ) لَيْسَ فِي الْكَلَامِ عَلَى مِثَالِهِ ،
إِلَّا طَرَبُ ، وَهُوَ الضَّرْعُ الطَّوِيلُ ،
وَدُهْدُنٌ ، وَهُوَ الْبَاطِلُ .

وَالْقَرْقَبَةُ : صَوْتُ الْبَطْنِ ؛ وَفِي
التَّهْدِيبِ : صَوْتُ الْبَطْنِ إِذَا اشْتَكَى .
يُقَالُ : أَلْقَى طَعَامَهُ فِي قَرْقَبِهِ ، وَجَمْعُهُ
الْقَرَاقِبُ . وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ : فَأَقْبَلَ شَيْخٌ عَلَيْهِ قَمِيصٌ قَرْقَبِيٌّ ؛ قَالَ
ابْنُ الْأَثِيرِ : هُوَ مَنْسُوبٌ إِلَى قَرْقُوبٍ ؛
وَقِيلَ : هِيَ ثِيَابٌ كَتَانِي بَيْضٌ ، وَيُرْوَى
بِالْفَاءِ ، وَقَدْ تَقَدَّمَ .

• قرقس • الْقَرْقُسُ : الْبُغُوضُ ، وَقِيلَ :
الْبَيْ ، وَالْقَرْقُسُ الَّذِي يُقَالُ لَهُ الْجَرْجِسُ شَيْءٌ
الْبَيْ ؛ قَالَ :

فَلَيْتَ الْأَفَاعِيَّ يَغْضُضُنَا
مَكَانَ الْبَرَاغِيثِ وَالْقَرْقُسِ !

وَالْقَرْقُسُ : طِينٌ يُحْتَمَى بِهِ ، فَارِسِيٌّ مُعَرَّبٌ ،
يُقَالُ لَهُ الْجَرْجِشُ^(٤) . وَقَرْقُسٌ وَقَرْقُوسٌ :
دُعَاءُ الْكَلْبِ . وَقَرْقُسُ الْحِجْرُ وَالْكَلْبُ

= النهاية : كخيل القرق ، وفسرها بقوله خيلها هي
الحصيات التي تصف .

(٤) قوله : « الجرجش » كذا بالأصل ، وفي
شرح القاموس الجرجشت بالفاء .

وَقَرَقَسَ بِهِ : دَعَاهُ بِقَرُقُوسٍ . أَبُو زَيْدٍ :
أَشْلَيْتُ الْكَلْبَ ، وَقَرَقَسْتُ بِالْكَلْبِ ، إِذَا
دَعَوْتُ بِهِ .

وقاع قَرُقُوسٌ ، مثال قَرُبُوسٍ ، أى واسعٌ
أَمْلَسُ مُسْتَوْلاً نَبْتُ فِيهِ . وَالْقَرُقُوسُ : الْقَفُّ
الصُّلْبُ ، وَأَرْضُ قَرُقُوسٍ . ابْنُ شَمِيلٍ :
الْقَرُقُوسُ الْقَاعُ الْأَمْلَسُ الْغَلِيظُ الْأَجْرَدُ الَّذِي
لَيْسَ عَلَيْهِ شَيْءٌ ، وَرَبَّما نَبْعٌ فِيهِ ماءٌ ، وَلَكِنَّهُ
مُحْتَرَقٌ حَيْثُ ، إِنَّمَا هُوَ مِثْلُ قِطْعَةٍ مِنَ النَّارِ ،
وَيَكُونُ مُرْتَفِعاً وَمُطْمَئِناً ، وَهِيَ أَرْضُ
مَسْحُورَةٍ خَبِيْثَةٍ ، وَمِنْ سَحَرِهَا أَيْسَ اللَّهُ نَبْتَهَا
وَمَعَهُ . وَقَالَ بَعْضُهُمْ : وَادٍ قَرُقٌ وَقَرَقَرٌ
وَقَرُقُوسٌ ، أَيْ أَمْلَسٌ . وَالْقَرُقُ الْمُسْدَرُ ،
وَأَنشَدَ :

تَرَبَّعْتُ مِنْ صُلْبِ رَهْبَى أَنْفَا
ظَاهِراً مَرّاً وَمَرّاً غَدَا
وَمِنْ قِيَابِي الصُّوْتَيْنِ قِيَا
صُهْباً وَقُرْبَاناً ثَنَاصِي قَرَقَا (١)
قَالَ أَبُو نَضْرٍ : الْقَرُقُ شَيْءٌ بِالْمُسْدَرِ ،
وَيُرْوَى عَلَى وَجْهَيْنِ : قَرُقٌ ، وَقَرَقٌ .

• قَرَقَفَ • الْقَرَقَفَةُ : الرَّعْدَةُ ، وَقَدْ قَرَقَفَهُ
الْبَرْدُ مَأْخُودٌ مِنَ الْإِرْقَافِ ، كَرَّرْتَ الْقَافَ فِي
أَوَّلِهَا . وَيُقَالُ : إِنِّي لَأَقَرَقِفُ مِنَ الْبَرْدِ ، أَيْ
أُرْعِدُ . وَفِي حَدِيثٍ أُمُّ الدَّرْدَاءِ : كَانَ
أَبُو الدَّرْدَاءِ يَغْتَسِلُ مِنَ الْجَنَابَةِ فَيَجِيءُ وَهُوَ
يَقَرَقِفُ فَاقْصُمُهُ بَيْنَ فَخَذِي ، أَيْ يُرْعِدُ مِنَ
الْبَرْدِ .

وَالْقَرَقَفُ : الْمَاءُ الْبَارِدُ الْمُرْعِدُ .
وَالْقَرَقَفُ : الْحَمْرُ ، وَهُوَ اسْمُ لَهَا ، قِيلَ :
سُمِّيَتْ قَرَقَفاً لِأَنَّهَا تُقَرَقَفُ شَارِبَهَا ، أَيْ
تُرْعِدُهُ ، وَانْكَرَ بَعْضُهُمْ أَنَّهَا تُقَرَقَفُ النَّاسَ .

(١) قوله : « قرباناً » بالياء تحريف صوابه
« قرباناً » بالياء المثناة التحتية ، وهى جمع
« قرى » ، وهو مسيل الماء من التلاع . وفى
الأساس : « الماء فى القرى والقرىان » وهى مجارى
السيل . وقد سبق التعليق عليها فى مادة
« قرق » . [عبد الله]

قَالَ اللَّيْثُ : الْقَرَقَفُ اسْمٌ لِلْحَمْرِ ، وَيُوصَفُ
بِهِ الْمَاءُ الْبَارِدُ ذُو الصَّفَاءِ ، وَقَالَ :
وَلَا زَادَ إِلَّا فَضْلَتَانِ : سَلَاةٌ

وَأَبْيَضٌ مِنْ مَاءِ الْعَامَةِ قَرَقَفٌ
أَرَادَ بِهِ الْمَاءَ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : قَوْلُ اللَّيْثِ إِنَّهُ
يُوصَفُ بِالْقَرَقَفِ الْمَاءُ الْبَارِدُ وَهُمْ ، وَأَوْهَمَهُ
بَيْتُ الْفَرَزْدَقِ ، وَفِي الْبَيْتِ مَوْخَرٌ أُرِيدَ بِهِ
التَّقْدِيمُ ، وَذَلِكَ الَّذِي شَبَّهَ عَلَى اللَّيْثِ ،
وَالْمَعْنَى فَضْلَتَانِ : سَلَاةٌ قَرَقَفٌ ، وَأَبْيَضٌ
مِنْ مَاءِ الْعَامَةِ .

وَالْقَرُقُوفُ : الدَّرْهَمُ ، وَحَكَى عَنْ
بَعْضِ الْعَرَبِ أَنَّهُ قَالَ : أَبْيَضُ قَرُقُوفٌ ،
يَلَا شَعْرَ وَلَا صُوفَ ، فِى الْبِلَادِ يَطُوفُ ،
يَعْنِى الدَّرْهَمَ الْأَبْيَضَ .

التَّهْدِيبُ فِى الرَّبَاعِ : وَفِى الْحَدِيثِ أَنَّ
الرَّجُلَ إِذَا لَمْ يَغْرَ عَلَى أَهْلِهِ بَعَثَ اللَّهُ طَائِراً
يُقَالُ لَهُ الْقَرَقَفَةُ ، فَيَقْعُ عَلَى مَشْرِيقِ بَابِهِ ،
وَلَوْ رَأَى الرِّجَالُ مَعَ أَهْلِهِ لَمْ يَبْصُرْهُمْ
وَلَمْ يَغْيَرْ أَمْرَهُمْ .
الْفَرَاءُ : مِنْ نَادِرِ كَلَامِهِمُ الْقَرَقَفَةُ
الْكِرَّةُ .

غَيْرُهُ : الْقَرَقَفُ طَيْرٌ (٢) صِغَارُكَانَهَا الصَّعَاءُ .

• قَرَقَلَ • الْقَرَقَلُ : ضَرْبٌ مِنَ الثِّيَابِ ؛
وَقِيلَ : هُوَ ثَوْبٌ يَغْيَرُ كَمَيِّن . أَبُو ثَرَابٍ :
الْقَرَقَلُ قَمِيصٌ مِنْ قَمِيصِ النِّسَاءِ بِلَا لَيْتَةٍ ،
وَجَمْعُهُ قَرَقَلٌ ، وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ فِى الثَّلَاثِ
عَنِ الْأُمَوِيِّ : هُوَ الْقَرَقَلُ بِاللَّامِ لِقَرَقَلِ
الْمَرَاةِ ، قَالَ : وَنِسَاءُ أَهْلِ الْعِرَاقِ يَقُولُونَ
قَرَقَرٌ ، قَالَ : وَهُوَ خَطَأٌ ، وَكَلَامُ الْعَرَبِ
الْقَرَقَلُ ، بِاللَّامِ ، قَالَ : وَكَذَلِكَ قَالَ الْفَرَاءُ
وغيره ، وَقَالَ الْأُمَوِيُّ فِى مَوْضِعٍ آخَرَ :
الْقَرَقَلُ الَّذِى تُسَمِّيهِ النَّاسُ وَالْعَامَةُ الْقَرَقَرُ .

(٢) قوله : « القرقف طير » بفتح القافين
تحريف صوابه « القرقف » بضم القافين كهذهد . أما
القرقف بفتحين فهى الخمر ، كما سبق ، وكما فى
القاموس .

[عبد الله]

• قَرَقَمَ • الْقَرَقَمَةُ : ثِيَابٌ كَتَانُ بَيْضٌ .
وَالْمَقَرَقَمُ : الْبَطْنُ الشَّبَابِ الَّذِى لَا يَشِبُّ ،
وَتُسَمَّى الْقَرَسُ شِيرَزْدَةً ، وَقِيلَ : السَّيِّئُ
الْغِذَاءُ ، وَقَدْ قَرَقَمَهُ ، قَالَ الرَّاجِزُ :

أَشْكُو إِلَى اللَّهِ عِيَالاً ذَرَقَا
مُقَرَقَمِينَ وَعَجُوزاً سَمَلَقَا
وَقَرَقَمَ الصَّبِيَّ إِذَا أَسَى غِذَاؤُهُ . قَالَ
ابْنُ بَرِّى : قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : هُوَ بِالسَّيْنِ
غَيْرِ الْمُعْجَمَةِ أَحَبُّ إِلَى مِنَ الشَّيْنِ الْمُعْجَمَةِ ،
قَالَ : وَرَوَاهُ أَبُو عُبَيْدٍ وَكَرَاعٌ : سَمَلَقَا بِالسَّيْنِ
الْمُعْجَمَةِ ، قَالَ : وَرَدَّهُ عَلَى بَنِي حَمَزَةٍ ،
وَقَالَ هُوَ بِالسَّيْنِ الْمُهْمَلَةِ ، وَفَسَّرَهُ بِأَنَّ قَالَ :
الْعَجُوزُ السَّمَلَقُ هِىَ الَّتِى لَا خَيْرَ عِنْدَهَا ،
مَأْخُودٌ مِنَ السَّمَلَى وَهِيَ الْأَرْضُ الَّتِى لَا نَبَاتَ
بِهَا ، قَالَ : وَأَمَّا أَبُو عُبَيْدٍ فَإِنَّهُ فَسَّرَهُ بِأَنَّهَا
السَّيِّئَةُ الْخُلُقِ ، وَذَلِكَ بِالسَّيْنِ الْمُعْجَمَةِ .
وَحَكَى عَمْرُو عَنْ أَبِيهِ : سَمَلَقٌ وَسَمَلَقٌ ؛
بِالسَّيْنِ وَالسَّيْنِ ، وَحَكَى عَنْهُ أَيْضاً سَمَلَقٌ
وَسَمَلَقٌ ، وَفِى بَعْضِ الْخَبَرِ : مَا قَرَقَمَنِ
إِلَّا الْكُرْمُ ، أَيْ إِنَّمَا جِئْتُ ضَاوِياً لِكُرْمِ آبَائِي
وَسَخَائِهِمْ يَطْعَامِهِمْ عَنْ بَطُونِهِمْ .

وَفِى الْمُحْكَمِ : الْقَرَقَمُ الْحَشَفَةُ ، قَالَ
الْأَزْهَرِيُّ : وَلَا أَعْرِفُهُ ، أَنشَدَ أَبُو عَمْرٍو لِابْنِ
سَعْدٍ الْمَعْنَى :

بِعَيْنِكَ وَغَفَّ إِذْ رَأَيْتَ ابْنَ مَرْدَدٍ
يُقَسِّرُهَا بِقَرَقَمٍ يَتَرَدَّدُ
وَيُرْوَى : يَتَرَدَّدُ .

• قَرَلَى • الْقَرَلَى : طَائِرٌ ، وَفِى الْأَمْثَالِ :
أَحَزَمُ مِنْ قَرَلَى ، وَأَخْطَفُ مِنْ قَرَلَى ، وَأَحْذَرُ
مِنْ قَرَلَى ، قَالَ ابْنُ بَرِّى : الْقَرَلَى طَائِرٌ صَغِيرٌ
مِنْ طُيُورِ الْمَاءِ يَصِيدُ السَّمَكَ ، وَقِيلَ : إِنَّ
قَرَلَى طَيْرٌ مِنْ بَنَاتِ الْمَاءِ صَغِيرُ الْجَرَمِ ،
سَرِيعُ الْفُوصِ ، حَدِيدُ الْأَخْطَافِ ، لَا يَرَى
إِلَّا مُرْفَافاً عَلَى وَجْهِ الْمَاءِ عَلَى جَانِبِ ،
يَهْوِى بِأَحْدَى عَيْنَيْهِ إِلَى قَعْرِ الْمَاءِ طَمَعاً ،
وَيَرْفَعُ الْأُخْرَى فِى الْهَوَاءِ حَذَرًا ، وَأَنشَدَ
ابْنُ بَرِّى :

يَا مَنْ جَفَانِي وَمَلَأَ
نَسِيتَ أَهْلًا وَسَهْلًا
وَمَاتَ مَرْحَبٌ لَمَّا
رَأَيْتَ مَالِي قَلَا
إِنِّي أَظُنُّكَ تَحْكِي
يَا فَعَلْتَ الْقِرْلَى

وَرَوَى فِي أَسْجَاعِ ابْنَةِ الْخُسْ : كُنْ حَذِرًا .
كَالْقِرْلَى ، إِنْ رَأَى خَيْرًا تَذَلَّى ، وَإِنْ رَأَى شَرًّا
تَوَلَّى ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : مَا أَرَى قِرْلَى عَرَبِيًّا ؛
قَالَ ابْنُ بَرِّي : وَيُرْوَى كُنْ بَصِيرًا كَالْقِرْلَى ،
يُقَالُ : إِنَّهُ إِذَا أَبْصَرَ سَمَكَةً فِي قَعْرِ الْبَحْرِ
انْقَضَ عَلَيْهَا كَالسَّهْمِ ، وَإِنْ رَأَى فِي السَّمَاءِ
جَارِحًا مَرَّ فِي الْأَرْضِ .
وَيُقَالُ : قِرْلَى اسْمُ رَجُلٍ لَا يَتَخَلَّفُ عَنْ
طَعَامٍ أَحَدٍ .

« قزم » القزم ، بِالشَّحْرِكَ : شِدَّةُ الشَّهْوَةِ
إِلَى اللَّحْمِ ، قَزَمَ إِلَى اللَّحْمِ ، وَفِي
الْمَحْكَمِ : قَزَمَ يَقْزِمُ قَزْمًا ، فَهُوَ قَزَمٌ :
اشْتِهَاءُهُ ، ثُمَّ كَثُرَ حَتَّى قَالُوا مَثَلًا بِذَلِكَ :
قَزِمْتُ إِلَى لِقَائِكَ . وَفِي الْحَدِيثِ : كَانَ
يَتَعَوَّذُ مِنَ الْقَزَمِ ، وَهُوَ شِدَّةُ شَهْوَةِ اللَّحْمِ
حَتَّى لَا يُصْبِرَ عَنْهُ . يُقَالُ : قَزِمْتُ إِلَى
اللَّحْمِ . وَحَكَى بَعْضُهُمْ فِيهِ : قَزَمْتُهُ . وَفِي
حَدِيثِ الصَّخِيَّةِ : هَذَا يَوْمُ اللَّحْمِ فِيهِ
مَقْرُومٌ ، قَالَ : هَكَذَا جَاءَ فِي رِوَايَةٍ ؛
وَقِيلَ : تَقْدِيرُهُ مَقْرُومٌ إِلَيْهِ فَحَذَفَ الْجَارَ .
وَفِي حَدِيثِ جَابِرٍ : قَزَمْنَا إِلَى اللَّحْمِ ،
فَاشْتَرَيْتُ بِدِرْهَمٍ لَحْمًا .
وَالْقَزَمُ : الْفَحْلُ الَّذِي يُتْرَكُ مِنَ الرُّكُوبِ
وَالْعَمَلِ وَيُودَعُ لِلْفِخْلَةِ ، وَالْجَمْعُ قُرُومٌ ،
قَالَ :

يَا بَيْنَ قُرُومٍ لَسَنَ بِالْأَحْقَاضِ
وَقِيلَ : هُوَ الَّذِي لَمْ يَسَسَّ الْحَبْلُ .
وَالْأَقْرَمُ : كَالْقَزَمِ . وَأَقْرَمُهُ : جَعَلَهُ قَزَمًا
وَأَكْرَمُهُ عَنْ الْمَهْمَةِ ؛ فَهُوَ مُقْرَمٌ ، وَمِنْهُ قِيلَ
لِلسَّيِّدِ قَزَمٌ مُقْرَمٌ ، تَشْبِيهًُا بِذَلِكَ . قَالَ
الْجَوْهَرِيُّ : وَأَمَّا الَّذِي فِي الْحَدِيثِ : كَالْبَعِيرِ

الْأَقْرَمُ ، فَلَعَنَ مَجْهُولَةً . وَاسْتَقْرَمَ الْبَكْرُ قَبْلَ
أَنَّهُ ؛ وَفِي الْمَحْكَمِ : وَاسْتَقْرَمَ الْبَكْرُ صَارَ
قَزَمًا . وَالْقَزَمُ مِنَ الرِّجَالِ : السَّيِّدُ الْمُعْظَمُ ،
عَلَى الْمَثَلِ بِذَلِكَ . وَفِي حَدِيثٍ عَلَى ، عَلَيْهِ
السَّلَامُ : أَنَا أَبُو حَسَنِ الْقَزَمِ ، أَيْ الْمُقْرَمُ (١)
فِي الرَّأْيِ ، وَالْقَزَمُ : فَحْلُ الْإِبِلِ ، أَيْ أَنَا
فِيهِمْ بِمَثَلَةِ الْفَحْلِ فِي الْإِبِلِ ، قَالَ
ابْنُ الْأَثِيرِ : قَالَ الْخَطَّابِيُّ : وَأَكْثَرُ الرِّوَايَاتِ
الْقَوْمُ ، بِالْوَاوِ ، قَالَ : وَلَا مَعْنَى لَهُ ، وَإِنَّمَا
هُوَ بِالرَّاءِ ، أَيْ الْمُقَدَّمُ فِي الْمَعْرِفَةِ وَتَجَارِبِ
الْأُمُورِ .

ابْنُ السَّكَيْتِ : أَقْرَمْتُ الْفَحْلَ ، فَهُوَ
مُقْرَمٌ ، وَهُوَ أَنْ يُودَعَ لِلْفِخْلَةِ مِنَ الْحَمَلِ
وَالرُّكُوبِ ، وَهُوَ الْقَزَمُ أَيْضًا : وَفِي حَدِيثٍ
رَوَاهُ دُكَيْنُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ : أَمَرَ النَّبِيُّ ،
ﷺ ، عُمَرَ أَنْ يُزَوِّدَ الثُّمَانَ بْنَ مِقْرُونَ الْمَزْنِيَّ
وَأَصْحَابَهُ ، فَفُتِحَ غُرْفَةٌ لَهُ فِيهَا ثَمَرُ كَالْبَعِيرِ
الْأَقْرَمُ ؛ قَالَ أَبُو عَيْنٍ : قَالَ أَبُو عَمْرٍو :
لَا أَعْرِفُ الْأَقْرَمَ وَلَكِنِّي أَعْرِفُ الْمُقْرَمَ ، وَهُوَ
الْبَعِيرُ الْمَكْرُمُ الَّذِي لَا يُحْمَلُ عَلَيْهِ
وَلَا يُذَلَّلُ ، وَلَكِنْ يَكُونُ لِلْفِخْلَةِ وَالضَّرَابِ ،
قَالَ : وَإِنَّمَا سَمِيَ السَّيِّدُ الرَّئِيسُ مِنَ الرِّجَالِ
الْمُقْرَمُ لِأَنَّهُ شَبَّهَ بِالْمُقْرَمِ مِنَ الْإِبِلِ لِعِظَمِ
شَأْنِهِ وَكِرْمِهِ عِنْدَهُمْ ؛ قَالَ أَوْسٌ :

إِذَا مُقْرَمٌ مِنَّا ذَرَا حَدَّ نَابِهِ

تَحَمَّطَ فِينَا نَابُ آخَرِ مُقْرَمٍ
أَرَادَ : إِذَا هَلَكَ مِنَّا سَيِّدٌ خَلَفَهُ آخَرُ . قَالَ
الرَّمَحَشَرِيُّ : قَزَمَ الْبَعِيرُ ، فَهُوَ قَزَمٌ إِذَا
اسْتَقْرَمَ ، أَيْ صَارَ قَزَمًا ، وَقَدْ أَقْرَمَهُ
صَاحِبُهُ ، فَهُوَ مُقْرَمٌ ، إِذَا تَرَكَهُ لِلْفِخْلَةِ ،
وَفَعَلَ وَأَفْعَلَ يُلْتَقِضَانِ كَبُجِّلَ وَأُوجِّلَ ، وَتَبَعَ
وَأَتْبَعَ فِي الْفِعْلِ ، وَخَتِنَ وَأَخْشَنَ ، وَكَدِرَ
وَأَكْدَرَ فِي الْأَسْمِ ؛ قَالَ : وَأَمَّا الْمَقْرُومُ مِنَ
الْإِبِلِ فَهُوَ الَّذِي يَبْزُقُهُ ، وَهِيَ سِمَةٌ تَكُونُ
فَوْقَ الْأَنْفِ تُسَلَّخُ مِنْهَا جِلْدَةٌ ثُمَّ تُجْمَعُ فَوْقَ
أَنْفِهِ ، فَبِذَلِكَ الْقَزَمَةُ ؛ يُقَالُ مِنْهُ : قَزِمْتُ
(١) قَوْلُهُ : « الْقَزَمُ » فِي الْبُحَارِ « الْمَقْدَمِ » .

[عبد الله]

الْبَعِيرِ أَقْرَمُهُ . وَيُقَالُ لِلْقَزَمَةِ أَيْضًا الْقِرَامُ ،
وَمِثْلُهُ فِي الْجَسَدِ الْجِرْفَةُ . اللَّيْثُ : هِيَ الْقَزَمَةُ
وَالْقَزَمَةُ لَعْنَانٌ ، وَتِلْكَ الْجِلْدَةُ الَّتِي قَطَعَتْهَا
هِيَ الْقِرَامَةُ ، وَرَبَّمَا قَرُمُوا مِنْ كِرْكِرَتِهِ وَأَذْنِهِ
قِرَامَاتٌ يَتَبَلَّغُ بِهَا فِي الْفَحْطِ . الْمَحْكَمُ :
وَقَزَمَ الْبَعِيرُ يَقْزِمُهُ قَزْمًا قَطَعَ مِنْ أَنْفِهِ جِلْدَةً
لَا تَبِينُ وَجَعَهَا عَلَيْهِ لِلْسَّيِّدِ ، وَاسْمُ ذَلِكَ
الْمَوْضِعِ الْقِرَامُ وَالْقَزَمَةُ ؛ وَقِيلَ : الْقَزَمَةُ اسْمُ
ذَلِكَ الْفَحْلِ . وَالْقَزَمَةُ وَالْقِرَامَةُ : الْجِلْدَةُ
الْمَقْطُوعَةُ مِنْهُ ، فَإِنْ كَانَ مِثْلُ ذَلِكَ الْوَسْمِ
فِي الْجَسَمِ بَعْدَ الْأَذْنِ وَالْعُنُقِ فَهِيَ الْجِرْفَةُ .
وَنَاقَةٌ قَزَمَاءُ : بِهَا قَزَمٌ فِي أَنْفِهَا (عَنْ ابْنِ
الْأَعْرَابِيِّ) . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : فِي السَّمَاءِ
الْقَزَمَةُ ، وَهِيَ سِمَةٌ عَلَى الْأَنْفِ لَيْسَتْ بِحَرْ ،
وَلَكِنَّهَا جِرْفَةٌ لِلْجِلْدِ ، ثُمَّ تُتْرَكُ كَالْبَعْرِ ، فَإِذَا
حَزَّ الْأَنْفُ حَزًّا فَذَلِكَ الْفَقْرُ . يُقَالُ : بَعِيرٌ
مَقْفُورٌ وَمَقْرُومٌ وَمَجْرُومٌ ؛ وَمِنْهُ ابْنُ مَقْرُومٍ
الشَّاعِرُ .

وَقَزِمَ الشَّيْءُ قَزَمًا : قَشَرُهُ . وَالْقِرَامَةُ مِنَ
الْخَبَرِ : مَا تَقَشَّرَ مِنْهُ ، وَقِيلَ : مَا يَلْتَزِقُ مِنْهُ
فِي التَّنَوُّرِ ، وَكُلُّ مَا قَشَرْتَهُ عَنْ الْخَبَرِ فَهُوَ
الْقِرَامَةُ .

وَمَا فِي حَسَبِهِ قِرَامَةٌ ، أَيْ وَضْمٌ ، وَهِيَ
الْعَيْبُ . وَقَزَمَهُ قَزَمًا : عَابَهُ .

وَالْقَزَمُ : الْأَكْلُ مَا كَانَ .
ابْنُ السَّكَيْتِ : قَزَمَ يَقْزِمُ قَزَمًا إِذَا أَكَلَ أَكْلًا
ضَعِيفًا . وَيُقَالُ : هُوَ يَقْزِمُ يَقْزِمُ الْبَهْمَةَ .
وَقَزَمَتِ الْبَهْمَةُ تَقْزِمُ قَزَمًا وَقُرُومًا وَقَزَمَانًا
وَتَقْزِمَتُ : وَذَلِكَ فِي أَوَّلِ مَا تَأْكُلُ ، وَهُوَ
أَذْنَى التَّنَاولِ ، وَكَذَلِكَ الْفَصِيلُ وَالصَّبِيُّ فِي
أَوَّلِ أَكْلِهِ . وَقَزَمَهُ هُوَ : عَلَّمَهُ ذَلِكَ ؛ وَمِنْهُ
قَوْلُ الْأَعْرَابِيِّ لِيَعْتُوبَ تَذَكَّرْ لَهُ تَرْبِيَةَ الْبَهْمِ :
وَنَحْنُ فِي كُلِّ ذَلِكَ نَقْرَمُهُ وَنَعْلَمُهُ . أَبُو زَيْدٍ :
يُقَالُ لِلصَّبِيِّ أَوَّلَ مَا يَأْكُلُ قَدْ قَزَمَ يَقْزِمُ قَزَمًا
وَقُرُومًا . الْقَرَاءُ : السَّخْلَةُ تَقْزِمُ قَزَمًا إِذَا
تَعَلَّمَتِ الْأَكْلَ ، قَالَ عَدِي :

فَطِيَاءُ الرُّوضِ يَقْزِمُنَ الْكَمَرُ

وَيُقَالُ : قَزَمَ الصَّبِيُّ وَالْبَهْمُ قَزَمًا

وقرموا، وهو أكلٌ ضعيفٌ في أول ما يأكل، وتقرم مثله.

وقرم القُدَح: عجمه؛ قال:

خَرَجْنِ حَرِيرَاتٍ وَأَبْدَيْنِ مِجْلَدًا
وَدَارَتِ عَلَيْهِنَّ الْمُقْرَمَةُ الصُّفْرُ
يعني أَنَّهُنَّ سَبِينِ واقْتَسِمْنَ بِالْقِدَاحِ الَّتِي هِيَ
صِفَتُهَا، وَأَرَادَ مَجَالِدَ فَوْضِعِ الْوَاحِدِ مَوْضِعِ
الْجَمْعِ.

وَالْقِرَامُ: ثَوْبٌ مِنْ صُوفٍ مُلَوَّنٍ فِيهِ أَلْوَانٌ
مِنَ الْعُيُونِ، وَهُوَ صَفِيقٌ يُتَخَذُ سِتْرًا، وَقِيلَ:
هُوَ السِّتْرُ الرَّفِيقُ، وَالْجَمْعُ قُرْمٌ، وَهُوَ
الْمِقْرَمَةُ، وَقِيلَ: الْمِقْرَمَةُ مَحْبِسُ الْفِرَاشِ.
وقرمة بالمقجمة: حبسه بها. والقِرَامُ: سِتْرٌ
فِيهِ رَقَمٌ وَنُقُوشٌ، وَكَذَلِكَ الْمِقْرَمُ
وَالْمِقْرَمَةُ؛ وَقَالَ يَصْفُ دَارًا:

عَلَى ظَهْرِ جُرْعَاءِ الْعُجُوزِ كَانَهَا
دَوَائِرُ رَقَمٍ فِي سِرَاقِ قِرَامٍ
وَفِي حَدِيثٍ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ،
ﷺ، دَخَلَ عَلَيْهَا وَعَلَى الْبَابِ قِرَامٌ فِيهِ
تَأْوِيلٌ، وَفِي رِوَايَةٍ: وَعَلَى الْبَابِ قِرَامٌ سِتْرٌ؛
هُوَ السِّتْرُ الرَّفِيقُ، فَإِذَا خِيطَ فَصَارَ كَالْبَيْتِ
فَهُوَ كِلَّةٌ؛ وَأَنشدَ بَيْتَ لَيْدٍ يَصِفُ الْهُودَجَ:
مِنْ كُلِّ مَخْفُوفٍ يُظِلُّ عَصِيَّةً
زَوْجٌ عَلَيْهِ كِلَّةٌ وَقِرَامُهَا

وقيل: القِرَامُ ثَوْبٌ مِنْ صُوفٍ، غُلِيطٌ
جَدًّا يُقْرَسُ فِي الْهُودَجِ ثُمَّ يُجْعَلُ فِي فَوَاعِدِ
الْهُودَجِ أَوْ الْعَبِيطِ، وَقِيلَ: هُوَ الصَّفِيقُ مِنْ
صُوفٍ ذِي أَلْوَانٍ، وَالْإِضَافَةُ فِيهِ كَقَوْلِكَ
ثَوْبٌ قَمِيصٌ؛ وَقِيلَ: الْقِرَامُ السِّتْرُ الرَّفِيقُ
وَرَاءَ السِّتْرِ الْعَلِيطِ، وَلِذَلِكَ أَضَافَ؛ وَقَوْلُهُ
فِي حَدِيثِ الْأَحْنَفِ بَلَعَهُ أَنَّ رَجُلًا يَغْتَابُهُ
فَقَالَ:

عَتِيَّةٌ تَقْرُمُ جِلْدًا أَمْلَسَا

أَيُّ تَقْرُضُ، وَقَدْ ذَكَرْتُهُ فِي مَوْضِعِهِ.
وَالْقُرْمُ: ضَرْبٌ مِنَ الشَّجَرِ (حَكَاهُ ابْنُ
دُرَيْدٍ)؛ قَالَ: وَلَا أَدْرِي أَعَرَبِيٌّ هُوَ أَمْ
دَخِيلٌ. وَقَالَ أَبُو حَنِيْفَةَ: الْقُرْمُ، بِالضَّمِّ،
شَجَرٌ يَنْبُتُ فِي جَوْفِ مَاءِ الْبَحْرِ، وَهُوَ يُشْبِهُ

شَجَرَ الدُّلْبِ فِي غُلْظِ سُوقِهِ وَبَيَاضِ قَشَرِهِ،
وَوَرَقُهُ مِثْلُ وَرَقِ اللَّوزِ وَالْأَرَاكِ، وَنَمْرُهُ مِثْلُ
نَمْرِ الصَّوْمَرِ؛ وَمَاءُ الْبَحْرِ عَدُوُّ كُلِّ شَيْءٍ مِنَ
الشَّجَرِ إِلَّا الْقُرْمَ وَالْكَنْدَلِيَّ، فَإِنَّهَا يَنْبُتَانِ بِهِ.
وَقَارِمٌ وَمَقْرُومٌ وَقُرِمٌ: أَسْمَاءٌ وَتَوُ
قُرِمٌ: حَيٌّ.

وقرمان: موضعٌ، وكذلك قرماء؛
أَنشدَ سَيَّوِي:

عَلَا قِرْمَاءٌ عَالِيَةً شَوَاهُ
كَأَنَّ بَيَاضَ غَرْنِهِ خِيَارُ
قِيلَ: هِيَ عَقَبَةٌ، وَقَدْ ذَكَرَ ذَلِكَ فِي قُرْمٍ
مُسْتَوْفَى. وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: هِيَ قِرْمَاءُ
يَسْكُونُونَ الرِّاءَ، وَكَذَلِكَ أَنشدَ الْبَيْتَ عَلَى
قِرْمَاءٍ؛ سَاكِنَةٌ، وَقَالَ: هِيَ أَكْمَةُ
مَعْرُوفَةٌ، قَالَ: وَقِيلَ قِرْمَاءُ هُنَا نَاقَةٌ بِهَا قُرْمٌ
فِي أَنْفِهَا، أَيْ وَسْمٌ؛ قَالَ: وَلَا أَدْرِي
وَجْهَهُ، وَلَا يُعْطِيهِ مَعْنَى الْبَيْتِ.
ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ فِي كِتَابِ الْمَقْصُورِ وَالْمُسْتَوْدِ:
جَاءَ عَلَى قَعْلَاءٍ يُقَالُ لَهُ سَحْنَاءُ، أَيْ هَيْئَةٌ،
وَلَهُ تَأْدَاءُ، أَيْ أَمَةٌ، وَقِرْمَاءُ اسْمُ أَرْضٍ،
وَأَنشدَ الْبَيْتَ وَقَالَ: كَتَبْتُ عَنْهُ بِالْقَافِ؛
وَكَانَ عِنْدَنَا قِرْمَاءُ لِأَرْضٍ بِمَضَرَ، قَالَ:
فَلَا أَدْرِي قِرْمَاءُ أَرْضٌ يَنْجِدُ وَقِرْمَاءُ بِمَضَرَ.
ومَقْرُومٌ: اسْمُ جَبَلٍ، وَرَوَى بَيْتُ
رُوبَةَ:

وَرَعْنِ مَقْرُومٍ تَسَامَى أَرْمُهُ
وَالْقُرْمُ: الْجِدَاءُ الصَّغَارُ. وَالْقُرْمُ:
صَغَارُ الْإِبِلِ، وَالْقُرْمُ، بِالرَّايِ: صَغَارُ
النَّعَمِ، وَهِيَ الْحَدَفُ.

قرمه القرمذ: كُلُّ مَا طُلِيَ بِهِ؛ زَادَ
الْأَزْهَرِيُّ: لِلزَّيْتَةِ كَالْجَصِّ وَالزَّعْفَرَانِ.
وَقَوْبٌ مُقْرَمَدٌ بِالزَّعْفَرَانِ وَالطَّبِيبِ، أَيْ
مَطْلِيٌّ؛ قَالَ النَّابِغَةُ يَصِفُ هُنَا.

رَأَيْتُ الْمَجَسَّةَ بِالْعَبِيرِ مُقْرَمَدِ
وَذَكَرَ الْبُشْتِيُّ أَنَّ عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ مَرْوَانَ
قَالَ لِشَيْخٍ مِنْ غَطَفَانَ: صِفْ لِي النِّسَاءَ،
فَقَالَ: خُذْهَا مَلِيسَةً الْقَدَمَيْنِ، مُقْرَمَدَةً

الرُّفْعَيْنِ؛ قَالَ الْبُشْتِيُّ: الْمُقْرَمَدَةُ الْمَجْتَمِعُ
قَصَبُهَا؛ قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ: وَهَذَا بَاطِلٌ،
مَعْنَى الْمُقْرَمَدَةِ الرُّفْعَيْنِ الصَّيْقُفَتَانِ وَذَلِكَ
لَا تِلْكَافَ فَخَذَيْهَا وَاتِّكَانَ بِأَذْيِهَا؛ وَقِيلَ فِي
قَوْلِ النَّابِغَةِ:

رَأَيْتُ الْمَجَسَّةَ بِالْعَبِيرِ مُقْرَمَدِ
إِنَّهُ الصَّيْقُ؛ وَقِيلَ: الْمَطْلِيُّ كَمَا يُطْلَى
الْحَوْضُ بِالْقِرْمَدِ. وَرَفَعْنَا الْمَرْأَةَ: أَصُولُ
فَخَذَيْهَا.

وَالْقِرْمَدُ: الْآجُرُّ، وَقِيلَ: الْقِرْمَدُ
وَالْقِرْمِيدُ حِجَارَةٌ لَهَا خُرُوقٌ يُوقَدُ عَلَيْهَا حَتَّى
إِذَا نَضِجَتْ بَيَّ بِهَا؛ قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ: هُوَ
رُومِيٌّ تَكَلَّمْتُ بِهِ الْعَرَبُ قَدِيمًا. وَقَدْ قُرِمَدَ
النِّبَاءُ. قَالَ الْعَدْبَسِيُّ الْكِنَانِيُّ: الْقِرْمَدُ
حِجَارَةٌ لَهَا نَخَارِبٌ، وَهِيَ خُرُوقٌ يُوقَدُ
عَلَيْهَا حَتَّى إِذَا نَضِجَتْ قُرِمَدَتْ بِهَا الْحِيَاضُ
وَالْبِرْكُ، أَيْ طُلِيتْ، وَأَنشدَ بَيْتَ النَّابِغَةِ:
«بِالْعَبِيرِ مُقْرَمَدِ»، قَالَ: وَقَالَ بَعْضُهُمْ
الْمُقْرَمَدُ الْمَطْلِيُّ بِالزَّعْفَرَانِ، وَقِيلَ: الْمُقْرَمَدُ
الْمُضَيَّقُ، وَقِيلَ: الْمُقْرَمَدُ الْمَشْرُفُ.
وَحَوْضٌ مُقْرَمَدٌ إِذَا كَانَ ضَيِّقًا، وَأَنشدَ بَيْتَ
النَّابِغَةِ أَيْضًا وَقَالَ: أَيْ ضَيِّقٌ بِالسَّكَنِ.

وَبِنَاءٌ مُقْرَمَدٌ: مَنِيٌّ بِالْآجُرِّ
أَوْ الْحِجَارَةِ؛ وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ فِي قَوْلِهِ:
يَنْفَى الْقِرَامِيدَ عَنْهَا الْأَعْصَمُ الْوَعْلُ
قَالَ: الْقِرَامِيدُ فِي كَلَامِ أَهْلِ الشَّامِ آجُرُّ
الْحَمَامَاتِ، وَقِيلَ: هِيَ بِالرُّومِيَّةِ
قِرْمِيدِي. ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: يُقَالُ لِطَوَائِقِ
الدَّارِ الْقِرَامِيدِ، وَاحِدُهَا قِرْمِيدٌ.
وَالْقِرْمَدُ: الصُّخُورُ؛ ابْنُ السَّكَنِ فِي

قَوْلِ الطَّرِمَاحِ:
حَرَجًا كَمِجْدَلٍ هَاجِرِي لَرَّهْ
بِدَوَاتِ طَبَخِ أَطِيمَةٍ لَا تَحْمُدُ
قُدِّرَتْ عَلَى مِثْلِي فَهَنْ تَوَائِمُ
شَتَّى يَلَامُ بَيْنَهُنَّ الْقِرْمَدُ
قَالَ: الْقِرْمَدُ خَرَفٌ يُطْبَخُ. وَالْحَرَجُ:
الطَّوِيلَةُ. وَالْأَطِيمَةُ: الْأَثُونُ، وَأَرَادَ بِدَوَاتِ
طَبَخِ الْآجُرِّ.

وَالْقَرْمِذُ : الْأُرْوِيَّةُ .

وَالْقَرْمُودُ : ذَكَرَ الْوَعُولُ . الْأَزْهَرِيُّ :
الْقَرَامِيدُ وَالْقَرَاهِيدُ أَوْلَادُ الْوَعُولِ ، وَاجِدُهَا
قَرْمُودٌ ، وَأَنْشَدَ لَابِنُ الْأَحْمَرِ :

مَا أُمُّ غَفَرٍ عَلَى دَعَجَاءِ ذِي عَلَيٍّ
يَنْفِي الْقَرَامِيدَ عَنْهَا الْأَعْصَمُ الْوَقْلُ
وَالْقَرْمِذُ : الْأَجْرُ ، وَالْجَمْعُ الْقَرَامِيدُ .
وَالْقَرْمُودُ : ضَرْبٌ مِنْ ثَمَرِ الْعِضَاوِ .
الْتَهَذِيبُ : وَقَرْمُوطٌ وَقَرْمُودٌ ثَمَرُ الْغَضَا .
وَقَرْمَدُ الْكِبَابِ : لَعْنَةٌ فِي قَرْمَطَةٍ .

• قَوْمُهُ الْقَرْمِزُ : صَبِغٌ أَرْمَضِي أَحْمَرُ يُقَالُ إِنَّهُ
مِنْ عَصَارَةِ دَوْدٍ يَكُونُ فِي أَجَامِهِمْ ، فَارِسِيٌّ
مُعَرَّبٌ ، وَأَنْشَدَ شَمِرُ لِبَعْضِ الْأَعْرَابِ :

جَاءَ مِنَ الدُّهْنِ وَمِنْ آرَابِهِ
لَا يَأْكُلُ الْقَرْمَازَ فِي صِنَابِهِ
وَلَا شِوَاءَ الرُّغْفِ مَعَ جُذَابِهِ
إِلَّا بَقَايَا فَضْلٍ مَا يُوْقَى بِهِ
مِنْ الْيَرَابِيعِ وَمِنْ ضِيَابِهِ
أَرَادَ بِالْقَرْمَازِ الْخُبْرَ الْمَحْوَرَ ، وَهُوَ مُعَرَّبٌ ،
وَوَرَدَ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى : « فَخَرَجَ عَلَى
قَوْمِهِ فِي زِينَتِهِ » ، قَالَ : كَالْقَرْمِزِ هُوَ صَبِغٌ
أَحْمَرٌ ، وَيُقَالُ إِنَّهُ حَيَوَانٌ تُصْبِغُ بِهِ الثِّيَابُ
فَلَا يَكَادُ يَنْصَلُّ لَوْنُهُ ، وَهُوَ مُعَرَّبٌ .

• قَرْمَشُ : قَرْمَشُ الشَّيْءِ : جَمَعَهُ .
وَالْقَرْمَشُ وَالْقَرْمَشُ الْأَوْحَاشُ مِنَ النَّاسِ .
وَفِيهَا قَرْمَشٌ ^(١) مِنَ النَّاسِ ، أَيْ أَخْلَاطُ .
وَرَجُلٌ قَرْمَشٌ : أَكُولٌ ، وَأَنْشَدَ :
إِنِّي نَذِيرٌ لَكَ مِنْ عَطِيَّةِ
قَرْمَشٍ لَزَادِي وَعِيَّةِ

قَالَ ابْنُ سِيدَةَ : لَمْ يُفَسِّرِ الْوَعِيَّةَ ، قَالَ :
وَعِنْدِي أَنَّهُ مِنْ وَعَى الْجُرْحِ إِذَا أَمَدَّ وَأَنْشَنَ ،
كَأَنَّهُ يَنْتَعِي زَادَهُ حَتَّى يُثْنِي ، فَوَعِيَّةٌ عَلَى هَذَا
اسْمٌ ، وَيَجُوزُ أَنْ تَكُونَ فَعِيلَةً مِنْ وَعَيْتَ ،

(١) قوله : « وفيها قمرش » هو كجعفر

أَيَّ حَفِظْتَ ، كَأَنَّهُ حَافِظٌ لَزَادِي ، وَالْهَاءُ
لِلْمُبَالَغَةِ ، فَوَعِيَّةٌ حِينَئِذٍ صِفَةٌ .

• قَرْمَصُ : الْقَرْمُوصُ وَالْقَرْمَاصُ : حُفْرَةٌ
يَسْتَدْفِي فِيهَا الْإِنْسَانُ الصَّرْدُ مِنَ الْبَرْدِ ، قَالَ
أُمَيَّةُ بْنُ أَبِي عَائِدٍ الْهَذَلِيُّ :

أَلِفَ الْحَمَامَةِ مَدَحَلَّ الْقَرْمَاصِ
وَالْجَمْعُ الْقَرَامِصُ ، قَالَ :

جَاءَ الشَّيْءُ وَلَكِنَّا أَتَّخَذَ رَيْضًا
يَا وَيْحَ كَفَى مِنْ حَفْرِ الْقَرَامِصِ !
وَقَرْمَصٌ وَتَقَرْمَصٌ : دَخَلَ فِيهَا وَتَقَبَّصَ ،
وَقَرْمَصَهَا وَتَقَرْمَصَهَا : عَمِلَهَا ، قَالَ :

فَاعْمِدْ إِلَى أَهْلِ الْوَقِيرِ فَإِنَّا
يَخْشَى أَذَاكَ مُقَرْمِصُ الزَّرْبِ
وَالْقَرْمُوصُ : حُفْرَةُ الصَّائِدِ . قَالَ
الْأَزْهَرِيُّ : كُنْتُ بِالْبَادِيَةِ فَهَبْتُ رِيحٌ
غَرِيْبَةً ^(١) فَرَأَيْتُ مَنْ لَا كَيْفَ لَهُمْ مِنْ خَدَمِهِمْ
يَحْتَفِرُونَ حُفْرًا وَيَتَقَبَّصُونَ فِيهَا ، وَيُلْقُونَ
أَهْلِدَامَهُمْ فَوْقَهُمْ ، يَرُدُّونَ بِذَلِكَ بَرْدَ الشَّمَالِ
عَنْهُمْ ، وَيُسَمُّونَ تِلْكَ الْحُفَرَ الْقَرَامِصَ ،
وَقَدْ تَقَرْمَصَ الرَّجُلُ فِي قَرْمُوصِهِ .
وَالْقَرْمُوصُ : وَكَرَّ الطَّائِرُ حَيْثُ يَفْخَصُ فِي
الْأَرْضِ ، وَأَنْشَدَ أَبُو الْهَيْثَمِ :

عَنْ ذِي قَرَامِصٍ لَهَا مُحَجَّلٌ
قَالَ : قَرَامِصُ ضَرْعُهَا بَوَاطِنُ أَفْعَادِهَا فِي
قَوْلِهِ بَعْضُهُمْ ، قَالَ : وَإِنَّا أَرَادَ أَنَّهَا تَوَثَّرُ
لِعَظَمِ ضَرْعِهَا إِذَا بَرَكَتْ ، مِثْلُ قَرْمُوصِ
الْقَطَاوِ إِذَا جَثَّتْ ^(٢) .
أَبُو زَيْدٍ : يُقَالُ فِي وَجْهِهِ قَرْمَاصٌ إِذَا
كَانَ قَصِيرَ الْحَدِيثِ .

(٢) قوله : « غريبة » تحريف صوابه
« غريبة » ، القرية : ربيع الشمال الباردة ، كما في
« التهذيب » . وفي مادة « عرى » من اللسان .

[عبد الله]

(٣) قوله : « جثت » تحريف صوابه
« جثمت » كما في التهذيب ، أي لثمت مكانها ،
وتلثت بالأرض .

[عبد الله]

وَالْقَرْمُوصُ : عَشُّ الطَّائِرِ ، وَخَصَّصَ
بَعْضُهُمْ بِهِ عَشَّ الْحَمَامِ ، قَالَ الْأَعَشِيُّ :
وَذَا شُرَفَاتٍ يَقْصُرُ الطَّرْفُ دُونَهُ

تَرَى لِلْحَمَامِ الْوَرْدِي فِيهَا قَرَامِصًا
حَذَفَ بَاءَ قَرَامِصٍ لِلضَّرُورَةِ وَلَمْ يَقُلْ
قَرَامِصَ ، وَإِنْ احْتَمَلَهُ الْوَزْنُ ، لِأَنَّ الْقِطْعَةَ
مِنْ الضَّرْبِ الثَّانِي مِنَ الطَّوِيلِ ، وَلَوْ أُنْثِمَ
لَكَانَ مِنَ الضَّرْبِ الْأَوَّلِ مِنْهُ ، قَالَ
ابْنُ بَرِّي : وَالْقَرْمُوصُ وَكَرَّ الطَّائِرُ ، يُقَالُ
مِنْهُ : قَرْمَصَ الرَّجُلُ وَالطَّائِرُ إِذَا دَخَلَ
الْقَرْمُوصَ ، وَأَنْشَدَ بَيْتَ الْأَعَشِيِّ أَيْضًا . وَفِي
مُطَابَرَةِ ذِي الرُّمَّةِ وَرُوَيْتُ : مَا تَقَرْمَصُ سَيْحٌ
قَرْمُوصًا إِلَّا بِقِصَاصٍ ، الْقَرْمُوصُ : حُفْرَةٌ
يَحْتَفِرُهَا الرَّجُلُ يَكْتُمُ فِيهَا مِنَ الْبَرْدِ وَيَأْوِي
إِلَيْهَا الصَّيْدَ ، وَهِيَ وَاسِعَةٌ الْجُوفِ صَبِغَةٌ
الرَّاسِ ، وَتَقَرْمَصُ السَّيْحُ إِذَا دَخَلَهَا
لِلْاضْطِجَادِ . وَقَرَامِصُ الْأَمْرِ : سَعَتُهُ مِنْ
جَوَانِبِهِ (عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) ، وَاجِدُهَا
قَرْمُوصٌ ، قَالَ ابْنُ سِيدَةَ : وَلَا أَدْرِي كَيْفَ
هَذَا ، فَتَقَرْمَصُ وَجْهَ التَّخْلِيصِ فِيهِ .
وَلَكِنْ قَرَامِصٌ : قَارِصٌ .

• قَرْمَطُ : الْقَرْمَطِيَّةُ : الْمُتَقَارِبُ الْحَطَوِي .
وَقَرْمَطٌ فِي خَطْوِهِ إِذَا قَارَبَ مَا بَيْنَ قَدَمَيْهِ .
وَفِي حَدِيثٍ مُعَاوِيَةَ : قَالَ لِعَمْرُو : قَرْمَطْتَ ؟
قَالَ : لَا ، يُرِيدُ أَكْبَرْتَ ؟ لِأَنَّ الْقَرْمَطَةَ فِي
الْحَطَوِ مِنْ آثَارِ الْكِبَرِ .

وَأَقْرَمَطَ الرَّجُلُ أَقْرَمَاطًا إِذَا غَضِبَ
وَتَقَبَّصَ . وَالْقَرْمَطَةُ : الْمُقَارَبَةُ بَيْنَ الشَّيْئَيْنِ .
وَالْقَرْمُوطُ : زَهْرُ الْغَضَا وَهُوَ أَحْمَرٌ ،
وَقِيلَ : هُوَ ضَرْبٌ مِنْ ثَمَرِ الْعِضَاوِ . وَقَالَ
أَبُو عَمْرٍو : الْقَرْمُوطُ مِنْ ثَمَرِ الْغَضَا كَالْثَمَانِ
يُشَبَّهُ بِهِ الثَّدْيُ ، وَأَنْشَدَ فِي صِفَةِ جَارِيَةٍ نَهَدَ
ثَدْيَاهَا :

وَيُشَبِّزُ جَيْبَ الدَّرْعِ عَنْهَا إِذَا مَسَّتْ
حَبِيلُ كَقَرْمُوطِ الْغَضَا الْخَصْلِ الثَّدْيِ
قَالَ : يَعْنِي ثَدْيَهَا .

وَأَقْرَمَطَ الْجِلْدُ إِذَا تَقَارَبَ فَانْضَمَّ بَعْضُهُ

إِلَى بَعْضٍ ، قَالَ زَيْدُ الْخَيْلِ :

تَكَسَّبَتْهَا فِي كُلِّ أَطْرَافٍ شِدَّةٌ

إِذَا اقْرَمَطَتْ يَوْمًا مِنَ الْفَرْعِ الْخَصِيِّ

وَالْقَرْمَطَةُ فِي الْحَطِّ : دَقَّةُ الْكِتَابَةِ

وَتَدَانِي الْحُرُوفِ ، وَكَذَلِكَ الْقَرْمَطَةُ فِي مَشَى

الْقَطُوبِ ، وَالْقَرْمَطَةُ فِي الْمَشَى : مُقَارَبَةُ

الْحَطِّ وَتَدَانِي الْمَشَى . وَقَرَمَطَ الْكَاتِبُ إِذَا

قَارَبَ بَيْنَ كِتَابَتَيْهِ . وَفِي حَدِيثٍ عَلَى : قَرَجَ

مَا بَيْنَ السُّطُورِ ، وَقَرِمَطَ مَا بَيْنَ الْحُرُوفِ .

وَقَرَمَطَ الْبَعِيرُ إِذَا قَارَبَ خَطَاهُ .

وَالْقَرَامِطَةُ : جِيلٌ ، وَاجِدُهُمْ قَرَمَطِيٌّ .

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : يُقَالُ لِلْخُرُوجَةِ الْجَعْلِ

الْقَرْمُوطَةُ . وَقَالَ أَعْرَابِيٌّ : جَاءَنَا فُلَانٌ ^(١) فِي

يَخَافِيْنِ مُلْكَمَيْنِ فَقَاعِيَيْنِ مَقْرَمَطَيْنِ ، قَالَ

أَبُو الْعَبَّاسِ : مُلْكَمَيْنِ فِي جَوَانِبِهَا رِقَاعٌ ،

فَكَانَهُ يَلْكُمُ بِهَا الْأَرْضَ ، وَقَوْلُهُ فَقَاعِيَيْنِ :

بَصِرَانِ ، وَقَوْلُهُ مَقْرَمَطَيْنِ : لَهَا مِثْقَارَانِ .

* قَرْمَلُ : الْقَرْمَلُ : نَبَاتٌ ، وَقِيلَ : شَجَرٌ

صَغَارٌ ضِعَافٌ لَا شَوْكَ لَهُ ، وَاجِدُهُ قَرْمَلَةٌ .

قَالَ اللَّحْيَانِيُّ : الْقَرْمَلَةُ شَجَرَةٌ مِنَ الْحَمَضِ

ضَعِيفَةٌ لَا ذَرَى لَهَا وَلَا سُتْرَةٌ وَلَا مَلْجَأٌ ،

قَالَ : وَفِي الْمَثَلِ : ذَلِيلٌ عَادَ يَقْرَمَلَةً ،

وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ : ذَلِيلٌ عَائِدٌ يَقْرَمَلَةً ، يُقَالُ

هَذَا لِمَنْ يَسْتَعِينُ بِمَنْ لَا دَفْعَ لَهُ وَيَأْذُلُ مِنْهُ ،

وَالْعَرَبُ يَقُولُ لِلرَّجُلِ الذَّلِيلِ يَعُودُ بِمَنْ هُوَ

أَضْعَفُ مِنْهُ ، قَالَ جَرِيرٌ :

كَانَ الْفَرْزْدَقُ إِذَا يَعُودُ بِخَالِهِ

مِثْلَ الذَّلِيلِ يَعُودُ تَحْتَ الْقَرْمَلِ

يُضْرَبُ لِمَنْ اسْتَعَانَ بِضَعِيفٍ لَا نُصْرَةَ لَهُ ،

لَأَنَّ الْقَرْمَلَةَ شَجَرَةٌ عَلَى سَاقٍ لَا تُكْنَى

وَلَا تُظَلُّ ، وَالْقَرْمَلَةُ مِنْ دَقِّ الشَّجَرِ لَا أَصْلَ

لَهُ ، قَالَ أَبُو النَّجْمِ :

يَخْطُنُ مُلَاحًا كَدَاوِي الْقَرْمَلِ

وَقَالَ أَبُو حَنِيْفَةَ : الْقَرْمَلَةُ شَجَرَةٌ تَرْتَفِعُ

(١) قوله : « وقال أعرابي جاءنا فلان إلى آخر

المادة » حقه أن يذكر في مادة : ق ر ط م .

عَلَى سُوَيْفَةٍ قَصِيرَةٍ لَا تَسْتُرُ ، وَلَهَا زَهْرَةٌ

صَغِيرَةٌ شَدِيدَةُ الصَّفَرَةِ وَطَعْمُهَا كَطَعْمِ

الْقَلَامِ .

وَالْقَرْمَلَةُ : إِبِلٌ كُلُّهَا دُوسَمَائِيْنِ .

الْجَوْهَرِيُّ : الْقَرَامِلُ الْإِبِلُ ذَوَاتُ السَّمَانِيْنِ .

وَالْقَرَامِلُ : الْبُحْيُ أَوْ وَلَدُهُ . وَالْقَرْمِلُ :

الصَّغَارُ مِنَ الْإِبِلِ . الْجَوْهَرِيُّ : الْقَرْمِلُ ،

بِالْكَسْرِ ، وَلَدُ الْبُحْيِ . التَّهْدِيبُ : وَالْقَرْمِلَةُ

مِنَ الْإِبِلِ الصَّغَارُ الْكَثِيرَةُ الْأَوْبَارُ ، وَهِيَ إِبِلٌ

الْتَرْلُ . وَقَالَ أَبُو الدُّنْيَسِ : أُمُّهَا الْبُحْيَةُ

وَأَبُوهَا الْفَالِجُ ، وَالْفَالِجُ : الْجَمَلُ الضَّخْمُ

يُحْمَلُ مِنَ السَّيْرِ لِلْفَحْلَةِ . وَفِي حَدِيثٍ عَلَى ،

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ قَرْمِلًا تَرْدَى فِي بئرٍ . وَفِي

حَدِيثٍ مَسْرُوقٍ : تَرْدَى قَرْمِلٌ فِي بئرٍ فَلَمْ

يَقْدِرُوا عَلَى نَحْرِهِ ، فَسَالُوهُ فَقَالَ : جُوفُوهُ ثُمَّ

اقْطَعُوهُ أَعْضَاءً ، أَيْ اطْنُوهُ فِي جُوفِهِ .

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : يُقَالُ رَمَيْتُ أَرْبَا

فَدَرِيَّتَهَا ، وَقَصَلْتُهَا ، وَقَرَمَلْتُهَا ، إِذَا

صَرَعْتُهَا .

وَقَرْمَلٌ : مَلِكٌ مِنَ الْيَمَنِ .

وَقَرْمَلٌ : اسْمٌ قَلِيلٌ مِنْ أَقْبَالِ حِمِيرٍ .

وَقَرْمَلٌ : اسْمٌ قَرَسٍ عُرْوَةُ بَنِ الرَّوْدِ ، قَالَ :

كَلِيلَةُ شَيْبَاءِ أَلَّتِي لَسْتُ نَاسِيًا

وَلَيْلَتِنَا إِذْ مَنْ مَنَّا قَرْمَلٌ

وَالْقَرَامِيلُ : مَا وَصَلَتْ بِهِ الشَّعْرُ مِنْ

صُوفٍ أَوْ شَعْرٍ ، التَّهْدِيبُ : وَالْقَرَامِيلُ مِنْ

الشَّعْرِ وَالصُّوفِ مَا وَصَلَتْ بِهِ الْمَرْأَةُ شَعْرَهَا .

الْجَوْهَرِيُّ : الْقَرَامِلُ مَا تَشُدُّهُ الْمَرْأَةُ فِي

شَعْرِهَا ، قَالَ الرَّاجِزُ :

تَخَالُ فِيهِ الْقَنَّةُ الْقُنُونَا

أَوْ قَرْمِلًا مَا نَعَا دَفُونَا ^(٢)

وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّهُ رَخَّصَ فِي

الْقَرَامِلِ ، وَهِيَ صَفَائِرُ مِنْ شَعْرٍ أَوْ صُوفٍ

أَوْ يُرَيِّسُ تَحْصِلُ بِهِ الْمَرْأَةُ شَعْرَهَا .

(٢) قوله « تخال فيه إلخ » هكذا في الأصل

هنا ، وأعاده في مادة قنن ضمن أبيات من المَشْطُورِ

في صفة بحر ، والرواية هناك مختلفة ، وبين هذين

البيتين بيت آخر .

وَحَكَى ابْنُ الْأَثِيرِ : الْقَرْمَلُ ، بِالْفَتْحِ ،

نَبَاتٌ طَوِيلُ الْفُرُوعِ كَلِينٌ .

* قَرْنٌ : الْقَرْنُ لِلْقَوْرِ وَغَيْرِهِ : الرَّوْقُ ،

وَالْجَمْعُ قُرُونٌ ، لَا يُكْسَرُ عَلَى غَيْرِ ذَلِكَ ،

وَمَوْضِعُهُ مِنْ رَأْسِ الْإِنْسَانِ قَرْنٌ أَيْضًا ،

وَجَمْعُهُ قُرُونٌ . وَكَبَشَ أَقْرَنَ : كَبِيرُ الْقَرْنَيْنِ ،

وَكَذَلِكَ التَّيْسُ ، وَالْأُنْثَى قَرْنَاءُ ، وَالْقَرْنُ

مَصْدَرٌ . كَبَشَ أَقْرَنَ بَيْنَ الْقَرْنَيْنِ .

وَرُمَحٌ مَقْرُونٌ : سِنَانُهُ مِنْ قَرْنٍ ، وَكَذَلِكَ

أَنَّهُمْ رَمَحُوا جَعَلُوا أَسِنَّةَ رِمَاحِهِمْ مِنْ قُرُونِ

الطَّيَاءِ وَالْبَقَرِ الْوَحْشِيِّ ، قَالَ الْكُمَيْتُ :

وَكُنَّا إِذَا جَبَّارُ قَوْمٍ أَرَادَنَا

يَكْبِدُ حَمَلَنَاهُ عَلَى قَرْنٍ أَغْفَرَا

وَقَوْلُهُ :

وَرَامِحٍ قَدْ رَفَعْتُ هَادِيَهُ

مِنْ فَوْقِ رُمَحٍ فَظَلُّ مَقْرُونَا

فَسَرَهُ بِمَا قَدَّمْنَاهُ .

وَالْقَرْنُ : الدُّوَابَّةُ ، وَخَصَّ بَعْضُهُمْ بِهِ

ذَوَاتَهُ الْمَرْأَةَ وَصَفِيرَتَهَا ، وَالْجَمْعُ قُرُونٌ .

وَقَرْنَا الْجَرَادَةَ : شَعَرْنَا فِي رَأْسِهَا . وَقَرْنَا

الرَّجُلَ : حَدَّ رَأْسِهِ وَجَانِبَهُ . وَقَرْنَا الْأَكْمَةَ :

رَأْسَهَا . وَقَرْنَا الْجَبَلَ : أَعْلَاهُ ، وَجَمْعُهَا

قُرَانٌ ، أَنشَدَ سَيَّوِيٌّ :

وَمِعْرَى هَدِيَا تَعْلُو

قَرَانِ الْأَرْضِ سُودَانَا ^(٣)

وَفِي حَدِيثٍ قَلِيلٌ : فَأَصَابَتْ طَبْعَتُهُ طَائِفَةً

مِنْ قُرُونِ رَأْسِيهِ ، أَيْ بَعْضَ نَوَاحِي رَأْسِي .

وَحِيَّةٌ قَرْنَاءُ : لَهَا لَحْمَتَانِ فِي رَأْسِهَا كَانَتْهَا

قَرْنَانِ ، وَأَكْثَرُ ذَلِكَ فِي الْأَفَاحِي .

الْأَصْمَعِيُّ : الْقَرْنَاءُ الْحَيَّةُ ، لِأَنَّ لَهَا قَرْنًا ،

قَالَ ذُو الرُّمَّةِ يَصِفُ الصَّائِدَ وَقَتْرَتُهُ :

يُبَايِنُهُ فِيهَا أَحْمٌ كَأَنَّهُ

إِبَاضُ قُلُوصٍ أَسْلَمَتْهَا حَبَالُهَا

(٣) قوله : « هديا » بالياء المثناة التحتية

تحريف صوابه « هديا » بالياء الموحدة ، أي كثير

الهدب والشعر .

[عبد الله]

وَقَرْنَاهُ يَدْعُو بِاسْمِهِمَا وَهُوَ مُظْلِمٌ
لَهُ صَوْنُهَا إِزْنَانُهَا وَزَمَالُهَا
يَقُولُ: بَيِّنْ لِهَذَا الصَّائِدِ صَوْنُهَا أَنَا أَفْعَى ،
وَبَيِّنْ لَهُ مَشْيُهَا ، وَهُوَ زَمَالُهَا ، أَنَا أَفْعَى ،
وَهُوَ مُظْلِمٌ ، يَعْنِي الصَّائِدُ أَنَّهُ فِي ظِلْمَةِ
الْقَتَرَةِ ؛ وَذَكَرَ فِي تَرْجَمَةِ عَزَلٍ لِلْأَعْمَى :
تَحَكَّى لَهُ الْقَرْنَاهُ فِي عِزَالِهَا
أُمُّ الرَّحَى تَجْرِي عَلَى نِثَالِهَا
قَالَ : أَرَادَ بِالْقَرْنَاهِ الْحَيَّةَ .

وَالْقَرْنَانِ : مَنَارَتَانِ تُبْنِيَانِ عَلَى رَأْسِ
الْبَيْتِ ، تُوضَعُ عَلَيْهَا الْحَشَبَةُ الَّتِي يَدُورُ عَلَيْهَا
الْمَحْوَرُ ، وَتُعَلَّقُ مِنْهَا الْبَكْرَةُ ؛ وَقِيلَ : هُمَا
مِيلَانِ عَلَى قِمِّ الْبَيْتِ تُعَلَّقُ بِهِمَا الْبَكْرَةُ ، وَإِنَّمَا
يُسَمَّيَانِ بِذَلِكَ إِذَا كَانَا مِنْ حِجَارَةٍ ، فَإِذَا كَانَا
مِنْ خَشَبٍ قُفَّاهُ دِعَامَتَانِ . وَقَرْنَا الْبَيْتَ : هُمَا
مَا بَيْنَ قَعْرِصٍ فَيَجْعَلُ عَلَيْهِ الْحَشَبُ تُعَلَّقُ
الْبَكْرَةُ مِنْهُ ؛ قَالَ الرَّاجِزُ :

تَبَيَّنَ الْقَرْنَيْنِ فَانْظُرْ مَا هُمَا
أَمَدَرًا أَمْ حَجَرًا تَرَاهُمَا ؟

وَفِي حَدِيثِ أَبِي أَيُّوبَ : فَوَجَدَهُ الرَّسُولُ
يَعْتَمِلُ بَيْنَ الْقَرْنَيْنِ ؛ هُمَا قَرْنَا الْبَيْتِ الْمَبْنِيَانِ
عَلَى جَانِبَيْهَا ، فَإِنْ كَانَا مِنْ خَشَبٍ قُفَّاهُ
زُرْنُوقَانِ . وَالْقَرْنُ أَيْضًا : الْبَكْرَةُ ، وَالْجَمْعُ
أَقْرَنُ وَقُرُونُ .

وَقَرْنُ الْفَلَاحِ : أَوَّلُهَا . وَقَرْنُ الشَّمْسِ :
أَوَّلُهَا عِنْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَأَعْلَاهَا ؛ وَقِيلَ :
أَوَّلُ شُعَاعِهَا ؛ وَقِيلَ : نَاحِيَّتُهَا . وَفِي حَدِيثِ
الشَّمْسِ : تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ ، فَإِذَا
طَلَعَتْ قَارَنَاهَا ، فَإِذَا ارْتَفَعَتْ فَارْقَاهَا ، وَنَهَى
النَّبِيُّ ﷺ ، عَنْ الصَّلَاةِ فِي هَذَا
الْوَقْتِ ، وَقِيلَ : قَرْنَا : الشَّيْطَانُ نَاحِيَّتَا
رَأْسِهِ ؛ وَقِيلَ : قَرْنَاهُ جَمْعَاهُ اللَّذَانِ يُغْرِيَانِ
بِإِضْلَالِ الْبَشَرِ . وَيُقَالُ : إِنَّهَا الْأَشْعَةُ الَّتِي
تَنْقُصُ عِنْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَيُتْرَاى لِلْعُيُونِ
أَنَّهُ تُشْرِفُ عَلَيْهِمْ ؛ وَمِنْهُ قَوْلُهُ :

فَصَبَّحَتْ وَالشَّمْسُ لَمْ تَقْضِبْ
عَيْنًا يَغْضِيَانِ نَجُوجَ الْعُتْبِ

قِيلَ : إِنَّ الشَّيْطَانَ وَقَرْنَيْهُ يُدْخِرُونَ عَنْ

مَقَامِهِمْ مُرَاعِينَ طُلُوعِ الشَّمْسِ لَيْلَةَ الْقَدَرِ ،
فَلِذَلِكَ تَطْلُعُ الشَّمْسُ لَا شُعَاعَ لَهَا ، وَذَلِكَ
بَيْنَ فِي حَدِيثِ أَبِي بِنِ كَعْبٍ وَذَكَرُوا أَنَّهُ
لَيْلَةُ الْقَدَرِ ؛ وَقِيلَ الْقَرْنُ الْقُوَّةُ ، أَيْ حِينَ
تَطْلُعُ يَتَحَرَّكُ الشَّيْطَانُ وَيَتَسَلَّطُ ، فَيَكُونُ
كَالْمُعِينِ لَهَا ؛ وَقِيلَ : بَيْنَ قَرْنَيْهِ أَيْ أُمْتِيهِ :
الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ ، وَكُلُّ هَذَا تَمْثِيلٌ لِمَنْ
يَسْجُدُ لِلشَّمْسِ عِنْدَ طُلُوعِهَا ، فَكَأَنَّهُ الشَّيْطَانُ
سَوَّلَ لَهُ ذَلِكَ ، فَإِذَا سَجَدَ لَهَا كَانَ كَأَنَّ
الشَّيْطَانَ مُقْتَرِنٌ بِهَا .

وَذُو الْقَرْنَيْنِ الْمَوْصُوفُ فِي التَّنْزِيلِ :
لَقَبَ لَاسْتَكْبَرُ الرَّومِيَّ ، سُمِّيَ بِذَلِكَ لِأَنَّهُ
قَبِضَ عَلَى قُرُونِ الشَّمْسِ (١) ؛ وَقِيلَ : سُمِّيَ
بِهِ لِأَنَّهُ دَعَا قَوْمَهُ إِلَى الْعِبَادَةِ فَقَرَنُوهُ ، أَيْ
ضَرَبُوهُ عَلَى قَرْنَيْ رَأْسِهِ ؛ وَقِيلَ : لِأَنَّهُ كَانَتْ
لَهُ ضَفِيرَتَانِ ؛ وَقِيلَ : لِأَنَّهُ بَلَغَ قَطْرَى الْأَرْضِ
مَشْرِقَهَا وَمَغْرِبَهَا .

وَقَوْلُهُ ﷺ ، لَعَلِّي ، عَلَيْهِ السَّلَامُ :
إِنَّ لَكَ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ . وَإِنَّكَ لَذُو قَرْنَيْنِ ؛
قِيلَ فِي تَفْسِيرِهِ : ذُو قَرْنَيْنِ الْجَنَّةِ ، أَيْ
طَرَفَيْهَا ، قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : وَلَا أَحْسَبُهُ أَرَادَ
هَذَا ، وَلَكِنَّهُ أَرَادَ بِقَوْلِهِ ذُو قَرْنَيْنِ ، أَيْ ذُو
قَرْنِي الْأُمَّةِ ، فَأَضْمَرَ الْأُمَّةَ وَإِنْ لَمْ يَتَقَدَّمْ
ذِكْرُهَا ، كَمَا قَالَ تَعَالَى : « حَتَّى تَوَارَتْ
بِالْحِجَابِ » ؛ أَرَادَ الشَّمْسُ ، وَلَا ذَكَرَ لَهَا .
وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « وَلَوْ يَوَازِجِدُ اللَّهُ النَّاسَ بِمَا
كَسَبُوا مَا تَرَكَ عَلَى ظَهْرِهَا مِنْ دَابَّةٍ » ،
وَكَقَوْلِ حَاتِمٍ :

أَمَاوِيٌّ مَا يُعْنَى الثَّرَاءُ عَنِ الْفَتَى

إِذَا حَشَرَجَتْ يَوْمًا وَضَاقَ بِهَا الصَّدْرُ
يَعْنَى النَّفْسَ ، وَلَمْ يَذْكُرْهَا . قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ :
وَأَنَا اخْتَارُ هَذَا التَّفْسِيرَ الْأَخِيرَ عَلَى الْأَوَّلِ
لِحَدِيثِ يَزِيدٍ عَنْ عَلِيٍّ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ،

(١) قوله : « لأنه قبض على قرون الشمس »

هكذا في طبقات اللسان كلها وفي المحكم أيضاً .
وعبارة النهاية لابن الأثير : « رأى في النوم أنه أخذ
بقرنى الشمس » ، كما سيأتى قريباً .

[عبد الله]

وَذَلِكَ أَنَّهُ ذَكَرَ ذَا الْقَرْنَيْنِ فَقَالَ : دَعَا قَوْمَهُ
إِلَى عِبَادَةِ اللَّهِ فَضَرَبُوهُ عَلَى قَرْنَيْهِ ضَرْبَتَيْنِ
وَيَكُفُّ مِثْلَهُ ؛ فَتَرَى أَنَّهُ أَرَادَ نَفْسَهُ ، يَعْنِي
أَدْعُو إِلَى الْحَقِّ حَتَّى يَضْرِبَ رَأْسِي ضَرْبَتَيْنِ
يَكُونُ فِيهَا قَتْلٌ ، لِأَنَّهُ ضَرَبَ عَلَى رَأْسِهِ
ضَرْبَتَيْنِ : إِحْدَاهُمَا يَوْمَ الْحَنْدَقِ ، وَالْأُخْرَى
ضَرْبَةُ ابْنِ مُلْجَمٍ .

وَذُو الْقَرْنَيْنِ : هُوَ الْإِسْكَنْدَرُ ، سُمِّيَ
بِذَلِكَ لِأَنَّهُ مَلَكَ الشَّرْقَ وَالْمَغْرِبَ ، وَقِيلَ :
لِأَنَّهُ كَانَ فِي رَأْسِهِ شَيْبَةُ قَرْنَيْنِ ، وَقِيلَ : رَأَى
فِي النَّوْمِ أَنَّهُ أَخَذَ بِقَرْنَيْ الشَّمْسِ . وَرَوَى
عَنْ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى أَنَّهُ قَالَ فِي قَوْلِهِ ،
عَلَيْهِ السَّلَامُ : إِنَّكَ لَذُو قَرْنَيْنِ ؛ يَعْنِي
جَبَلَيْهَا ، وَهِيَ الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ ؛ وَأَنْشَدَ :

أَنْزُرْ مَا أَصِيدُكُمْ أَمْ تَوَرَّيْنِ

أَمْ هَذِهِ الْجَمَاءُ ذَاتِ الْقَرْنَيْنِ

قَالَ : قَرْنَاهَا هَهُنَا قَرْنَاهَا (٢) ، وَكَانَا قَدْ
شَدْنَا ، فَإِذَا آذَاهَا شَيْءٌ دَفَعَا عَنْهَا . وَقَالَ
الْمُبَرِّدُ فِي قَوْلِهِ الْجَمَاءُ ذَاتِ الْقَرْنَيْنِ ، قَالَ :

كَانَ قَرْنَاهَا صَغِيرَتَيْنِ فَشَبَّهَهَا بِالْجَمَاءِ ، وَقِيلَ
فِي قَوْلِهِ : إِنَّكَ ذُو قَرْنَيْنِ ؛ أَيْ إِنَّكَ ذُو قَرْنَيْنِ
أُمْتِي ، كَمَا أَنَّ ذَا الْقَرْنَيْنِ الَّذِي ذَكَرَهُ اللَّهُ فِي
الْقُرْآنِ كَانَ ذَا قَرْنَيْنِ أُمْتِهِ الَّتِي كَانَ فِيهِمْ .

وَقَالَ ﷺ : مَا أَدْرَى ذُو الْقَرْنَيْنِ أَيْنِيَّاءَ كَانَ
أَمْ لَا . وَذُو الْقَرْنَيْنِ : الْمُنْدَرِجُ الْأَكْبَرُ بْنُ مَاءِ
السَّمَاءِ جَدُّ الثُّمَّانِ بْنِ الْمُنْدَرِ ، قِيلَ لَهُ ذَلِكَ
لِأَنَّهُ كَانَتْ لَهُ ذَوَاتَانِ يَضْفِرُهَا فِي قَرْنَيْ رَأْسِهِ
فَيُرْسِلُهُمَا ، وَلَيْسَ هُوَ الْمَوْصُوفُ فِي التَّنْزِيلِ ،
وَبِهِ فَسَّرَ ابْنُ دُرَيْدٍ قَوْلَ امْرِئِ الْقَيْسِ :

أَشَدُّ نَشَاصَ ذِي الْقَرْنَيْنِ حَتَّى

تَوَلَّى عَارِضُ الْمَلِكِ الْهُمَامِ (٣)

(٢) قوله : « قَرْنَاهَا » في الطبقات جميعها

« قَرْنَاهَا » ، وهو خطأ صوابه ما أثبتناه عن التهذيب .

والفَرَّ : ولد البقرة [عبد الله]

(٣) قوله : « أَشَدُّ ... إلخ » فاعله ضمير

يعود على المذكور قبله :

كأنى إذ نزلت على المعلّى

نزلت على البواذخ من شام =

وَقَرْنُ الْقَوْمِ : سَيْدُهُمْ . وَيُقَالُ : لِلرَّجُلِ قَرْنَانُ^(١) أَيُّ ضَفِيرَتَانِ ؛ وَقَالَ الْأَسَدِيُّ :

كَدَبْتُمْ وَبَيَّتَ اللَّهُ لَا تَنْجُوْنَهَا بَنِي شَابَ قَرْنَاهَا تَصْرُ وَتُحْلَبُ أَرَادَ يَا بَنِي الْقِي شَابَ قَرْنَاهَا ، فَأَصْرَمَهُ . وَقَرْنُ الْكَلْبِ : أَنْفُهُ الَّذِي لَمْ يُوطَأْ ، وَقِيلَ : خَيْرُهُ ، وَقِيلَ : آخِرُهُ . وَأَصَابَ قَرْنُ الْكَلْبِ إِذَا أَصَابَ مَالًا وَافِرًا . وَالْقَرْنُ : حَلَبَةٌ مِنْ عَرَقٍ . يُقَالُ : حَلَبْنَا الْفَرَسَ قَرْنًا أَوْ قَرْنَيْنِ أَيُّ عَرَقَانِهِ . وَالْقَرْنُ : الدُّفْعَةُ مِنَ الْعَرَقِ . يُقَالُ : عَصَرْنَا الْفَرَسَ قَرْنًا أَوْ قَرْنَيْنِ ، وَالْجَمْعُ قُرُونٌ ، قَالَ زُهَيْرٌ :

تُصْرِمُ بِالْأَصَائِلِ كُلَّ يَوْمٍ تُسْنُ عَلَى سَنَابِكِهَا الْقُرُونُ وَكَذَلِكَ عَدَا الْفَرَسُ قَرْنًا أَوْ قَرْنَيْنِ . أَبُو عَمْرٍو : الْقُرُونُ الْعَرَقُ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : كَانَهُ جَمْعُ قَرْنٍ . وَالْقُرُونُ : الَّذِي يَعْرِقُ سَرِيعًا ، وَقِيلَ : الَّذِي يَعْرِقُ سَرِيعًا إِذَا جَرَى ، وَقِيلَ : الْفَرَسُ الَّذِي يَعْرِقُ سَرِيعًا ، فَخَصَّ .

وَالْقَرْنُ : الطَّلُقُ مِنَ الْجَزَى . وَقُرُونُ الْمَطَرِ : دَفْعُهُ الْمُتَفَرِّقَةُ .

وَالْقَرْنُ : الْأُمَّةُ تَأْتِي بَعْدَ الْأُمَّةِ ، قِيلَ : مُدَّةُ عَشْرٍ سِنِينَ ، وَقِيلَ : عِشْرُونَ سَنَةً ، وَقِيلَ : ثَلَاثُونَ ، وَقِيلَ : سِتُونَ ، وَقِيلَ : سَبْعُونَ ، وَقِيلَ : ثَمَانُونَ وَهُوَ مِقْدَارُ التَّوَسُّطِ فِي أَعْيَارِ أَهْلِ الزَّمَانِ ، وَفِي النِّهَايَةِ : أَهْلُ كُلِّ زَمَانٍ ، مَاخُذٌ مِنَ الْإِقْتِرَانِ ، فَكَانَهُ الْحَقْدَارُ الَّذِي يَقْتَرِنُ فِيهِ أَهْلُ ذَلِكَ الزَّمَانِ فِي أَعْيَارِهِمْ

= الباذخ : الطويل من الجبال ، وشام جبل معلوم . يقول : تنمى به كمتنى في شامق جبل لا يوصل إليه . ومعنى «أشد» نحي وقرق . ويروي : «أصد» ، يقال : شدة وأشدته : قرقة ؛ وصده وأصدته : رده . أفاده شارح الديوان .

(١) قوله : ويقال : للرجل قرنان في الصحاح : ويقال : للمرأة . إلخ .

[عبد الله]

وَأَحْوَالِهِمْ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّ رَجُلًا أَنَاهُ فَقَالَ عَلِمْنِي دُعَاءً ، ثُمَّ أَنَاهُ عِنْدَ قَرْنِ الْحَوْلِ أَيُّ عِنْدَ آخِرِ الْحَوْلِ الْأَوَّلِ وَأَوَّلِ الثَّانِي . وَالْقَرْنُ فِي قَوْمِ نُوحٍ : عَلَى مِقْدَارِ أَعْيَارِهِمْ ؛ وَقِيلَ : الْقَرْنُ أَرْبَعُونَ سَنَةً بِدَلِيلِ قَوْلِ الْجَعْلِيِّ :

ثَلَاثَةُ أَهْلِينَ أَقْسَمْتُهُمْ وَكَانَ الْإِلَهُ هُوَ الْمُسْتَسَا وَقَالَ هَذَا وَهُوَ ابْنُ مِائَةِ وَعِشْرِينَ سَنَةً ، وَقِيلَ : الْقَرْنُ مِائَةُ سَنَةٍ ، وَجَمْعُهُ قُرُونٌ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّهُ مَسَحَ رَأْسَ غُلَامٍ وَقَالَ عِشْرُ قَرْنًا ، فَعَاشَ مِائَةَ سَنَةٍ .

وَالْقَرْنُ مِنَ النَّاسِ : أَهْلُ زَمَانٍ وَاحِدٍ ؛ وَقَالَ :

إِذَا ذَهَبَ الْقَرْنُ الَّذِي أَنْتَ فِيهِمْ وَخُلِفَتْ فِي قَرْنٍ فَأَنْتَ غَرِيبُ ابْنِ الْأَعْرَابِي : الْقَرْنُ الْوَقْتُ مِنَ الزَّمَانِ يُقَالُ هُوَ أَرْبَعُونَ سَنَةً ، وَقَالُوا : هُوَ ثَمَانُونَ سَنَةً ، وَقَالُوا : مِائَةُ سَنَةٍ ؛ قَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ : وَهُوَ الْإِخْتِيَارُ لَهَا تَقَدَّمَ مِنَ الْحَدِيثِ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَرَبِيِّ : «أَوَلَمْ يَرَوْا كَمْ أَهْلَكْنَا مِنْ قَبْلِهِمْ مِنْ قَرْنٍ» ؛ قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ : الْقَرْنُ ثَمَانُونَ سَنَةً ، وَقِيلَ : سَبْعُونَ سَنَةً ، وَقِيلَ :

هُوَ مُطْلَقٌ مِنَ الزَّمَانِ ، وَهُوَ مُصَدَّرُ قَرْنٍ يَقْرُنُ ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَالَّذِي يَقَعُ عِنْدِي ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ ، أَنَّ الْقَرْنَ أَهْلُ كُلِّ مَدَّةٍ كَانَ فِيهَا نَبِيٌّ أَوْ كَانَ فِيهَا طَبَقَةٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ ، قُلْتُ السُّنُونُ أَوْ كَثُرَتْ ، وَالِدَلِيلُ عَلَى هَذَا قَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ : خَيْرُكُمْ قَرْنِي ، يَعْنِي أَصْحَابِي ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ، يَعْنِي التَّالِعِينَ ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ، يَعْنِي الَّذِينَ أَخَذُوا عَنْ التَّالِعِينَ ، قَالَ : وَجَائِزٌ أَنْ يَكُونَ الْقَرْنُ لَجُمْلَةِ الْأُمَّةِ وَهَؤُلَاءِ قُرُونٌ فِيهَا ، وَإِنَّمَا اشْتِقَاقُ الْقَرْنِ مِنَ الْإِقْتِرَانِ ، فَتَأْوِيلُهُ أَنَّ الْقَرْنَ الَّذِينَ كَانُوا مُقْتَرِنِينَ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ وَالَّذِينَ يَأْتُونَ مِنْ بَعْدِهِمْ ذَوُو اقْتِرَانٍ آخَرِ .

وَفِي حَدِيثِ خُبَّابٍ : هَذَا قَرْنٌ قَدْ طَلَعَ ؛ أَرَادَ قَوْمًا أَحْدَاثًا نَبَعُوا بَعْدَ أَنْ لَمْ يَكُونُوا ، يَعْنِي

الْقُصَاصَ ، وَقِيلَ : أَرَادَ بِدَعَةِ حَدَّثَتْ لَمْ تَكُنْ فِي عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ . وَقَالَ أَبُو سُوَيْبَانَ بْنُ حَرْبٍ لِلْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ حِينَ رَأَى الْمُسْلِمِينَ وَطَاعَتَهُمْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَاتَّبَاعَهُمْ إِيَّاهُ حِينَ صَلَّى بِهِمْ : مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ طَاعَةَ قَوْمٍ ، وَلَا فَارِسَ الْأَكَاكِمِ ، وَلَا رُومَ ذَاتِ الْقُرُونِ ؛ قِيلَ لَهُمْ ذَاتِ الْقُرُونِ لِتَوَارُثِهِمُ الْمُلْكَ قَرْنًا بَعْدَ قَرْنٍ ، وَقِيلَ : سُمُّوا بِذَلِكَ لِقُرُونِ شُعُورِهِمْ وَتَوَفِيرِهِمْ إِيَّاهَا وَأَنَّهُمْ لَا يَجُزُّونَهَا . وَكُلُّ ضَفِيرَةٍ مِنْ ضَفَائِرِ الشَّعْرِ قَرْنٌ ؛ قَالَ الْمَرْقَشُ :

لَا تَ هَذَا وَلَبِثِي طَرْفَ الرَّجْحِ حَجَّ وَأَهْلِي بِالشَّامِ ذَاتُ الْقُرُونِ

أَرَادَ الرُّومَ ، وَكَانُوا يَنْزِلُونَ الشَّامَ . وَالْقَرْنُ : الْجَبِيلُ الْمُتَفَرِّدُ ، وَقِيلَ : هُوَ قِطْعَةٌ تُتَفَرَّدُ مِنَ الْجَبَلِ ، وَقِيلَ : هُوَ الْجَبَلُ الصَّغِيرُ ، وَقِيلَ : الْجَبِيلُ الصَّغِيرُ الْمُتَفَرِّدُ ، وَالْجَمْعُ قُرُونٌ وَقِرَانٌ ؛ قَالَ أَبُو ذُوَيْبٍ :

تَوَفَّى بِأَطْرَافِ الْقِرَانِ وَطَوَّفَهَا

كَطَرَفِ الْحَبَارَى أَخْطَائِهَا الْأَجَادِلُ وَالْقَرْنُ : شَيْءٌ مِنْ لِحَاءِ شَجَرٍ يُقْلَى مِنْهُ حَبْلٌ . وَالْقَرْنُ : الْحَبْلُ مِنَ اللَّحَاءِ (حَكَاهُ أَبُو حَنِيفَةَ) . وَالْقَرْنُ أَيْضًا : الْخُصْلَةُ الْمُتَوَلِّدَةُ مِنَ الْعَهْنِ . وَالْقَرْنُ : الْخُصْلَةُ مِنَ الشَّعْرِ وَالصُّوْفِ ، جَمْعُ كُلِّ ذَلِكَ قُرُونٌ ، وَمِنْهُ قَوْلُ أَبِي سُوَيْبَانَ فِي الرُّومِ : ذَاتُ الْقُرُونِ ؛ قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : أَرَادَ قُرُونُ شُعُورِهِمْ ، وَكَانُوا يُطَوِّلُونَ ذَلِكَ يَعْرِفُونَ بِهِ ؛ وَمِنْهُ حَدِيثُ غَسَلِ الْمَيْتِ : وَمَسْطَافُهَا ثَلَاثَةُ قُرُونٍ . وَفِي حَدِيثِ الْحَجَّاجِ : قَالَ لِأَسْمَاءَ لَتَأْتِيَنِي أَوْ لَا تَبْعَثِي إِلَيْكَ مَنْ يَسْحَبُكَ بِقُرُونِكَ . وَفِي الْحَدِيثِ : فَارِسُ نَطْحَةٍ أَوْ نَطْحَتَيْنِ^(٢)

(٢) قوله : «فارِس نطحة أو نطحتين» كذا بالأصل ونسختين من النهاية بنصب نطحة أو نطحتين ، في مادة نطح رفعها تبعاً للأصل ونسخة من النهاية ، وفسره بما يؤيد بالنصب حيث =

ثُمَّ لَا فَارِسَ بَعْدَهَا أَبَدًا. وَالرُّومُ ذَاتُ الْقُرُونِ كُلُّهَا هَلَكَ قَرْنٌ خَلَفَهُ قَرْنٌ، فَالْقُرُونُ جَمْعُ قَرْنٍ، وَقَوْلُ الْأَخْطَلِ يَصِفُ النِّسَاءَ:

وَإِذَا نَصَبْنَ قُرُونَهُنَّ لِعَدَرَةٍ
فَكَانَ حَلَّتْ لَهُنَّ نُدُورُ

قَالَ أَبُو الْهَيْثَمِ: الْقُرُونُ هَهُنَا حَبَائِلُ الصَّبَادِ يُجْعَلُ فِيهَا قُرُونٌ يُصْطَادُ بِهَا، وَهِيَ هَذِهِ الْفُخُوحُ الَّتِي يُصْطَادُ بِهَا الصَّعَاءُ وَالْحَامُ، يَقُولُ: فَهَؤُلَاءِ النِّسَاءُ إِذَا صَبَرْنَا فِي قُرُونِهِنَّ فَاصْطَلَدْنَا فَكَانَهُنَّ كَانَتْ عَلَيْهِنَّ نُدُورٌ أَنْ يَفْتُلْنَا فَحَلَّتْ، وَقَوْلُ ذِي الرُّمَّةِ فِي لُغَرِيَّتِهِ: وَشُعْبِ أَبِي أَنْ يَسْلُكَ الْعُقْرَ بَيْنَهُ

سَلَكْتُ قُرَانِي مِنْ قِيَاسِرٍ سُمِرَا
قِيلَ: أَرَادَ بِالشَّعْبِ شَيْبَ الْجَبَلِ، وَقِيلَ:
أَرَادَ بِالشَّعْبِ فَوْقَ السَّهْمِ، وَبِالْقُرَانِي وَتَرَا
فُتِلَ مِنْ جِلْدٍ إِلَى قِيَاسِرٍ. وَابِلُ قُرَانِي أَيْ
ذَاتُ قَرَائِنٍ، وَقَوْلُ أَبِي النَّجْمِ يَذْكُرُ شَعْرَةَ
حِينَ صَلَّعَ:

أَفَنَاهُ قَوْلَ اللَّهِ لِلشَّمْسِ اطْلُوعِي
قَرْنًا أَشْيَبِيهِ وَقَرْنًا فَاثْرَجِي
أَيْ أَفْنَى شَعْرَى غُرُوبِ الشَّمْسِ وَطُلُوعِهَا
وَهُوَ مَرُّ الدَّهْرِ.

وَالْقَرْنُ: الْعَيْنُ الْكَحِيلُ.
وَالْقَرْنُ: شَبِيهٌ بِالْعَقْلَةِ، وَقِيلَ: هُوَ
كَالْتَنُوءِ فِي الرَّجَمِ، يَكُونُ فِي النَّاسِ وَالشَّاءِ
وَالْبَقَرِ. وَالْقَرْنَاءُ: الْعَقْلَاءُ.

وَقَرْنَةُ الرَّجَمِ: مَا نَتَأَ مِنْهُ، وَقِيلَ:
الْقَرْنَتَانِ رَأْسُ الرَّجَمِ، وَقِيلَ: زَاوِيَتَاهُ،
وَقِيلَ: شُعْبَتَاهُ، كُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْهَا قَرْنَةٌ،
وَكَذَلِكَ هُمَا مِنْ رَجَمِ الصَّبَةِ. وَالْقَرْنُ:
الْعَقْلَةُ الصَّغِيرَةُ (عَنِ الْأَصْمَعِيِّ). وَاخْتَصِمَ
إِلَى شُرْنَجٍ فِي جَارِيَةٍ بِهَا قَرْنٌ فَقَالَ:
أَقْعِدُوهَا، فَإِنْ أَصَابَ الْأَرْضَ فَهُوَ عَيْبٌ،
وَإِنْ لَمْ يُصِْبِ الْأَرْضَ فَلَيْسَ بِعَيْبٍ.
الْأَصْمَعِيُّ: الْقَرْنُ فِي الْمَرْأَةِ كَالْأُذُرَةِ فِي

= قال هناك: قال أبو بكر معناه فارس تقاتل
المسلمين مرة أو مرتين، فحذف الفعل، وقيل:
تنطح مرة أو مرتين، فحذف الفعل لبيان معناه.

الرَّجُلِ. التَّهْنِيبُ: الْقَرْنَاءُ مِنَ النِّسَاءِ الَّتِي فِي
فَرْجِهَا مَانِعٌ يَمْنَعُ مِنْ سُلُوكِ الذَّكَرِ فِيهِ، إِمَّا
غُدَّةٌ غَلِيظَةٌ أَوْ لَحْمَةٌ مُرْتَبِقَةٌ أَوْ عَظْمٌ، يُقَالُ
لِذَلِكَ كُلِّهِ الْقَرْنُ، وَكَانَ عُمَرُ يَجْعَلُ لِلرَّجُلِ
إِذَا وَجَدَ امْرَأَتَهُ قَرْنَاءَ الْخِيَارِ فِي مُفَارَقَتِهَا مِنْ
غَيْرِ أَنْ يُوجِبَ عَلَيْهِ الْمَهْرَ. وَحَكَى ابْنُ بَرٍّ
عَنِ الْقَزَّازِ قَالَ: وَاخْتَصِمَ إِلَى شُرْنَجٍ فِي
قَرْنٍ، فَجَعَلَ الْقَرْنُ هُوَ الْعَيْبُ، وَهُوَ مِنْ
قَوْلِكَ امْرَأَةً قَرْنَاءَ بَيْنَهُ الْقَرْنُ، فَأَمَّا الْقَرْنُ،
بِالسُّكُونِ، فَاسْمُ الْعَقْلَةِ، وَالْقَرْنُ،
بِالْفَتْحِ، فَاسْمُ الْعَيْبِ. وَفِي حَدِيثٍ عَلَى،
كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ: إِذَا تَرَوَّجَ الْمَرْأَةُ وَبِهَا قَرْنٌ،
فَإِنْ شَاءَ أَمْسَكَ، وَإِنْ شَاءَ طَلَّقَ الْقَرْنَ،
يُسْكُونُ الرَّأْيَ: شَيْءٌ يَكُونُ فِي فَرْجِ الْمَرْأَةِ
كَالسِّنِّ يَمْنَعُ مِنَ الْوَطْءِ، وَيُقَالُ لَهُ الْعَقْلَةُ.
وَقَرْنَةُ السَّيْفِ وَالسَّانِ وَقَرْنُهَا: حَدُّهَا.
وَقَرْنَةُ النَّصْلِ: طَرَفُهُ، وَقِيلَ: قَرْنَتَاهُ نَاحِيَتَاهُ
مِنْ عَنِّ يَحِينُهُ وَشِبَالُهُ. وَالْقَرْنَةُ، بِالضَّمِّ:
الطَّرْفُ الشَّائِخِصُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ؛ يُقَالُ:
قَرْنَةُ الْجَبَلِ وَقَرْنَةُ النَّصْلِ وَقَرْنَةُ الرَّجَمِ
لِإِحْدَى شُعْبَتَيْهِ.

التَّهْنِيبُ: وَالْقَرْنَةُ حَدُّ السَّيْفِ وَالرُّمَحِ
وَالسَّهْمِ، وَجَمْعُ الْقَرْنَةِ قُرْنٌ.
الْلَيْثُ: الْقَرْنُ حَدُّ رَابِعَةٍ مُشْرِقَةٍ عَلَى
وَهَذِهِ صَغِيرَةٌ، وَالْمَقَرْنَةُ الْجِبَالُ الصَّغَارُ يَذْنُو
بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ، سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِتَقَارِبِهَا،
قَالَ الْهَذَلِيُّ^(١):

دَلَجِي إِذَا مَا اللَّيْلُ جَدَّ
سَنَ عَلَى الْمَقَرْنَةِ الْحَبَابِ
أَرَادَ بِالْمَقَرْنَةِ إِكَامًا صَغِيرًا مُقَرَّنَةً.

وَأَقْرَنَ الرَّجْمَ إِلَيْهِ: رَفَعَهُ. الْأَصْمَعِيُّ:
(١) قوله: «قال الهذلي» اسمه حبيب،

مصغراً، ابن عبد الله. وقيل كما في التكلة:
وبجانب نعان قلت أن ييلغى مآرب
يروى «قلت» بضم التاء ويفتحها مع إسقاط همزة
«أن». والقلت بالفتح مستنقع ماء، والحجاب
الصغار، الواحد حجاب. وقيل: الحجاب
الخفيفة السريعة. ويرى «المقرنة» بالياء الموحدة،
وهي الإبل المكزومة التي تقرب، تؤثر على العيال.

الْإِقْرَانُ رَفَعَ الرَّجُلُ رَأْسَ رُمَحِهِ لِكَلَّا يُصِيبَ
مَنْ قُدَّامَهُ. يُقَالُ: أَقْرَنَ رُمَحَكَ. وَأَقْرَنَ
الرَّجُلُ إِذَا رَفَعَ رَأْسَ رُمَحِهِ لِكَلَّا يُصِيبَ مَنْ
قُدَّامَهُ.

وَقَرَنَ الشَّيْءُ بِالشَّيْءِ وَقَرْنَهُ إِلَيْهِ يَقْرُنُهُ
قَرْنًا: شَدَّهُ إِلَيْهِ. وَقَرَنَتِ الْأَسَارَى بِالْحِبَالِ،
شَدَّدَ لِلْكُفْرَةِ وَالْقَرِينُ: الْأَسِيرُ.

وَفِي الْحَدِيثِ: أَنَّهُ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، مَرَّ
بِرَجُلَيْنِ مُقْتَرَبَيْنِ فَقَالَ: مَا بَالُ الْقِرَانِ؟
قَالَا: نَذَرْنَا، أَيْ مَشَدُودَيْنِ أَحَدَهُمَا إِلَى
الْآخَرِ بِحَبْلِ. وَالْقَرْنُ، بِالتَّحْرِيكِ: الْحَبْلُ
الَّذِي يُشَدُّانِ بِهِ، وَالْجَمْعُ نَفْسُهُ قَرَنٌ أَيْضًا.
وَالْقِرَانُ: الْمَصْدَرُ وَالْحَبْلُ. وَمِنْهُ حَدِيثُ
ابْنِ عَبَّاسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: الْحَيَاءُ
وَالْإِيمَانُ فِي قَرْنٍ، أَيْ مَجْمُوعَانِ فِي حَبْلٍ
أَوْ قِرَانٍ.

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: «وَأَخْرَيْنَ مُقَرَّنِينَ فِي
الْأَصْفَادِ»، إِمَّا أَنْ يَكُونَ أَرَادَ بِهِ مَا أَرَادَ
يَقُولُهُ مَقْرُونَيْنِ، وَإِمَّا أَنْ يَكُونَ شَدَّدَ
لِلتَّكْثِيرِ، قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ: وَهَذَا هُوَ السَّائِقُ
إِلَيْنَا مِنْ أَوَّلِهِ وَهَلْهَلِ.

وَالْقِرَانُ: الْجَمْعُ بَيْنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ،
وَقَرَنَ بَيْنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ قِرَانًا، بِالْكَسْرِ. وَفِي
الْحَدِيثِ: أَنَّهُ قَرَنَ بَيْنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ أَيْ
جَمَعَ بَيْنَهُمَا بَيْنَةً وَاحِدَةً وَتَلْبِيَةً وَاحِدَةً وَإِحْرَامًا
وَاحِدًا وَطَوَافٍ وَاحِدٍ وَسَعْيٍ وَاحِدٍ،
فَيَقُولُ: لَبَيْتُ بِحِجَّةٍ وَعُمْرَةٍ، وَهُوَ عِنْدَ أَبِي
حَنِيفَةَ أَفْضَلُ مِنَ الْإِفْرَادِ وَالتَّمَتُّعِ. وَقَرَنَ
الْحَجَّ بِالْعُمْرَةِ قِرَانًا: وَصَلَهَا. وَجَاءَ فَلَانٌ
قَارِنًا، وَهُوَ الْقِرَانُ.

وَالْقَرْنُ: مِثْلُكَ فِي السِّنِّ، تَقُولُ: هُوَ
عَلَى قَرْنِي أَيْ عَلَى سِنِّي. الْأَصْمَعِيُّ: هُوَ
قَرْنُهُ فِي السِّنِّ، بِالْفَتْحِ، وَهُوَ قَرْنُهُ،
بِالْكَسْرِ، إِذَا كَانَ مِثْلَهُ فِي الشَّجَاعَةِ وَالشَّدْوَةِ.
وَفِي حَدِيثِ كَرْدَمٍ: وَيَقْرُنُ أَيْ النِّسَاءُ هِيَ؟
أَيْ بَيْنَ ابْنَيْنِ؟ وَفِي حَدِيثِ الضَّالَّةِ: إِذَا
كَتَمَهَا أَخَذَهَا فَفِيهَا قَرِيضَتُهَا وَمِثْلُهَا، أَيْ إِذَا
وَجَدَ الرَّجُلُ ضَالَّةً مِنَ الْحَيَوَانِ وَكَتَمَهَا

وَلَمْ يُنْشِدْهَا ثُمَّ تَوَجَّدَ عِنْدَهُ فَإِنْ صَاحِبَهَا
بِأَخْذِهَا وَمِثْلُهَا مَعَهَا مِنْ كَاتِبِهَا ، قَالَ
ابْنُ الْأَثِيرِ : وَلَعَلَّ هَذَا فِي صَدْرِ الْإِسْلَامِ ثُمَّ
نُسِخَ ، أَوْ هُوَ عَلَى جِهَةِ التَّأْدِيبِ حَيْثُ
لَمْ يَعْرِفْهَا ، وَقِيلَ : هُوَ فِي الْحَيَوَانِ خَاصَّةً
كَالْعُقُوبَةِ لَهُ ، وَهُوَ كَحَدِيثٍ مَانِعِ الزَّكَاءِ :
إِنَّا أَخَذُوهَا وَشَطَرُ مَالِهِ . وَالْقِرْنَةُ : قَبِيلَةٌ
بِمَعْنَى مَفْعُولَةٍ مِنَ الْاِقْتِرَانِ ، وَقَدْ اقْتَرَنَ
الشَّيْثَانُ وَقَارَنَا .

وَجَاءُوا قُرْآنِي أَيْ مُقَرَّنِينَ . التَّهْدِيبُ :
وَالْقُرْآنِي ثَلَاثَةٌ فُرَادَى ، يُقَالُ : جَاءُوا قُرْآنِي
وَجَاءُوا فُرَادَى . وَفِي الْحَدِيثِ فِي أَكْلِ
الثَّمَرِ : لَا قِرَانَ وَلَا تَفْقِيشَ أَيْ لَا تَقْرُنْ بَيْنَ
ثَمَرَتَيْنِ تَأْكُلُهُمَا مَعًا .

وَقَارَنَ الشَّيْءُ الشَّيْءَ مُقَارَنَةً وَقِرَانًا :
اقْتَرَنَ بِهِ وَصَاحَبَهُ . وَاقْتَرَنَ الشَّيْءُ بِغَيْرِهِ
وَقَارَنَتْهُ قِرَانًا : صَاحَبَتْهُ ، وَمِنْهُ قِرَانُ
الْكُوكَبِ . وَقُرْنَتُ الشَّيْءَ بِالشَّيْءِ : وَصَلَتْهُ .
وَالْقَرِينُ : الْمُصَاحِبُ . وَالْقَرِينَانِ : أَبُو بَكْرٍ
وَطَلْحَةُ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، لِأَنَّ عُمَانَ
ابْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ ، أَخَا طَلْحَةَ ، أَخَذَهُمَا فَقَرَنَهُمَا
بِحَبْلٍ فَلِذَلِكَ سُمِّيَا الْقَرِينَيْنِ . وَوَرَدَ فِي
الْحَدِيثِ : أَنَّ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرُ يُقَالُ لَهَا
الْقَرِينَانِ . وَفِي الْحَدِيثِ : مَا مِنْ أَحَدٍ إِلَّا
وَكُلٌّ بِهِ قَرِينُهُ أَيْ مُصَاحِبُهُ مِنَ الْمَلَائِكَةِ
وَالشَّيَاطِينِ ، وَكُلٌّ إِنْسَانٌ ، فَإِنَّ مَعَهُ قَرِينًا
مِنْهَا ، فَقَرِينُهُ مِنَ الْمَلَائِكَةِ بِأَمْرِهِ بِالْخَيْرِ
وَبِحُكْمِهِ عَلَيْهِ . وَمِنْهُ الْحَدِيثُ الْآخَرُ : فَقَاتِلْهُ
فَإِنَّ مَعَهُ الْقَرِينَ ، وَالْقَرِينُ يَكُونُ فِي الْخَيْرِ
وَالشَّرِّ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّهُ قُرْنُ بَنِيوَيْه ، عَلَيْهِ
السَّلَامُ ، إِسْرَافِيلُ ثَلَاثَ سِنِينَ ، ثُمَّ قُرْنُ بِهِ
جِبْرِيلُ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ، أَيْ كَانَ يَأْتِيهِ
بِالْوَحْيِ وَغَيْرِهِ .

وَالْقُرْنُ : الْحَبْلُ يُقْرَنُ بِهِ الْبَعِيرَانِ ،
وَالْجَمْعُ أَقْرَانٌ ، وَهُوَ الْقِرَانُ وَجَمْعُهُ قُرْنٌ ،
وَقَالَ :

أَبْلَغُ أَبَا مِصْمَعٍ إِنْ كُنْتَ لَا قِيَّةَ
إِنِّي لَدَى الْبَابِ كَالْمَشْدُودِ فِي قُرْنٍ

وَأُورَدَ الْجَوْهَرِيُّ عَجْزَهُ . وَقَالَ ابْنُ بَرِّي :
صَوَابُ إِنْشَادِهِ أَيْ ، يَفْتَحُ الْهَمْزَةَ . وَقُرْنَتْ
الْبَعِيرَيْنِ أَقْرُنَهُمَا قُرْنًا : جَمَعْتُهُمَا فِي حَبْلٍ
وَاحِدٍ . وَالْأَقْرَانُ : الْحَيَالُ . الْأَصْمَعِيُّ :
الْقُرْنُ جَمْعُكَ بَيْنَ دَابَّتَيْنِ فِي حَبْلٍ ، وَالْحَبْلُ
الَّذِي يُلْزَمُ بِهِ يُدْعَى قُرْنًا . ابْنُ شُمَيْلٍ :
قُرْنَتْ بَيْنَ الْبَعِيرَيْنِ وَقُرْنَتْهُمَا إِذَا جَمَعْتَ
بَيْنَهُمَا فِي حَبْلٍ قُرْنًا . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : الْحَبْلُ
الَّذِي يُقْرَنُ بِهِ بَعِيرَانِ يُقَالُ لَهُ الْقُرْنُ ، وَأَمَّا
الْقِرَانُ فَهُوَ حَبْلٌ يُقْلَدُهُ الْبَعِيرُ وَيُقَادُ بِهِ . وَرَوَى
أَنَّ ابْنَ قَتَادَةَ صَاحِبَ الْحِمَالَةِ تَحَمَّلَ
بِحِمَالَةٍ ، فَطَافَ فِي الْعَرَبِ يَسْأَلُ فِيهَا ،
فَاتَّهَى إِلَى أَعْرَابِيٍّ قَدْ أُرِدَّ إِلَيْهِ فَسَأَلَهُ
فَقَالَ : أَمَعَكَ قُرْنٌ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ :
نَاوِلْنِي قِرَانًا ، فَقَرَنَ لَهُ بَعِيرًا ، ثُمَّ قَالَ :
نَاوِلْنِي قِرَانًا ، فَقَرَنَ لَهُ بَعِيرًا آخَرَ حَتَّى قَرَنَ لَهُ
سَبْعِينَ بَعِيرًا ، ثُمَّ قَالَ : هَاتِ قِرَانًا ، فَقَالَ :
لَيْسَ مَعِيَ ، فَقَالَ : أَوَّلَى لَكَ لَوْ كَانَتْ مَعَكَ
قُرْنٌ لَقَرْنْتَ لَكَ مِنْهَا حَتَّى لَا يَبْقَى مِنْهَا بَعِيرٌ ،
وَهُوَ إِسَاسُ ابْنِ قَتَادَةَ . وَفِي حَدِيثِ أَبِي
مُوسَى : فَلَمَّا أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
قَالَ : خُذْ هَذَيْنِ الْقَرِينَيْنِ أَيْ الْجَمَلَيْنِ
الْمَشْدُودَيْنِ أَحَدَهُمَا إِلَى الْآخَرِ . وَالْقُرْنُ
وَالْقَرِينُ : الْبَعِيرُ الْمَقْرُونُ بِآخَرَ . وَالْقِرْنَةُ :
الثَّاقَةُ تُشَدُّ إِلَى أُخْرَى ، وَقَالَ الْأَعْمُرِيُّ النَّهْأِيُّ
يَهْجُو جَرِيرًا وَيَمْدَحُ غَسَّانَ السَّلِيطِيَّ :

أَقُولُ لَهَا أُمِّي سَلِيطًا بِأَرْضِهَا
فَيْسَ مَنَاحُ النَّازِلِينَ جَرِيرُ !
وَلَوْ عِنْدَ غَسَّانَ السَّلِيطِيَّ عَرَسَتْ
رَعَا قُرْنٌ مِنْهَا وَكَاسَ عَقِيرُ

قَالَ ابْنُ بَرِّي : وَقَدْ اخْتَلَفَ فِي اسْمِ الْأَعْمُرِيِّ
النَّهْأِيِّ فَقَالَ ابْنُ الْكَلْبِيِّ : اسْمُهُ سُحْمَةٌ
ابْنُ نَعْمٍ بَنُ الْأَخْتَسِ بْنِ هُوْدَةَ ، وَقَالَ
أَبُو عُبَيْدَةَ فِي التَّنَاقُصِ : يُقَالُ لَهُ الْعَتَابُ ،
وَاسْمُهُ سُحْمٌ بَنُ شَرِيكٍ ، قَالَ : وَيُقَوَّى
قَوْلُ أَبِي عُبَيْدَةَ فِي الْعَتَابِ قَوْلُ جَرِيرٍ فِي
هَيْجَاؤِهِ :

مَا نَأَتْ يَا عَتَابُ مِنْ رَهْطِ حَاتِمٍ
وَلَا مِنْ رَوَابِي عُرْوَةَ بْنِ شَيْبٍ
رَأَيْنَا قُرُومًا مِنْ جَدِيلَةٍ أَنْجَبُوا
وَفَحْلُ بَنِي نَبْهَانَ غَيْرُ نَجِيبٍ
قَالَ ابْنُ بَرِّي : وَأَنْكَرَ عَلَى بَنِي حَمَزَةَ أَنَّ
يَكُونُ الْقُرْنُ الْبَعِيرُ الْمَقْرُونُ بِآخَرَ ، وَقَالَ : إِنَّمَا
الْقُرْنُ الْحَبْلُ الَّذِي يُقْرَنُ بِهِ الْبَعِيرَانِ ، وَأَمَّا
قَوْلُ الْأَعْمُرِيِّ :

رَعَا قُرْنٌ مِنْهَا وَكَاسَ عَقِيرُ
فَإِنَّهُ عَلَى حَذَفٍ مُضَافٍ ، مِثْلُ « وَاسْأَلِ
الْقَرِيَّةَ » .

وَالْقَرِينُ : صَاحِبُكَ الَّذِي يُقَارِنُكَ ،
وَقَرِينُكَ : الَّذِي يُقَارِنُكَ ، وَالْجَمْعُ قُرْنَاءُ ،
وَقُرَانِي الشَّيْءُ : كَقَرِينِهِ ، قَالَ رُؤْبَةُ :

يَمْطُو قُرَانَاهُ بِهَادٍ مَرَادٍ
وَقُرْنُكَ : الْمُقَاوِمُ لَكَ فِي أَيْ شَيْءٍ
كَانَ ، وَقِيلَ : هُوَ الْمُقَاوِمُ لَكَ فِي شِدَّةِ الْبَاسِ
فَقَطَّ . وَالْقُرْنُ ، بِالْكَسْرِ : كُفُوكُ فِي
الشَّجَاعَةِ . وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ وَالْأَسْقَفُ قَالَ :
أَجِلْتُ قُرْنًا ، قَالَ : قُرْنٌ مَهْ ؟ قَالَ : قُرْنٌ مِنْ
حَدِيدٍ ، الْقُرْنُ ، يَفْتَحُ الْقَافَ : الْحِصْنُ ،
وَجَمْعُهُ قُرُونٌ ، وَكَذَلِكَ قِيلَ لَهَا الصَّيَاصِيُّ ،
وَفِي قَصِيدِ كَعْبِ بْنِ زُهَيْرٍ :

إِذَا يُسَاوِرُ قُرْنًا لَا يَحِلُّ لَهُ
أَنْ يَتْرَكَ الْقُرْنَ إِلَّا وَهُوَ مَجْدُولُ
الْقُرْنُ ، بِالْكَسْرِ : الْكُفُّ وَالنَّظِيرُ فِي
الشَّجَاعَةِ وَالْحَرْبِ ، وَيُجْمَعُ عَلَى أَقْرَانٍ .
وَفِي حَدِيثِ ثَابِتِ بْنِ قَيْسٍ : بَشَا عَوْدَتُهُمْ
أَقْرَانَكُمْ ، أَيْ نَظَرَاءَكُمْ وَأَكْفَاءَكُمْ فِي
الْقِتَالِ ، وَالْجَمْعُ أَقْرَانٌ ، وَامْرَأَةُ قُرْنٍ وَقُرْنٌ
كَذَلِكَ .

أَبُو سَعِيدٍ : اسْتَقْرَنَ فَلَانُ لِفَلَانٍ إِذَا عَاَزَهُ
وَصَارَ عِنْدَ نَفْسِهِ مِنْ أَقْرَانِهِ .

وَالْقُرْنُ : مَصْدَرُ قَوْلِكَ رَجُلٌ أَقْرَنُ بَيْنَ
الْقُرْنِ ، وَهُوَ الْمَقْرُونُ الْحَاجِبِينَ . وَالْقُرْنُ :
النِّقَاءُ طَرَفِي الْحَاجِبِينَ ، وَقَدْ قُرْنٌ وَهُوَ أَقْرَنُ ،
وَمَقْرُونُ الْحَاجِبِينَ ، وَحَاجِبٌ مَقْرُونٌ : كَأَنَّهُ
قُرْنٌ بِصَاحِبِهِ ، وَقِيلَ : لَا يُقَالُ أَقْرَنُ وَلَا قُرْنَاهُ

حَتَّى يُصَافَ إِلَى الْحَاجِبِينَ .

وَفِي صِفَةِ سَيِّدِنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ :
سَوَابِغٌ فِي غَيْرِ قَرْنٍ ، الْقَرْنُ ، بِالْتَحْرِيكِ :
التِّقَافُ الْحَاجِبِينَ . قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : وَهَذَا
خِلَافُ مَا رَوَتْهُ أُمُّ مَعْبُدٍ فَإِنَّهَا قَالَتْ فِي
صِفَتِهِ ، ﷺ : أَرْجُ أَقْرَنَ ، أَيْ مَقْرُونُ
الْحَاجِبِينَ ، قَالَ : وَالْأَوَّلُ الصَّحِيحُ فِي
صِفَتِهِ ، ﷺ ، وَسَوَابِغٌ حَالٌ مِنَ
الْمَجْرُورِ ، وَهُوَ الْحَوَاجِبُ ، أَيْ أَنَّهَا دَقَّتْ
فِي حَالِ سُبُوغِهَا ، وَوُضِعَ الْحَوَاجِبُ مَوْضِعَ
الْحَاجِبِينَ لِأَنَّ التَّثْنِيَةَ جَمَعَ .

وَالْقَرْنُ : اقْتِرَانُ الرُّكْبَتَيْنِ ، وَرَجُلٌ
أَقْرَنُ . وَالْقَرْنُ : تَبَاعُدُ مَا بَيْنَ رَأْسَيْ التَّيْسَيْنِ
وَإِنْ تَدَانَتْ أَصُولُهُمَا .

وَالْقِرَانُ : أَنْ يَقْرَنَ بَيْنَ تَمَرَّتَيْنِ بِأَكْلِهِمَا .
وَالْقُرُونُ : الَّذِي يَجْمَعُ بَيْنَ تَمَرَّتَيْنِ فِي
الْأَكْلِ ، يُقَالُ : أَبْرَمًا قُرُونًا .

وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّهُ نَهَى عَنِ الْقِرَانِ
إِلَّا أَنْ يَسْتَأْذِنَ أَحَدُكُمُ صَاحِبَهُ ، وَيُرْوَى
الْإِقْرَانُ ، وَالْأَوَّلُ أَصَحُّ ، وَهُوَ أَنْ يَقْرَنَ بَيْنَ
التَّمَرَّتَيْنِ فِي الْأَكْلِ ، وَإِنَّمَا نَهَى عَنْهُ لِأَنَّ فِيهِ
شَرُّهَا ، وَذَلِكَ يُزْرِي بِفَاعِلِهِ ، أَوْ لِأَنَّ فِيهِ عَبَثًا
بَرَفِيقِهِ ، وَقِيلَ : إِنَّمَا نَهَى عَنْهُ لِمَا كَانُوا فِيهِ مِنْ
شِدَّةِ الْعَيْشِ وَقِلَّةِ الطَّعَامِ ، وَكَانُوا مَعَ هَذَا
يُؤَسُّونَ مِنَ الْقَلِيلِ ، فَإِذَا اجْتَمَعُوا عَلَى
الْأَكْلِ أَثَرُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا عَلَى نَفْسِهِ ، وَقَدْ
يَكُونُ فِي الْقَوْمِ مَنْ قَدْ اشْتَدَّ جُوعُهُ ، فَرَمَا
قَرْنٌ بَيْنَ التَّمَرَّتَيْنِ أَوْ عَظَمَ اللَّفْمَةُ فَأَرَشَدَهُمْ
إِلَى الْإِذْنِ فِيهِ لِتَطْيِيبِ بِهِ أَنْفُسِ الْبَاقِينَ . وَمِنْهُ
حَدِيثُ جَبَلَةَ قَالَ : كُنَّا فِي الْمَدِينَةِ فِي بَعْثِ
الْعِرَاقِ ، فَكَانَ ابْنُ الزُّبَيْرِ يَزُرُّنَا التَّمَرُ ، وَكَانَ
ابْنُ عُمَرَ يَمُرُّ فَيَقُولُ : لَا تَقَارِنُوا إِلَّا أَنْ
يَسْتَأْذِنَ الرَّجُلُ أَحَاهُ ، هَذَا لِأَجْلِ مَا فِيهِ مِنَ
الْعَبَثِ وَلِأَنَّ بِلَكُّهُمْ فِيهِ سَوَاءٌ ، وَرَوَى نَحْوَهُ
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي أَصْحَابِ الصُّفَّةِ ، وَمِنْ
هَذَا قَوْلُهُ فِي الْحَدِيثِ : قَارِنُوا بَيْنَ أَبْنَائِكُمْ
أَيْ سَوِّوْا بَيْنَهُمْ وَلَا تَفْضَلُوا بَعْضَهُمْ عَلَى
بَعْضٍ ، وَيُرْوَى بِأَلْبَاءِ الْمُوَحَّدَةِ مِنَ الْمَقَارِنَةِ .

وَهُوَ قَرِيبٌ مِنْهُ ، وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي مَوْضِعِهِ .
وَالْقُرُونُ مِنَ الرِّجَالِ : الَّذِي يَأْكُلُ
لُفْمَتَيْنِ لُفْمَتَيْنِ أَوْ تَمَرَّتَيْنِ تَمَرَّتَيْنِ ، وَهُوَ
الْقِرَانُ . وَقَالَتْ امْرَأَةٌ لِيَعْلَمَهَا وَرَأْتَهُ يَأْكُلُ
كَذَلِكَ : أَبْرَمًا قُرُونًا ؟

وَالْقُرُونُ مِنَ الْإِثْلِ : الَّتِي تَجْمَعُ بَيْنَ
مِخْلَبَيْنِ فِي حَلْبَةٍ ، وَقِيلَ : هِيَ الْمُقَرَّنَةُ
الْقَادِمَتَيْنِ وَالْآخِرَتَيْنِ ، وَقِيلَ : هِيَ الَّتِي إِذَا
بَعَرَتْ قَارَنَتْ بَيْنَ بَعْرِيهَا ، وَقِيلَ : هِيَ الَّتِي
تَضَعُ خُفَّ رِجْلَيْهَا مَوْضِعَ خُفِّ يَدَيْهَا ،
وَكَذَلِكَ هُوَ مِنَ الْحَبْلِ . وَقَرْنَ الْفَرْسُ يَقْرَنُ ،
بِالضَّمِّ ، إِذَا وَقَعَتْ حَوَافِرُ رِجْلَيْهِ مَوَاقِعَ حَوَافِرِ
يَدَيْهِ . وَالْقُرُونُ : الثَّاقَةُ الَّتِي تَقْرَنُ رُكْبَتَيْهَا إِذَا
بَرَكَتْ (عَنِ الْأَصْمَعِيِّ) . وَالْقُرُونُ : الَّتِي
يَجْتَمِعُ خَلْفَاهَا الْقَادِمَانِ وَالْآخِرَانِ فَيَتَدَانِيَانِ .
وَالْقُرُونُ : الَّذِي يَضَعُ حَوَافِرَ رِجْلَيْهِ مَوَاقِعَ
حَوَافِرِ يَدَيْهِ .

وَالْمَقْرُونُ مِنْ أَسْبَابِ الشَّعْرِ : مَا اقْتَرَنَتْ
فِيهِ ثَلَاثُ حَرَكَاتٍ بَعْدَهَا سَاكِنٌ كَمُتَمًا مِنْ
مُتَفَاعِلُنْ وَعَلَتْنِ مِنْ مُفَاعَلَتْنِ ، فَتَمَتَا قَدْ
قَرَنْتِ السَّيِّئِينَ بِالْحَرَكَةِ ، وَقَدْ يَجُوزُ إِسْقَاطُهَا
فِي الشَّعْرِ حَتَّى يَصِيرَ السَّيِّئَانِ مَقْرُوقَيْنِ نَحْوُ
عَيْلُنْ مِنْ مَفَاعِيلُنْ ، وَقَدْ ذَكَرَ الْمَقْرُوقَانِ فِي
مَوْضِعِهِ .

وَالْمَقْرُونُ : الْحَشْبَةُ الَّتِي تُشَدُّ عَلَى رَأْسِي
الْقُرُونِ .

وَالْقِرَانُ وَالْقَرْنُ : خِطٌّ مِنْ سَلَبٍ ، وَهُوَ
قِشْرٌ يُقْتَلُ يُوثَقُ عَلَى عُنُقِ كُلِّ وَاحِدٍ مِنَ
الْقُرُونِ ، ثُمَّ يُوثَقُ فِي وَسْطِهَا اللَّوْمَةُ .
وَالْقِرْنَانُ : الَّذِي يُشَارِكُ فِي امْرَأَتِهِ كَأَنَّهُ
يَقْرَنُ بِهِ غَيْرُهُ ، عَرَبِيٌّ صَحِيحٌ (حِكَاةُ
كِرَاعٍ) . التَّهْذِيبُ : الْقِرْنَانُ نَعَتْ سَوْءٍ فِي
الرَّجُلِ الَّذِي لَا غَيْرَةَ لَهُ ، قَالَ الْأَرَزْهَرِيُّ :
هَذَا مِنْ كَلَامِ الْحَاضِرَةِ وَلَمْ أَرِ الْبَوَادِي لَفْظُوا
بِهِ وَلَا عَرَفُوهُ .

وَالْقُرُونُ وَالْقُرُونَةُ وَالْقَرِينَةُ وَالْقَرِينُ :
النَّفْسُ . وَيُقَالُ : أَسْمَحَتْ قُرُونُهُ وَقَرِينُهُ
وَقُرُونُهُ وَقَرِينَتُهُ أَيْ ذَلَّتْ نَفْسُهُ وَتَابَعَتْهُ عَلَى

الْأَمْرِ ، قَالَ أَوْسُ بْنُ حَجَرَ :

فَلَاقَى أَمْرًا مِنْ مَيْدَعَانَ وَأَسْمَحَتْ

قُرُونَتُهُ بِالْيَأْسِ مِنْهَا فَعَجَلًا

أَيْ طَابَتْ نَفْسُهُ بِتَرْكِهَا ، وَقِيلَ : سَامَحَتْ ؛

قُرُونُهُ وَقَرُونَتُهُ وَقَرِينَتُهُ كُلُّهُ وَاحِدٌ ، قَالَ

ابْنُ بَرِّي : شَاهِدُ قُرُونِهِ قَوْلُ الشَّاعِرِ :

فَأَنَّى مِثْلُ مَا بِكَ كَانَ مَا بِي

وَلَكِنْ أَسْمَحَتْ عَنْهُمْ قُرُونِي

وَقَوْلُ ابْنِ كُلْثُومٍ :

مَنْ تَعَقَّدَ قَرِينَتَنَا بِحَبْلٍ

نَجَدُ الْحَبْلَ أَوْ نَقِصُ الْقَرِينَا

قَرِينَتُهُ : نَفْسُهُ هَهُنَا . يَقُولُ : إِذَا اقْرَأْنَا لِقَرْنٍ

غَلَبْنَاهُ .

وَقَرِينَةُ الرَّجُلِ : امْرَأَتُهُ لِمُقَارَنَتِهِ بِهَا .

وَرَوَى ابْنُ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ،

كَانَ إِذَا أَتَى يَوْمَ الْجُمُعَةِ قَالَ : يَا عَائِشَةُ الْيَوْمُ

يَوْمٌ تَبْعَلُ وَقِرَانِي ، قِيلَ : عَنَى بِالْمُقَارَنَةِ

التَّزْوِيجِ .

وَقُلَانِ إِذَا جَادَبْتُهُ قَرِينَتُهُ وَقَرِينَتُهُ قَهَرَهَا أَيْ

إِذَا قُرِنَتْ بِهِ الشَّدِيدَةُ أَطَاقَهَا وَغَلَبَهَا ، وَفِي

الْمُحْكَمِ : إِذَا ضَمَّ إِلَيْهِ أَمْرٌ أَطَاقَهُ .

وَأَخَذْتُ قُرُونِي مِنَ الْأَمْرِ أَيْ حَاجَتِي .

وَالْقَرْنُ : السِّيفُ وَالنَّبَلُ ، وَجَمْعُهُ

قِرَانٌ ، قَالَ الْعَجَّاجُ :

عَلَيْهِ وَرَقَانِ الْقِرَانِ الثَّصَلِ

وَالْقَرْنُ ، بِالْتَحْرِيكِ : الْجَعْبَةُ مِنْ جُلُودٍ

تَكُونُ مَشْفُوقَةً ثُمَّ تُحَرَّرُ ، وَإِنَّمَا تُشَقُّ لِتَصِلَ

الرَّيْحُ إِلَى الرَّيْشِ فَلَا يَفْسُدُ ، وَقَالَ :

يَا بَنَ هِشَامٍ أَهْلَكَ النَّاسَ اللَّيْنُ

فَكُلُّهُمْ يَبْعُدُو بِقَوْسٍ وَقَرْنَ

وَقِيلَ : هِيَ الْجَعْبَةُ مَا كَانَتْ . وَفِي

حَدِيثِ ابْنِ الْأَكْبَرِ : سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ،

عَنِ الصَّلَاةِ فِي الْقَوْسِ وَالْقَرْنِ ،

فَقَالَ : صَلِّ فِي الْقَوْسِ وَاطْرَحِ الْقَرْنَ ؛

الْقَرْنُ : الْجَعْبَةُ ، وَإِنَّمَا أَمَرَهُ بِتَرْكِهَا لِأَنَّهُ قَدْ كَانَ

مِنْ جِلْدٍ غَيْرِ ذَكِيٍّ وَلَا مَدْبُوعٍ . وَفِي

الْحَدِيثِ : النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَالنَّبَلِ فِي الْقَرْنِ

أَيْ مُجْتَمِعُونَ مِثْلَهَا . وَفِي حَدِيثِ عُمَيْرِ

ابن الحام : فَأَخْرَجَ تَمْرًا مِنْ قَرْنِهِ أَيْ جَعَبَتِهِ ، وَاجْتَمَعَ عَلَى أَقْرَنِ وَأَقْرَانٍ كَجَبَلٍ وَأَجْبَلٍ وَأَجْبَالٍ . وَفِي الْحَدِيثِ : تَعَاهَدُوا أَقْرَانَكُمْ أَيْ انْظُرُوا هَلْ هِيَ مِنْ ذَكِيَّةٍ أَوْ مَبِيتَةٍ لِأَجْلِ حَمَلِهَا فِي الصَّلَاةِ .

ابن شميل : الْقَرْنُ مِنْ خَشَبٍ وَعَلَيْهِ أَوْدِمٌ قَدْ عَرَى بِهِ ، وَفِي أَعْلَاهُ وَعَرْضُ مَقْدَمِهِ فَرْجٌ فِيهِ وَشَجٌّ قَدْ وَشِجَ بَيْتُهُ قِلَاتٌ ، وَهِيَ خَشَبَاتٌ مَعْرُوضَاتٌ عَلَى قَمِ الْجَفِيرِ جَعِلْنَ قَوَامًا لَهُ أَنَّهُ يَرْطُمُ يُشْرَجُ وَيُفْتَحُ .

وَرَجُلٌ قَارِنٌ : ذُو سَيْفٍ وَنَبَلٍ أَوْ ذُو سَيْفٍ وَرُمَحٍ وَجَعَبَتِهِ قَدْ قَرْنَهَا . وَالْقَرَانُ : النَّبَلُ الْمُسْتَوِيَّةُ مِنْ عَمَلِ رَجُلٍ وَاحِدٍ . قَالَ : وَيُقَالُ لِلْقَوْمِ إِذَا تَنَاصَلُوا أَذْكَرُوا الْقِرَانَ أَيْ وَالُوا بَيْنَ سَهْمَيْنِ سَهْمَيْنِ .

وَسُرَّ قَارِنٌ : قَرْنُ الْإِنْسَارِ بِالْإِرْطَابِ ، أَزْدِيَّةٌ .

وَالْقَرَائِنُ : جِبَالٌ مَعْرُوفَةٌ مُقَرَّنَةٌ ، قَالَ تَابِطُ شَرًّا :

وَحَلَحْتُ مَشْغُوفَ النَّجَاءِ وَرَاعَنِي أَنَا سُبُوقِي بَقِيَّةَانِ فَمَزْتُ الْقَرَائِنَا وَدَوَّرْتُ قَرَائِنَ إِذَا كَانَتْ يَسْتَقْبِلُ بَعْضُهَا بَعْضًا .

أَبُو زَيْدٍ : أَقْرَنْتِ السَّمَاءَ أَيَّامًا تُمَطِّرُ وَلَا تَقْلَعُ ، وَأَغْضَضْتُ وَأَغْيَضْتُ الْمَعْنَى وَاحِدٌ ، وَكَذَلِكَ يَجْدَتُ وَرَثَمْتُ ^(١) . وَقَرَنْتِ السَّمَاءَ وَأَقْرَنْتِ : دَامَ مَطَرُهَا ، وَالْقَرَانُ مَنْ لَمْ يَهْمِزْهُ جَعَلَهُ مِنْ هَذَا لِإِقْرَانِ آيَةٍ ، قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : وَعِنْدِي أَنَّهُ عَلَى تَخْفِيفِ الْهَمْزِ .

وَأَقْرَنَ لَهُ وَعَلَيْهِ : أَطَاقَ وَقَوَى عَلَيْهِ وَاعْتَلَى . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَرِيزِ : « وَمَا كُنَّا لَهُ مُقَرَّنِينَ » ، أَيْ مُطِيقِينَ ، قَالَ : وَاشْتِقَاقُهُ مِنْ قَوْلِكَ أَنَا لِفُلَانٍ مُقَرَّنٌ أَيْ مُطِيقٌ . وَأَقْرَنْتُ

فُلَانًا أَيْ قَدْ صِرْتُ لَهُ قَرْنًا . وَفِي حَدِيثِ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ : أَمَا أَنَا فَأَنِّي لِهَذِهِ مُقَرَّنٌ أَيْ مُطِيقٌ قَادِرٌ عَلَيْهَا ، يَعْنِي نَاقَتَهُ . يُقَالُ : أَقْرَنْتُ لِلشَّيْءِ فَأَنَا مُقَرَّنٌ إِذَا أَطَاقَهُ وَقَوَى عَلَيْهِ . قَالَ ابْنُ هَانِيٍّ : الْمُقَرَّنُ الْمُطِيقُ وَالْمُقَرَّنُ الضَّعِيفُ ، وَأَنْشَدَ :

وَدَاهِيَةً دَاهِيً بِهَا الْقَوْمُ مُتْلِقٌ
بَعِيرٌ بِعَوْرَاتِ الْخُصُومِ لَزُومُهَا
أَصَحَّتْ لَهَا حَتَّى إِذَا مَا وَعَيْتُهَا
رُمِيتُ بِأُخْرَى يَسْتَدِيمُ خَصِيمُهَا
تَرَى الْقَوْمَ مِنْهَا مُقَرَّنِينَ كَانُوا
تَسَاقُوا عِقَارًا لَا يَبْلُ سَلِيمُهَا
فَلَمْ تُثْلَفْ فِيهَا وَلَمْ تُثْلَفْ حَتَّى
مُلْجَلَجَةً أَبْغَى لَهَا مَنْ يُقِيمُهَا
قَالَ : وَقَالَ أَبُو الْأَحْوَصِ الرِّيَاحِيُّ :

وَلَوْ أَذْرَكْتُهُ الْخَيْلَ وَالْخَيْلُ تُذْعَى
بِذِي نَجَبٍ مَا أَقْرَنْتُ وَأَجَلْتُ
أَيَّ مَا ضَعُفَتْ .

وَالْإِقْرَانُ : قُوَّةُ الرَّجُلِ عَلَى الرَّجُلِ . يُقَالُ : أَقْرَنَ لَهُ إِذَا قَوَى عَلَيْهِ . وَأَقْرَنَ عَنِ الشَّيْءِ : ضَعُفَ (حَكَاهُ ثَعْلَبٌ) ، وَأَنْشَدَ : تَرَى الْقَوْمَ مِنْهَا مُقَرَّنِينَ كَانُوا تَسَاقُوا عِقَارًا لَا يَبْلُ سَلِيمُهَا وَأَقْرَنَ عَنِ الطَّرِيقِ : عَدَلَ عَنْهَا ، قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : أَرَاهُ لَضَعْفِهِ عَنْ سُلُوكِهَا .

وَأَقْرَنَ الرَّجُلُ : غَلَبَتْهُ ضَعْفَتُهُ ، وَهُوَ مُقَرَّنٌ ، وَهُوَ الَّذِي يَكُونُ لَهُ إِبِلٌ وَغَنَمٌ وَلَا مَعِينٌ لَهُ عَلَيْهَا ، أَوْ يَكُونُ يَسْقَى إِلَهُهُ وَلَا ذَائِدَ لَهُ يَلْذُودُهَا يَوْمَ وُرُودِهَا . وَأَقْرَنَ الرَّجُلُ إِذَا أَطَاقَ أَمْرَ ضَعْفَتِهِ ، مِنَ الْأَضْدَادِ .

وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : قِيلَ لِرَجُلٍ ^(٢) مَا مَالُكَ ؟ قَالَ : أَقْرَنُ لِي وَآدِمَةٌ فِي الْمَنِيَّةِ ، فَقَالَ : قَوْمُهَا وَزَكَاةُهَا .

(٢) « وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قِيلَ لِرَجُلٍ إِنْ هَذَا الْحَدِيثُ أَنْ يَذْكُرَ عَقِبَ حَدِيثِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ كَمَا هُوَ سِيَاقُ النَّهَايَةِ ، لِأَنَّ الْأَقْرَنَ فِيهِ بِمَعْنَى الْجَعَابِ .

وَأَقْرَنَ إِذَا صَيَّقَ عَلَى غَرِيمِهِ . وَأَقْرَنَ الدَّمْلُ : حَانَ أَنْ يَتَفَقَّأَ . وَأَقْرَنَ الدَّمُّ فِي الْعَرَقِ وَاسْتَقْرَنَ : كَثُرَ . وَقَرْنُ الرَّمْلِ : اسْتَقْلَهُ كَتَمْتُهُ .

وَأَبُو حَنِيفَةَ قَالَ : قُرُونُهُ ، بِضَمِّ الْقَافِ ، نَبْتَةٌ تُشْبِهُ نَبَاتَ اللَّوْبِيَاءِ ، فِيهَا حَبٌّ أَكْبَرُ مِنَ الْحِمَصِ مُدَحَّرَجٌ أَبْرَشٌ فِي سَوَادٍ ، فَإِذَا جُسْتُ خَرَجَتْ صَفْرَاءُ كَالْوَرَسِ ، قَالَ : وَهِيَ قَرِيكُ أَهْلِ الْبَادِيَةِ لِكَرْنِهَا .

وَالْقَرْنَاءُ : اللَّوْبِيَاءُ ، وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : الْقَرْنَاءُ عَشْبَةٌ نَحْوُ الدَّرَاعِ لَهَا أَفْئَانٌ وَسِنْفَةٌ كَسِنْفَةِ الْجُلْبَانِ ، وَهِيَ جُلْبَانَةٌ بَرِيَّةٌ يُجْمَعُ حَبُّهَا فَتُغْلَفُ الدُّوَابُّ وَلَا يَأْكُلُهُ النَّاسُ لِمَرَارَتِهِ فِيهِ .

وَالْقُرُونَةُ : نَبَاتٌ عَرِيضُ الرِّقِّ يَنْبُتُ فِي أَلْوِيَةِ الرَّمْلِ وَدَكَادِيهِ ، وَرَقُّهَا أَغْبَرُ يُشْبِهُ رَقَّ الْحَنْدَقِ ، وَلَمْ يَجِئْ عَلَى هَذَا الْوَزْنِ إِلَّا تَرْقُوةٌ وَعَرْقُوةٌ وَعَنْصُوةٌ وَتَنْدُوةٌ . قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : قَالَ أَبُو زَيْدٍ مِنَ الْعُشْبِ الْقُرُونَةُ ، وَهِيَ خَضْرَاءُ غَبْرَاءُ عَلَى سَاقٍ يَضْرِبُ وَرَقُّهَا إِلَى الْحُمْرَةِ ، وَلَهَا ثَمَرَةٌ كَالسَّنْبَلَةِ ، وَهِيَ مَرَّةٌ يَدْبَعُ بِهَا الْأَسَاقِي ، وَالْوَاوُ فِيهَا زَائِدَةٌ لِلتَّكْثِيرِ وَالصَّبِغَةُ لَا لِلْمَعْنَى وَلَا لِلِلِاحِقِ ، الْأَتْرَى أَنَّهُ لَيْسَ فِي الْكَلَامِ مِثْلُ فَرْزْدَقَةٍ ؟ وَجِلْدٌ مُقَرَّنِي : مَدْبُوعٌ بِالْقُرُونَةِ ، وَقَدْ قَرْنَيْتُهُ ، أَتَيْتُهَا الْوَاوُ كَمَا أَتَيْتُهَا بَقِيَّةَ حُرُوفِ الْأَصْلِ مِنَ الْقَافِ وَالرَّاءِ وَالثَّوْنِ ، ثُمَّ قَلَبْتُهَا يَاءً لِلْمُجَاوَرَةِ ، وَحَكَى يَعْقُوبُ : أَوْدِمٌ مَقْرُونٌ يَهْدَا عَلَى طَرَحِ الرَّائِدِ . وَسِقَاءٌ قَرُونِيٌّ وَمُقَرَّنِي : دُبْعٌ بِالْقُرُونَةِ . وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : الْقُرُونَةُ قُرُونٌ تَنْبُتُ أَكْبَرُ مِنْ قُرُونِ الدُّجْرِ ، فِيهَا حَبٌّ أَكْبَرُ مِنَ الْحِمَصِ ، فَإِذَا جُسْتُ خَرَجَ أَصْفَرُ قَبْطُخٍ كَمَا تُطْبَخُ الْهَرِيسَةُ قَبُولُ كُلِّ وَيُلْتَحَرُّ لِلشَّيْءِ ، وَأَرَادَ أَبُو حَنِيفَةَ بِقَوْلِهِ قُرُونٌ تَنْبُتُ مِثْلُ قُرُونٍ . . . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ فِي الْقُرُونَةِ : رَأَيْتُ الْعَرَبَ يَدْبَعُونَ بَوْرَقَهُ الْأُحْبَ ، يُقَالُ : إِهَابٌ مُقَرَّنِي بِغَيْرِ هَمْزٍ ، وَقَدْ هَمَزَهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ .

(١) قوله : « رَثِمْتُ » بِالتَّاءِ الْمُثَلَّثَةِ تَحْرِيفٌ صَوَابُهُ « رَيْمْتُ » بِالتَّاءِ الْمُثَلَّثَةِ التَّحْتِيَّةِ كَمَا فِي التَّهْدِيدِ وَفِي مَادَّةِ « رَيْمٌ » مِنَ اللِّسَانِ .

[عبد الله]

وَيُقَالُ: مَا جَعَلْتُ فِي عَيْنِي قَرْنًا مِنْ كُحْلٍ أَيْ مِيلًا وَاحِدًا، مِنْ قَوْلِهِمْ أَتَيْتُهُ قَرْنًا أَوْ قَرْنَيْنِ أَيْ مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ، وَقَرْنُ الثَّامِرِ شَبِيهِ بِالْبَاقِلِيِّ.

وَالْقَارُونُ: الْوَجْهُ.

ابْنُ شُمَيْلٍ: أَهْلُ الْحِجَازِ يُسَمُّونَ الْقَارُونَ الْقَرَانَ، الرَّأْيَ شَدِيدَةً، وَأَهْلُ الْهَاجِ يُسَمُّونَهَا الْحُنْجُورَةَ.

وَيَوْمَ أَقْرَنَ: يَوْمَ لِعَطْفَانٍ عَلَى بَنِي عَامِرٍ. وَالْقَرْنُ: مَوْضِعٌ، وَهُوَ مِيقَاتُ أَهْلِ نَجْدٍ، وَمِنْهُ أُوَيْسُ الْقَرْنِيُّ. قَالَ ابْنُ بَرٍّ: قَالَ ابْنُ الْقَطَّاعِ قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ فِي كِتَابِهِ فِي الْجَهَنَّمَ، وَالْقَرَارُ فِي كِتَابِهِ الْجَامِعِ: وَقَرْنُ اسْمٌ مَوْضِعٌ.

وَبَنُو قَرْنٍ: قَبِيلَةٌ مِنَ الْأَرْدِ. وَقَرْنٌ: حَيٌّ مِنْ مُرَادٍ مِنَ الْيَمَنِ، مِنْهُمْ أُوَيْسُ الْقَرْنِيُّ مَنَسُوبٌ إِلَيْهِمْ. وَفِي حَدِيثِ الْمَوَاقِيتِ: أَنَّهُ وَقَّتْ لِأَهْلِ نَجْدٍ قَرْنًا، وَفِي رِوَايَةٍ: قَرْنُ الْمَنَازِلِ؛ هُوَ اسْمٌ مَوْضِعٌ يُحْرَمُ مِنْهُ أَهْلُ نَجْدٍ، وَكَثِيرٌ مِمَّنْ لَا يَعْرِفُ يَفْتَحُ رَأْيَهُ، وَإِنَّمَا هُوَ بِالسُّكُونِ، وَيُسَمَّى أَيْضًا قَرْنُ الثَّلَالِبِ؛ وَمِنْهُ الْحَدِيثُ: أَنَّهُ احْتَجَمَ عَلَى رَأْسِهِ بِقَرْنٍ حِينَ طُبِّ، هُوَ اسْمٌ مَوْضِعٌ، فَأَمَّا هُوَ الْمِيقَاتُ أَوْ غَيْرُهُ، وَقِيلَ: هُوَ قَرْنٌ نُورٌ جُعِلَ كَالْمِحْجَمَةِ. وَفِي الْحَدِيثِ: أَنَّهُ وَقَفَ عَلَى طَرَفِ الْقَرْنِ الْأَسْوَدِ، قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: هُوَ بِالسُّكُونِ، جَبَلٌ صَغِيرٌ.

وَالْقَرِينَةُ: وَادٍ مَعْرُوفٌ؛ قَالَ ذُو الرُّمَّةِ: تَحُلُّ اللَّوَى أَوْ جِلْدَةُ الرَّمْلِ كُلَّمَا جَرَى الرَّمْثُ فِي مَاءِ الْقَرِينَةِ وَالسَّلْدُرُ وَقَالَ آخَرُ:

أَلَا لَيْتَنِي بَيْنَ الْقَرِينَةِ وَالْحَبْلِ عَلَى ظَهْرِ حُرْجُوجٍ يُبْلَغُنِي أَهْلِي وَقِيلَ: الْقَرِينَةُ اسْمُ رَوْضَةٍ بِالصَّمَاوِ. وَمَقْرَنٌ: اسْمٌ.

وَقَرْنٌ: جَبَلٌ مَعْرُوفٌ. وَالْقَرِينَةُ: مَوْضِعٌ. وَمِنْ أَمْثَالِ الْعَرَبِ: تَرَكْتُ فَلَانًا فَلَانًا عَلَى مِثْلِ مَقْصَصٍ قَرْنٍ وَمَقْطُ

قَرْنٍ، قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: الْقَرْنُ جَبَلٌ مُطْلَقٌ عَلَى عَرَفَاتٍ؛ وَأَنْشَدَ:

فَأَصْبَحَ عَنْهُمْ كَمِصَصٍ قَرْنٍ
فَلَا عَيْنٌ تُحَسُّ وَلَا إِثَارُ
وَيُقَالُ: الْقَرْنُ هَهُنَا الْحَجَرُ الْأَمْلَسُ النَّقِيُّ الَّذِي لَا أَثَرَ فِيهِ، يُضْرَبُ هَذَا الْمَثَلُ لِمَنْ يُسْتَأْصَلُ وَيُضْطَلَمُ، وَالْقَرْنُ إِفْرَاقٌ أَوْ قُطْعٌ بَقِيَ ذَلِكَ الْمَوْضِعُ أَمْلَسٌ.

وَقَارُونٌ: اسْمُ رَجُلٍ، وَهُوَ أَعْجَمِيٌّ، يُضْرَبُ بِهِ الْمَثَلُ فِي الْغِنَى وَلَا يَنْصَرِفُ لِلْعُجْمَةِ وَالتَّعْرِيفِ. وَقَارُونٌ: اسْمُ رَجُلٍ كَانَ مِنْ قَوْمِ مُوسَى، وَكَانَ كَافِرًا فَحَسَفَ اللَّهُ بِهِ وَبَدَارِهِ الْأَرْضَ.

وَالْقَبْرَوَانُ: مُعَرَّبٌ، وَهُوَ بِالْفَارِسِيَّةِ كَارَوَان، وَقَدْ تَكَلَّمْتُ بِهِ الْعَرَبُ؛ قَالَ أَمْرُؤُ الْقَيْسِي:

وَعَارِقٌ ذَاتِ قَبْرَوَانٍ
كَأَنَّ أَسْرَابَهَا الرِّعَالُ
وَالْقَرْنُ: قَرْنُ الْهُودَجِ؛ قَالَ حَاجِبُ الْمَازِنِيِّ:

صَحَا قَلْبِي وَأَقْصَرَ غَيْرَ أَنِّي
أَهْشُ إِذَا مَرَرْتُ عَلَى الْحُمُولِ
كَسَوْنِ الْفَارِسِيَّةِ كُلِّ قَرْنٍ
وَزَيْنِ الْأَشْلَةِ بِالسُّدُولِ

«قَرْنَبٌ» الْقَرْنَبُ: الْبَرْبُوعُ؛ وَقِيلَ: الْفَارَةُ؛ وَقِيلَ: الْقَرْنَبُ وَلَدُ الْفَارَةِ مِنَ الْبَرْبُوعِ. التَّهْدِيبُ فِي الرَّبَاعِيِّ: الْقَرْنَبِيُّ، مَقْصُورٌ، فَعَنْتَى مُعْتَلًّا. حَكَى الْأَصْمَعِيُّ: أَنَّهُ دُوَيْبَةٌ شَبِيهِ الْخُفْسَاءِ أَوْ أَعْظَمُ مِنْهَا شَيْئًا، طَوِيلَةُ الرَّجْلِ، وَأَنْشَدَ لِحَجَرٍ:

تَرَى التَّيْمِيَّ يَرْحَفُ كَالْقَرْنَبِيِّ
إِلَى تَيْمِيَّةٍ كَعَصَا الْمَلِكِ
وَفِي الْمَثَلِ: الْقَرْنَبِيُّ فِي عَيْنِ أُمِّهَا حَسَنَةٌ، وَالْأُنثَى بِهَا، وَقَالَ يَصِفُ جَارِيَةً وَبَعْلَهَا: يَدْبُ إِلَى أَحْشَانِهَا كُلِّ لَيْلَةٍ
دَيْبِ الْقَرْنَبِيِّ بَاتَ يَعْلُو نَقًّا سَهْلًا

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: الْقَرْنَبُ الْحَاصِرَةُ الْمُسْتَرْخِيَةُ.

«قَرْنَسٌ» قَرْنَسُ الْبَايِ: كُرْزٌ، أَيْ سَقَطَ رِيشُهُ. اللَّيْثُ: قَرْنَسُ الْبَايِ فَعْلُهُ لَا زِمٌ إِذَا كُرْزَ وَحِيطَتْ عَيْنَاهُ أَوَّلَ مَا يُصَادُ، رَوَاهُ بِالسِّنِّ عَلَى فَعْلٍ، وَغَيْرُهُ يَقُولُ: قَرْنَصَ الْبَايِ. وَقَرْنَسَ الدَّبِيكَ وَقَرْنَصَ إِذَا قَرَّ مِنْ دَيْبِكَ آخَرُ.

وَالْقَرْنَاسُ وَالْقَرْنَاسُ، بِكَسْرِ الْقَافِ، وَفِي الصَّحَاحِ بِالضَّمِّ: شَيْبَةُ الْأَنْفِ يَتَقَدَّمُ فِي الْجَبَلِ؛ وَأَنْشَدَ لِلْكَافِ بْنِ خَالِدٍ الْهَذَلِيُّ، وَفِي الصَّحَاحِ: مَا لَكَ بِنَ خَوْلِيدٍ الْخُنَاعِيُّ^(١)، يَصِفُ الْوَعْلَ:

تَالَهُ يَبْقَى عَلَى الْإِيَّامِ دُوحِيدٌ
بِشُمُخَرٍّ يُو الْظَّيَّانُ وَالْآسُ
فِي رَأْسِ شَاهِقَةٍ أُتْبِيهَا خَصِرٌ
دُونَ السَّمَاءِ لَهُ فِي الْجَوِّ قُرْنَسُ
وَالْقَرْنَاسُ: عِرْنَاسُ الْمَعْرُولِ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: هُوَ صِنَارُهُ، وَيُقَالُ لِأَنْفِ الْجَبَلِ عِرْنَاسٌ أَيْضًا. وَالْقَرْنُوسُ: الْحَرَّةُ فِي أَعْلَى الْحُفِّ. وَالْقَرْنَاسُ: شَيْءٌ يُلَفُّ عَلَيْهِ الصُّوفُ وَالْقَطَنُ ثُمَّ يُعْرَلُ.

«قَرْنَصٌ» التَّهْدِيبُ فِي الرَّبَاعِيِّ: الْقَرْنِصُ خَرَزٌ فِي أَعْلَى الْحُفِّ، وَاحِدُهَا قَرْنُوصٌ. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: يُقَالُ لِلْبَايِ إِذَا كُرْزَ: قَدْ قَرْنَصَ قَرْنَصَةً، وَقَرْنَسَ. وَبَايَ مُقَرْنَصٌ أَيْ مُفْتَتِي لِلْأَصْطِيَادِ، وَقَدْ قَرْنَصْتُهُ أَيْ أَقْنَيْتُهُ. وَيُقَالُ: قَرْنَصْتُ الْبَايَ إِذَا رَبَطْتُهُ لِيَسْقُطَ رِيشُهُ، فَهُوَ مُقَرْنَصٌ. وَحَكَى اللَّيْثُ: قَرْنَسَ الْبَايَ، بِالسِّنِّ، مَبْنِيًّا لِلْفَاعِلِ.

(١) ونسب البيت إلى مالك بن خالد

الخناعي في مادة «نَب» من اللسان.

وقوله: «خَصِر» بالضاد المعجمة جاء في مادة

«نَب» «خَصِر» بالصاد المهملة، وقال: خَصِر:

بارد.

[عبد الله]

وَقَرْنَصَ الدَبْكُ وَقَرْنَسَ إِذَا قَرِمَ دَبْكُ
آخِرَ.

« قَرْنَفَل » الْقَرْنَفَلُ وَالْقَرْنَفُولُ : شَجَرٌ هِنْدِيٌّ
لَيْسَ مِنْ نَبَاتِ أَرْضِ الْعَرَبِ ، وَذَكَرَهُ امْرُؤُ
الْقَيْسِ فِي شِعْرِهِ فَقَالَ :

نَسِيمَ الصَّبَا جَاءَتْ بِرِيًّا الْقَرْنَفَلُ ^(١)
وَمِنْ الْعَرَبِ مَنْ يَقُولُ قَرْنَفُولُ . ابْنُ
بَرِيٍّ : الْقَرْنَفَلُ هَذَا الطَّبِيبُ الرَّائِحَةُ ، وَقَدْ كَثُرَ
فِي كَلَامِهِمْ وَأَشْعَارِهِمْ ، قَالَ :

وَإِذَا بَابِي تُعْرِكُ ذَلِكَ الْمَعْسُولُ
كَأَنَّ فِي أَنْبَابِهِ الْقَرْنَفُولُ
وَقِيلَ : إِنَّمَا أَشْبَعَ الْفَاءَ لِلضَّرُورَةِ ، وَأَنشَدَ
الْأَزْهَرِيُّ فِي الْقَرْنَفُولِ أَيْضًا :

خَوْدُ أَنَاةٍ كَالْمَهَاةِ عَطْبُولُ
كَأَنَّ فِي أَنْبَابِهَا الْقَرْنَفُولُ
وَطِيبٌ مُقَرَّفَلٌ فِيهِ قَرْنَفَلٌ ، وَحَكَى
أَبُو حَيْفَةَ مُقَرَّفَلٌ . التَّهْذِيبُ فِي الرَّبَاعِيِّ :

الْقَرْنَفَلُ حَمَلُ شَجَرَةٍ هِنْدِيَّةٍ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .
« قَرَه » قَرَهَ جِلْدُهُ قَرَهَا : تَفَشَّرَ أَوْ اسْوَدَّ مِنْ
شِدَّةِ الضَّرْبِ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : قَرَهَ الرَّجُلُ
إِذَا تَقَوَّبَ جِلْدُهُ مِنْ كَثَرَةِ الْقَوَاءِ . وَالْقَرَهُ فِي
الْجَسَدِ : كَالْقَلَحِ فِي الْأَسْنَانِ ، وَهُوَ
الْوَسَخُ ، وَقَدْ قَرَهَ قَرَهَا ، وَرَجُلٌ مُتَقَرَّهٌ
وَأَقَرَهُ ، وَالْأُنْثَى قَرَهَا .

« قَرَهَب » الْقَرَهَبُ مِنَ الثَّيَرَانِ : الْمُسِينُ
الضَّخْمُ ، قَالَ الْكُمَيْتُ :
مِنْ الْأَرْحِيَّاتِ الْعِتَاقِ كَانَهَا
شَبُوبُ صَوَارٍ فَوْقَ عِلْبَاءِ قَرَهَبٍ
وَأَسْتَعَارَهُ صَحْرُ الْعَلَى لِلْوَعْلِ الْمُسِينِ
الضَّخْمِ ، فَقَالَ يَصِفُ وَعِلًّا :

يَهَا كَانَ طِفْلًا ثُمَّ أَسْدَسَ فَاسْتَوَى
فَأَصْبَحَ لِهَمًّا فِي لُهْمٍ قَرَاهِبٍ
الْأَزْهَرِيُّ : الْقَرَهَبُ الْعَلْبُ ، وَهُوَ

(١) صدر البيت كما في ديوان امرئ القيس :
إذا التفتت نحوي تزعج ريحها

الْتَيْسُ الْمُسِينُ . قَالَ : وَأَحْسِبُ الْقَرَهَبَ
الْمُسِينُ ، فَعَمَّ بِهِ لَفْظًا . وَقَالَ يَعْقُوبُ :
الْقَرَهَبُ مِنَ الثَّيَرَانِ الْكَبِيرِ الضَّخْمِ ، وَمِنْ
الْمَعَرِ : ذَوَاتِ الْأَشْعَارِ ، هَذَا لَفْظُهُ .
وَالْقَرَهَبُ : السَّيْدُ ، (عَنِ اللَّحْيَانِي) .

« قَرَهْد » الْأَزْهَرِيُّ فِي الرَّبَاعِيِّ : اللَّيْثُ :
الْقَرَهْدُ النَّاعِمُ النَّارُ الرَّخِصُ ، قَالَ
الْأَزْهَرِيُّ : إِنَّمَا هُوَ الْقَرَهْدُ ، بِالْفَاءِ وَضَمُّ
الْهَاءِ ، وَالْقَافُ فِيهِ تَصْغِيرٌ : الْأَزْهَرِيُّ فِي
الرَّبَاعِيِّ أَيْضًا : الْقَرَامِيدُ وَالْقَرَاهِيدُ أَوْلَادُ
الْوَعُولِ .

« قَرَهَم » الْقَرَهَمُ مِنَ الثَّيَرَانِ : كَالْقَرَهَبِ ،
وَهُوَ الْمُسِينُ الضَّخْمُ ، قَالَ كُرَاعٌ : الْقَرَهَمُ
الْمُسِينُ ، قَالَ ابْنُ سَيْدَةَ : فَلَا أَذْرَى أَعَمَّ بِهِ
أَمْ أَرَادَ الْخُصُوصَ ، وَقَالَ مَرَّةً : الْقَرَهَمُ
أَيْضًا مِنَ الْمَعَرِ ذَاتِ الشَّعْرِ ، وَزَعَمَ أَنَّ الْمِيمَ
فِي كُلِّ ذَلِكَ بَدَلٌ مِنَ الْبَاءِ . وَالْقَرَهَمُ مِنَ
الْإِيلِ : الضَّخْمُ الشَّدِيدُ . وَالْقَرَهَمُ : السَّيْدُ
كَالْقَرَهَبِ (عَنِ اللَّحْيَانِي) ، وَزَعَمَ أَنَّ الْمِيمَ
بَدَلٌ مِنْ بَاءِ قَرَهَبٍ ، وَلَيْسَ بِشَيْءٍ .
الْأَزْهَرِيُّ فِي أَثْنَاءِ كَلَامِهِ عَلَى الْقَهْرَمَانِ :
أَبُو زَيْدٍ يُقَالُ قَهْرَمَانٌ وَقَرَهَمَانٌ مَقْلُوبٌ .

« قَرَاه » الْقَرَاهُ مِنَ الْأَرْضِ الَّذِي لَا يَكَادُ
يَقْطَعُهُ شَيْءٌ ، وَالْجَمْعُ قَرَاهٌ . وَالْقَرَاهُ : شَيْءٌ
حَوْضِي . التَّهْذِيبُ : وَالْقَرَاهُ شَيْءٌ حَوْضِي
مَمْدُودٌ مُسْتَطِيلٌ إِلَى جَنْبِ حَوْضٍ ضَخْمٍ
يُفْرَغُ فِيهِ مِنَ الْحَوْضِ الضَّخْمِ ، تَرْدُهُ الْإِيلُ
وَالْعَنَمُ ، وَكَذَلِكَ إِنْ كَانَ مِنْ خَشَبٍ ، قَالَ
الطَّرِمَاحُ :

مُتَتَايَ كَالْقَرَاهِ رَهْنِ انْتِلَامٍ
شَبَّ النَّوَى حَوْلَ الْحِمَةِ بِالْقَرَاهِ ، وَهُوَ حَوْضٌ
مُسْتَطِيلٌ إِلَى جَنْبِ حَوْضٍ ضَخْمٍ .
الْجَوْهَرِيُّ : وَالْقَرَاهُ حَوْضٌ طَوِيلٌ مِثْلُ النَّهْرِ
تَرْدُهُ الْإِيلُ .

وَالْقَرَاهُ : قَدَحٌ مِنْ خَشَبٍ . وَفِي حَدِيثِ

أُمِّ مَعْبَدٍ : أَنَّهَا أَرْسَلَتْ إِلَيْهِ بِشَاةٍ وَشَفْرَةً ،
فَقَالَ ارْزُدِي الشَّفْرَةَ وَهَاتِي لِي قَرَاهًا ، يَعْنِي
قَدَحًا مِنْ خَشَبٍ . وَالْقَرَاهُ : أَسْفَلُ النَّحْلَةِ يُنْقَرُ
وَيُبْنَدُ فِيهِ ، وَقِيلَ : الْقَرَاهُ إِنَاءٌ صَغِيرٌ يَرْدُدُ فِي
الْحَوَائِجِ .

ابْنُ سَيْدَةَ : الْقَرَاهُ أَسْفَلُ النَّحْلَةِ ،
وَقِيلَ : أَصْلُهَا يُنْقَرُ وَيُبْنَدُ فِيهِ ، وَقِيلَ : هُوَ
نَقِيرٌ يُجْعَلُ فِيهِ الْعَصِيرُ مِنْ أَى خَشَبٍ كَانَ .
وَالْقَرَاهُ الْقَدَحُ وَقِيلَ هُوَ الْإِنَاءُ الصَّغِيرُ .
وَالْقَرَاهُ : مَسِيلُ الْمَعْصَرَةِ وَمُتَعَمِّهَا ، وَالْجَمْعُ
الْقَرَاهُ وَالْأَقْرَاهُ ، وَلَا فِعْلَ لَهُ ، قَالَ
الْأَعَشَى :

أَرْمَى بِهَا الْبَيْدَاءَ إِذَا عَرَضَتْ
وَأَنْتَ بَيْنَ الْقَرَاهِ وَالْعَاصِرِ
وَقَالَ ابْنُ أَحْمَرَ :

لَهَا حَبَبٌ يَرَى الرَّأْوُوقُ فِيهَا
كَمَا أَدْمَيْتَ فِي الْقَرَاهِ الْغَزَالِ
يَصِفُ حُمْرَةَ الْحَمْرِ كَانَهَا دَمَ غَزَالٍ فِي قَرَاهِ
النَّحْلِ . قَالَ الدَّبَّوْرِيُّ : وَلَا يَصِحُّ أَنْ يَكُونَ
الْقَدَحُ ، لِأَنَّ الْقَدَحَ لَا يَكُونُ رَأْوُوقًا إِنَّمَا هُوَ
مِشْرَبَةٌ ، الْجَوْهَرِيُّ : وَقَوْلُ الْكُمَيْتِ :

فَاشْتَكُ خَصِيصِي إِغَالًا بِنَافِدَةٍ
كَأَنَّمَا فَجِرَتْ مِنْ قَرَاهِ عَصَارٍ ^(١)
يَعْنِي الْمَعْصَرَةَ ، وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ فِي قَوْلِهِ
الْأَعَشَى :

وَأَنْتَ بَيْنَ الْقَرَاهِ وَالْعَاصِرِ
إِنَّهُ أَسْفَلُ النَّحْلَةِ يُنْقَرُ وَيُبْنَدُ فِيهِ . وَالْقَرَاهُ :
مِيلَقَةُ الْكَلْبِ ، وَالْجَمْعُ فِي ذَلِكَ كُلُّ أَقْرَاهُ
وَأَقَرٍ وَقُرَى . وَحَكَى أَبُو زَيْدٍ : أَقْرَوُهُ ،
مُصَحَّحُ الْوَاوِ ، وَهُوَ نَادِرٌ مِنْ جِهَةِ الْجَمْعِ
وَالْتَّصْحِيحِ .

وَالْقَرَوَةُ غَيْرُ مَهْمُوزٍ : كَالْقَرَاهِ الَّذِي هُوَ
مِيلَقَةُ الْكَلْبِ . وَيُقَالُ : مَا فِي الدَّارِ لَا عِيَّ
قَرَوُ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْقَرَوَةُ وَالْقَرَوَةُ وَالْقَرَوَةُ
مِيلَقَةُ الْكَلْبِ .

(٢) قوله : « فاشتك » كذا في الأصل
بالكاف ، والذي في الصحاح وتاج العروس :
فاستل ، من الاستلال .

وَالْقَرَوُ وَالْقَرَى : كُلُّ شَيْءٍ عَلَى طَرِيقِ
وَاحِدٍ . يُقَالُ : مَا زَالَ عَلَى قَرَوٍ وَاحِدٍ وَقَرَى
وَاحِدٍ . وَرَأَيْتُ الْقَوْمَ عَلَى قَرَوٍ وَاحِدٍ ، أَيْ
عَلَى طَرِيقَةٍ وَاحِدَةٍ . وَفِي إِسْلَامٍ أَبِي ذَرٍّ :
وَضَعْتُ قَوْلَهُ عَلَى أَقْرَاءِ الشَّعْرِ ، فَلَيْسَ هُوَ
بِشَعْرٍ ، أَقْرَاءُ الشَّعْرِ : طَرَفُهُ وَأَنْوَاعُهُ ،
وَاحِدُهَا قَرَوٌ وَقَرَى وَقَرَى . وَفِي حَدِيثِ عُبَيْهِ
ابْنِ رَيْعَةَ : حِينَ مَدَحَ الْقُرْآنَ لَمَّا تَلَاهُ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَتْ لَهُ قُرَيْشٌ : هُوَ شِعْرٌ ،
قَالَ : لَا ، لِأَنِّي عَرَضْتُهُ عَلَى أَقْرَاءِ الشَّعْرِ
فَلَيْسَ هُوَ بِشَعْرٍ ، هُوَ مِثْلُ الْأَوَّلِ .
وَأَصْبَحَتِ الْأَرْضُ قَرَوًا وَاحِدًا إِذَا تَغَطَّى
وَجْهَهَا بِالْمَاءِ . وَيُقَالُ : تَرَكْتُ الْأَرْضَ قَرَوًا
وَاحِدًا إِذَا طَبَقَهَا الْمَطَرُ .

وَقَرَا إِلَيْهِ قَرَوًا : قَصَدَ . اللَّيْثُ : الْقَرَوُ
مَصْدَرُ قَوْلِكَ قَرَوْتُ إِلَيْهِمْ أَقْرُو قَرَوًا ، وَهُوَ
الْقَصْدُ نَحْوَ الشَّيْءِ ، وَأَنْشَدَ :

أَقْرُو إِلَيْهِمْ أَنَا بَيْبُ الْقَنَا قَصْدًا
وَقَرَاهُ : طَعَنَهُ قَرَمَى بِهِ (عَنِ الْهَجَرِيِّ)
قَالَ ابْنُ سِيدَةَ : وَأَرَاهُ مِنْ هَذَا ، كَأَنَّهُ قَصَدَهُ
بَيْنَ أَصْحَابِهِ ، قَالَ :

وَالْحَبْلُ تَقَرَّوهُمْ عَلَى اللَّحْيَاتِ (١)
وَقَرَا الْأَمْرَ وَأَقْرَاهُ : تَبَعَهُ . اللَّيْثُ : يُقَالُ
الْإِنْسَانُ يَقْتَرِي فَلَانًا يَقُولُهُ ، وَيَقْتَرِي سَبِيلًا
وَيَقْرُوهُ أَيْ يَتَّبِعُهُ ، وَأَنْشَدَ :

يَقْتَرِي مَسَدًا بِشِقِيقِ
وَقَرَوْتُ الْبِلَادَ قَرَوًا ، وَقَرَيْتُهَا قَرَايًا ،
وَأَقْرَيْتُهَا وَاسْتَقْرَيْتُهَا : إِذَا تَبَعْتَهَا ، تَخْرُجُ
مِنْ أَرْضٍ إِلَى أَرْضٍ . ابْنُ سِيدَةَ : قَرَا
الْأَرْضَ قَرَوًا وَأَقْرَاهَا وَتَقْرَاهَا وَاسْتَقْرَاهَا ،
تَتَّبِعُهَا أَرْضًا أَرْضًا ، وَسَارَ فِيهَا يَنْظُرُ حَالَهَا
وَأَمْرَهَا . وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ : قَرَوْتُ الْأَرْضَ
سِرْتُ فِيهَا ، وَهُوَ أَنَّ تَمَرًا بِالْمَكَانِ ، ثُمَّ
تَجَوَّزَهُ إِلَى غَيْرِهِ ثُمَّ إِلَى مَوْضِعٍ آخَرَ . وَقَرَوْتُ
بَنِي فَلَانٍ وَأَقْرَيْتُهُمْ وَاسْتَقْرَيْتُهُمْ : مَرَرْتُ بِهِمْ
وَاحِدًا وَاحِدًا ، وَهُوَ مِنَ الْإِثْبَاعِ ، وَاسْتَعْمَلَهُ

(١) قوله : « على اللحيات » كذا في الأصل
والحكم بجاء مهمله فيها .

سَيَّوِيَهُ فِي تَعْيِيرِهِ فَقَالَ فِي قَوْلِهِمْ أَخَذْتُهُ
بِذَرِّهِمْ فَصَاعِدًا : لَمْ تَرُدْ أَنْ تُخْجِرَ أَنْ
الذَّرَّهَمَ مَعَ صَاعِدٍ ثَمَنٍ لَشَيْءٍ ، كَقَوْلِهِمْ
بِذَرِّهِمْ وَزِيَادَةٍ ، وَلَكِنَّكَ أَخْجَرْتَ بِأَذَى
الْثَمَنِ فَجَعَلْتَهُ أَوَّلًا ، ثُمَّ قَرَوْتُ شَيْئًا بَعْدَ شَيْءٍ
لَأَتِمَّانِي شَيْئًا . وَقَالَ بَعْضُهُمْ : مَا زِلْتُ
أَسْتَقْرِي هَذِهِ الْأَرْضَ قَرَبَةً قَرَبَةً .
الْأَضْمَعِيُّ : قَرَوْتُ الْأَرْضَ إِذَا تَبَعْتُ نَاسًا
بَعْدَ نَاسٍ فَأَنَا أَقْرُوها قَرَوًا .

وَالْقَرَى : مَجْرَى الْمَاءِ إِلَى الرِّيَاضِ ،
وَجَمْعُهُ قُرَيَانٌ وَأَقْرَاءٌ ، وَأَنْشَدَ :

كَأَنَّ قُرَيَانَهَا الرَّحَالَ
وَتَقُولُ : تَقَرَّيْتُ النِّبَاةَ ، أَيْ تَبَعْتُهَا .

وَاسْتَقْرَيْتُ فَلَانًا : سَأَلْتُهُ أَنْ يَقَرِّيَنِي . وَفِي
الْحَدِيثِ : وَالتَّاسُ قَوَارِي اللَّهِ فِي أَرْضِهِ ،
أَيْ شَهْدَاءُ اللَّهِ ، أَخَذَ مِنْ أَنَّهُمْ يَقْرُونَ النَّاسَ
يَتَّبِعُونَهُمْ فَيَنْظُرُونَ إِلَى أَعْمَالِهِمْ ، وَهِيَ أَحَدُ
مَا جَاءَ مِنْ فَاعِلٍ الَّذِي لِلْمَذْكُورِ الْأَدَمِيِّ

مُكْسَرًا عَلَى فَوَاعِلَ ، نَحْوُ فَارِسٍ وَفَوَارِسَ
وَنَاكِسٍ وَنَوَاكِسَ ، وَقِيلَ : الْقَارِيَةُ
الصَّالِحُونَ مِنَ النَّاسِ . وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ :

هُوَ لَا قَوَارِيَّ لِلَّهِ فِي الْأَرْضِ ، أَيْ شُهُودُ اللَّهِ
لَأَنَّهُ يَتَّبِعُ بَعْضُهُمْ أَحْوَالَ بَعْضٍ ، فَإِذَا
شَهِدُوا لِلْإِنْسَانِ بِخَيْرٍ أَوْ شَرٍّ فَقَدْ وَجِبَ ،
وَاحِدُهُمْ قَارٍ ، وَهُوَ جَمْعٌ شَادٌّ حَيْثُ هُوَ
وَصَفٌ لِأَدَمِيِّ ذَكَرٍ كَقَوَارِسَ ، وَمِنْهُ حَدِيثُ

أَنَسٍ : فَتَقْرَى حُجْرَ نِسَائِهِ كُلِّهِنَّ ، وَحَدِيثُ
ابْنِ سَلَامٍ : فَمَا زَالَ عُثْمَانُ يَقْرَاهُمْ
وَيَقُولُ لَهُمْ ذَلِكَ ، وَمِنْهُ حَدِيثُ عُمَرَ ،

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : بَلَّغْنِي عَنْ أَمَهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ
شَيْءًا ، فَاسْتَقْرَيْتُهُنَّ أَقُولُ : لَتَكْفُنَنَّ عَنْ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، أَوَّلَيْدَلْتَهُ اللَّهُ خَيْرًا
مِنْكُنَّ ، وَمِنْهُ الْحَدِيثُ : فَجَعَلَ يَسْتَقْرِي
الرِّفَاقَ ، قَالَ : وَقَالَ بَعْضُهُمْ هُمُ النَّاسُ
الصَّالِحُونَ ، قَالَ : وَالْوَاحِدُ قَارِيَةٌ بِالْهَاءِ .
وَالْقَرَا : الظَّهْرُ ، قَالَ الشَّاعِرُ :

أَزَاحِمُهُمُ بِالْبَابِ إِذْ يَدْعُونَنِي
وَبِالظَّهْرِ مَنَى مِنْ قَرَأَ الْبَابَ عَاذِرُ

وَقِيلَ : الْقَرَا وَسَطُ الظَّهْرِ ، وَتَبَيَّنَتْ قُرَيَانُ
وَقَرَوَانِ (عَنِ اللَّحْيَانِيِّ) وَجَمْعُهُ أَقْرَاءُ
وَقَرَوَانٌ ، قَالَ مَالِكُ الْهَذَلِيُّ يَصِفُ الصَّبُعَ :

إِذَا نَفَسْتُ قَرَوَانَهَا وَتَلَفَّتْ
أَشَبَّ بِهَا الشَّعْرُ الصُّدُورِ الْقَرَاهِبُ (٢)
أَرَادَ بِالْقَرَاهِبِ أَوْلَادَهَا الَّتِي قَدْ تَمَّتْ ،
الْوَاحِدُ قَرَهَبٌ ، أَرَادَ أَنَّ أَوْلَادَهَا تُنَاهِيهَا
لِحُومِ الْقَتْلَى وَهُوَ الْقَرُورَى .

وَالْقَرَوَانُ : الظَّهْرُ ، وَيُجْمَعُ قَرَوَانَاتُ .
وَجَمَلُ أَقْرَى : طَوِيلُ الْقَرَا ، وَهُوَ الظَّهْرُ ،
وَالْأُنْثَى قَرَوَاءُ . الْجَوْهَرِيُّ : نَاقَةُ قَرَوَاءُ طَوِيلَةُ
السَّيْمَانِ ، قَالَ الرَّاجِزُ :

مَضْبُورَةٌ قَرَوَاءُ هِرْجَابُ فُنُنُ
وَيُقَالُ لِلشَّيْءِ الظَّهْرُ : بَيِّنَةُ الْقَرَا ، قَالَ :

وَلَا يَبْقُلُ جَمَلُ أَقْرَى . وَقَدْ قَالَ ابْنُ سِيدَةَ :
يُقَالُ كَمَا تَرَى وَمَا كَانَ أَقْرَى ، وَلَقَدْ قَرَى
قَرَى ، مَقْصُورٌ (عَنِ اللَّحْيَانِيِّ) وَقَرَا
الْأَكْمَةَ : ظَهَرَهَا . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : أَقْرَى إِذَا

لَزِمَ الشَّيْءُ وَالْحَجَّ عَلَيْهِ ، وَأَقْرَى إِذَا اشْتَكَى
قَرَاهُ ، وَأَقْرَى لَزِمَ الْقَرَى ، وَأَقْرَى طَلَبَ
الْقَرَى . الْأَضْمَعِيُّ : رَجَعَ فَلَانٌ إِلَى قَرَوَاهُ ،
أَيْ عَادَ إِلَى طَرِيقَتِهِ الْأُولَى . الْفَرَّاءُ : هُوَ
الْقَرَى وَالْقَرَاءُ وَالْقَلَى وَالْقَلَاءُ وَالْبَلَاءُ

وَالْإِيَاءُ وَالْأَيَاءُ ضَوْءُ الشَّمْسِ :
وَالْقَرَوَاءُ ، جَاءَ بِهِ الْقَرَاءُ مَمْدُودًا فِي
حُرُوفٍ مَمْدُودَةٍ مِثْلُ الْمَضَوِّ : وَهِيَ الذَّهَبُ .

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْقَرَا الْقَرْعُ الَّذِي
يُوكَلُّ . ابْنُ سَمِيلٍ : قَالَ لِي أَعْرَابِيٌّ أَقْتَرِ
سَلَامِي حَتَّى أَلْفَاكَ ، وَقَالَ : أَقْتَرِ سَلَامًا حَتَّى
أَلْفَاكَ ، أَيْ كُنْ فِي سَلَامٍ وَفِي خَيْرٍ وَسَعَةٍ .

وَقَرَى ، عَلَى فُعْلَى : اسْمُ مَاءٍ بِالْبَاءِ دِيَّةٍ .
وَالْقَرِيْرَانُ : الْكَثْرَةُ مِنَ النَّاسِ وَمُعْظَمُ
الْأَمْرِ ، وَقِيلَ : هُوَ مَوْضِعُ الْكُتُبِ ، وَهُوَ
مُعَرَّبٌ أَصْلُهُ كَارَوَانُ ، بِالْفَارِسِيَّةِ ، فَأَعْرَبَ
وَهُوَ عَلَى وَزْنِ الْحَقِيقَاتِ . قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ :

(٢) قوله : « أشب » كذا في الأصل
والحكم ، والذي في التهذيب : أشت .

الْقَيْرَوَانُ، يَفْتَحُ الرَّاءَ الْجَبِيضُ، وَيَضْمُهَا الْقَافِلَةُ، وَأَنْشَدَ ثَعْلَبٌ فِي الْقَيْرَوَانِ بِمَعْنَى الْجَبِيضِ:

فَإِنْ تَلَقَّاكَ بِقَيْرَوَانِهِ
أَوْخِضْتَ بَعْضَ الْجَوْرِ مِنْ سُلْطَانِهِ
فَأَسْجُدْ لِقِرْدِ السَّوءِ فِي زَمَانِهِ
وَقَالَ الثَّابِتُ الْجَعْدِيُّ:

وَعَادِيَّةٌ سَوْمَ الْجِرَادِ شَهِدْتَهَا
لَهَا قَيْرَوَانٌ خَلْفَهَا مُتَّكِبٌ
قَالَ ابْنُ خَالَوَيْدٍ: وَالْقَيْرَوَانُ الْعَبَّارُ، وَهَذَا غَرِيبٌ وَيُشَبِّهُ أَنْ يَكُونَ شَاهِدَهُ بَيْتُ الْجَعْدِيِّ الْمَذْكُورِ؛ وَقَالَ ابْنُ مُفَرِّغٍ:
أَعْرَبُ يَوَارِي الشَّمْسِ عِنْدَ طُلُوعِهَا

قَتَابِلُهُ وَالْقَيْرَوَانُ الْمُكْتَبُ
وَفِي الْحَدِيثِ عَنْ مُجَاهِدٍ: إِنَّ الشَّيْطَانَ يَعْدُو بِقَيْرَوَانِهِ إِلَى الْأَسْوَاقِ. قَالَ اللَّيْثُ:
الْقَيْرَوَانُ دَخِيلٌ، وَهُوَ مُعْظَمُ الْعَسْكَرِ وَمُعْظَمُ الْقَافِلَةِ، وَجَعَلَهُ امْرُؤُ الْقَيْسِ الْجَبِيضُ فَقَالَ:
وَعَارَوْ ذَاتِ قَيْرَوَانٍ
كَأَنَّ أَسْرَابَهَا الرِّعَالُ

وَقَرَوَرَى: اسْمٌ مُوَضَّعٌ؛ قَالَ الرَّاعِي:
تَرَوَّحْنُ مِنْ حَزْمِ الْجُفُولِ فَأَضْبَحَتْ
هَضَابُ قَرَوَرَى دُونَهَا وَالْمُضْجِعُ^(١)
الْجَوْهَرِيُّ: وَالْقَرَوَرَى مُوَضَّعٌ عَلَى طَرِيقِ الْكُوفَةِ، وَهُوَ مُتَعَشَّى بَيْنَ الثَّرَوِ وَالْحَاجِرِ؛ وَقَالَ:

بَيْنَ قَرَوَرَى وَمَرَوَرِيَّتِهَا

وَهُوَ فَعَوَعَلَ (عَنْ سَبْيُوَيْهِ) قَالَ ابْنُ بَرٍّ:
قَرَوَرَى مُتَوَنِّةٌ لِأَنَّ وَزْنَهَا فَعَوَعَلَ. وَقَالَ أَبُو عَلِيٍّ: وَزْنُهَا فَعْلَعَلَ مِنْ قُرُوتِ الشَّيْءِ إِذَا تَبَعْتُهُ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ فَعَوَعَلَ مِنْ الْقَرْيَةِ، وَامْتِنَاعُ الصَّرْفِ فِيهِ لِأَنَّهُ اسْمٌ بَقَعَهُ بِمَنْزِلَةِ شَرَوَرَى؛ وَأَنْشَدَ:

أَقُولُ إِذَا أَتَيْتَ عَلَى قَرَوَرَى
وَأَلَّ الْبَيْدُ يَطْرُدُ أَطْرَادَا
وَالْقَرَوَةُ: أَنَّ يَعْظُمُ جِلْدُ الْبَيْضَتَيْنِ لِرِيحِ

(١) قوله: «قَرَوَرَى» وقع في مادة جفل

«شروى» بدله.

فِيهِ أَوْمَاءٌ أَوْ تَرُولُ الْأَمْعَاءِ، وَالرَّجُلُ قَرَوَانِيٌّ.

وَفِي الْحَدِيثِ: لَا تَرْجِعْ هَذِهِ الْأُمَّةَ عَلَى قَرَوَاهَا، أَيْ عَلَى أَوَّلِ أَمْرِهَا وَمَا كَانَتْ عَلَيْهِ، وَيُرْوَى عَلَى قَرَوَانِهَا، بِالْمَدِّ.

ابْنُ سَيِّدَةَ: الْقَرْيَةُ وَالْقَرْيَةُ لَفْظَانِ الْمَضْرُ الْجَامِعُ، التَّهْدِيبُ: الْمَكْسُورَةُ بِمَائِيَّةٍ، وَمِنْ نَمَّ اجْتَمَعُوا فِي جَمْعِهَا عَلَى الْقَرْيَةِ فَحَمَلُوهَا عَلَى لَفْعٍ مَنْ يَقُولُ كِسُوءَ وَكُسَاءٌ، وَقِيلَ: هِيَ الْقَرْيَةُ، يَفْتَحُ الْقَافَ لَا غَيْرَ، قَالَ: وَكَسَرَ الْقَافَ خَطَأً، وَجَمَعُهَا قَرْيٌ، جَاءَتْ نَادِرَةً. ابْنُ السَّكَيْتِ: مَا كَانَ مِنْ جَمْعٍ فَعَلَةٍ يَفْتَحُ الْفَاءَ مَعْلُومًا مِنَ الْيَاءِ وَالْوَاوِ عَلَى فَعَالٍ كَانَ مَمْدُودًا، مِثْلُ رَكُوزٍ وَرِكَاءٍ، وَشَكُوزٍ وَشِكَاةٍ وَقَشُوزٍ وَقَشَاءٍ، قَالَ:

وَلَمْ يُسْمَعْ فِي شَيْءٍ مِنْ جَمِيعِ هَذَا الْقَصْرِ إِلَّا كُوزٌ وَكُوزِيٌّ وَقَرْيَةٌ وَقَرْيٌ، جَاءَتْ عَلَى غَيْرِ قِيَاسِ الْجَوْهَرِيِّ: الْقَرْيَةُ مَعْرُوفَةٌ، وَالْجَمْعُ الْقَرْيُ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ. وَفِي الْحَدِيثِ: أَنَّ نَبِيًّا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ أَمَرَ بِقَرْيَةِ التَّمَلِّ فَلُحِقَتْ؛ هِيَ مَسْكَنُهَا وَبَيْتُهَا، وَالْجَمْعُ قَرْيٌ، وَالْقَرْيَةُ مِنَ الْمَسَاكِينِ وَالْأَبْيَةِ وَالضَّيَاعِ وَقَدْ تَطَلَّقَ عَلَى الْمَدِينِ. وَفِي الْحَدِيثِ: أَمِرتُ بِقَرْيَةٍ تَأْكُلُ الْقَرْيَ؛ هِيَ مَدِينَةُ الرَّسُولِ ﷺ، وَمَعْنَى أَكَلِهَا الْقَرْيُ مَا يَفْتَحُ عَلَى أَيْدِي أَهْلِهَا مِنَ الْمَدِينِ وَيُصَيِّبُونَ مِنْ غَنَائِمِهَا، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: «وَأَسْأَلُ الْقَرْيَةَ الَّتِي كُنَّا فِيهَا»؛ قَالَ سَبْيُوَيْهِ: إِنَّمَا جَاءَ عَلَى اتِّسَاعِ الْكَلَامِ وَالِاخْتِصَارِ، وَإِنَّمَا يُرِيدُ أَهْلُ الْقَرْيَةِ فَاخْتَصَرَ وَعَمِلَ الْفِعْلُ فِي الْقَرْيَةِ كَمَا كَانَ عَامِلًا فِي الْأَهْلِ لَوْ كَانَ هَهُنَا؛ قَالَ ابْنُ جَنِّي: فِي هَذَا ثَلَاثَةُ مَعَانٍ: الْإِتْسَاعُ وَالتَّشْبِيهُ وَالتَّوَكُّيدُ، أَمَّا الْإِتْسَاعُ فَإِنَّهُ اسْتَعْمَلَ لَفْظَ السُّؤَالِ مَعَ مَا لَا يَبْصَحُ فِي الْحَقِيقَةِ سَوْأَةً، الْأَتْرَاكُ يَقُولُ: وَكَمْ مِنْ قَرْيَةٍ مَسْئُولَةٍ، وَيَقُولُ الْقَرْيُ وَسَأَلْتُكَ كَقَوْلِكَ أَنْتَ وَسَأَلْتُكَ، فَهَذَا وَنَحْوُهُ اتِّسَاعٌ، وَأَمَّا التَّشْبِيهُ فَلِأَنَّهَا شُبِّهَتْ بِمَنْ يَبْصَحُ سَوْأَةً لِمَا كَانَ بِهَا وَمُؤَالَفًا لَهَا، وَأَمَّا التَّوَكُّيدُ

فَلَا تَهْ فِي ظَاهِرِ اللَّفْظِ إِحَالَةً بِالسُّؤَالِ عَلَى مَنْ لَيْسَ مِنْ عَادَتِهِ الْإِجَابَةُ، فَكَانَتْهُمْ تَصْمِنُوا لِأَبِيهِمْ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، أَنَّهُ إِنْ سَأَلَ الْجَمَادَاتِ وَالْجَالِ أَنْبَاءَهُ بِصِحَّةِ قَوْلِهِمْ، وَهَذَا تَنَاهٍ فِي تَصْحِيحِ الْحَبْرِ، أَيْ لَوْ سَأَلْتُهَا لِأَنْطَقَهَا اللَّهُ بِصِدْقِنَا، فَكَيْفَ لَوْ سَأَلْتُ مِمَّنْ عَادَتُهُ الْجَوَابُ؟ وَالْجَمْعُ قَرْيٌ.

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: «وَجَعَلْنَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْقَرْيِ الَّتِي بَارَكْنَا فِيهَا قَرْيٌ ظَاهِرَةٌ»؛ قَالَ الرَّجَّاجُ: الْقَرْيُ الْمُبَارَكُ فِيهَا بَيْتُ الْمُقَدَّسِ، وَقِيلَ: الشَّامُ، وَكَانَ بَيْنَ سَبَا وَالشَّامِ قَرْيٌ مُتَّصِلَةٌ فَكَانُوا لَا يَحْتَاجُونَ مِنْ وَادِي سَبَا إِلَى الشَّامِ إِلَى زَادٍ، وَهَذَا عَطْفٌ عَلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: «لَقَدْ كَانَ لِسَبَا فِي مَسْكَنِهِمْ آيَةٌ جِئَانِ... وَجَعَلْنَا بَيْنَهُمْ».

وَالنَّسَبُ إِلَى قَرْيَةٍ قَرْيٌ، فِي قَوْلِ أَبِي عَمْرٍو، وَقَرْوَى، فِي قَوْلِ يُونُسَ. وَقَوْلُ بَعْضِهِمْ: مَا رَأَيْتُ قَرْوِيًّا أَفْصَحَ مِنَ الْحَجَّاجِ، إِنَّمَا نَسَبَهُ إِلَى الْقَرْيَةِ الَّتِي هِيَ الْمَضْرُ، وَقَوْلُ الشَّاعِرِ أَنْشَدَهُ ثَعْلَبٌ:

رَمَتْنِي بِسَهْمٍ رِيثُهُ قَرْوِيَّةٌ
وَفُوقَاهُ سَمْنٌ وَالنَّضِيُّ سَوِيْقُ
فَسَرُهُ فَقَالَ: الْقَرْوِيَّةُ الثَّمَرَةُ. قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ: وَعِنْدِي أَنَّهَا مَنَسُوبَةٌ إِلَى الْقَرْيَةِ الَّتِي هِيَ الْمَضْرُ، أَوْ إِلَى وَادِي الْقَرْيِ، وَمَعْنَى الْبَيْتِ أَنَّ هَذِهِ الْمَرْأَةَ أَطْعَمَتْهُ هَذَا السَّمْنُ بِالسَّوِيْقِ وَالتَّمْرِ.

وَأَمَّ الْقَرْيَ: مَكَّةُ، شَرَفَهَا اللَّهُ تَعَالَى، لِأَنَّ أَهْلَ الْقَرْيِ يُؤْمِنُونَهَا، أَيْ يَقْصِدُونَهَا. وَفِي حَدِيثٍ عَلَى، كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ: أَنَّهُ أُتِيَ بِضَبٍّ فَلَمْ يَأْكُلْهُ وَقَالَ: إِنَّهُ قَرْوِيٌّ، أَيْ مِنْ أَهْلِ الْقَرْيِ، يَعْنِي إِنَّمَا يَأْكُلُهُ أَهْلُ الْقَرْيِ وَالْبَوَادِي وَالضَّيَاعِ دُونَ أَهْلِ الْمَدِينِ. قَالَ: وَالْقَرْوِيُّ مَنَسُوبٌ إِلَى الْقَرْيَةِ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ، وَهُوَ مَذْهَبُ يُونُسَ، وَالْقِيَاسُ قَرْيٌ. وَالْقَرْيَتَيْنِ، فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: «رَجُلٌ مِنَ الْقَرْيَتَيْنِ عَظِيمٌ»؛ مَكَّةُ وَالطَّائِفُ. وَقَرْيَةُ التَّمَلِّ: مَا تَجَمَّعَ مِنَ التُّرَابِ،

وَالْجَمْعُ قَرْىٌ ؛ وَقَوْلُ أَبِي النَّجْمِ :
وَأَتَتْ التَّمْلُ الْقَرْىَ بِعِزِّهَا
مِنْ حَسَلِ التَّلْعِ وَمِنْ خَافُورِهَا
وَالْقَارِيَةُ وَالْقَارَاةُ : الْحَاضِرَةُ الْجَامِعَةُ .
وَيُقَالُ : أَهْلُ الْقَارِيَةِ لِلْحَاضِرَةِ ، وَأَهْلُ
الْبَادِيَةِ لِأَهْلِ الْبَدْوِ . وَجَاءَ كُلُّ قَارٍ وَبَادٍ ،
أَيُّ الَّذِي يَنْزِلُ الْقَرْيَةَ وَالْبَادِيَةَ .
وَأَقْرَبُ الْجَلِّ عَلَى ظَهْرِ الْفَرَسِ ، أَيْ
الرِّمَّةُ إِياهُ .
وَالْبَعِيرُ يَقْرَى الْعَلَفَ فِي شِدْقِهِ ، أَيْ
يَجْمَعُهُ .

وَالْقَرْىُ : جَبَى الْمَاءِ فِي الْحَوْضِ .
وَقَرِيتُ الْمَاءَ فِي الْحَوْضِ قَرِيًّا وَقَرِيًّا (١) :
جَمَعْتُهُ . وَقَالَ فِي التَّهْدِيدِ : وَيَجُوزُ فِي
الشَّعْرِ قَرِيٌّ ، فَجَعَلَهُ فِي الشَّعْرِ خَاصَّةً ، وَاسْمُ
ذَلِكَ الْمَاءِ الْقَرْىُ ، بِالْكَسْرِ وَالْقَصْرِ ،
وَكَذَلِكَ مَا قَرَى الضَّيْفُ قَرِيًّا .

وَالْمِقْرَاءُ : الْحَوْضُ الْعَظِيمُ يَجْتَمِعُ فِيهِ
الْمَاءُ ؛ وَقِيلَ : الْمِقْرَاءُ وَالْمِقْرَى مَا اجْتَمَعَ
فِيهِ الْمَاءُ مِنْ حَوْضٍ وَغَيْرِهِ . وَالْمِقْرَاءُ
وَالْمِقْرَى : إِنَاءٌ يُجْمَعُ فِيهِ الْمَاءُ . وَفِي
التَّهْدِيدِ : الْمِقْرَى الْإِنَاءُ الْعَظِيمُ يُشْرَبُ بِهِ
الْمَاءُ . وَالْمِقْرَاءُ : الْمَوْضِعُ الَّذِي يَقْرَى فِيهِ
الْمَاءُ . وَالْمِقْرَاءُ : شَيْءٌ حَوْضٌ ضَخْمٌ يَقْرَى
فِيهِ مِنَ الْبُيْرِ ، ثُمَّ يُفْرَغُ فِي الْمِقْرَاءِ ، وَجَمْعُهَا
الْمِقَارِي . وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ : مَا وَلِيَ أَحَدٌ إِلَّا حَامِيَ عَلَى قَرَابَتِهِ وَقَرَى
فِي عَيْنَيْهِ ، أَيْ جَمَعَ ؛ يُقَالُ : قَرَى الشَّيْءُ
يَقْرِيهِ قَرِيًّا إِذَا جَمَعَهُ ، يُرِيدُ أَنَّهُ خَانَ فِي
عَمَلِهِ . وَفِي حَدِيثِ هَاجِرٍ ، عَلَيْهَا السَّلَامُ ،
حِينَ فَجَّرَ اللَّهُ لَهَا زَمْزَمَ : فَقَرَّتْ فِي سِقَاءِ
أَوْشَتِهِ كَانَتْ مَعَهَا . وَفِي حَدِيثٍ مَرَّةً
أَبْنُ شَرَحْبِيلَ : أَنَّهُ عُوِثَ فِي تَرْكِ الْجُمُعَةِ
فَقَالَ إِنَّ بَنِي جَرْحًا يَقْرَى ، وَرَبِّمَا أَرْقَضَ فِي

(١) قوله « وقري » كذا ضبط في الأصل
والحكمم والتهديب بالكسر كما ترى ، وأطلق المحدث
فصبط بالفتح .

إِزَارِي ، أَيْ يَجْمَعُ الْمِدَّةَ وَيَنْفَجِرُ .
الْجَوْهَرِيُّ : وَالْمِقْرَاءُ الْمَسِيلُ وَهُوَ الْمَوْضِعُ
الَّذِي يَجْتَمِعُ فِيهِ مَاءُ الْمَطَرِ مِنْ كُلِّ جَانِبٍ .
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : تَنَحَّ عَنْ سَنَنِ الطَّرِيقِ
وَقَرِيَّةً وَقَرَقَهُ بِمَعْنَى وَاحِدٍ .

وَقَرَّتِ التَّمْلُ جَرَّتْهَا : جَمَعَتْهَا فِي
شِدْقِهَا . قَالَ اللَّحْيَانِيُّ : وَكَذَلِكَ الْبَعِيرُ
وَالشَّاةُ وَالضَّائِنَةُ وَالْوَيْرُ وَكُلُّ مَا اجْتَرَّ . يُقَالُ
لِلثَّاقَةِ : هِيَ تَقْرَى ، إِذَا جَمَعَتْ جَرَّتْهَا فِي
شِدْقِهَا ، وَكَذَلِكَ جَمْعُ الْمَاءِ فِي الْحَوْضِ .
وَقَرِيتُ فِي شِدْقِي جَوْزَةً : خَبَأْتُهَا .
وَقَرَّتِ الظَّبْيَةُ تَقْرَى إِذَا جَمَعَتْ فِي شِدْقِهَا
شَيْئًا .

وَيُقَالُ لِلْإِنْسَانِ إِذَا اشْتَكَى شِدْقَهُ : قَرَى
يَقْرَى .
وَالْمِدَّةُ تَقْرَى فِي الْجُرْحِ : تَجْتَمِعُ .
وَأَقْرَتِ الثَّاقَةُ تَقْرَى ، وَهِيَ مُقَرٌّ : اجْتَمَعَ
الْمَاءُ فِي رَجِيمِهَا وَاسْتَقَرَّ .

وَالْقَرْىُ ، عَلَى فَعِيلٍ : مَجْرَى الْمَاءِ فِي
الرَّوْضِ ، وَقِيلَ : مَجْرَى الْمَاءِ فِي الْحَوْضِ ،
وَالْجَمْعُ أَقْرِيَّةً وَقُرْيَانٌ ، وَشَاهِدُ الْأَقْرِيَّةِ قَوْلُ
الْجَعْدِيِّ :

وَمِنْ أَيَّامِنَا يَوْمٌ عَجِيبٌ
شَهِدْنَاهُ بِأَقْرِيَّةِ الرَّدَاعِ
وَشَاهِدُ الْقُرْيَانِ قَوْلُ ذِي الرِّمَّةِ :

تَسْتَنُّ أَعْدَاءُ قُرْيَانٍ تَسْمَحُهَا
غُرَّ الْعَامِ وَمُرْتَجَانُهُ السُّودُ
وَفِي حَدِيثِ قُسٍّ : وَرَوْضُهُ ذَاتُ

قُرْيَانٍ ، وَيُقَالُ فِي جَمْعِ قَرَى أَقْرَاءُ . قَالَ
مُعَاوِيَةُ بْنُ شُكْلٍ يَذُمُّ حَجَلَ بْنَ نَضْلَةَ بَيْنَ
يَدَيِ الثُّعْلَانِ : إِنَّهُ مُقْبِلُ الثُّعْلَيْنِ ، مُتَنَفِّحُ
السَّاقَيْنِ ، قَعْوُ الْأَيْتَيْنِ ، مَشَاءُ بِأَقْرَاءَ ، فَقَالَ
ظُبَاءُ ، بِيَّاعُ إِمَاءَ ، فَقَالَ لَهُ الثُّعْلَانُ : أَرَدْتَ
أَنْ تَذْلِمَهُ فَمَلَحْتَهُ ؛ الْقَعْوُ : الْخُطَافُ مِنْ
الْحَشَبِ مِمَّا يَكُونُ فَوْقَ الْبُيْرِ ، أَرَادَ أَنَّهُ إِذَا
قَعَدَ التَّرَقَّتْ أَلْبَتَاهُ بِالْأَرْضِ فَهُمَا مِثْلُ الْقَعْوِ ،
وَصَفَّهُ بِأَنَّهُ صَاحِبٌ صَبِيدٌ ، وَلَيْسَ بِصَاحِبِ

إِبِلٍ .

وَالْقَرْىُ : مَسِيلُ الْمَاءِ مِنَ التَّلَاعِ ؛ وَقَالَ
اللَّحْيَانِيُّ : الْقَرْىُ مَذْنَعُ الْمَاءِ مِنَ الرَّبْوِ إِلَى
الرَّوْضَةِ ؛ هَكَذَا قَالَ الرَّبْوُ ، بِتَغْيِيرِ هَاءِ ،
وَالْجَمْعُ أَقْرِيَّةً وَأَقْرَاءَ وَقُرْيَانٌ ، وَهُوَ الْأَكْثَرُ .
وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ : قَامَ إِلَى مَقَرِّ بُسْتَانٍ
فَقَعَدَ بَتَوْضًا ؛ الْمَقَرُّ وَالْمَقْرَاءُ : الْحَوْضُ
الَّذِي يَجْتَمِعُ فِيهِ الْمَاءُ . وَفِي حَدِيثِ ظَبْيَانٍ :
رَعَوْا قُرْيَانَهُ ، أَيْ مَجَارِيَ الْمَاءِ ، وَاحِدُهَا

قَرَى يَوْزَنُ طَرَى .
وَقَرَى الضَّيْفُ قَرَى وَقَرَاءً : أَضْفَاهُ .
وَاسْتَقْرَانِي وَأَقْرَانِي وَأَقْرَانِي : طَلَبَ مِنِّي
الْقَرْىَ . وَإِنَّهُ لَقَرَى لِلضَّيْفِ ، وَالْأُنْثَى قَرِيَّةً
(عَنِ اللَّحْيَانِيِّ) . وَكَذَلِكَ إِنَّهُ لَمَقَرَى لِلضَّيْفِ
وَمِقْرَاءً ، وَالْأُنْثَى مِقْرَاءً وَمِقْرَاءً (الْأَخِيرَةُ عَنْ
اللَّحْيَانِيِّ) . وَقَالَ : إِنَّهُ لِمِقْرَاءٍ لِلضَّيْفِ وَإِنَّمَا
لِمِقْرَاءٍ لِلضَّيْفِ ، وَإِنَّهُ لَقَرَى لِلضَّيْفِ ،
وَإِنَّمَا لَقَرِيَّةً لِلضَّيْفِ . الْجَوْهَرِيُّ : قَرِيتُ
الضَّيْفَ قَرَى ، مِثَالُ قَلْبَتُهُ قَلَى ، وَقَرَاءً :
أَحْسَنْتُ إِلَيْهِ ، إِذَا كَسَرْتَ الْفَافَ قَصَّرْتَ ،
وَإِذَا فَتَحْتَ مَدَدْتَ . وَالْمِقْرَاءُ : الْقِصَّةُ
الَّتِي يَقْرَى الضَّيْفُ فِيهَا . وَفِي الصَّحَاحِ :
وَالْمِقْرَى إِنَاءٌ يَقْرَى فِيهِ الضَّيْفُ . وَالْجَفَّةُ (١)

مِقْرَاءٌ ؛ وَأَنشَدَ ابْنُ بَرٍّ لَشَاعِرٍ :
حَتَّى تَبُولَ عَبُورَ الشَّعْرَيْنِ دَمًا
صَرْدًا وَبَيَضًا فِي مِقْرَاتِهِ الْقَارِ
وَالْمَقَارِي : الْقُلُودُ (عَنِ

ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) ؛ وَأَنشَدَ :
تَرَى فَضْلَانَهُمْ فِي الْوَرْدِ هَزَلِي
وَتَسْمُنُ فِي الْمَقَارِي وَالْجِيَالِ
بَعْنَى أَنَّهُمْ يَسْقُونَ الْبَانَ أَهْمَانَهَا عَنْ الْمَاءِ ،
فَإِذَا لَمْ يَفْعَلُوا ذَلِكَ كَانَ عَلَيْهِمْ عَارًا ،
وَقَوْلُهُ : وَتَسْمُنُ فِي الْمَقَارِي وَالْجِيَالِ ، أَيْ
أَنَّهُمْ إِذَا نَحَرُوا لَمْ يَنْحَرُوا إِلَّا سَمِينًا ، وَإِذَا
وَهَبُوا لَمْ يَهَبُوا إِلَّا كَذَلِكَ (كُلُّ ذَلِكَ عَنْ

(٢) قوله « والجفنة » في الطبقات جميعها
« الجفنة » بتقديم النون على الفاء ، وهو تحريف
صوابه ما أثناه ، كما يتضح بعد أسطر .

[عبد الله]

ابن الأعرابي) وقال اللحياني: المِقْرَى، مقصورٌ بِعَيْنِ هاءٍ، كُلُّ ما يُؤْتَى بِهِ مِنْ قُرَى الضيف من قَصْعَةٍ أَوْ جَفْتَةٍ أَوْ عَسٍّ، ومثله قول الشاعر:

ولا يَصْنُونُ بِالْمِقْرَى وَإِنْ تَمِدُّوا

قال: وتقول العرب: لقد قَرَوْنَا فِي مِقْرَى صالح. والمقارى: الجفان التي يُقْرَى فيها الأضياف؛ وقوله أنشد ابن الأعرابي:

مُأَقْضَى قُرُوضِ الصَّالِحِينَ وَأَقْتَرَى

فسره فقال: أتى أزيد عليهم سوى قرضهم^(١).

ابن سيده: والقَرْيَةُ، بالكسر، أن يؤتى بمودنين طولها ذراع، ثم يُعرض على أطرافها عُرْدٌ يُوسر إليها من كل جانب بقيد، فيكون ما بين العَصِيَّتَيْنِ قَدَرُ أَرْبَعِ أَصَابِعَ، ثم يؤتى بعُرْدٍ فيه قَرْضٌ يُعرض في وسط القَرْيَةِ، ويُشد طرفاه إليها بقيد فيكون فيه رأس العمود؛ هكذا حكاه يعقوب، وعبر عن القَرْيَةِ بالمصدر الذي هو قوله أن يؤتى، قال: وكان حكمه أن يقول القَرْيَةُ عودان طولها ذراع يُصنع بها كذا. وفي الصحاح: والقَرْيَةُ على فعيلة خشبات فيها قَرْضٌ يُجعل فيها رأس عمود النبت (عن ابن السكيت).

وقرئت الكتاب: لغة: فله قولهم (عن أبي زيد) قال: ولا يقولون في المستقبل إلا يقرأ. وحكى ثعلب: صحيفة مقربة؛ قال ابن سيده: فدل هذا على أن قرئت لغة، كما حكى أبو زيد، وعلى أنه بناها على قرئت المعيرة بالإبدال عن قرئت، وذلك أن قرئت لما شاكلت لفظ قضيت قيل مقربة كما قيل مقضية.

والقارية: حدة الرُمح والسيف وما أشبه ذلك؛ وقيل: قارية السنان أعلاه وحده. التهذيب: والقارية هذا الطائر القصير،

(١) قوله: «أنى أزيد» إلخ، هذا ضبط المحكم.

الرَّجُلُ الطَّوِيلُ المِنْقَارُ، الْأَخْضَرُ الطَّهْرُ نُحْيَةُ الْأَعْرَابِ، زَادَ الْجَوْهَرِيُّ: وَتَيَمَّنُ بِهِ، وَيُشَبِّهُونَ الرَّجُلَ السَّخِيَّ بِهِ، وَهِيَ مُحْتَفَةٌ؛ قال الشاعر:

أَمِنْ تَرْجِعِ قَارِيَةٍ تَرَكْتُمْ

سبأياكم وأبتم بالعناق؟ والجَمْعُ القَوَارِي. قال يعقوب: والعامة تقول قارية، بالتشديد. ابن سيده: والقارية طائر أخضر اللون، أصغر المنقار طويل الرجل، قال ابن مقبل:

لِيرِقِ شَامٌ كُلَّمَا قُلْتُ قَدْ وَنَى

سنا والقواري الخضرة في الدجر جئح وقيل: القارية طير خضر نجحها الأعراب، قال: وإنما قضيت على هاتين الباعين أنهما وضع، ولم أقص عليها أنها متفلتان عن واولانها لام، والياء لا أكثر منها واولاً.

وقرى: اسم رجل. قال ابن جني: كتحمل لأمه أن تكون من الباء ومن الواو ومن الهمزة على التخفيف.

ويقال: ألقوه في قريتك. والقريّة: الحوصلة؛ وابن القريّة مشتق منه؛ قال: وهذان قد يكونان ثنائيتين، والله أعلم.

• قزب: قزب الشيء قزباً: صلب واشتد. يمانية. ابن الأعرابي: القازب التاجر الحريص مرة في البر، ومرة في البحر. والقزب: اللقب.

• قزبو: التهذيب: من أسماء الذكور القسري والقزري. أبو زيد: يقال للذكر القزير والفيزر والمتميز والعجارم والجردان.

• قزح: القزح: يزر البصل، شامية. والقزح والقزح: التابل، وجمعها أقزاح، وبائعه قزاح. ابن الأعرابي: هو القزح والقزح والفحا والفحا. والمقرحة: نحو من المملحة. والثقاريج: الأبارير.

وقزح القندر وقزحها قزحاً: جعل فيها قزحاً وطرح فيها الأبارير. وفي الحديث: إن الله ضرب مطعم ابن آدم للدنيا مثلاً، وضرب الدنيا لمطعم ابن آدم مثلاً، وإن قزحه وملحه، أى توبله، من القزح، وهو التابل الذي يطرح في القندر كالكمون والكزبرة ونحو ذلك، والمعنى: أن المطعم وإن تكلف الإنسان التثوق في صنعته وتطيبه فإنه عائد إلى حاله كركه وتستقدر، فكذلك الدنيا المحروص على عمارتها ونظم أسبائها راجعة إلى خراب وإدبار. وإذا جعلت التوابل في القندر، قلت: فحيتها وتوبلتها وقزحتها، بالتخفيف. الأزهرى: قال أبو زيد قزحت القندر تفرح قزحاً وقزحاناً إذا أقطرت ما خرج منها. ومليح قريح، فالملح من الملح والقريح من القزح.

وقزح الحديث: زينه وتممه من غير أن يكذب فيه، وهو من ذلك. والأقزاح، خمر الحيات، واحدها قزح.

وقزح الكلب^(٢) يبوله، وقزح يفرح في اللغتين جميعاً قزحاً، بالفتح، وقزوحاً: بال، وقيل: رفع رجله وبال، وقيل: رمى به ورشه، وقيل: هو إذا أرسله دفعا. وقزح أصل الشجر: يوله.

والقازح: ذكر الإنسان، صفة غالية. وقوس قزح: طرائق متقوسة تبدو في السماء أيام الربيع، زاد الأزهرى: غب المطر بحمرة وصفرة وخضرة، وهو غير مصروف، ولا يفصل قزح من قوس، لا يقال: تأمل قزحاً فما بين قوسه؛ وفي الحديث عن ابن عباس: لا تقولوا قوس قزح فإن قزح اسم شيطان، وقولوا: قوس الله عز وجل؛ قيل: سمي به لتسويبه للناس وتحسينه إليهم المعاصي من التفريح، وهو

(٢) قوله: «وقزح الكلب إلخ» بابه منع وسمع كما في القاموس.

التَّحْسِينُ ؛ وَقِيلَ : مِنَ الْفَرْحِ ، وَهِيَ الطَّرِيقُ وَالْأَلْوَانُ الَّتِي فِي الْقَوْسِ ، الْوَاحِدَةُ فَرْحَةٌ ، أَوْ مِنْ فَرْحَ الشَّيْءِ إِذَا ارْتَفَعَ ، كَأَنَّهُ كَرِهَ مَا كَانُوا عَلَيْهِ مِنْ عَادَاتِ الْجَاهِلِيَّةِ وَأَنْ يُقَالَ قَوْسُ اللَّهِ ^(١) فَيَرْفَعُ قَدْرُهَا ، كَمَا يُقَالَ بَيْتُ اللَّهِ ، وَقَالُوا : قَوْسُ اللَّهِ أَمَانٌ مِنَ الْعَرَقِ ، وَالْفَرْحَةُ : الطَّرِيقَةُ الَّتِي فِي تِلْكَ الْقَوْسِ . الْأَزْهَرِيُّ : أَبُو عَمْرٍو : الْقَسْطَانُ قَوْسُ فَرْحَ . وَسُئِلَ أَبُو الْعَبَّاسِ عَنْ صَرْفِ فَرْحَ ، فَقَالَ : مَنْ جَعَلَهُ اسْمَ شَيْطَانٍ لَحَقَهُ بِرَحْلٍ ، وَقَالَ الْمُبَرِّدُ : لَا يَنْصَرِفُ رَحْلٌ لَأَنَّ فِيهِ الْعِلَتَيْنِ : الْمَعْرِفَةَ وَالْعَدْلَ ، قَالَ ثَعْلَبٌ : وَيُقَالُ إِنَّ فَرْحًا جَمَعَ فَرْحَةً ، وَهِيَ خُطُوطٌ مِنْ صُفْرَةٍ وَحُمْرَةٍ وَخَضِرَةٍ ، فَإِذَا كَانَ هَذَا الْحَقُّنَةُ بَرِيدٌ ، قَالَ : وَيُقَالُ فَرْحُ اسْمٍ مَلِكٍ مُوَكَّلٌ بِهِ ، قَالَ : فَإِذَا كَانَ هَكَذَا الْحَقُّنَةُ بِعَمْرٍ ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَعَمْرٌ لَا يَنْصَرِفُ فِي الْمَعْرِفَةِ وَيَنْصَرِفُ فِي التَّكْوِينِ .

الْأَزْهَرِيُّ : وَقَوَازِحُ الْمَاءِ تَفَاحَاتُهُ الَّتِي تَنْفُخُ فَتَذْهَبُ ، قَالَ أَبُو وَجْهَةَ :

لَهُمْ حَاضِرٌ لَا يَجْهَلُونَ وَصَارُحٌ
كَسِيلِ الْغَوَادِي تَرْتَمِي بِالْقَوَازِحِ
وَأَمَّا قَوْلُ الْأَعْمَشِيِّ يَصِفُ رَجُلًا :

جَالِسًا فِي نَفَرٍ قَدْ يَسُوءَا
فِي مَجِيلِ الْقَدِّ مِنْ صَحْبِ فَرْحٍ
فَإِنَّهُ عَنَى يَفْرَحُ لِقَاءَ لَهُ ، وَلَيْسَ بِاسْمٍ ، وَقِيلَ : هُوَ اسْمٌ .

وَالْفَرْحُ : رَأْسُ نَبْتٍ ^(٢) أَوْ شَجَرَةٍ إِذَا تَشَعَّبَ شُعْبًا مِثْلُ بُرْنِ الْكَلْبِ ، وَهُوَ اسْمٌ كَالْتَّمَنِينَ وَالتَّنْيِيبِ ، وَقَدْ فَرَّحَتْ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ : نَهَى عَنْ الصَّلَاةِ خَلْفَ الشَّجَرَةِ الْمُفْرَحَةِ ، هِيَ الَّتِي تَشَعَّبَتْ شُعْبًا

(١) قوله : « وأن يقال قوس الله » كذا في النهاية وبها مشأها قال الجاحظ : كأنه كره ما كانوا عليه من عادات الجاهلية ، وكأنه أحب أن يقال قوس الله إلخ .

(٢) قوله : « رأس نبت إلخ » عبارة القاموس شيء على رأس نبت إلخ .

كثيرةً ، وَقَدْ تَفَرَّحَ الشَّجَرُ وَالنَّبَاتُ ؛ وَقِيلَ : هِيَ شَجَرَةٌ عَلَى صُورَةِ النَّبْتِ لَهَا أَغْصَانٌ قِصَارٌ فِي رُمُوسِهَا مِثْلُ بُرْنِ الْكَلْبِ ؛ وَقِيلَ : أَرَادَ بِهَا كُلَّ شَجَرٍ فَرَّحَتْ الْكِلَابُ وَالسَّبَاعُ بِأَبْوَالِهَا عَلَيْهَا ؛ يُقَالُ : فَرْحَ الْكَلْبُ يَبُولُو إِذَا رَفَعَ رِجْلَهُ وَبَالَ . قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : مِنْ غَرِيبِ شَجَرِ الْبَرِّ الْمُفْرَحُ ، وَهُوَ شَجَرٌ عَلَى صُورَةِ النَّبْتِ لَهُ غِصَّةٌ قِصَارٌ فِي رُمُوسِهَا مِثْلُ بُرْنِ الْكَلْبِ ، وَمِنْهُ خَيْرُ الشَّعْبِيِّ : كَرِهَ أَنْ يُصَلِّيَ الرَّجُلُ فِي الشَّجَرَةِ الْمُفْرَحَةِ وَلِإِلَى الشَّجَرَةِ الْمُفْرَحَةِ .

وَفَرْحُ الْعَرَفِجِ : وَهُوَ أَوَّلُ نَبَاتِهِ . وَفَرْحٌ أَيْضًا : اسْمُ جَبَلٍ بِالْمَزْدَلِفَةِ ؛ ابْنُ الْأَثِيرِ : وَفِي حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ : أَنَّهُ أَتَى عَلَى فَرْحٍ وَهُوَ يَخْرُسُ بِعِيرِهِ بِمَحَجَّجِهِ ، هُوَ الْقَرْنُ الَّذِي يَقِفُ عِنْدَهُ الْإِمَامُ بِالْمَزْدَلِفَةِ ، وَلَا يَنْصَرِفُ لِلْعَدْلِ وَالْعَلَمِيَّةِ كَعَمْرٍ ؛ قَالَ : وَكَذَلِكَ قَوْسُ فَرْحٍ إِلَّا مَنْ جَعَلَ فَرْحَ مِنَ الطَّرِيقِ ، فَهُوَ جَمْعُ فَرْحَةٍ ، وَقَدْ ذَكَرْنَاهُ آفَاءً .

« فَرْحَةُ الْفَرَاةُ : الْحَيَاءُ ، قَرَّ يَقْرُ . وَرَجُلٌ قَرٌّ : حَيِيٌّ ، وَالْجَمْعُ أَقْرَاءُ نَادِرٌ . وَفَرَّتْ نَفْسِي عَنْ الشَّيْءِ قَرًّا وَقَرْنَةً ، بِحَرْفٍ وَغَيْرِ حَرْفٍ : أَبَتْهُ وَعَافَتْهُ ، وَأَكْثَرُ مَا يُسْتَعْمَلُ بِمَعْنَى عَافَتْهُ .

وَتَفَرَّزَ الرَّجُلُ مِنَ الشَّيْءِ : لَمْ يَطْعَمْهُ وَلَمْ يَشْرَبْهُ بِإِرَادَةٍ ، وَقَدْ تَفَرَّزَ مِنْ أَكْلِ الضَّبِّ وَغَيْرِهِ ، فَهُوَ رَجُلٌ قَرٌّ وَقَرٌّ وَقَرٌّ ، ثَلَاثُ لُغَاتٍ : مُتَّفَرِّزٌ وَفَرَّزَهُ ، قَالَ اللَّحْيَانِيُّ : وَيُنْبِئُ وَيُجْمَعُ وَيُوْنَتُ ثُمَّ لَمْ يَذْكُرِ الْجَمْعَ ، وَالْأَثَرِيُّ قَرَّةٌ وَقَرَّةٌ وَقَرَّةٌ . وَمَا فِي طَعَامِهِ قَرٌّ وَلَا قَرٌّ وَلَا قَرَارَةٌ ، أَيْ مَا يُتَفَرَّزُ لَهُ . وَالتَّفَرُّزُ : التَّنَطُّسُ وَالتَّبَاعُدُ مِنَ الدَّنَسِ .

وَالْفَرَزُ : الرَّجُلُ الطَّرِيفُ الْمُتَوَقِّفُ لِلْعُيُوبِ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : رَجُلٌ قَرَّازٌ مُتَّفَرِّزٌ مِنَ الْمَعَاصِي وَالْمَعَاصِي لَيْسَ مِنَ الْكَبِيرِ وَالتَّيْبِ . وَيُقَالُ : رَجُلٌ قَرٌّ وَقَرٌّ وَقَرٌّ ، وَهُوَ

الْمُتَّفَرِّزُ مِنَ الْمَعَاصِي وَالْمَعَاصِي . اللَّيْثُ : قَرَّ الْإِنْسَانُ يَقَرُّ قَرًّا إِذَا قَعَدَ كَالْمُسْتَوْرِفِ ثُمَّ انْقَبَضَ وَوَنَبَ ، وَالْقَرَّةُ : الْوُثْبَةُ . وَفِي الْحَدِيثِ : إِنْ إِبْلِيسَ ، لَعَنَهُ اللَّهُ ، لَيَقَرُّ الْقَرَّةُ مِنَ الْمَشْرِقِ فَيَلْغُ الْمَغْرِبَ ، أَيْ يَنْبُتُ الْوُثْبَةُ .

وَالْقَرُّ : مِنَ الثَّيَابِ وَالْإِبْرَيْسِمِ ، أَعْجَمِيٌّ مُعَرَّبٌ ، وَجَمْعُهُ قُرُورٌ ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : هُوَ الَّذِي يُسَوَّى مِنْهُ الْإِبْرَيْسِمُ . وَالْقَارُوزَةُ : مَشْرَبَةٌ وَهِيَ قَدَحٌ دُونَ الْقَرَقَارَةِ ، أَعْجَمِيَّةٌ مُعَرَّبَةٌ ؛ الْقَرَاءُ : الْقَوَازِيرُ الْجَاهِجُمُ الصَّغَارُ الَّتِي هِيَ مِنْ قَوَارِيرَ ، وَقَالَ أَبُو حَنِيْفَةَ : هَذَا الْحَرْفُ فَارِسِيٌّ وَالْحَرْفُ الْعَجَمِيُّ يُعَرَّبُ عَلَى وَجْهِهِ ، وَقَالَ اللَّيْثُ : الْقَارُوزَةُ مَشْرَبَةٌ دُونَ الْقَرَقَارَةِ مُعَرَّبَةٌ ، قَالَ : وَلَيْسَ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ ، مِمَّا يَفْصَلُ ، أَلِفٌ بَيْنَ حَرْفَيْنِ مِثْلَيْنِ مِمَّا يَرْجِعُ إِلَى بِنَاءِ قَفَرٍ وَنَحْوِهِ ، وَأَمَّا بَابِلُ فَهُوَ اسْمُ بَلَدَةٍ ، وَهُوَ اسْمٌ خَاصٌّ لَا يَجْرِي مَجْرَى اسْمِ الْقَوَامِ ، قَالَ : وَقَدْ قَالَ بَعْضُ الْعَرَبِ قَارُوزَةً لِلْقَارُوزَةِ ، قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : وَلَا تَقُلْ قَارُوزَةً ، وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ فِي كِتَابِ مَا خَالَفَتِ الْعَامَّةُ فِيهِ لُغَاتُ الْعَرَبِ : وَهِيَ قَارُوزَةٌ وَقَارُوزَةٌ لِتُنْسَى قَارُوزَةً . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ سَلَامٍ قَالَ : قَالَ مُوسَى لِحَبْرَلٍ ، عَلَيْهَا وَعَلَى نَبِيئِهَا الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ : هَلْ يَنَامُ رَيْكُ ؟ فَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى : قُلْ لَهُ فَلْيَاخُذْ قَارُوزَتَيْنِ أَوْ قَارُوزَتَيْنِ وَلْيَقُمْ عَلَى الْجَبَلِ مِنْ أَوَّلِ اللَّيْلِ حَتَّى يُضْهِجَ ، قَالَ الْخَطَّابِيُّ : هَكَذَا رَوَى مَشْكُوكًا فِيهِ ، وَالْقَارُوزَةُ : مَشْرَبَةٌ كَالْقَارُوزَةِ .

« قَرْعٌ : الْقَرْعُ : قَطْعٌ مِنَ السَّحَابِ رِقَاقٌ كَأَنَّهُا ظِلٌّ إِذَا مَرَّتْ مِنْ تَحْتِ السَّحَابَةِ الْكَبِيرَةِ . وَفِي حَدِيثِ الْأَسْبَغَاءِ : وَمَا فِي السَّمَاءِ قَرْعَةٌ ، أَيْ قِطْعَةٌ مِنَ الْقَنَمِ ؛ وَقَالَ الشَّاعِرُ :

مَقَانِبُ بَعْضُهَا يَبْرَى لِبَعْضٍ
كَأَنَّ زُهَاءَهَا قَرْعُ الظَّلَالِ

وقيل: القِرْعُ السحابُ المتفرقُ،
واحدُها قِرْعَةٌ. وما في السماء قِرْعَةٌ وقِرَاعٌ،
أَيُّ لَطْفَةٍ غَيْمٍ. وفي حديث عليٍّ، كَرَّمَ اللهُ
وَجْهَهُ، حينَ ذَكَرَ يَسُوبُ الدِّينَ فَقَالَ:
يَجْتَمِعُونَ إِلَيْهِ كَمَا يَجْتَمِعُ قِرْعُ الْحَرِيفِ، يَعْنِي
قِطْعَ السَّحَابِ، لِأَنَّهُ أَوَّلُ الشَّاءِ،
وَالسَّحَابُ يَكُونُ فِيهِ مُتَفَرِّقًا غَيْرَ مُتَرَاكِمٍ
وَلَا مُطْبِقٍ، ثُمَّ يَجْتَمِعُ بَعْضُهُ إِلَى بَعْضٍ بَعْدَ
ذَلِكَ، قَالَ ذُو الرُّمَّةِ يَصِفُ مَا فِي فَلَاةٍ:
تَرَى عُصَبَ الْقَطَا هَمَلًا عَلَيْهِ
كَأَنَّ رِعَالَهُ قِرْعُ الْجَهَامِ
وَالْقِرْعُ مِنَ الصُّوفِ: مَا تَنَافَتْ فِي
الرَّيْعِ فَسَقَطَ. وَكَشَّ أَقْرَعُ وَنَاقَةُ قِرْعَاءُ:
سَقَطَ بَعْضُ صُوفِهَا وَبَقِيَ بَعْضٌ، وَقَدْ قِرْعَ
قِرْعًا.
وقِرْعُ الْوَادِي: غَنَائُهُ، وَقِرْعُ الْجَمَلِ:
لُغَامُهُ عَلَى نُحْرِهِ.
قَالَ أَبُو ثَرْبَابٍ حِكَايَةً عَنِ الْعَرَبِ: أَقْرَعُ
لَهُ فِي الْمُنْطِقِ، وَأَقْدَعُ، وَأَزْهَقُ، إِذَا
تَعَدَّى فِي الْقَوْلِ.
وفي التَّوَادِرِ: الْقِرْعَةُ وَلَدُ الزَّيْنِ.
وقِرْعُ السَّهْمِ: مَا رَقَّ مِنْ رِيْشِهِ. وَالْقِرْعُ
أَيْضًا: أَصْعَرُ مَا يَكُونُ مِنَ الرِّيشِ. وَسَهْمٌ
مُقِرْعٌ: رِيْشٌ يَرِيْشُ صِغَارًا.
ابْنُ السَّكَيْتِ: مَا عَلَيْهِ قِرَاعٌ وَلَا قِرْعَةٌ،
أَيُّ مَا عَلَيْهِ شَيْءٌ مِنَ الثَّيَابِ
وَالْقِرْعَةُ وَالْقِرْعَةُ: خُصْلٌ مِنَ الشَّعْرِ،
تُتْرَكُ عَلَى رَأْسِ الصَّبِيِّ كَاللِّتَوَائِبِ مُتَفَرِّقَةً فِي
نَوَاحِي الرِّأْسِ. وَالْقِرْعُ: أَنْ تَخْلُقَ رَأْسَ
الصَّبِيِّ وَتُتْرِكَ فِي مَوَاضِعَ مِنْهُ الشَّعْرُ مُتَفَرِّقًا،
وَقَدْ نَهَى عَنْهُ. وَقِرْعَ رَأْسَهُ تَقْرِيعًا: حَلَقَ
شَعْرَهُ وَبَقِيَتْ مِنْهُ بَقَايَا فِي نَوَاحِي رَأْسِهِ. وفي
الْحَدِيثِ: أَنَّهُ نَهَى عَنْ الْقِرْعِ، هُوَ أَنْ
يُحْلَقَ رَأْسُ الصَّبِيِّ وَتُتْرِكَ مِنْهُ مَوَاضِعُ مُتَفَرِّقَةٌ
غَيْرَ مَحْلُوقَةٍ تُشَبِّهُهَا يَقْرَعُ السَّحَابُ. وَالْقِرْعُ:
بَقَايَا الشَّعْرِ الْمُتَبَقِّعِ، الْوَاحِدَةُ قِرْعَةٌ،
وَكَذَلِكَ كُلُّ شَيْءٍ يَكُونُ قِطْعًا مُتَفَرِّقًا، فَهُوَ
قِرْعٌ؛ وَمِنْهُ قِيلَ لِقِطْعِ السَّحَابِ فِي السَّمَاءِ

قِرْعٌ. وَرَجُلٌ مُقِرْعٌ وَمُقِرْعٌ: رَقِيقُ شَعْرِ
الرَّأْسِ مُتَفَرِّقُهُ لَا يَرَى عَلَى رَأْسِهِ الْأَشْعَرَاتُ
مُتَفَرِّقَةً تَطَايُرُ مَعَ الرِّيحِ. وَالْقِرْعَةُ: مَوْضِعُ
الشَّعْرِ الْمُتَفَرِّعِ مِنَ الرَّأْسِ. وَقِرْعَتُهُ أَنَا، فَهُوَ
مُقِرْعٌ. وَالْمُقِرْعُ مِنَ الْخَيْلِ: الَّذِي تُنْتَفِ
نَاصِيَتُهُ حَتَّى تَرِقَ، وَأَنْشَدَ:
نَزَائِعَ لِلصَّرِيحِ وَأَعُوْجِي
مِنْ الْجُرْدِ الْمُقِرْعَةِ الْجِعَالِ
وقيل: الْمُقِرْعُ الرَّقِيقُ النَّاصِيَةِ خَلْقَةً،
وقيل: هُوَ الْمَهْلُوبُ الَّذِي جَرَّ عُرْفُهُ
وَنَاصِيَتُهُ، وَقَالَ أَبُو عِيْنَةَ: هُوَ الْفَرَسُ
الشَّدِيدُ الْخَلْقِ وَالْأَسْرِ.
وقِرْعُ الشَّارِبِ: قَصُّهُ. وَالْقِرْعُ: أَخَذُ
بَعْضِ الشَّعْرِ وَتَرْكُ بَعْضِهِ. وفي حَدِيثِ
ابْنِ عُمَرَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنْ
الْقِرْعِ، يَعْنِي أَخْذَ بَعْضِ الشَّعْرِ وَتَرْكَ بَعْضِهِ.
وَالْمُقِرْعُ: السَّرِيعُ الْخَفِيفُ مِنْ كُلِّ
شَيْءٍ، قَالَ ذُو الرُّمَّةِ:
مُقِرْعٌ أَطْلَسُ الْأَطَارِ لَيْسَ لَهُ
إِلَّا الضَّرَاءُ وَالْأَصِيدُهَا نَشَبُ
وَيَشِيرُ مُقِرْعٌ: جَرَدٌ لِلْيَشَارَةِ، قَالَ
مُتَمِّمٌ:
وَجِئْتُ بِهِ تَعْدُو بَشِيرًا مُقِرْعًا
وَكُلُّ إِنْسَانٍ جَرَدَتْهُ لِأَمْرٍ وَلَمْ تَشْغَلْهُ
بِغَيْرِهِ، فَقَدْ أَقْرَعَتْهُ. وَقِرْعُ الْفَرَسِ يَقْرَعُ قِرْعًا
وَقِرْعًا: مَرًّا شَدِيدًا أَوْ مَهْلًا؛ وَقِيلَ:
عَدَا عَدْوًا شَدِيدًا، وَكَذَلِكَ الْبَعِيرُ وَالظَّبْيُ،
وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ: قِرْعَ الدَّبَّكَ إِذَا غَلِبَ فَهَرَبَ
أَوْ قَرَّ مِنْ صَاحِبِهِ. قَالَ يَعْقُوبُ: وَلَا تَقُلْ
قِرْعَ، لِأَنَّهُ لَيْسَ بِمَأْخُوذٍ مِنْ قَنَازِعِ النَّاسِ،
وَأَمَّا هُوَ قِرْعٌ يَقْرَعُ إِذَا خَفَ فِي عَدُوِّهِ هَارِبًا.
الْأَصْمَعِيُّ: الْعَامَّةُ تَقُولُ إِذَا اقْتَتَلَ الدَّبَّكَانِ
فَهَرَبَ أَحَدُهُمَا: قِرْعَ الدَّبَّكَ، وَإِنَّمَا يُقَالُ
قِرْعَ الدَّبَّكَ إِذَا غَلِبَ، وَلَا يُقَالُ قِرْعَ،
قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ: وَالْأَصْلُ فِيهِ قِرْعٌ إِذَا عَدَا
هَارِبًا، وَقِرْعَ فَوَعَلَ مِنْهُ. قَالَ الْبَيْهَقِيُّ: قَالَ
يَعْقُوبُ بْنُ السَّكَيْتِ: يُقَالُ قِرْعَ الدَّبَّكَ،
وَلَا يُقَالُ قِرْعَ، قَالَ الْبَيْهَقِيُّ: يَعْنِي تَنْفِيسَهُ

بِرَأْيِهِ، وَهِيَ قَنَازِعُهُ، قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ:
وَقَدْ غَلِطَ فِي تَفْسِيرِ قِرْعَ يَعْنِي تَنْفِيسَهُ
قَنَازِعُهُ، وَلَوْ كَانَ كَمَا قَالَ لَجَارَ قِرْعَ، وَهَذَا
حَرْفٌ لَهَجٍ بِهِ بَعْضُ عَوَامِ أَهْلِ الْعِرَاقِ.
يَقُولُ: قِرْعَ الدَّبَّكَ إِذَا قَرَّ مِنَ الدَّبَّكَ الَّذِي
يُقَاتِلُهُ، فَوَضَعَهُ أَبُو حَاتِمٍ فِي بَابِ الْمَدَالِ
وَالْمُفْسَدِ وَقَالَ: صَوَابُهُ قِرْعَ، وَوَضَعَهُ ابْنُ
السَّكَيْتِ فِي بَابِ مَا يَلْحَنُ فِيهِ الْعَامَّةُ، قَالَ
أَبُو مَنْصُورٍ: وَظَنَّ الْبَيْهَقِيُّ بِحَدْسِهِ وَقَلَّةِ مَعْرِفَتِهِ
أَنَّهُ مَأْخُوذٌ مِنَ الْقِرْعَةِ، فَأَخْطَأَ ظَنَّهُ.

الْأَصْمَعِيُّ: قِرْعُ الْفَرَسِ يَعْدُو وَمِرْعَ
يَعْدُو، إِذَا أَحْضَرَ. وَالتَّقْرِيعُ: الْحُضْرُ
الشَّدِيدُ. وَقِرْعَ قِرْعًا، وَمِرْعَ مِرْعًا: وَهُوَ
مَشْيٌ مُتَقَارِبٌ. وَتَقِرْعُ الْفَرَسُ: تَهَيُّأُ
لِلرَّكْضِ. وَقِرْعَتُهُ أَنَا، فَهُوَ مُقِرْعٌ.
وَالْقِرْعُ: صِغَارُ الْإِبِلِ.

وقَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ: مَا عَلَيْهِ قِرَاعٌ، أَيْ
قِطْعَةٌ خِرْقَةٍ. وَقِرْعُ: اسْمُ الْخَزْيِ وَالْعَارِ
(عَنْ ثَعْلَبٍ). وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: قَلْدَتْهُ
قَلَانِدُ قِرْعَ، يَعْنِي الْفَضَائِحَ، وَأَنْشَدَ
لِلْكُمَيْتِ بْنِ مَعْرُوفٍ، وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ
هُوَ لِلْكُمَيْتِ بْنِ ثَعْلَبَةَ الْفَقَاسِي:

أَبَتْ أُمُّ دِينَارٍ فَاصْبَحَ قِرْحُهَا
حَصَانًا وَقَلْدَتْكُمْ قَلَانِدُ قِرْعَا
خَلَدُوا الْعَقْلَ إِنْ أَعْطَاكُمْ الْعَقْلَ قَوْمَكُمْ
وَكُونُوا كَمَنْ سَنَّ الْهَوَانَ فَارْبَعَا
وَلَا تُكْثِرُوا فِيهِ الضَّجَاجَ فَإِنَّهُ
مَحَا السَّيْفُ مَا قَالَ ابْنُ دَارَةَ أَجْمَعَا
فَمَهْمَا نَشَأَ مِنْهُ فَرَارَةٌ تُعْطِكُمْ
وَمَهْمَا نَشَأَ مِنْهُ فَرَارَةٌ تَمْنَعَا

وقَالَ مَرَّةً: قَلَانِدُ بَوْرَعٍ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى
الْقَافِ. قَالَ ابْنُ بَرِّي: وَالْقَوْرَعُ الْحِزْبَاءُ،
وَأَنْشَدَ هَذَا الْبَيْتَ الَّذِي لِلْكُمَيْتِ.

وَقِرْعَةٌ وَقِرْعَةٌ وَمَقْرُوعٌ: أَسْمَاءُ، وَارَى
ثَعْلَبًا قَدْ حَكَى فِي الْأَسْمَاءِ قِرْعَةً، يَسْكُونُ
الرَّايَ.

• قزج • المقزج^(١) : الطويل (عن كراع).

• قول • القول ، بالتحريك : أسوأ العرج وأشده . وفي حديث مجالد بن مسعود : فأتاهم وكان فيه قول فأوسعوا له ، هو أسوأ العرج وأشده ، قول ، بالكسر ، قولاً وقولاً يقول قولاً ، وهو أقول ، وقيل : الأقول الأعرج اللقيح الساقين ، لا يكون أقول حتى يجمع بين هاتين الصفتين ، رواه ابن الأعرابي ، ويقال ذلك للذئب واستعاره بعضهم للطائر فقال : تدع الفراخ الرغب في آثارها

من بين مكسور الجناح ، وأقولا وقول قولاً وهو أقول : تبخر . وقول يقول وهو أقول : مشى مشية المقطوع الرجل . وقد قول ، بالفتح ، قولاً إذا مشى مشية العرجان . والقولان : العرجان ، وقيل : القول دقة الساق وذهاب لحمها ، ولم يذكر العرج مع ذلك . والأقول : ضرب من الحيات .

• قزم • القزم ، بالتحريك : الدناءة والقماءة . وفي الحديث : أنه كان يتعوذ من القزم : هو اللوم والشح ، ويروى بالراء ، وقد تقدم . والقزم : اللثم الذي الصغير الجثة الذي لا غناء عنده ، الواحد والجمع والمذكر والمؤنث في ذلك سواء ، لأنه في الأصل مصدر ، تقول العرب : رجل قزم ، وامرأة قزم ، وهو ذو قزم ، ولغة أخرى رجل قزم ، ورجلان قزمان ، ورجال أقزام ، وامرأة قزمة ، وامرأتان قزمتان ، ونساء قزيمات ، وقيل : الجمع أقزام وقزامي وقزم . وفي الحديث عن علي ، عليه السلام ، في ذم أهل الشام : جفاة طغام عبيد أقزام ، هو

(١) قوله : «المقزج» عبارة شرح القاموس : المقزج كمرشد . هكذا بالراء عندنا في النسخ ، وفي اللسان بالزاي .

جمع قزم . والقزام : اللثام ، وقال : أحصنوا أمهم من عبيدهم تلك أفعال القزام الوكعة وقد قزم قزماً فهو قزم وقزم ، والأثنى قزمة وقزمة .

وشاة قزمة : رديئة صغيرة . وعزم قزم ، أي رذال لا خير فيها ، وإن شئت عزم أقزام ، وكذلك رذال الإبل وغيرها . والقزم : أردأ المال . وقزم المال : صغاره ورويته . قال بعضهم : القزم في الناس صغر الأخلاق ، وفي المال صغر الجسم . ورجل قزمة : قصير ، وكذلك الأثنى ، والاسم القزم . والقزم : رذال الناس وسفيلتهم ، قال زياد بن منقذ : وهم إذا الخيل جالوا في كواثبها فوارس الخيل لا ميل ولا قزم ويقال للذوال من الأشياء : قزم ، والجمع قزم ، وأنشد :

لا بخل خالطه ولا قزم
والقزم : صغار القزم وهي الحلف . وسودد أقزم : ليس بقديم ، قال العجاج : والسودد العادي غير الأقزم وقزمه قزماً : عابه كقزمه .

والقزم : اقبح الأمور بشدة . والقزام : الموت (عن كراع) . وقزمان : اسم رجل . وقزمان : موضع .

• قزن • ابن الأعرابي : يقال اقزن زيد ساق غلامه إذا كسرها .

• قزى • ابن سيده : القزى اللقب (عن كراع) لم يحكه غيره ، غيره : يقال ينس القزى هذا ، أي ينس اللقب . ابن الأعرابي : اقزى الرجل إذا تلطخ بعيب بعد استنائه .

ابن الأعرابي : والقزاة الحية ، ولعبة للصبيان أيضاً تسمى في الحضرة يا مهلهلة

هلهلة^(٢) . والقزوة : العزاة ، أي الذي لا يلهم ، وقيل : القزوة حية عرجاء بترأ ، وجمعها قزات .

• قساء • قساء : موضع . وقد قيل : إن قساء هذا هو قسى الذي ذكره ابن أحمز في قوله : يجو من قسى ذفر الخراي تهادى العجيباء به الحينا قال : فإذا كان كذلك فهو من الياء ، وسند كره في موضعه .

• قسب • القسب : الثمر اليابس يتفتت في الفم ، صلب الثواء ، قال الشاعر يصف رُمحاً :

وأسمر خطياً كان كموه
نوى القسب قد أرمى ذراعاً على العشر
قال ابن بري : هذا البيت يذكر أنه لحاتم الطائي ، ولم أجده في شعره . وأرمى وأرأى ، لفتان . قال الليث : ومن قاله بالصاو ، فقد أخطأ .

ونوى القسب : أصلب النوى . والقسابة : روى الثمر . والقسب : الصلب الشديد ، يقال إنه لقسب العلباء : صلب العقب والمصبر ، قال رؤبة :

قصب العلاني جراح الأعداء
وقد قصب قسوة وقسوبا . وذكر قيسان إذا اشتد غلظ ، قال : أقبلتهن قيسبانا قارحاً

والقسب والقسب : الطويل الشديد من كل شيء ، وأنشد :

أأراك يا بن بشر خباً
تخيلها ختل الوليد الضباً
حتى سلكت عردك القسيباً
في فرجها ثم نجبت نجبا
وفي حديث ابن عكيم : أهديت إلى

(٢) قوله : «يا مهلهلة الخ» هذا ضبط في التكلة

عائشة، رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، جَرَاباً مِنْ قَسْبٍ
عَبْرٍ، الْقَسْبُ: الشَّدِيدُ الْيَاسُ مِنْ كُلِّ
شَيْءٍ؛ وَمِنْهُ قَسْبُ الثَّمَرِ، لِيُسَبِّحَ.

وَالْقَسْبُ: الطَّوِيلُ مِنَ الرِّجَالِ.
وَالْقَسْبُ: صَوْتُ الْمَاءِ؛ قَالَ عَيْدٌ:

أَوْ فَلَجَ بِبَطْنٍ وَادٍ
لِلْمَاءِ مِنْ تَحْتِهِ قَسْبٌ^(١)

قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ: مَرَّزْتُ بِالنَّهْرِ وَلَهُ
قَسْبٌ، أَيْ جَرِيَةٌ. وَقَدْ قَسَبَ يَقْسِبُ.

التَّهْدِيبُ: الْقَسْبُ صَوْتُ الْمَاءِ، تَحْتَ
وَرَقٍ أَوْ قِمَاشٍ؛ قَالَ عَيْدٌ:

أَوْجَدُولِي فِي ظِلَالِ نَحْلٍ
لِلْمَاءِ مِنْ تَحْتِهِ قَسْبٌ

وَسَمِعْتُ قَسْبَ الْمَاءِ وَخَرِيرَهُ، أَيْ صَوْتَهُ.
وَالْقُسُوبُ: الْخُفَافُ، هَكَذَا وَقَعَ؛

قَالَ ابْنُ سَيْدَةَ: وَلَمْ أَسْمَعْ بِالْوَاحِدِ مِنْهُ؛
قَالَ حَسَنُ بْنُ ثَابِتٍ:

تَرَى فَوْقَ أَذْنَابِ الرُّوَابِي سَوَاقِطاً
نِعَالاً وَقُسُوباً وَرَبِطاً مُعْضِداً

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: الْقُسُوبُ الْخُفُ، وَهُوَ
الْقَفْشُ وَالنَّخَافُ.

وَالْقَاسِبُ: الْغُرْمُولُ الْمُتَمَهِّلُ.
وَالْقَيْسَبُ: ضَرْبٌ مِنَ الشَّجَرِ، قَالَ

أَبُو حَيَفَةَ: هُوَ أَفْضَلُ الْحَمَضِ.
وَقَالَ مَرَّةً: الْقَيْسَبَةُ، بِالْهَاءِ، شَجَرَةٌ

تَنْبُتُ خُيوطاً مِنْ أَصْلٍ وَاحِدٍ، وَتَرْتَفِعُ قَدَرُ
الدَّرَاعِ، وَتَوْرَثُهَا كَثُورَةُ الْبَنْسَجِ، وَيَسْتَوْفَدُ

بِرُطُونَتِهَا، كَمَا يُسْتَوْفَدُ الْيَبِيسُ.
وَقَسَبَ: اسْمٌ.

وَقَسَبَتِ الشَّمْسُ: أَخَذَتْ فِي الْمَغِيبِ.

• قَسِيرٌ: الْقِسْبَارُ وَالْقُسَيْرِيُّ وَالْقُسَايِرِيُّ؛
الَّذِي ذَكَرَ الشَّدِيدُ. الْأَزْهَرِيُّ فِي رُبَاعِي الْعَيْنِ:

وَفُلَانٌ عِنْفَاشُ اللَّحِيَّةِ، وَعِنْفَاشُ اللَّحِيَّةِ
وَقِسْبَارُ اللَّحِيَّةِ إِذَا كَانَ طَوِيلَهَا. وَقَالَ فِي

(١) قوله: «أَوْفَلَجَ بِيَطْنِ وَادٍ إلخ» أنشده
المؤلف كالجوهري في ف ل ج وقال: ولو روى في
بطون واد لاستقام الوزن.

رُبَاعِي الْحَاءِ عَنْ أَبِي زَيْدٍ: يُقَالُ لِلْعَصَا
الْقِرْزَحْلَةُ وَالْقَحْرَبَةُ^(٢) وَالْقِسْبَارَةُ.

وَمِنْ أَسْمَاءِ الْعَصَا الْقِسْبَارُ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ
الْقِسْبَارُ، وَأَنْشَدَ أَبُو زَيْدٍ:

لَا يَلْتَوِي مِنَ الْوَيْلِ الْقِسْبَارُ
وَأَنْ تَهْرَاهُ بِهَا الْعَبْدُ الْهَارُ

• قَسَحَ: الْقَسَحُ وَالْقُسْحُ وَالْقُسُوحُ: بَقَاءُ
الْإِنْعَاظِ؛ وَقِيلَ: هُوَ شِدَّةُ الْإِنْعَاظِ وَيُسَمَّى.

قَسَحَ يَقْسَحُ قُسُوحاً، وَأَقْسَحَ: كَثُرَ
إِنْعَاظُهُ، وَهُوَ قَاسِحٌ وَقُسَاحٌ وَمَقْسُوحٌ (هَلِوَهُ)

حِكَايَةُ أَهْلِ اللَّغَةِ) قَالَ ابْنُ سَيْدَةَ:
وَلَا أَذْرِي لِلْفَظِ مَقْعُولُ هُنَا وَجْهًا إِلَّا أَنَّ

يَكُونُ مَوْضُوعاً مَوْضِعَ فَاعِلٍ كَقَوْلِهِ تَعَالَى:
«كَانَ وَعْدُهُ مَأْتِيًا» أَيْ آتِيًا. الْأَزْهَرِيُّ: إِنَّهُ

لَقُسَاحٌ مَقْسُوحٌ. وَقَاسَحَهُ: بَابَسَهُ.
وَرَمَحَ قَاسِحٌ: صُلْبٌ شَدِيدٌ.

وَالْقُسُوحُ: الْيَبْسُ. وَقَسَحَ الشَّيْءُ قَسَاحَةً
وَقُسُوحَةً إِذَا صُلِبَ^(٣).

• قَسَحَبَ: الْقَسْحَبُ: الضَّخْمُ؛ مَثَلُ يَوْمِ
سَيَّوِيٍّ وَقَسْرُهُ السَّيْرَانِيُّ.

• قَسَدَ: الْقُسُودُ: الْغُلِيطُ الرَّبْعَةُ الْقَوِيُّ؛
وَأَنْشَدَ:

صَحْمَ الذَّفَارِيِّ قَاسِيَا قُسُودًا

• قَسَرَهُ: الْقَسْرُ: الْقَهْرُ عَلَى الْكُرْهِ. قَسْرُهُ
(٢) قوله: «القرزحلة» يراى فراء جامعت في

مادة «قرزحل»: القرزحلة بتقديم الراء على الزاى،
وكلاهما تحريف صوابه الغرزحلة، بغين فراء فزراى كما

في مادة «غرزحل».

وقوله: «القحربة» براء فباء تحريف أيضاً،
وفي مادة «قحزن» و«غرزحل» القحزبة بالزاى

والنون، بدل الراء والباء.

(٣) زاد المحمد: «قشاح» أى بالقاف
والشين المعجمة، كقطام: الضبع. وثوب قشاح

قشاح. والقشاح كقراى: اليايس.

يَقْسِرُهُ قَسْرًا وَأَقْسَرَهُ: غَلَبَهُ وَقَهَرَهُ، وَقَسْرُهُ
عَلَى الْأَمْرِ قَسْرًا: أَكْرَهَهُ عَلَيْهِ، وَأَقْسَرْتُهُ

أَعْمُ. وَفِي حَدِيثٍ عَلَى، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:
مُرُوبُونَ اقْسَارًا؛ الْاقْسَارُ اقْتِعَالٌ مِنَ

الْقَسْرِ، وَهُوَ الْقَهْرُ وَالْغَلْبَةُ.
وَالْقَسُورَةُ: الْعَزِيزُ يَقْتَسِرُ غَيْرَهُ أَيْ

يَقْهَرُهُ، وَالْجَمْعُ قَسَاوِرُ. وَالْقَسُورُ:
الرَّامِي، وَقِيلَ: الصَّائِدُ؛ وَأَنْشَدَ اللَّيْثُ:

وَشَرَّشِرٌ وَقَسُورٌ نَضْرَى
وَقَالَ: الشَّرَّشِرُ الْكَلْبُ، وَالْقَسُورُ الصَّيَّادُ،

وَالْقَسُورُ الْأَسَدُ، وَالْجَمْعُ قَسُورَةٌ. وَفِي
التَّنْزِيلِ الْعَزِيزُ: «قَرَّتْ مِنْ قَسُورَةٍ»؛ قَالَ

ابْنُ سَيْدَةَ: هَذَا قَوْلُ أَهْلِ اللَّغَةِ، وَتَحْرِيرُهُ
أَنَّ الْقَسُورَ وَالْقَسُورَةَ اسْمَانِ لِلْأَسَدِ، أَتَتْهُ

كَمَا قَالُوا أَسَامَةً، إِلَّا أَنَّ أَسَامَةً مَعْرُوفَةٌ. وَقِيلَ
فِي قَوْلِهِ [تَعَالَى]: «قَرَّتْ مِنْ قَسُورَةٍ»

قِيلَ: هُمُ الرُّمَاءُ مِنَ الصَّيَّادِينَ؛ قَالَ
الْأَزْهَرِيُّ: أَخْطَأَ اللَّيْثُ فِي غَيْرِ شَيْءٍ

مِمَّا قَسَرَ، فَعَيْنُهَا قَوْلُهُ: الشَّرَّشِرُ الْكَلْبُ،
وَأَنَّهَا الشَّرَّشَرُ بَنَتْ مَعْرُوفٌ، قَالَ: وَقَدْ رَأَيْتُهُ

فِي الْبَادِيَةِ تَسْمَنُ الْإِبِلَ عَلَيْهِ وَتَغْزُرُ، وَقَدْ
ذَكَرَهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ وَغَيْرُهُ فِي أَسْمَاءِ نُبُوتِ

الْبَادِيَةِ، وَقَوْلُهُ: الْقَسُورُ الصَّيَّادُ خَطَأٌ، إِنَّمَا
الْقَسُورُ بَنَتْ مَعْرُوفٌ نَاعِمٌ؛ رَوَى ثَعْلَبٌ عَنْ

ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ أَنَّهُ أَنْشَدَهُ لِجَبِيئَةَ فِي صِفَةِ
مِعْزَى بِحُسْنِ الْقُبُولِ وَسُرْعَةِ السَّمَنِ عَلَى أَدْنَى

الْمَرْعَةِ:

فَلَوْ أَنَّهَا طَافَتْ بِطَنْبٍ مُعْجَمٍ
نَفَى الرِّقَّ عَنْهُ جَذْبُهُ وَهُوَ صَالِحٌ^(٤)

لَجَاءَتْ كَانَ الْقَسُورُ الْجَوْنُ بَجْهًا
عَسَالِيحُهُ وَالْثَامِرُ الْمُتَنَاوِحُ

قَالَ: الْقَسُورُ ضَرْبٌ مِنَ الشَّجَرِ، وَاحِدُهُ
(٤) قوله: «طافت بطنب معجم» كذا في

الأصل هنا، وفي التهذيب أيضاً. وفي مادى «بج»
و«شرر»: طافت بنبت مشرر. وقوله: «نقى

الرق» في مادة «بج» نقى الدق بالبدال، وفي
التهذيب: نقى الرى.

[عبد الله]

قَسُورَةٌ. قَالَ: وَقَالَ اللَّيْثُ الْقَسُورُ الصَّيَّادُ،
وَالْجَمْعُ قَسُورَةٌ، وَهُوَ خَطٌّ لَا يُجْمَعُ قَسُورٌ
عَلَى قَسُورَةٍ، إِنَّمَا الْقَسُورَةُ اسْمٌ جَامِعٌ
لِلرَّمَاةِ، وَلَا وَاحِدَ لَهُ مِنْ لَفْظِهِ. ابْنُ
الْأَعْرَابِيِّ: الْقَسُورَةُ الرَّمَاةُ، وَالْقَسُورَةُ
الْأَسَدُ، وَالْقَسُورَةُ الشُّجَاعُ، وَالْقَسُورَةُ
اللَّيْلُ، وَالْقَسُورَةُ ضَرْبٌ مِنَ الشَّجَرِ.
الْفَرَّاءُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: «قَرَّتْ مِنْ قَسُورَةٍ»،
قَالَ: الرَّمَاةُ، وَقَالَ الْكَلْبِيُّ بِاسْنَادِهِ: هُوَ
الْأَسَدُ. وَرَوَى عَنْ عِكْرِمَةَ أَنَّهُ قِيلَ لَهُ:
الْقَسُورَةُ، يَلْسَانُ الْحَيَّةِ، الْأَسَدُ، فَقَالَ:
الْقَسُورَةُ الرَّمَاةُ، وَالْأَسَدُ يَلْسَانُ الْحَيَّةِ
عَبْسَةً، قَالَ: وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: كَانَ
ابْنُ عَبَّاسٍ يَقُولُ الْقَسُورَةُ نَكْرُ النَّاسِ، يُرِيدُ
حِسْمَهُمْ وَأَصْوَاتَهُمْ. وَقَالَ ابْنُ عَرَفَةَ: قَسُورَةٌ
فِعْوَلَةٌ مِنَ الْقَسْرِ، فَالْمَعْنَى كَانَهُمْ حُمُرٌ أَنْفَرَهَا
مَنْ نَفَرَهَا بِرَمِيٍّ أَوْ صَيْدٍ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ. قَالَ
ابْنُ الْأَثِيرِ: وَوَرَدَ الْقَسُورَةُ فِي الْحَدِيثِ،
قَالَ: الْقَسُورَةُ الرَّمَاةُ مِنَ الصَّيَّادِينَ، وَقِيلَ
الْأَسَدُ، وَقِيلَ كُلُّ شَيْءٍ.
وَالْقِيَاسُ وَالْقِيَاسَةُ: الْإِبِلُ الْعِظَامُ؛ قَالَ
الشَّاعِرُ:

وَعَلَى الْقِيَاسِ فِي الْخُدُورِ كَوَاعِبُ
رُجْعُ الرُّوَادِفِ فَالْقِيَاسُ دُلْفُ
الْوَاحِدِ: قَيْسَرِيٌّ، وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ:
لَا أَذْرِي مَا وَاحِدُهَا. وَقَسُورَةُ اللَّيْلُ: نِصْفُهَا
الْأَوَّلُ، وَقِيلَ مُعْظَمُهَا، قَالَ تَوْبَةُ
ابْنُ الْحَمِيرِ:

وَقَسُورَةُ اللَّيْلِ الَّتِي بَيْنَ نِصْفَيْهِ
وَبَيْنَ الْعِشَاءِ قَدْ دَابَّتْ أَسِيرُهَا
وَقِيلَ: هُوَ مِنَ الْأَوَّلِ إِلَى السَّحَرِ.
وَالْقَسُورُ: ضَرْبٌ مِنَ النَّبَاتِ سَهْلِيٌّ،
وَاحِدُهُ قَسُورَةٌ. وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: الْقَسُورُ
حَنْظَلَةٌ مِنَ النَّجِيلِ، وَهُوَ مِثْلُ جَمَّةِ الرَّجُلِ
- يَطُولُ وَيَعْظُمُ وَالْإِبِلُ حَرَّاصٌ عَلَيْهِ؛ قَالَ
جَبِيهَاءُ الْأَشْجَعِيُّ فِي صِفَةِ شَاةٍ مِنَ الْمَعَزِ:
وَلَوْ أَشْلَيْتُ فِي لَيْلَةٍ رَحِييَةً
لَأَرْوَأَهَا قَطْرٌ مِنَ الْمَاءِ سَافِحٌ

لَجَاءَتْ كَأَنَّ الْقَسُورَ الْجَوْنَ بَجَّهَا
عَسَالِيحُهُ وَالثَّامِرُ الْمَتَّوَحُ
يَقُولُ: لَوَدَعَيْتُ هَذَا الْمَعَزَ فِي مِثْلِ هَذِهِ
اللَّيْلَةِ الشَّتَوِيَّةِ الشَّدِيدَةِ الْبَرْدِ لَأَقْبَلْتُ حَتَّى
تُحْلَبَ، وَلَجَاءَتْ كَأَنَّهَا تَمَاتَتْ مِنَ الْقَسُورِ
أَيُّ تَجَيُّ فِي الْجَذْبِ وَالشَّاءِ مِنْ كَرَمِهَا
وَعَزَارَتِهَا كَأَنَّهَا فِي الْخَضْبِ وَالرَّبِيعِ.
وَالْقَسُورِيُّ: ضَرْبٌ مِنَ الْجَعْلَانِ أَحْمَرُ.
وَالْقَيْسَرِيُّ مِنَ الْإِبِلِ: الضَّخْمُ الشَّدِيدُ
الْقَوِيُّ، وَهِيَ الْقِيَاسَةُ. وَالْقَيْسَرِيُّ: الْكَبِيرُ
(عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ)؛ وَأَنْشَدَ:

تَضَحَّكَ مِنِّي أَنْ رَأَيْتُ أَشْهَقُ
وَالْحَبْرُ فِي حَنْجَرِي مُعَلَّقُ
وَقَدْ يَعْصُ الْقَيْسَرِيُّ الْأَشْدُقُ
وَرَدَّ ذَلِكَ عَلَيْهِ فَقِيلَ: إِنَّمَا الْقَيْسَرِيُّ هُنَا
الشَّدِيدُ الْقَوِيُّ، وَأَمَّا قَوْلُ الْعَجَّاجِ:
أَطْرَبًا وَأَنْتَ قَيْسَرِيٌّ؟
وَالدَّهْرُ بِالْإِنْسَانِ دَوَارِيٌّ
فَهُوَ الشَّيْخُ الْكَبِيرُ أَيْضًا، وَيُرْوَى قَيْسَرِيٌّ،
يَكْسِرُ الثُّونَ. وَقَالَ اللَّيْثُ: الْقَيْسَرِيُّ الضَّخْمُ
الْمَنِيعُ الشَّدِيدُ. قَالَ ابْنُ بَرِّي: صَوَابُهُ أَنْ
يُذَكَّرَ فِي فَصْلِ قَيْسَرٍ، لِأَنَّهُ لَا يَقُومُ لَهُ دَلِيلٌ
عَلَى زِيَادَةِ الثُّونِ، وَسَدَّكَرُهُ هُنَاكَ مُسْتَوْفَى.
وَالْقُوسَرَةُ وَالْقُوسَرَةُ، كِلَاهُمَا لُغَةٌ فِي
الْقُوسَرَةِ وَالْقُوسَرَةِ.

وَبَنُو قَسَرٍ: بَطْنٌ مِنْ بَجِيلَةَ، إِلَيْهِمْ
يُنْسَبُ خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْقَسَرِيُّ مِنَ الْعَرَبِ،
وَهُمْ رَهْطُهُ. وَالْقَسَرُ: اسْمُ رَجُلٍ، قِيلَ هُوَ
رَاعِي ابْنُ أَحْمَرَ، وَلِيَّاهُ عَنَى يَقُولُهُ:
أَظْهَرُهَا سَمِعْتُ عَرَفًا فَتَحَسِيَهُ

إِشَاعَةُ الْقَسْرِ لَيْلًا حِينَ يَنْشِيرُ
وَقَسَرٌ: لَمَوْضِعٌ؛ قَالَ النَّابِغَةُ الْجَعْدِيُّ:
وَقَسَرٌ: مَوْضِعٌ؛ قَالَ النَّابِغَةُ الْجَعْدِيُّ:
شَرْقًا بِمَاءِ الذُّؤَبِ يَجْمَعُهُ
فِي طَوْدِ أَيْمَنَ مِنْ قَرَى قَسَرٍ

«قسس» ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: الْقُسُسُ
الْعُقْلَاءُ، وَالْقُسُسُ السَّاقَةُ الْحَذَاقُ، وَالْقُسُسُ

النَّمِيَّةُ^(١)، وَالْقُسَّاسُ النَّمَامُ. وَقَسَّ يَقْسُ
قَسًّا: مِنَ النَّمِيَّةِ وَذَكَرَ النَّاسُ بِالْغِيَةِ.
وَالْقَسُّ: تَتَبُّعُ الشَّيْءِ وَطَلْبُهُ. اللَّحْيَانِيُّ:
يُقَالُ لِلنَّمَامِ قَسَّاسٌ وَقَتَاتٌ وَهَمَّازٌ وَغَمَّازٌ
وَدَرَّاجٌ. وَالْقَسُّ فِي اللُّغَةِ: النَّمِيَّةُ وَنَشْرُ
الْحَدِيثِ؛ يُقَالُ: قَسَّ الْحَدِيثَ يَقْسُهُ قَسًّا.
ابْنُ سِيدَةَ: قَسَّ الشَّيْءَ يَقْسُهُ قَسًّا وَقَسَّاسًا
تَتَبَّعَهُ وَطَلْبَهُ؛ قَالَ رُوَيْبَةُ بْنُ الْعَجَّاجِ يَصِفُ
نِسَاءً عَفِيفَاتٍ لَا يَتَّبِعْنَ النَّائِمَ:

يُمْنِينَ مِنْ قَسِّ الْأَذَى غَوَافِلَا
لَا جَعْبَرِيَّاتٍ وَلَا طَهَامِيلا
الْجَعْبَرِيَّاتُ: الْقِصَارُ، وَاحِدُهَا جَعْبَرَةٌ،
وَالطَّهَامِيلُ الضَّخَامُ الْقِيَاحُ الْخُلُقَةُ، وَاحِدُهَا
طَهْمَلَةٌ.

وَقَسَّ الشَّيْءَ قَسًّا: تَتَلَّاهُ وَتَتَبَّعَاهُ.
وَأَقْسَسَ الْأَسَدُ: طَلَبَ مَا يَأْكُلُ.
وَيُقَالُ: تَقَسَّتْ أَصْوَاتُ النَّاسِ بِاللَّيْلِ
تَقْسَسًا، أَيْ تَسَمَّعَتْهَا.

وَالْقَسْفَةُ: السُّوَالُ عَنْ أَمْرِ النَّاسِ.
وَرَجُلٌ قَسْفَاسٌ: يَسْأَلُ عَنْ أُمُورِ النَّاسِ؛
قَالَ رُوَيْبَةُ:

يَحْفِزُهَا لَيْلٌ وَحَادٍ قَسْفَاسُ
كَأَنَّهُنَّ مِنْ سَرَاءِ أَقْوَاسُ
وَالْقَسْفَاسُ أَيْضًا: الْخَفِيفُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ.
وَقَسْفَسَ الْعَظْمُ: أَكَلَ مَا عَلَيْهِ مِنَ
اللَّحْمِ وَتَمَحَّحَهُ؛ بَابِيَّةٌ. قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ:
قَسَفْتُ مَا عَلَى الْعَظْمِ أَقْسُهُ قَسًّا إِذَا أَكَلْتُ
مَا عَلَيْهِ مِنَ اللَّحْمِ وَامْتَحَحْتُهُ. وَقَسْفَسَ
مَا عَلَى الْمَائِدَةِ: أَكَلَهُ.

وَقَسَّ الْإِبِلَ يَقْسُهَا قَسًّا وَقَسْفَسَهَا:
سَاقَهَا، وَقِيلَ: هِيَ شِدَّةُ السَّوْقِ.
وَالْقُسُوسُ مِنَ الْإِبِلِ: الَّتِي تَرْعَى
وَحَدَّهَا، مِثْلُ الْعُسُوسِ، وَجَمْعُهَا قُسُسٌ،
نَسَتْ تَقُسُّ قَسًّا أَيْ رَعَتْ وَحَدَّهَا،
وَأَقْسَسَتْ، وَقَسَّهَا: أَفْرَدَهَا مِنَ الْقَطِيعِ،

(١) قوله: «والقسس النميمة» عبارة
القاموس: «القسس - مثله - تتبع الشيء وطلبه،
والنميمة»

وَقَدْ عَسَتْ عِنْدَ الْعَصَبِ تَعَسُّ، وَفَسَّتْ تَعَسُّ. وَقَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ: نَاقَةُ عَسُوسٍ وَفَسُوسٌ وَضُرُوسٌ إِذَا ضَجَرَتْ وَسَاءَ خَلْقُهَا عِنْدَ الْعَصَبِ. وَالْفَسُوسُ: الَّتِي لَا تَذُرُّ حَتَّى تَنْتَبِذَ. وَفَلَانٌ قَسٌّ إِبِلُ أَيْ عَالِمٌ بِهَا، قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: هُوَ الَّذِي يَلِي الْإِبِلَ لَا يُفَارِقُهَا. أَبُو عُبَيْدٍ: الْقَسُّ صَاحِبُ الْإِبِلِ الَّذِي لَا يُفَارِقُهَا، وَأَنْشَدَ:

يَتَّبِعُهَا تَرْعِيَةً قَسٌّ وَرَجٌّ
تَرَى بِرَجْلَيْهِ شُقُوقًا فِي كَلْعٍ
لَمْ تَرْتَمِ الْوَحْشُ إِلَى أَيْدِي الدَّرْعِ
جَمْعُ الدَّرِيعَةِ وَهِيَ الدَّرِيعَةُ. وَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: يُقَالُ ظَلَّ يَفْسُ دَابَّتَهُ قَسًّا أَيْ يَسُوقُهَا.

وَالْقَسُّ: رَجُلٌ مِنْ رُؤَسَاءِ النَّصَارَى فِي الدِّينِ وَالْعِلْمِ، وَقِيلَ: هُوَ الْكَيْسُ الْعَالِمُ؛ قَالَ:

لَوْ عَرَضَتْ لِأَيْمِلِيٍّ قَسٌّ
أَشَعَتْ فِي هَيْكَلِهِ مُنْدَسٌ
حَنٌّ إِلَيْهَا كَحَيْنِ الطُّسِّ
وَالْقَيْسِيُّ: كَالْقَسِّ، وَالْجَمْعُ قَسَاقِسَةٌ

عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ وَقَيْسُونَ. وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَرَبِيِّ: «ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَيْسِيَّينَ وَرَهَبَانًا»؛ وَالْإِسْمُ الْقُسُوسَةُ^(١) وَالْقَيْسِيَّةُ؛ قَالَ الْفَرَّاءُ: نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فَيَمَنْ أَسْلَمَ مِنَ النَّصَارَى، وَيُقَالُ: هُوَ النَّجَاشِيُّ وَأَصْحَابُهُ. وَقَالَ الْفَرَّاءُ فِي كِتَابِ الْجَمْعِ وَالتَّفْرِيقِ: يُجْمَعُ الْقَيْسِيُّ قَيْسِيَّينَ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: وَلَوْ جَمَعَهُ قُسُوسًا كَانَ صَوَابًا لِأَنَّهَا فِي مَعْنَى وَاحِدٍ، يَعْنِي الْقَسَّ وَالْقَيْسِيَّ، قَالَ: وَيُجْمَعُ الْقَيْسِيُّ قَسَاقِسَةً^(٢) جَمْعُهُ عَلَى مِثَالِ مَهَالِجَةٍ،

(١) قوله: «والاسم القسوسة» عبارة القاموس: ومصدره القسوسة.

(٢) قوله: «ويجمع القيس قساقسة إلخ» هكذا في الأصل هنا وفيها مر. وعبارة القاموس: قساقسة، وبها يظهر قوله بعد، فأبدلوا إحداهن واوًا. ويؤخذ من شرح القاموس أن فيه الجمعين حيث نقل رواية البيت بالوجهين.

فَكَثُرَتِ السِّنَاتُ، فَأَبْدَلُوا إِحْدَاهُنَّ وَاوًا، وَرُبَّمَا شَدَّدَ الْجَمْعُ^(٣) وَلَمْ يَشَدِّدْ وَاحِدَهُ، وَقَدْ جَمَعَتِ الْعَرَبُ الْأَثُونِ اثْنَيْنِ؛ وَأَنْشَدَ لِأُمَيَّةَ:

لَوْ كَانَ مُثَلَّتٌ كَانَتْ قَسَاقِسَةً
يُحْيِيهِمُ اللَّهُ فِي أَيْدِيهِمُ الزُّبُرُ
وَالْقَسَّةُ: الْقُرْبَةُ الصَّغِيرَةُ.
قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: سُئِلَ الْمُهَاصِرُ بْنُ الْمَحَلِّ عَنْ لَيْلَةِ الْأَقْسَاسِ مِنْ قَوْلِهِ:

عَدَدْتُ ذُنُوبِي كُلَّهَا فَوَجَدْتُهَا
سَيِّئِي لَيْلَةَ الْأَقْسَاسِ جَمْلٌ بَعِيرٌ
فَقِيلَ: مَا لَيْلَةُ الْأَقْسَاسِ؟ قَالَ: لَيْلَةٌ زَنَيْتُ فِيهَا، وَشَرِبْتُ الْحَمْرَ، وَسَرَقْتُ. وَقَالَ لَنَا أَبُو الْمُحَيَّبِ الْأَعْرَابِيُّ يَحْكِيهِ عَنْ أَعْرَابِيٍّ حِجَازِيٍّ قَصِيحٍ: إِنَّ الْقَسَّاسَ غَنَاءُ السَّبِيلِ؛ وَأَنْشَدَنَا عَنْهُ:

وَأَنْتَ نَفْيٌ مِنْ صَنَادِيدِ عَامِرٍ
كَمَا قَدْ نَفَى السَّبِيلُ الْقَسَّاسَ الْمُطْرَحَا

وَقَسٌّ وَالْقَسُّ: مَوْضِعٌ، وَالْقِيَابُ الْقَسِيَّةُ مَنُوسَةٌ إِلَيْهِ، وَهِيَ ثِيَابٌ فِيهَا حَرِيرٌ، تُجَلَّبُ مِنْ نَحْوِ مِصْرَ. وَفِي حَدِيثٍ عَلَى كَرَمِ اللَّهِ وَجْهَهُ: أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، نَهَى عَنْ لُبْسِ الْقَسَى، هِيَ ثِيَابٌ مِنْ كَتَانٍ مَخْلُوطٌ بِحَرِيرٍ يُؤْتَى بِهَا مِنْ مِصْرَ، نُسِبَتْ إِلَى قَرْيَةٍ عَلَى سَاحِلِ الْبَحْرِ قَرِيًّا مِنْ تَبَسُّسٍ، يُقَالُ لَهَا الْقَسُّ، يَفْتَحُ الْقَافُ، وَأَصْحَابُ الْحَدِيثِ يَقُولُونَهُ بِكَسْرِ الْقَافِ، وَأَهْلُ مِصْرَ بِالْفَتْحِ، يُنْسَبُ إِلَى بِلَادِ الْقَسِّ؛ قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: هُوَ مَنُوسٌ إِلَى بِلَادٍ يُقَالُ لَهَا الْقَسُّ؛ قَالَ وَقَدَّرَ آيَتُهَا، وَلَمْ يَعْرِفْهَا الْأَصْمَعِيُّ، وَقِيلَ: أَصْلُ الْقَسَى الْقَرَى، بِالزَّيِّ، مَنُوسٌ إِلَى الْقَرِّ، وَهُوَ ضَرْبٌ مِنَ الْإِبْرَسِمِ، أَبْدِلَ مِنَ الزَّيِّ سِينٌ؛ وَأَنْشَدَ لِرَبِيعَةَ بِنِ مَقْرُومٍ:

(٣) قوله: «وربما شدد الجمع إلخ» الظاهر في العبارة العكس بدليل ما قبله وما بعده.

جَعَلَنَ عَتِيقَ أَنَاطٍ خُدُورًا
وَأَظْهَرَنَ الْكَرَادِيَّ وَالْعُهُونَا^(٤)
عَلَى الْأَحْدَاجِ وَأَسْتَشْعَرْنَ رِبَطًا
عِرَاقِيًّا، وَقَسِيًّا مَصُونَا
وَقِيلَ: هُوَ مَنُوسٌ إِلَى الْقَسِّ، وَهُوَ الصَّقِيعُ لِيَاضِهِ.

الْأَصْمَعِيُّ: مِنْ أَسْمَاءِ السُّيُوفِ الْقَسَاسِيُّ. ابْنُ سَيِّدَةَ: الْقَسَاسِيُّ ضَرْبٌ مِنَ السُّيُوفِ، قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: لَا أَدْرِي إِلَى أَيِّ شَيْءٍ نُسِبَ.

وَقَسَّاسٌ، بِالضَّمِّ: جَبَلٌ فِيهِ مَعْدَنُ حَلِيدٍ بَارْمِينِيَّةٌ، إِلَيْهِ تُنْسَبُ هَذِهِ السُّيُوفُ الْقَسَاسِيَّةُ، قَالَ الشَّاعِرُ:

إِنَّ الْقَسَاسِيَّ الَّذِي يُعْصَى بِهِ
يَحْتَضِمُ الدَّارِعَ فِي أَثَوَابِهِ
وَهُوَ فِي الصَّحَاحِ: الْقَسَّاسُ مَعْرُوفٌ.
وَقَسَّاسٌ، بِالضَّمِّ: جَبَلٌ لِبَنِي أَسَدٍ.
وَقَسَّاسٌ: اسْمٌ.

وَقَسُّ بْنُ سَاعِدَةَ الْيَادِي: أَحَدُ حُكَمَاءِ الْعَرَبِ، وَهُوَ أَشْفَقُ نَجْرَانَ. وَقَسُّ النَّاطِفِيُّ: مَوْضِعٌ.

وَالْقَسَقَسُ وَالْقَسْقَاسُ: الدَّلِيلُ الْهَادِي الْمُتَقَفِّدُ الَّذِي لَا يَقْفُلُ، إِنَّا هُوَ تَلَفَّتَا وَتَنَطَّرَا. وَخِمْسٌ قَسْقَاسٌ أَيْ سَرِيعٌ لَا قُتُورَ فِيهِ. وَقُرْبٌ قَسْقَاسٌ: سَرِيعٌ شَدِيدٌ لَيْسَ فِيهِ قُتُورٌ وَلَا وَتِيرَةٌ؛ وَقِيلَ: صَعْبٌ بَعِيدٌ. أَبُو عَمْرٍو: الْقُرْبُ الْقَسِيُّ الْبَعِيدُ، وَهُوَ الشَّدِيدُ أَيْضًا؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: أَحْسَبُهُ الْقَسَيْنِ^(٥)، لِأَنَّهُ قَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ مِنْ كِتَابِهِ الْقَسَيْنُ.

وَالْقَسِيبُ: الصُّلْبُ الطَّوِيلُ الشَّدِيدُ الدَّلَاجَةِ، كَأَنَّهُ يَعْنِي الْقُرْبَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ. الْأَصْمَعِيُّ: يُقَالُ خِمْسٌ قَسْقَاسٌ وَخَصَصَاصٌ وَبَصْبَاصٌ وَصَبْصَابٌ، كُلُّ هَذَا: السَّيْرِ الَّذِي لَيْسَتْ فِيهِ وَتِيرَةٌ، وَهِيَ

(٤) قوله: «وأظهرن الكرادى» هكذا في الأصل وشرح القاموس. وفي معجم البلدان لياقوت: الكرادى، بالراء بدل الدال.
(٥) قوله «القسين» هكذا في الأصل.

الاضطراب والفتور. وقال أبو عمرو: قرب فسقيس. وقد فسقَسَ ليله أجمع إذا لم يَمَ، وأنشد:

إذا حداث التجاء فسقيس
ورجل فسقاس: يسوق الإبل. وقد فس السير قسا: أسرع فيه. والفسقة: دلج الليل الدائب. يقال: سير فسقيس، أي دائب. وليلة، فسقاسة: شديدة الظلمة، قال رؤبة:

كم جبن من يبد لي فسقاس
قال الأزهري: ليلة فسقاسة إذا اشتد السير فيها إلى الماء، وليست من معنى الظلمة في شيء.

وفسقت بالكلب: دعوت. وسيف فسقاس: كهام. والفسقاس: بقلة تشبه الكرفس، قال رؤبة:

وكنت من دائك ذا أقلاسي
فاسقيقين بيمر الفسقاس
يقال: استقاء واستقى إذا تقيأ.

وفسقَسَ العصا: حركها. والفسقاس: العصا. وقوله: ^{عليه} لفاطمة بنت قيس حين خطبها أبو جهن ومعاوية: أما أبو جهن فأخاف عليك فسقاسته، الفسقاسة:

العصا، قيل في تفسيره قولان: أحدها أنه أراد فسقسته، أي تحريكه إياها لضربك فأشيع الفتحة فجاءت ألفا، والقول الآخر أنه أراد بفسقاسته عصاه، فالعصا على القول الأول ^(١) مفعول به، وعلى القول الثاني بدل. أبو زيد: يقال للعصا هي الفسقاسة، قال ابن الأثير: أي أنه يضربها بالعصا، من الفسقة، وهي الحركة

والإسراع في المشي، وقيل: أراد كزة الأسفار. يقال: رفع عصاه على غايقه إذا سافر، وألقى عصاه إذا أقام، أي لاحظ

(١) قوله: «فالعصا على القول الأول إلخ» هذا إنما يناسب الرواية الآتية.

لك في صحتيه، لأنه كثير السفر قليل المقام، وفي رواية: إني أخاف عليك فسقاسته العصا، فذكر العصا تفسيرا للفسقاسة. وقيل: أراد بفسقسته العصا تحريكه إياها، فزاد الألف ليفصل بين توالي الحركات. وعن الأعرابي القدامي: الفسقاس نبت أخضر خيبث الريح، يثبت في مسيل الماء، له زهرة بيضاء. والفسقاس: شدة الجوع والبرد، وينشد لأبي جهمم الدهلي:

أنا به الفسقاس لئلا ودونه
جرائيم رمل بينهن قفاف
وأورده بعضهم: بينهن كفاف، قال ابن بري: وصوابه قفاف، وبغده: فاطمته حتى غدا وكانه

أسير يداني منكبيه كفاف وصف طارقا أنه به البرد والجوع، بعد أن قطع قبل وصوله إليه جرائيم رمل، وهي القطع العظيم، الواحدة جرونة، فاطمته وأشبعه حتى إنه إذا متى تطل أن في منكبيه كفافا، وهو جبل تشد به يد الرجل إلى خلفه.

وفسقت بالكلب إذا صحت به وقلت له: قوس قوس.

«فسطس» قال الله عز وجل: «ولا» «وزنوا بالقسطاس المستقيم»، القسطاس والقسطاس: أعدل الموازين وأقومها، وقيل: هو شاهين. الزجاج: قيل القسطاس القرسطون، وقيل هو القبان. والقسطاس: هو ميزان العدل، أي ميزان كان من موازين الدراهم وغيرها، وقول عدى:

في حديد القسطاس يرؤيني الحا
رس والمرء كل شيء بلاقي

قال الليث: أراه حديد القبان ^(١)

(٢) قوله: «أراه حديد القبان» =

«قسط» في أسماء الله تعالى الحسنى المقيسط: هو العادل. يقال: أقسط يقسط، فهو مقسط إذا عدل، وقسط يقسط، فهو قاسط، إذا جار، فكان الهمة في أقسط السلب، كما يقال شكا إليه فأشكاه. وفي الحديث: أن الله لا ينام، ولا يبغي له أن ينام، يخفض القسط ويرفعه، القسط: الميزان، سمي به من القسط العقل، بعد أن الله يخفض ويرفع ميزان أعمال العباد المرتفعة إليه، وأزراقهم التازلة من عنده، كما يرفع الوزن يده ويخفضها عند الوزن، وهو تمثيل لما يقدره الله ويترله، وقيل: أراد بالقسط القسم من الرزق الذي هو نصيب كل مخلوق، وخفضه: تقيله، ورفع تكثره. والقسط: الحصص والنصيب. يقال: أخذ كل واحد من الشركاء قسطه، أي حصته. وكل مقدار فهو قسط في الماء وغيره.

وتقسطوا الشيء بينهم: تقسموه على العدل والسواء. والقسط، بالكسر: العدل، وهو من المصاير الموصوف بها كعدل، يقال: ميزان قسط، وميزانان قسط، وموازين قسط. وقوله تعالى: «ونضع الموازين القسط» أي ذوات القسط.

وقال تعالى: «وزنوا بالقسطاس المستقيم»، يقال: هو أقوم الموازين، وقال بعضهم: هو الشاهين، ويقال: قسطاس وقسطاس.

والأقسط والقسط: العدل. ويقال: أقسط وقسط إذا عدل. وجاء في بعض الحديث: إذا حكموا عدلوا وإذا قسموا

= لا معنى له، وإنما نراه أراد العدل، وقبل البيت في ديوان عدى:

أبلغا عامرة وأبلغ أخاه
أنى مونت شديد وثاق

[عبد الله]

أَقْسَطُوا ، أَيْ عَدَلُوا هُنَا ، فَقَدْ جَاءَ قَسَطَ فِي مَعْنَى عَدَلَ ، فَفِي الْعَدْلِ لِقَتَانِ : قَسَطَ وَأَقْسَطَ ، وَفِي الْجَوْرِ لَعَةً وَاحِدَةً قَسَطَ ، يَغْيِرُ الْأَلْفَ ، وَمَصْدَرُهُ الْقُسُوطُ .

وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ ، رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِ : أُبْرِتْ بِقِتَالِ الثَّاكِبِينَ وَالْقَاسِطِينَ وَالْمَارِقِينَ ، الثَّاكِبُونَ : أَهْلُ الْجَمَلِ لِأَنَّهُمْ نَكَلُوا بِيَعْتَهُمْ ، وَالْقَاسِطُونَ : أَهْلُ صِفَتَيْنِ لِأَنَّهُمْ جَارُوا فِي الْحُكْمِ وَبَعَوْا عَلَيْهِ ، وَالْمَارِقُونَ : الْخَوَارِجُ لِأَنَّهُمْ مَرَقُوا مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرِّمَّةِ .

وَلَقَسَطَ فِي حُكْمِهِ : عَدَلَ ، فَهُوَ مُقْسِطٌ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : «وَأَقْسَطُوا إِنْ اللَّهُ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ» .

وَالْقِسْطُ : الْجَوْرُ . وَالْقُسُوطُ : الْجَوْرُ وَالْعُدُولُ عَنِ الْحَقِّ ، وَأَنْشَدَ :

يَشْفِي مِنَ الصُّغْرِ قُسُوطُ الْقَاسِطِ
قَالَ : هُوَ مِنْ قَسَطَ يَقْسِطُ قُسُوطًا . وَقَسَطَ قُسُوطًا : جَارَ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : «وَأَمَّا الْقَاسِطُونَ فَكَانُوا لِجَهَنَّمَ حَطَبًا» ، قَالَ الْفَرَاءُ : هُمْ الْجَائِرُونَ الْكَفَّارُ ، قَالَ وَالْمُقْسِطُونَ الْعَادِلُونَ الْمُسْلِمُونَ . قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : «إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ» . وَالْإِقْسَاطُ : الْعَدْلُ فِي الْقِسْمَةِ وَالْحُكْمِ ، يُقَالُ : أَقْسَطْتُ بَيْنَهُمْ وَأَقْسَطْتُ إِلَيْهِمْ . وَقَسَطَ الشَّيْءُ : فَرَّقَهُ (عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) ، وَأَنْشَدَ :

لَوْ كَانَ خَرٌّ وَاسِطٌ وَسَقَطَهُ
وَعَالِجٌ نَصِيهُ وَسَبَطَهُ
وَالشَّامُ طَرًّا زَيْتُهُ وَحِطَّهُ
بَأَوَى إِلَيْهَا أَصْبَحَتْ تُقْسِطُهُ
وَيُقَالُ : قَسَطَ عَلَى عِيَالِهِ الثَّقَفَةَ تُقْسِطُهَا إِذَا قَرَّهَا .

وَقَالَ الطَّرِمَاحُ :

كَفَاهُ كَفٌّ لَا يَرَى سَبِيهَا
مُقْسِطًا رَهْبَةً إِعْدَامِهَا
وَالْقِسْطُ : الْكُوزُ عِنْدَ أَهْلِ الْأَمْصَارِ . وَالْقِسْطُ : مِكْيَالٌ ، وَهُوَ نِصْفُ صَاعٍ ،

وَالْفَرْقُ سِتَّةُ أَقْسَاطٍ . - الْمَبْرَدُ : الْقِسْطُ أَرْبَعَاتِهِ . وَأَحَدُ وَثَانُونَ ذِرْهَمًا . وَفِي الْحَدِيثِ : إِنَّ النِّسَاءَ مِنْ أَسْفَهِ السُّفَهَاءِ إِلَّا صَاحِبَةَ الْقِسْطِ وَالسَّرَاجِ ، الْقِسْطُ : نِصْفُ الصَّاعِ وَأَصْلُهُ مِنَ الْقِسْطِ النَّصِيبِ ، وَأَرَادَ بِهِ هُنَا الْإِنَاءَ الَّذِي تُوضَعُ فِيهِ كَأَنَّهُ أَرَادَ إِلَّا الَّتِي تَخْدُمُ بَعْلَاهُ وَتَقُومُ بِأُمُورِهِ فِي وَضْعِهِ وَسِرَاجِهِ . وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ ، رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِ : أَنَّهُ أَجْرَى لِلنَّاسِ الْمُدِينِينَ وَالْقِسْطِينَ ، الْقِسْطَانُ : نَصِيبَانِ مِنْ زَيْتٍ كَانَ يَرْزُقُهُمَا النَّاسُ .

أَبُو عَمْرٍو : الْقِسْطَانُ وَالْكِسْطَانُ الْعُبَارُ . وَالْقِسْطُ : طُولُ الرَّجُلِ وَسَعَتُهَا ، وَالْقِسْطُ : يُنْسَى يَكُونُ فِي الرَّجُلِ وَالرَّأْسِ وَالرُّكْبَةِ (١) ، وَقِيلَ : هُوَ فِي الْأَوَّلِ أَنْ يَكُونَ الْبَعِيرُ بِإِسْرِ الرَّجُلَيْنِ خِلْفَةً ، وَقِيلَ هُوَ الْأَقْسَطُ وَالثَّاقَةُ قِسْطَاءُ ، وَقِيلَ : الْأَقْسَطُ مِنَ الْأَوَّلِ الَّذِي فِي عَصَبِ قَوَائِمِهِ يُنْسَى خِلْفَةً ، قَالَ : وَهُوَ فِي الْخَيْلِ قِصْرُ الْفَخْدِ وَالْوَضِيفِ وَانْتِصَابُ السَّاقَيْنِ ، وَفِي الصَّحَاحِ : وَانْتِصَابُ فِي رِجْلَيْ الدَّابَّةِ ، قَالَ ابْنُ سِيدَةَ : وَذَلِكَ ضَعْفٌ وَهُوَ مِنَ الْعُيُوبِ الَّتِي تُكُونُ خِلْفَةً لِأَنَّهُ يَسْتَحَبُّ فِيهَا الْإِنْجَاءُ وَالتَّوْتِيرُ ، قَسِطَ قِسْطًا وَهُوَ أَقْسَطُ بَيْنَ الْقِسْطِ . التَّهْلِيذُ : وَالرَّجُلُ الْقِسْطَاءُ فِي سَاقِيهَا اعْوِجَاجٌ حَتَّى تَتَحَنَّى الْقَدَمَانِ وَتَنْصَصِمَ السَّاقَانِ ، قَالَ : وَالْقِسْطُ خِلَافُ الْحَتَفِ ، قَالَ أَمْرُو الْقَيْسِ يَصِفُ الْخَيْلَ :

إِذَا هُنَّ أَقْسَاطُ كَرِجَلِ الدَّبِي
أَوْ كَقَطَا كَاطِمَةِ النَّاهِلِ (٢)

أَبُو عُبَيْدٍ عَنِ الْعَدْبَسِيِّ : إِذَا كَانَ الْبَعِيرُ (١) قَوْلُهُ : «يَكُونُ فِي الرَّجُلِ وَالرَّأْسِ وَالرُّكْبَةِ» فِي الْحُكْمِ : «يَكُونُ فِي الرَّجُلِ وَالسَّاقِ...» بَدَلَ الرَّأْسِ .

[عبد الله]

(٢) قَوْلُهُ : «إِذَا هُنَّ أَقْسَاطُ كَرِجَلِ الدَّبِي» أَوْرَدَهُ شَارِحُ الْقَامُوسِ فِي الْمُسْتَدْرَكَاتِ ، وَفَسَّرَهُ بِقَوْلِهِ أَيْ قَطَعَ .

بِإِسْرِ الرَّجُلَيْنِ فَهُوَ أَقْسَطُ ، وَيَكُونُ الْقِسْطُ يُنْسَى فِي الْعَنْقِ ، قَالَ رُوبَةُ :

وَصَرَبُ أَعْنَاقِهِمُ الْقِسَاطِ
يُقَالُ : عَنَقَ قِسْطَاءُ وَأَعْنَاقُ قِسَاطُ .
أَبُو عَمْرٍو : قَسِطْتَ عِظَامَهُ قُسُوطًا إِذَا بَسِطْتَ مِنَ الْهَزَالِ ، وَأَنْشَدَ :

أَعْطَاهُ عَوْدًا قَاسِطًا عِظَامَهُ
وَهُوَ يَبْكِي أَسْفًا وَيَتَحَبَّبُ
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ وَالْأَضْمَعِيُّ : فِي رَجُلِهِ قَسْطٌ ، وَهُوَ أَنْ تَكُونَ الرَّجُلُ مُلَسَّاءَ الْأَسْفَلِ كَأَنَّهَا مَالِجٌ .

وَالْقُسْطَانِيَّةُ وَالْقُسْطَانِيُّ : خَيْوُطٌ كَخَيْوُطِ قَوْسِ الْمَرْزَنِ تُحِيطُ بِالْقَمَرِ وَهِيَ مِنْ عِلَامَةِ الْمَطَرِ .

وَالْقُسْطَانَةُ : قَوْسٌ قُرْحٌ (٣) ، قَالَ أَبُو سَعِيدٍ : يُقَالُ لِقَوْسِ اللَّهِ الْقُسْطَانِيُّ ، وَأَنْشَدَ :

وَأُبْرِتْ حَفَفٌ تَحْتَهَا
مِثْلُ قُسْطَانِي دَجَنَ الْعَامِ
قَالَ أَبُو عَمْرٍو : الْقُسْطَانِيُّ قَوْسٌ قُرْحٌ وَنُهِىَ عَنْ تَسْمِيَةِ قَوْسٍ قُرْحَ . وَالْقُسْطَانُ : الصَّلَاةُ .

وَالْقُسْطُ ، بِالضَّمِّ : عَوْدٌ يُتَبَحَّرُ بِهِ لَعَةً فِي الْكُسْطِ عُقَّارٌ مِنْ عَقَاقِيرِ الْبَحْرِ ، وَقَالَ يَعْقُوبُ : الْقَافُ بَدَلٌ ، وَقَالَ اللَّيْثُ : الْقُسْطُ عَوْدٌ يُجَاءُ بِهِ مِنَ الْهِنْدِ يَجْعَلُ فِي الْبُحُورِ وَالِدَوَاءَ ، قَالَ أَبُو عَمْرٍو : يُقَالُ لِهَذَا الْبُحُورِ قُسْطٌ وَكُسْطٌ وَكَشْطٌ ، وَأَنْشَدَ

ابْنُ بَرِّي لِإِسْحَاقَ بْنِ أَبِي خَازِمٍ :

وَقَدْ أَوْقَرَنَ مِنْ زَيْدٍ وَقُسْطِ
وَمِنْ مِسْكَ أَحَمٍّ وَمِنْ سَلَامٍ
وَفِي حَدِيثِ أُمِّ عَطِيَّةَ : لَا تَمْسُ طَبِيبًا إِلَّا بُدَّةً مِنْ قُسْطٍ وَأَظْفَارٍ ، وَفِي رِوَايَةٍ : قُسْطُ أَظْفَارٍ ، الْقُسْطُ : ضَرْبٌ مِنَ الطَّيِّبِ ، وَقِيلَ : هُوَ الْعُودُ ، غَيْرُهُ : وَالْقُسْطُ عُقَّارٌ مَعْرُوفٌ طَبِيبُ الرِّيحِ تَتَبَحَّرُ بِهِ الثَّقَسَاءُ

(٣) قَوْلُهُ : «وَالْقُسْطَانَةُ قَوْسٌ إِنْخَ» كَذَا فِي الْأَصْلِ بِهَاءِ التَّانِيثِ .

وَالْأَطْفَالُ ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : وَهُوَ أَشْبَهُ بِالْحَدِيثِ لِأَنَّهُ أَضَافَهُ إِلَى الْأَطْفَالِ ؛ وَقَوْلُ الرَّاجِزِ :

تَبْدَى نَفِيًّا زَانَهَا خِمَارُهَا
وَقُسْطَةً مَا شَانَهَا غِفَارُهَا
يُقَالُ : هِيَ السَّاقُ نَبَلَتْ مِنْ كِتَابٍ ^(١) .
وَقُسْطٌ : اسْمٌ . وَقَاسِطٌ : أَبُو حَيٍّ ،
وَهُوَ قَاسِطُ بْنُ حَنْبَلٍ بْنُ أَفْصَى بْنِ دُعَيْ
ابْنِ جَدِيلَةَ بْنِ أَسَدٍ بْنِ رَبِيعَةَ .

• قسطل . التهذيب في الخُمَاسِ : فِي نَوَادِرِ
الْأَعْرَابِ قُسْطَيْبَتُهُ وَقُسْطَيْبَتُهُ يَعْنِي الْكُمَرَةَ ،
وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

• قسطن . التهذيب في الخُمَاسِ : قُسْطَيْبَتُهُ
وَقُسْطَيْبَتُهُ يَعْنِي الْكُمَرَةَ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

• قسطر . القسطر والقسْطَرِيُّ والقسْطَارُ :
مُتَّقِدُ الدَّرَاهِمِ ، وَفِي التَّهْدِيدِ : الْجَهْدُ ،
يُلْعَقُ أَهْلُ الشَّامِ ، وَهُمْ الْقَاسِطَةُ ؛ وَأَنْشَدَ :
دَنَابِرُنَا مِنْ قَرْنٍ ثَوْرٍ وَلَمْ تَكُنْ
مِنْ الذَّهَبِ الْمَصْرُوفِ عِنْدَ الْقَاسِطِهِ
وَقَدْ قَسَطَرَهَا .
وَالْقَسْطَرِيُّ : الْجَسِيمُ .

• قسطل . القسطل والقسْطَالُ والقُسْطُولُ
وَالْقُسْطَلَانُ ، كُلُّهُ : الْغُبَارُ السَّاطِعُ .
وَالْقُسْطَلُ ، بِالضَّادِ أَيْضًا ؛ زَادَ التَّهْدِيدُ :
وَقُسْطَلٌ وَكُسْطَنٌ وَقُسْطَانٌ وَكُسْطَانٌ . قَالَ
الْأَزْهَرِيُّ : جَعَلَ أَبُو عَمْرٍو قُسْطَانَ يَفْتَحُ
الْقَافَ ، فَعَلَانَا لَا فَعْلَالًا ، وَلَمْ يُجْزِ قُسْطَالًا
وَلَا كُسْطَالًا لِأَنَّهُ لَيْسَ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ فَعْلَالٌ

(١) قوله : « نقلت من كتاب » ، هكذا في
الطبعات جميعها ، وأنشد البيهقي في مادة « غفر » ،
وقال : القسطة : عظم الساق . وفي الصحاح قال :
« يقال : هي الساق ، نقلته من كتاب ، ولست
أرويه عن أحد » .

[عبد الله]

مِنْ غَيْرِ الْمُضَاعَفِ غَيْرَ حَرْفٍ وَاحِدٍ جَاءَ نَادِرًا
هُوَ قَوْلُهُمْ : نَاقَةٌ بِهَا خَزْعَالٌ ؛ قَالَ
ابْنُ سِيدَةَ : هَذَا قَوْلُ الْفَرَّاءِ . وَقَالَ
الْجَوْهَرِيُّ : الْقُسْطَالُ لَعْفٌ فِيهِ كَأَنَّهُ مَمْدُودٌ مِنْهُ
مَعَ قَلَّةٍ فَعْلَالٍ فِي غَيْرِ الْمُضَاعَفِ ؛ وَأَنْشَدَ
أَبُو مَالِكٍ لَأَوْسٍ بْنِ حَجَرٍ يَرَى رَجُلًا :
وَلَيْنَعَمْ رَفَدَ الْقَوْمَ يَنْتَظِرُونَهُ
وَلَيْنَعَمْ حَشَوُ الدَّرْعِ وَالسَّرْبَالِ
وَلَيْنَعَمْ مَاوَى الْمُسْتَضِيفِ إِذَا دَعَا
وَالْحَيْلُ خَارِجَةٌ مِنَ الْقُسْطَالِ
وَقَالَ آخَرُ :

كَأَنَّهُ قُسْطَالٌ رِيحٌ ذِي رَهَجٍ
وَفِي خَيْرٍ وَقَعَةٍ نَهَاوَنَدَ : لَمَّا تَقَى
الْمُسْلِمُونَ وَالْفَرَسُ غَشِيَتْهُمْ قُسْطَلَانِيَّةٌ أَيْ
كَلَرَةُ الْغُبَارِ ، بِزِيَادَةِ الْأَلْفِ وَالتَّوْنِ لِلْمَبَالَغَةِ ؛
وَالْقُسْطَلَانِيَّةُ : قُطِفَتْ مَنْسُوبَةٌ إِلَى بَلَدٍ أَوْ
عَامِلٍ . غَيْرُهُ : الْقُسْطَلَانِي قُطِفَتْ ، الْوَاحِدَةُ
قُسْطَلَانِيَّةٌ ؛ وَأَنْشَدَ :
كَأَنَّ عَلَيْهَا الْقُسْطَلَانِيَّةَ مُحْمَلًا
إِذَا مَا التَّقَتْ شَقَائَتُهُ بِالْمَنَاكِبِ ^(٢)
وَالْقُسْطَلَانِيَّةُ : بَدَأَةُ الشَّفَقِ .
وَالْقُسْطَلَانِي : قَوْسٌ قُرْجٌ . الْجَوْهَرِيُّ :
الْقُسْطَلَانِيَّةُ قَوْسٌ قُرْجٌ وَحُمَرَةُ الشَّفَقِ أَيْضًا ؛
قَالَ مَالِكُ بْنُ الرَّبِيعِ :

تَرَى جَدَّتًا قَدْ جَرَتْ رِيحُ قَوْفَةٍ
ثُرَابًا كَلَوْنُ الْقُسْطَلَانِي هَابِيَا
قَالَ ابْنُ بَرِّي : وَالْقُسْطَالَةُ وَالْقُسْطَانَةُ
قَوْسٌ قُرْجٌ . وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : الْقُسْطَلَانِي
خَبُوطٌ كَخَبُوطِ قَوْسِ الْمَرْزَنِ تُحِيطُ بِالْقَمَرِ ،
وَهِيَ مِنْ عَلَامَةِ الْمَطَرِ ، قَالَ ابْنُ سِيدَةَ :
وَأَنَا قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ خَبُوطٌ ، وَإِنْ لَمْ تَكُنْ
خَبُوطًا ، عَلَى التَّشْبِيهِ ، وَكَثِيرًا مَا يَأْتِي بِمِثْلِ
هَذَا فِي كِتَابِهِ الْمَوْسُومِ بِالنَّبَاتِ .

(٢) في عجز البيت تحريف . فقوله :
« التقت » صوابه « انتقت » وقوله : « شقائه »
بالقاف وضمّ التاء صوابه « شقائه » بالقاف ونون
منصوبة . والشفان القَرّ والمطر .

[عبد الله]

• قسطن . اللَّيْتُ : الْقُسْطَانِيَّةُ نَدَاءُ قَوْسٍ
قُرْجٍ أَيْ عَوْجَةٍ ^(٣) ؛ وَأَنْشَدَ :

وَبَوَى كَقُسْطَانِيَّةِ الدَّجْنِ مُلْبِدٍ
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْقُسْطَالَةُ قَوْسٌ قُرْجٌ ،
وَهِيَ الْقُسْطَانَةُ . أَبُو عَمْرٍو : الْقُسْطَانُ
وَالْكُسْطَانُ الْغُبَارُ ؛ وَأَنْشَدَ :

يُبَيِّرُ قُسْطَانَ غُبَارِ ذِي وَهَجٍ
قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : جَعَلَ أَبُو عَمْرٍو قُسْطَانَ
وَكُسْطَانَ يَفْتَحُ الْقَافَ فَعَلَانَا لَا فَعْلَالًا ، وَلَمْ
يُجْزِ قُسْطَالًا وَلَا كُسْطَالًا لِأَنَّهُ لَيْسَ فِي كَلَامِ
الْعَرَبِ فَعْلَالٌ مِنْ غَيْرِ الْمُضَاعَفِ غَيْرَ حَرْفٍ
وَاحِدٍ جَاءَ نَادِرًا ، هُوَ قَوْلُهُمْ : نَاقَةٌ بِهَا
خَزْعَالٌ ؛ هَكَذَا قَالَ الْفَرَّاءُ .

• قسطنس . الْقُسْطَنَاسُ وَالْقُسْطَاسُ :
صَلَاةُ الطَّبِيبِ ، وَقَالَ مَرَّةً أُخْرَى : صَلَاةُ
الْعَطَارِ . قَالَ سَبْيَوِيُّ : قُسْطَنَاسٌ أَصْلُهُ
قُسْطَنَسٌ يُمَدُّ بِالْفَاءِ كَمَا مَدُّوا عَضْرُفُوًا بِأَلْوَاوٍ
وَالْأَصْلُ عَضْرُفٌ . التَّهْدِيدُ فِي الرَّبَاعِيِّ :
الْحَلِيلُ قُسْطَنَاسٌ اسْمٌ حَجَرٍ وَهُوَ مِنَ الْخُمَاسِ
الْمُتَرَادِفِ أَصْلُهُ قُسْطَنَسٌ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :
رَدَى عَلَى كُمَيْتِ اللَّوْنِ صَافِيَةً
كَالْقُسْطَنَاسِ عَلَاهَا الْوَرَسُ وَالْجَسَدُ

• قسقب . الْقُسْطَبُ : الضَّخْمُ ، وَاللَّهُ
أَعْلَمُ .

• قسم . الْقِسْمُ : مَصْدَرُ قَسَمَ الشَّيْءَ يَقْسِمُهُ
قَسْمًا فَانْقَسَمَ ، وَالْمَوْضِعُ مَقْسَمٌ مِثْلُ
مَجْلِسٍ . وَقَسَمَهُ : جَزَّاهُ ، وَهِيَ الْقِسْمَةُ .
وَالْقِسْمُ ، بِالْكَسْرِ : النَّصِيبُ وَالْحِظُّ ،
وَالْجَمْعُ أَقْسَامٌ ، وَهُوَ الْقِسْمُ ، وَالْجَمْعُ
أَقْسِمَاءُ وَأَقْسِيمٌ ، الْأَخِيرَةُ جَمْعُ الْجَمْعِ .
يُقَالُ : هَذَا قِسْمُكَ وَهَذَا قِسْمِي .
وَالْأَقَاسِيمُ : الْحُظُوظُ الْمَقْسُومَةُ بَيْنَ الْعِبَادِ ،

(٣) قوله : « أي عوجه » كذا في الأصل
ونسخة من التهذيب ، والذي في القاموس وغيره :
إِنَّ النَّدَاةَ هِيَ قَوْسٌ قُرْجٌ .

وَالْوَحْدَةُ أَقْسَمَةٌ مِثْلُ أَظْفُورٍ^(١) وَأَظْفِيرٍ،
وَقِيلَ: الْأَقْسِمُ جَمْعُ الْأَقْسَامِ، وَالْأَقْسَامُ
جَمْعُ الْقِسْمِ. الْجَوْهَرِيُّ: الْقِسْمُ،
بِالْكَسْرِ، الْحِطُّ وَالْتَصِيبُ مِنَ الْخَيْرِ مِثْلُ
طَحَنَتْ طَحْنًا، وَالطَّحْنُ الدَّقِيقُ. وَقَوْلُهُ
عَزَّ وَجَلَّ: «فَالْمُقْسَمَاتِ أَمْرًا»، هِيَ
الْمَلَانِكَةُ تُقْسِمُ مَا وَكَلَتْ بِهِ. وَالْمُقْسَمُ
وَالْمُقْسَمُ: كَالْقِسْمِ، التَّهْدِيبُ: كَتَبَ عَنْ
أَبِي الْهَيْثَمِ أَنَّهُ أَنْشَدَ:

فَمَا لَكَ إِلَّا بِقِسْمٍ لَيْسَ فَايِنًا
بِهِ أَحَدٌ فَاسْتَأْخِرَنَ أَوْ تَقَدَّمَ^(٢)
قَالَ: الْقِسْمُ وَالْمُقْسَمُ وَالْقِسْمُ نَصِيبُ
الْإِنْسَانِ مِنَ الشَّيْءِ. يُقَالُ: قَسَمْتُ الشَّيْءَ
بَيْنَ الشُّرَكَاءِ وَأَعْطَيْتُ كُلَّ شَرِيكٍ مِنْ قِسْمِهِ
وَقِسْمَهُ وَقِسْمَهُ، وَسُمِّيَ بِقِسْمٍ بِهَذَا وَهُوَ
اسْمُ رَجُلٍ.

وَحِصَاةُ الْقِسْمِ: حِصَاةٌ تُتْلَى فِي إِثَارِهِ ثُمَّ
يُصَبُّ فِيهَا مِنَ الْمَاءِ قَدَرٌ مَا يَغْمُرُ الْحِصَاةَ ثُمَّ
يَعَاطُونَهَا، وَذَلِكَ إِذَا كَانُوا فِي سَفَرٍ وَلَا مَاءَ
مَعَهُمْ إِلَّا شَيْءٌ يَسِيرُ فَيَقْسِمُونَهُ هَكَذَا
اللَّبِثُ: كَانُوا إِذَا قَلَّ عَلَيْهِمُ الْمَاءُ فِي الْفُلُوتِ
عَمَدُوا إِلَى قَعْبٍ فَأَلْقَوْا حِصَاةً فِي أَسْفَلِهِ، ثُمَّ
صَبُّوا عَلَيْهِ مِنَ الْمَاءِ قَدَرٌ مَا يَغْمُرُهَا وَقَسَمَ
الْمَاءَ بَيْنَهُمْ عَلَى ذَلِكَ، وَسُمِّيَ ذَلِكَ
الْحِصَاةُ الْمَقْلَةُ.
وَيَقْسِمُوا الشَّيْءَ وَاقْسَمُوهُ وَتَقَاسَمُوهُ
فَقَسَمُوهُ بَيْنَهُمْ.

وَاسْتَقْسَمُوا بِالْقِدَاحِ: قَسَمُوا الْجَزُورَ عَلَى
مِقْدَارِ حُطُوطِهِمْ مِنْهَا. الرَّجَّاجُ فِي قَوْلِهِ
تَعَالَى: «وَأَنْ تَسْتَقْسِمُوا بِالْأَزْلَامِ»، قَالَ:
مَوْضِعٌ أَنْ رَفَعَ. الْمَعْنَى: وَحَرَّمَ عَلَيْكُمْ
الِاسْتِقْسَامَ بِالْأَزْلَامِ، وَالْأَزْلَامُ: سِهَامٌ
كَانَتْ لِأَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ مَكْتُوبٌ عَلَى بَعْضِهَا:
أَمَرْنِي رَبِّي، وَعَلَى بَعْضِهَا: نَهَانِي رَبِّي،

(١) قوله: «مثل أظفور» في التكملة: مثل
أظفورة، بزيادة هاء التانيث.

(٢) قوله: «فاستأخرن أو تقدما» في
الأساس بدله: فاعجل به أو تأخرا.

فَإِذَا أَرَادَ الرَّجُلُ سَفَرًا أَوْ أَمْرًا ضَرَبَ تِلْكَ
الْقِدَاحَ، فَإِنْ خَرَجَ السَّهْمُ الَّذِي عَلَيْهِ أَمَرْنِي
رَبِّي مَضَى لِحَاجَتِهِ، وَإِنْ خَرَجَ الَّذِي عَلَيْهِ
نَهَانِي رَبِّي لَمْ يَمَضِ فِي أَمْرِهِ، فَأَعْلَمَ اللَّهُ عَزَّ
وَجَلَّ أَنَّ ذَلِكَ حَرَامٌ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ:
وَمَعْنَى قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: «وَأَنْ تَسْتَقْسِمُوا
بِالْأَزْلَامِ» أَيْ تَطْلُبُوا مِنْ جِهَةِ الْأَزْلَامِ
مَا قَسِمَ لَكُمْ مِنْ أَحَدِ الْأَمْرَيْنِ، وَمِمَّا يُبَيِّنُ
لَكَ أَنَّ الْأَزْلَامَ الَّتِي كَانُوا يَسْتَقْسِمُونَ بِهَا غَيْرُ
قِدَاحِ الْمَيْسِرِ، مَا رَوَى عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
ابْنِ مَالِكٍ الْمَدَلَجِيِّ، وَهُوَ ابْنُ أَخِي سُرَاقَةَ بْنِ
جُعْشَمٍ، أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ سُرَاقَةَ
يَقُولُ: جَاءَنَا رَسُولُ كُفَّارٍ قُرَيْشِي يَجْعَلُونَ لَنَا
فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَبَى بَكْرٍ دِيَةَ كُلِّ
وَاحِدٍ مِنْهَا لِمَنْ قَتَلَهَا أَوْ أَسْرَهَا، قَالَ: فَبَيْنَا
أَنَا جَالِسٌ فِي مَجْلِسٍ قَوْمِي بَنَى مُدَلِّجٌ أَقْبَلَ
مِنْهُمْ رَجُلٌ فَقَامَ عَلَى رُؤُسِنَا فَقَالَ:
يَا سُرَاقَةُ، إِنِّي رَأَيْتُ أَنْفًا أَسْوَدَةً بِالسَّاحِلِ
لَا أَرَاهَا إِلَّا مُحَمَّدًا وَأَصْحَابَهُ، قَالَ:
فَعَرَفْتُ أَنَّهُمْ هُمْ، فَقُلْتُ: إِنَّهُمْ لَيْسُوا بِهِمْ
وَلَكِنَّكَ رَأَيْتَ فَلَانًا وَفُلَانًا انْطَلَقُوا بَغَاةً،
قَالَ: ثُمَّ لَبِثْتُ فِي الْمَجْلِسِ سَاعَةً ثُمَّ قُمْتُ
فَنَحَلْتُ بَنِي وَأَمَرْتُ جَارِيَتِي أَنْ تُخْرِجَ لِي
فَرَسِي وَتَحْسِبَهَا مِنْ وَرَاءِ أَكْمَةٍ، قَالَ: ثُمَّ
أَخَذْتُ رُمْحِي فَخَرَجْتُ بِهِ مِنْ ظَهْرِ الْبَيْتِ،
فَحَفِضْتُ عَلَيْهِ الرُّمْحَ وَخَطَطْتُ بِرُمْحِي فِي
الْأَرْضِ حَتَّى أَتَيْتُ فَرَسِي فَوَكَيْتُهَا وَرَفَعْتُهَا
تَقَرَّبُ بِي حَتَّى رَأَيْتُ أَسْوَدَتُهَا، فَلَمَّا
دَنَوْتُ مِنْهُمْ حَيْثُ أَسْمِعُهُمُ الصَّوْتَ عَثَرْتُ
بِي فَرَسِي فَخَرَّتْ عَنْهَا، وَأَهْوَيْتُ يَدِي إِلَى
كِتَابَتِي فَأَخْرَجْتُ مِنْهَا الْأَزْلَامَ فَاسْتَقْسَمْتُ
بِهَا: أَضِيرُهُمْ أَمْ لَا؟ فَخَرَجَ الَّذِي أَكْرَهُهُ إِلَّا
أَضِيرُهُمْ، فَعَصَيْتُ الْأَزْلَامَ وَرَكِبْتُ فَرَسِي
فَوَقَعْتُهَا تَقَرَّبُ بِي، حَتَّى إِذَا دَنَوْتُ مِنْهُمْ
عَثَرْتُ بِي فَرَسِي وَخَرَّتْ عَنْهَا، قَالَ:
فَفَعَلْتُ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ إِلَى أَنْ سَاخَتْ يَدَا
فَرَسِي فِي الْأَرْضِ، فَلَمَّا بَلَغْنَا الرُّكْبَتَيْنِ
خَرَّتْ عَنْهَا ثُمَّ زَجَرْتُهَا، فَتَهَضَّتْ فَلَمْ تَكُذْ

تُخْرِجُ يَدَاهَا، فَلَمَّا اسْتَوَتْ قَائِمَةً إِذَا لَا تُرَى
يَدَيْهَا عُنَانٌ سَاطِعٌ فِي السَّمَاءِ مِثْلُ الدُّحَانِ،
قَالَ مَعْمَرٌ، أَحَدُ رِوَاةِ الْحَدِيثِ: قُلْتُ
لَأَبِي عَمْرٍو بْنُ الْعَلَاءِ مَا الْعُنَانُ؟ فَسَكَتَ
سَاعَةً ثُمَّ قَالَ لِي: هُوَ الدُّحَانُ مِنْ غَيْرِ نَارٍ،
وَقَالَ: ثُمَّ رَكِبْتُ فَرَسِي حَتَّى أَتَيْتُهُمْ وَوَقَعَ
فِي نَفْسِي حِينَ لَقِيتُ مَا لَقِيتُ مِنَ الْحَسَنِ
عَنْهُمْ أَنْ سَيَظْهَرُ أَمْرُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ،
قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ إِنْ قَوْمَكَ جَعَلُوا لِي الدِّيَةَ
وَأَخْبَرْتَهُمْ بِأَخْبَارِ سَفَرِهِمْ وَمَا يُرِيدُ النَّاسُ
مِنْهُمْ، وَعَرَضْتُ عَلَيْهِمُ الرِّادَ وَالْمَتَاعَ فَلَمْ
يَرَوْهُنِي شَيْئًا وَلَمْ يَسْأَلُونِي إِلَّا قَالُوا أَخْبِرْ
عَنَّا، قَالَ: فَسَأَلْتُ أَنْ يَكْتُبَ كِتَابَ مُوَادَعَةٍ
أَمَنْ بِهِ، قَالَ: فَأَمَرَ عَامِرَ بْنَ هُفَيْرَةَ مَوْلَى
أَبِي بَكْرٍ فَكَتَبَهُ لِي فِي رُفْعَةٍ مِنْ أَوْيَمٍ ثُمَّ
مَضَى، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: فَهَذَا الْحَدِيثُ يُبَيِّنُ
لَكَ أَنَّ الْأَزْلَامَ قِدَاحُ الْأَمْرِ وَالنَّهْيِ لَا قِدَاحُ
الْمَيْسِرِ، قَالَ: وَقَدْ قَالَ الْمَوْجُزُ وَجَاعَةً مِنْ
أَهْلِ اللُّغَةِ: إِنَّ الْأَزْلَامَ قِدَاحُ الْمَيْسِرِ،
قَالَ: وَهُوَ وَهْمٌ. وَاسْتَقْسَمَ أَيَّ طَلَبَ الْقِسْمَ
بِالْأَزْلَامِ. وَفِي حَدِيثِ الْفَتْحِ: دَخَلَ الْبَيْتَ
فَرَأَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ يَأْتِيهِمَا الْأَزْلَامُ
فَقَالَ: قَاتِلَهُمَا اللَّهُ! وَاللَّهِ لَقَدْ عَلِمُوا أَنَّهُمَا لَمْ
يَسْتَقْسِمَا بِهَا قَطُّ، الْاسْتِقْسَامُ: طَلَبَ الْقِسْمِ
الَّذِي قَسِمَ لَهُ وَقَدَرُ مِمَّا لَمْ يُقَسِّمْ وَلَمْ يُقَدَّرْ،
وَهُوَ اسْتِفْعَالٌ مِنْهُ، وَكَانُوا إِذَا أَرَادَ أَحَدُهُمْ
سَفَرًا أَوْ تَزْوِيجًا أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ مِنَ الْمَهَامِ ضَرَبَ
بِالْأَزْلَامِ، وَهِيَ الْقِدَاحُ، وَكَانَ عَلَى بَعْضِهَا
مَكْتُوبٌ: أَمَرْنِي رَبِّي، وَعَلَى الْآخَرِ نَهَانِي
رَبِّي، وَعَلَى الْآخَرِ غُفْلٌ، فَإِنْ خَرَجَ
أَمَرْنِي مَضَى لِشَأْنِهِ، وَإِنْ خَرَجَ نَهَانِي
أَمْسَكَ، وَإِنْ خَرَجَ الْغُفْلُ عَادَ فَاجْلَاهَا
وَضَرَبَ بِهَا أُخْرَى إِلَى أَنْ يَخْرُجَ الْأَمْرُ أَوْ
النَّهْيُ، وَقَدْ تَكَرَّرَ فِي الْحَدِيثِ.

وَقَاسَمَتُهُ الْمَالَ: أَخَذْتُ مِنْهُ قِسْمَكَ
وَأَخَذْتُ قِسْمَهُ.

وَقَسِيمُكَ: الَّذِي يُقَاسِمُكَ أَرْضًا أَوْ دَارًا
أَوْ مَالًا بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ، وَالْجَمْعُ أَقْسِمَاءُ

وَقَسَمَهُ. وَهَذَا قِسْمٌ هَذَا أَيْ شَطْرُهُ.
وَيُقَالُ: هَذِهِ الْأَرْضُ قِسْمَةٌ هَذِهِ
الْأَرْضِ أَيْ عُرِلَتْ عَنْهَا.

وَفِي حَدِيثٍ عَلَى، عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَا
قِسْمُ النَّارِ، قَالَ الْقَتَيْبِيُّ: أَرَادَ أَنَّ النَّاسَ
فَرِيقَانِ: فَرِيقٌ مَعِيَ وَهُمْ عَلَى هُدًى،
وَفَرِيقٌ عَلَى وَهُمْ عَلَى ضَلَالٍ كَالْخَوَارِجِ،
فَأَنَا قِسْمُ النَّارِ يَنْصُفُ فِي الْجَنَّةِ مَعِيَ وَيَنْصُفُ
عَلَى فِي النَّارِ. وَقِسْمٌ: قِيلَ فِي مَعْنَى
مُقَاسِمٍ مُفَاعِلٍ، كَالسَّيْرِ وَالْجَلِيسِ
وَالزَّيْلِ، وَقِيلَ: أَرَادَ بِهِمُ الْخَوَارِجَ،
وَقِيلَ: كُلٌّ مَنِ قَاتَلَهُ.

وَتَقَاسَمَ الْإِلَهِ وَاقْتَسَمَهُ، وَالْإِسْمُ الْقِسْمَةُ
مَوْثِقَةٌ. وَإِنَّمَا قَالَ تَعَالَى: «فَارْزُقُوهُمْ مِنْهُ»،
بَعْدَ قَوْلِهِ تَعَالَى: «وَلَمَّا حَضَرَ الْقِسْمَةُ»،
لَأَنَّهَا فِي مَعْنَى الْغِيَاثِ وَالْإِلَهِ فَذَكَرَ عَلَى
ذَلِكَ.

وَالْقَسَامُ: الَّذِي يَقْسِمُ الدُّورَ الْأَرْضَ بَيْنَ
الشُّرَكَاءِ فِيهَا، وَفِي الْمُحْكَمِ: الَّذِي يَقْسِمُ
الْأَشْيَاءَ بَيْنَ النَّاسِ، قَالَ لَيْدٌ:

فَارْزُقُوا بِهَا قِسْمَ الْمَلِكِ فَإِنَّمَا
قَسَمَ الْمَعِيشَةَ بَيْنَنَا قَسَامُهَا (١)
عَنِّي بِالْمَلِكِ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ. اللَّيْثُ: يُقَالُ
قَسَمْتُ الشَّيْءَ بَيْنَهُمْ قَسَمًا وَقِسْمَةً.
وَالْقِسْمَةُ: مَصْدَرُ الْإِقْسَامِ. وَفِي حَدِيثِ
قِرَاءَةِ الْفَاتِحَةِ: قَسَمْتُ الصَّلَاةَ بَيْنِي وَبَيْنَ
عَبْدِي يَنْصِفِينَ، أَرَادَ بِالصَّلَاةِ هَهُنَا الْقِرَاءَةَ
تَسْمِيَةً لِلشَّيْءِ يَنْعَضِيهِ، وَقَدْ جَاءَتْ مُفسَّرَةً فِي
الْحَدِيثِ، وَهَذِهِ الْقِسْمَةُ فِي الْمَعْنَى لَا اللَّفْظَ
لَأَنَّ نِصْفَ الْفَاتِحَةِ ثَنَاءٌ وَنِصْفُهَا مَسْأَلَةٌ
وَدُعَاءٌ، وَانْتِهَاءُ الثَّنَاءِ عِنْدَ قَوْلِهِ [تَعَالَى]:
«إِنَّا لَنَعْبُدُكَ»، وَكَذَلِكَ قَالَ [سُبْحَانَهُ] فِي:
«إِنَّا لَنَسْتَعِينُكَ»: هَذِهِ الْآيَةُ بَيْنِي وَبَيْنَ
عَبْدِي.

وَالْقَسَامَةُ: مَا يَعْرِضُهُ الْقَاسِمُ لِنَفْسِهِ مِنْ

(١) رواية المعلقة:

فَانْقَضَ بِنَاقِسِ الْمَلِكِ فَإِنَّمَا
قَسَمَ الْخَلَائِقُ بَيْنَنَا عِلَامُهَا

رَأْسُ الْإِلَهِ لِيَكُونَ أَجْرًا لَهُ. وَفِي الْحَدِيثِ:
إِنَّا كُنَّا وَالْقَسَامَةُ، بِالضَّمِّ، هِيَ مَا يَأْخُذُهُ
الْقَسَامُ مِنْ رَأْسِ الْإِلَهِ عَنْ أَجْرِهِ لِنَفْسِهِ كَمَا
يَأْخُذُ السَّائِرَةَ رَسْمًا مَرْسُومًا لَا أَجْرًا مَعْلُومًا،
كَتَوَاضِعِهِمْ أَنْ يَأْخُذُوا مِنْ كُلِّ الْغَرِّ شَيْئًا
مُعَيَّنًا، وَذَلِكَ حَرَامٌ، قَالَ الْخَطَّابِيُّ: لَيْسَ
فِي هَذَا تَحْرِيمٌ إِذَا أَخَذَ الْقَسَامُ أَجْرَهُ يَأْخُذُ
الْمَقْسُومَ لَهُمْ، وَإِنَّمَا هُوَ فِيمَنْ وَلَّى أَمْرَ قَوْمٍ
فَإِذَا قَسَمَ بَيْنَ أَصْحَابِهِ شَيْئًا أَمْسَكَ مِنْهُ
لِنَفْسِهِ نَعِيصًا يَسْتَأْثِرُ بِهِ عَلَيْهِمْ، وَقَدْ جَاءَ فِي
رِوَايَةٍ أُخْرَى: الرَّجُلُ يَكُونُ عَلَى الْفِتَامِ مِنَ
النَّاسِ فَيَأْخُذُ مِنْ حَظِّ هَذَا وَحَظِّ هَذَا. وَإِنَّمَا
الْقَسَامَةُ، بِالْكَسْرِ، فَهِيَ صَنَعَةُ الْقَسَامِ
كَالْجَزَارَةِ وَالْجَزَارَةِ وَالْبِشَارَةِ وَالْبِشَارَةِ.
وَالْقَسَامَةُ: الصَّدَقَةُ لِأَنَّهَا تُقَسَّمُ عَلَى
الصُّعْفَاءِ. وَفِي الْحَدِيثِ عَنْ وَاصِةَ: مِثْلُ
الَّذِي يَأْكُلُ الْقَسَامَةَ كَمِثْلِ جَدِي بَطْنُهُ مَمْلُوءَةٌ
رَضْفًا، قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: جَاءَ تَفْسِيرُهَا فِي
الْحَدِيثِ أَنَّهَا الصَّدَقَةُ، قَالَ: وَالْأَصْلُ
الْأَوَّلُ.

ابْنُ سَيِّدَةَ: وَعِنْدَهُ قَسَمٌ يَقْسِمُهُ، أَيْ
عَطَاءٌ، وَلَا يُجْمَعُ، وَهُوَ مِنَ الْقِسْمَةِ.
وَقَسَمَهُمُ الدَّهْرُ يَقْسِمُهُمْ فَتَقَسَّمُوا، أَيْ
فَرَّقَهُمْ فَفَرَّقُوا، وَقَسَمَهُمْ فَرَقَهُمْ قَسَمًا هُنَا
وَقَسَمًا هُنَا. وَنَوَى قَسُومٌ: مُفَرَّقَةٌ مُبَعَّدَةٌ،
أَنشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ:

نَأتُ عَنْ بَنَاتِ الْعَمِّ وَأَنْقَلَبْتُ بِهَا
نَوَى يَوْمَ سَلَانِ الْبَيْتِ قَسُومٌ (٢)
أَيْ مُقْسَمَةٌ لِلشَّمْلِ مُفَرَّقَةٌ لَهُ.

وَالْتَقْسِيمُ: التَّفْرِيقُ، وَقَوْلُ الشَّاعِرِ
يَذْكُرُ قَدْرًا:

يُقَسِّمُ مَا فِيهَا فَإِنْ هِيَ قَسَمَتْ
فَذَلِكَ وَإِنْ أَكْرَتْ فَعَنْ أَهْلِهَا تُكْرَى
قَالَ أَبُو عَمْرٍو: قَسَمَتْ عَمَتْ فِي الْقَسَمِ،
وَأَكْرَتْ نَقَصَتْ.

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: الْقَسَامَةُ الْهَدَنَةُ بَيْنَ

(٢) قوله: «وَأَنْقَلَبْتُ» كَذَا فِي الْأَصْلِ،
وَالَّذِي فِي الْمُحْكَمِ: وَأَنْقَلَبْتُ.

الْعَدُوِّ وَالْمُسْلِمِينَ، وَجَمْعُهَا قَسَامَاتٌ،
وَالْقَسَمُ الرَّأْيُ وَقِيلَ: الشُّكُّ، وَقِيلَ:
الْقَدَرُ، وَأَنشَدَ ابْنُ بَرِّي فِي الْقَسَمِ الشُّكَّ
لِعَلْدِي بْنِ زَيْدٍ:

ظِلَّةٌ شَبِهَتْ فَأَمَكْنَهَا الْقَسَمُ
سَمٌ فَأَعَدْتُهُ وَالْحَبِيرُ خَبِيرٌ
وَقَسَمَ أَمْرُهُ قَسَمًا: قَدَرُهُ وَنَظَرُهُ كَيْفَ
يَعْمَلُ، وَقِيلَ: قَسَمَ أَمْرُهُ لَمْ يَذْكُرْ كَيْفَ يَصْنَعُ
فِيهِ. يُقَالُ: هُوَ يَقْسِمُ أَمْرَهُ قَسَمًا، أَيْ
يَقْدَرُهُ وَيُدَبِّرُهُ يَنْظُرُ كَيْفَ يَعْمَلُ فِيهِ، قَالَ
لَيْدٌ:

فَقُولَا لَهُ إِنْ كَانَ يَقْسِمُ أَمْرَهُ:
أَلَمَّا يَعْطُكَ الدَّهْرُ أَمَكٌ هَابِلٌ
وَيُقَالُ: قَسَمَ فَلَانٌ أَمْرَهُ إِذَا مِثْلَ فِيهِ
أَبْعَلُهُ أَمْ لَا يَفْعَلُهُ؟ أَبُو سَعِيدٍ: يُقَالُ تَرَكْتُ
فُلَانًا يَقْسِمُ أَيْ يَفْكَرُ وَيُرَوِّى بَيْنَ أَمْرَيْنِ،
وَفِي مَوْضِعٍ آخَرَ: تَرَكْتُ فُلَانًا يَسْتَقْسِمُ
يَعْنَاهُ. وَيُقَالُ: فَلَانٌ جَيْدُ الْقَسَمِ، أَيْ
جَيْدُ الرَّأْيِ. وَرَجُلٌ مُقَسِّمٌ: مُشْتَرِكُ الْخَوَاطِرِ
بِالْمُحُومِ.

وَالْقَسَمُ، بِالْثَخِيرِ: الْبَيْعُ،
وَكَذَلِكَ الْمُقَسِّمُ، وَهُوَ الْمَصْدَرُ مِثْلُ
الْمُخْرِجِ، وَالْجَمْعُ أَقْسَامٌ. وَقَدْ أَقْسَمَ بِاللَّهِ
وَأَسْتَقْسَمَهُ بِهِ وَقَاسَمَهُ: حَلَفَ لَهُ. وَتَقَاسَمَ
الْقَوْمُ: تَحَالَفُوا. وَفِي التَّنْزِيلِ: «قَالُوا
تَقَاسَمُوا بِاللَّهِ وَأَقْسَمْتُ: حَلَفْتُ، وَأَصْلُهُ
مِنْ الْقَسَامَةِ. ابْنُ عَرَفَةَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: «كَمَا
أَنْزَلْنَا عَلَى الْمُقَسِّمِينَ»، هُمُ الَّذِينَ تَقَاسَمُوا
وَتَحَالَفُوا عَلَى كَيْدِ الرَّسُولِ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ
ابْنُ عَبَّاسٍ: هُمُ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى الَّذِينَ
جَعَلُوا الْقُرْآنَ عِصِينَ آمَنُوا بِبَعْضِهِ وَكَفَرُوا
بِبَعْضِهِ. وَقَاسَمَهَا، أَيْ حَلَفَ لَهَا.
وَالْقَسَامَةُ: الَّذِينَ يَحْلِفُونَ عَلَى حَقِّهِمْ
وَيَأْخُذُونَ. وَفِي الْحَدِيثِ: نَحْنُ نَازِلُونَ
بِحَيْفِ بَنِي كِنَانَةَ حَيْثُ تَقَاسَمُوا عَلَى الْكُفْرِ،
تَقَاسَمُوا: مِنَ الْقَسَمِ الْبَيْعِ، أَيْ تَحَالَفُوا،
يُرِيدُ لَمَّا تَعَاهَدَتْ قُرَيْشٌ عَلَى مُقَاطَعَةِ بَنِي
هَاشِمٍ وَتَرْكِهِ مُخَالَطَتِهِمْ. ابْنُ سَيِّدَةَ:

وَالْقَسَامَةُ الْجَاعَةُ يُقْسِمُونَ عَلَى الشَّيْءِ أَوْ يُشْهَدُونَ، وَيَمِينُ الْقَسَامَةِ مَسْئُوبَةٌ إِلَيْهِمْ. وفي حديث: الأيمان يُقْسَمُ عَلَى أَوْلِيَاءِ الدَّمِّ. أَبُو زَيْدٍ: جَاءَتْ قَسَامَةُ الرَّجُلِ، سُمِّيَ بِالْمُضْذَرِّ. وَقَتْلَ فُلَانٍ فُلَانًا بِالْقَسَامَةِ، أَيْ بِالْيَمِينِ. وَجَاءَتْ قَسَامَةٌ مِنْ بَنِي فُلَانٍ، وَأَصْلُهُ الْيَمِينُ ثُمَّ جُعِلَ قَوْمًا.

وَالْمُقْسَمُ: الْقَسَمُ. وَالْمُقْسَمُ: الْمَوْضِعُ الَّذِي حَلَفَ فِيهِ. وَالْمُقْسَمُ: الرَّجُلُ الْخَالِفُ، أَقْسَمَ يُقْسِمُ إِقْسَامًا. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَتَفْسِيرُ الْقَسَامَةِ فِي الدَّمِّ أَنَّ يُقْتَلَ رَجُلٌ فَلَا تَشْهَدُ عَلَى قَتْلِ الْقَاتِلِ إِثْمًا بَيِّنَةً عَادِلَةً كَامِلَةً، فَيَجِيءُ أَوْلِيَاءُ الْمَقْتُولِ فَيَدْعُونَ قَتْلَ رَجُلٍ أَنَّهُ قَتَلَهُ وَيُدْعُونَ بِلُوثٍ مِنَ الْبَيِّنَةِ غَيْرِ كَامِلَةٍ، وَذَلِكَ أَنْ يُوجَدَ الْمُدْعَى عَلَيْهِ مُتَلَطِّخًا بِدَمِ الْقَتِيلِ فِي الْحَالِ الَّتِي وَجَدَ فِيهَا وَلَمْ يَشْهَدْ رَجُلٌ عَدْلًا أَوْ امْرَأَةً ثِقَةً أَنَّ فُلَانًا قَتَلَهُ، أَوْ يُوجَدُ الْقَتِيلُ فِي دَارِ الْقَاتِلِ، وَقَدْ كَانَ بَيِّنَتُهَا عِدَاوَةٌ ظَاهِرَةٌ قَبْلَ ذَلِكَ، فَإِذَا

قَامَتْ دَلَالَةٌ مِنْ هَذِهِ الدَّلَالَاتِ سَبَقَ إِلَى قَلْبٍ مَنْ سَمِعَهُ أَنَّ دَعْوَى الْأَوْلِيَاءِ صَحِيحَةٌ فَيَسْتَحْلِفُ أَوْلِيَاءُ الْقَتِيلِ حَمْسِينَ يَمِينًا أَنَّ فُلَانًا الَّذِي ادَّعَوْا قَتْلَهُ انْفَرَدَ بِقَتْلِ صَاحِبِهِمْ مَا شَرَكَهُ فِي دَمِهِ أَحَدٌ، فَإِذَا حَلَفُوا حَمْسِينَ يَمِينًا اسْتَحَقُّوا دِيَّةَ قَتْلِهِمْ، فَإِنْ أَبَوْا أَنْ يَحْلِفُوا مَعَ اللُّوثِ الَّذِي أَذْلَوْا بِهِ حَلَفَ الْمُدْعَى عَلَيْهِ وَبَرَى، وَإِنْ نَكَلَ الْمُدْعَى عَلَيْهِ عَنِ الْيَمِينِ خَبِرَ وَرَثَةُ الْقَتِيلِ بَيْنَ قَتْلِهِ أَوْ أَخْذِ الدِّيَةِ مِنْ مَالِ الْمُدْعَى عَلَيْهِ، وَهَذَا جَمِيعُهُ قَوْلُ الشَّافِعِيِّ. وَالْقَسَامَةُ: اسْمٌ مِنَ الْإِقْسَامِ، وَضِعَ مَوْضِعَ الْمُضْذَرِّ، ثُمَّ يُقَالُ لِلَّذِينَ يُقْسِمُونَ قَسَامَةً، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لُوثٌ مِنْ بَيِّنَةٍ حَلَفَ الْمُدْعَى عَلَيْهِ حَمْسِينَ يَمِينًا وَبَرَى، وَقِيلَ: يَخْلِفُ يَمِينًا وَاحِدَةً. وفي الحديث: أَنَّهُ اسْتَحْلَفَ حَمْسَةَ نَفَرٍ فِي قَسَامَةِ مَعَهُمْ رَجُلٌ مِنْ غَيْرِهِمْ فَقَالَ: رُدُّوا الْأَيْمَانَ عَلَى أَجْلَادِهِمْ، قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: الْقَسَامَةُ، بِالْفَتْحِ، الْيَمِينُ كَالْقَسَمِ، وَحَقِيقَتُهَا أَنَّ

يُقْسَمُ مِنْ أَوْلِيَاءِ الدَّمِّ حَمْسُونَ نَفَرًا عَلَى اسْتِحْقَاقِهِمْ دَمَ صَاحِبِهِمْ إِذَا وَجَدُوهُ قَتِيلًا بَيْنَ قَوْمٍ وَلَمْ يَعْرِفْ قَاتِلَهُ، فَإِنْ لَمْ يَكُونُوا حَمْسِينَ أَقْسَمَ الْمَوْجُودُونَ حَمْسِينَ يَمِينًا، وَلَا يَكُونُ فِيهِمْ صَبِيٌّ وَلَا امْرَأَةٌ وَلَا مَجْنُونٌ وَلَا عَبْدٌ، أَوْ يُقْسَمُ بِهَا الْمَثْمُومُونَ عَلَى نَفْيِ الْقَتْلِ عَنْهُمْ، فَإِنْ حَلَفَ الْمُدْعُونَ اسْتَحَقُّوا الدِّيَةَ، وَإِنْ حَلَفَ الْمَثْمُومُونَ لَمْ تَلْزَمَهُمُ الدِّيَةُ، وَقَدْ أَقْسَمَ يُقْسِمُ قَسَمًا وَقَسَامَةً، وَقَدْ جَاءَتْ عَلَى بِنَاءِ الْغَرَامَةِ وَالْحَالَةِ لِأَنَّهَا تَلْزَمُ أَهْلَ الْمَوْضِعِ الَّذِي يُوجَدُ فِيهِ الْقَتِيلُ، وَمِنْهُ حَدِيثُ عَمْرِو، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: الْقَسَامَةُ تُوجِبُ الْعُقْلَ، أَيْ تُوجِبُ الدِّيَةَ لَا الْقَوْدَ. وفي حديث الحسن: الْقَسَامَةُ جَاهِلِيَّةٌ، أَيْ كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يَدِينُونَ بِهَا وَقَدْ قَرَّهَا الْإِسْلَامُ، وفي رواية: الْقَتْلُ بِالْقَسَامَةِ جَاهِلِيَّةٌ، أَيْ أَنَّ أَهْلَ الْجَاهِلِيَّةِ كَانُوا يَقْتُلُونَ بِهَا، أَوْ أَنَّ الْقَتْلَ بِهَا مِنْ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ، كَأَنَّهُ إِنْكَارٌ لِذَلِكَ وَاسْتِغْثَامٌ.

وَالْقَسَامُ: الْجَمَالُ وَالْحُسْنُ، قَالَ بِشْرُ بْنُ أَبِي خَازِمٍ:

يُسْنُ عَلَى مَرَاغِمِهَا الْقَسَامُ

وَفُلَانٌ قَسِيمٌ الْوَجْهِ وَمُقْسَمٌ الْوَجْهِ، وَقَالَ بَاعِثُ بْنُ صُرَيْمٍ الْبُشْكَرِيُّ، وَيُقَالُ هُوَ كَعَبُ بْنُ أَرْقَمَ الْبُشْكَرِيُّ قَالَهُ فِي امْرَأَتِهِ وَهُوَ الصَّحِيحُ:

وَيَوْمًا تُؤَافِنَا بِوَجْهِ مُقْسَمٍ
كَأَنَّ ظِلِّيَّةً تَعْطُو إِلَى وَارِقِ السَّلَمِ
وَيَوْمًا تُرِيدُ مَالَنَا مَعَ مَالِهَا
فَإِنْ لَمْ تُثْلِهَا لَمْ تُثْنِنَا وَلَمْ تَنْمِ
نَظْلُ كَأَنَّا فِي خُصُومٍ غَرَامَةٍ
تُسَمِّعُ حَيْرَانِي الثَّالِي وَالْقَسَمِ

فَقُلْتُ لَهَا: إِنْ لَا ثَنَاهِي فَإِنِّي
أَخُو التُّخْرِ حَتَّى تَقْرَعِي السَّنَّ مِنْ نَدَمِ
وَهَذَا الْبَيِّنُ فِي التَّهْذِيبِ أَنَّهُ أَبُو زَيْدٍ
كَأَنَّ ظِلِّيَّةً تَعْطُو إِلَى نَاصِرِ السَّلَمِ
وَقَالَ: قَالَ أَبُو زَيْدٍ: سَمِعْتُ بَعْضَ الْعَرَبِ

يُنْشِدُهُ: كَانَ ظِلِّيَّةً، يُرِيدُ كَأَنَّهَا ظِلِّيَّةٌ (١)
فَأَضْمَرَ الْكِنْيَةَ، وَقَوْلُ الرَّبِيعِ
ابْنِ أَبِي الْحَقِيقِ:

بِأَحْسَنَ مِنْهَا وَقَامَتْ ثُرْبُ

لَكَ وَجْهًا كَانَ عَلَيْهِ قَسَامَا
أَيْ حُسْنًا. وفي حديث أمِّ مَعْبُدٍ: قَسِيمٌ
وَسِيمٌ، الْقَسَامَةُ: الْحُسْنُ. وَرَجُلٌ مُقْسَمٌ
الْوَجْهِ، أَيْ جَمِيلٌ كُلُّهُ، كَانَ كُلُّ مَوْضِعٍ
مِنْهُ أَخَذَ قِسْمًا مِنَ الْجَمَالِ. وَيُقَالُ لِحُرِّ
الْوَجْهِ: قَسِيمَةٌ، يَكْسِرُ السَّيْنِ، وَجَمْعُهَا
قَسِمَاتٌ. وَرَجُلٌ مُقْسَمٌ وَقَسِيمٌ، وَالْأُنْثَى
قَسِيمَةٌ، وَقَدْ قَسَمَ أَبُو عَيْدٍ: الْقَسَامُ
وَالْقَسَامَةُ الْحُسْنُ.

وَقَالَ اللَّيْثُ: الْقَسِيمَةُ الْمَرْأَةُ الْجَمِيلَةُ، وَأَمَّا
قَوْلُ الشَّاعِرِ (٢):

وَكَأَنَّ فَارَةَ تَاجِرٍ بِقَسِيمَةٍ
سَبَّحَتْ عَوَاضَهَا إِلَيْكَ مِنَ الْقَمِ
فَقِيلَ: هِيَ طُلُوعُ الْفَجْرِ، وَقِيلَ: هُوَ وَقْتُ
تَغْيِيرِ الْأَفْوَءِ، وَذَلِكَ فِي وَقْتِ السَّحَرِ،
قَالَ: وَسُمِّيَ السَّحَرُ قَسِيمَةً لِأَنَّهُ يُقْسَمُ بَيْنَ
اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، وَقَدْ قِيلَ فِي هَذَا الْبَيِّنِ إِنَّهُ
الْيَمِينُ، وَقِيلَ: امْرَأَةٌ حَسَنَةُ الْوَجْهِ،
وَقِيلَ: مَوْضِعٌ، وَقِيلَ: هُوَ جُودَةُ الْعَطَارِ،
قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ: وَالْمَعْرُوفُ عَنْ
ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ فِي جُودَةِ الْعَطَارِ قَسِيمَةٌ، فَإِنْ
كَانَ ذَلِكَ فَإِنَّ الشَّاعِرَ إِنَّمَا أَشْبَعَ لِلضَّرُورَةِ،
قَالَ: وَالْقَسِيمَةُ السُّوقُ (عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ)
وَلَمْ يُفَسِّرْ بِهِ قَوْلَ عَنَتَرَةَ، قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ:
وَهُوَ عِنْدِي مِمَّا يَجُوزُ أَنْ يُفَسَّرَ بِهِ، وَقَوْلُ
الْعَجَّاجِ:

الْحَمْدُ لِلَّهِ الْعَلِيِّ الْأَعْظَمِ
بَارِي السَّمَوَاتِ بِغَيْرِ سَلَمٍ

(١) قوله: «وقال أبو زيد... إلخ» في
التَّهْذِيبِ: سَمِعْتُ الْعَرَبَ تَنْشِدُهُ: كَانَ ظِلِّيَّةً، وَكَأَنَّ
ظِلِّيَّةً، وَكَانَ ظِلِّيَّةً، فَمِنْ نَصَبِ خَفِيفٍ كَانَ
وَأَعْمَلَهَا، وَمِنْ كَسَرِ أَرَادَ كَطَلِيَّةً، وَمِنْ رَفْعِ أَرَادَ
كَأَنَّهَا ظِلِّيَّةً.

(٢) قوله: «الشاعر» هو عنترة.

وَرَبُّ هَذَا الْأَثَرِ الْمُقَسَّمِ
مِنْ عَهْدِ إِبْرَاهِيمَ لِمَا يُطَسَّمُ
أَرَادَ الْمُحَسِّنَ، يَعْنِي مَقَامَ إِبْرَاهِيمَ، عَلَيْهِ
السَّلَامُ، كَأَنَّهُ قَسَمَ أَيُّ حَسَنٍ، وَقَالَ
أَبُو مَيْمُونٍ يَصِفُ قَرَسًا:

كُلُّ طَوِيلِ السَّاقِ حَرُّ الْخَدَيْنِ
مُقَسَّمُ الْوَجْهِ هَرَبِ الشَّدَقَيْنِ
وَوَشَى مُقَسَّمٌ، أَيُّ مُحَسِّنٌ. وَشَى مُقَسَّمِي:
مُنْسُوبٌ إِلَى الْقَسَامِ، وَخَفَّفَ الْقَطَامِيُّ بَاءَ
النَّسَبِ مِنْهُ فَأَخْرَجَهُ مُخْرَجَ نِهَامٍ وَشَامٍ،
فَقَالَ:

إِنَّ الْأَبَوَةَ وَالِدَيْنِ تَرَاهَا
مُتَقَابِلَيْنِ قَسَامِيًّا وَهَجَانَا
أَرَادَ أَبَوَةَ وَالِدَيْنِ. وَالْقِسْمَةُ: الْحُسْنُ.
وَالْقِسْمَةُ: الْوَجْهُ، وَقِيلَ: مَا أَقْبَلَ عَلَيْكَ
مِنْهُ، وَقِيلَ: قِسْمَةُ الْوَجْهِ مَا خَرَجَ مِنْ
الشَّعْرِ، وَقِيلَ: الْأَنْفُ وَنَاحِيَتَاهُ، وَقِيلَ:
وَسَطُهُ، وَقِيلَ: أَعْلَى الْوَجْهِ، وَقِيلَ:
مَا بَيْنَ الْوَجْهَيْنِ وَالْأَنْفِ، تُكْسَرُ سِيْنُهَا
وَتُفْتَحُ وَقِيلَ: الْقِسْمَةُ أَعْلَى الْوَجْهِ،
وَقِيلَ: الْقِسْمَةُ مَجَارَى الدَّمْعِ،
وَالْوَجْهُ، وَاحِدَتُهَا قِسْمَةٌ. وَيُقَالُ مِنْ
هَذَا: رَجُلٌ قَسِيمٌ وَمُقَسَّمٌ إِذَا كَانَ جَمِيلًا.
ابْنُ سَيِّدَةَ: وَالْمُقَسَّمُ مَوْضِعُ الْقَسَمِ؛ قَالَ
زُهَيْرٌ:

فَتَجَمُّعُ أَيْمُنٍ مِثْنَا وَمِنْكُمْ
بِمُقَسَّمَةٍ تَمُورُ بِهَا الدَّمَامُ
وَقِيلَ: الْقِسْمَاتُ مَجَارَى الدَّمْعِ؛ قَالَ
مُحَرِّزُ بْنُ مُكَبَّرٍ الصَّبِيُّ:
وَأِنِّي أُرَاحِيكُمْ عَلَى مَطِّ سَعْيِكُمْ
كَمَا فِي بَطُونِ الْحَامِلَاتِ رِخَاءً
فَهَلَّا سَعَيْتُمْ سَعَى عُصْبَةِ مَازِنٍ
وَمَا لِمَلَانِي فِي الْخُطُوبِ سَوَاءً
كَأَنَّ دَنَانِيرًا عَلَى قَسَائِهِمْ
وَإِنْ كَانَ قَدْ شَفَّ الْوَجْهُ لِقَاءَ
لَهُمْ أَذْرُعُ بَادٍ نَوَاشِرٌ لَحْمِهَا
وَبَعْضُ الرُّجَالِ فِي الْحُرُوبِ غَنَاءُ
وَقِيلَ: الْقِسْمَةُ مَا بَيْنَ الْعَيْنَيْنِ؛ رَوَى

ذَلِكَ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ، وَبِهِ فُسْرُ قَوْلِهِ
دَنَانِيرًا عَلَى قَسَائِهِمْ؛ وَقَالَ أَيْضًا: الْقِسْمَةُ
وَالْقِسْمَةُ مَا فَوْقَ الْحَاجِبِ، وَفَتَحَ السَّيْنُ لَعْنَةً
فِي ذَلِكَ كُلِّهِ.

أَبُو الْهَيْثَمِ: الْقَسَامِيُّ الَّذِي يَكُونُ بَيْنَ
شَيْئَيْنِ. وَالْقَسَامِيُّ: الْحَسَنُ، مِنَ الْقَسَامَةِ.
وَالْقَسَامِيُّ: الَّذِي يَطْوِي الثَّيَابَ أَوَّلَ طَيِّهَا
حَتَّى تَتَكَسَّرَ عَلَى طَيِّهِ؛ قَالَ رُوبَةُ:
طَاوِينَ مَجْدُولِ الْخُرُوفِ الْأَخْدَابِ
طَيَّ الْقَسَامِيُّ بَرُودَ الْعَصَابِ
وَرَأَيْتُ فِي حَاشِيَةِ: الْقَسَامُ الْمِيزَانُ،
وَقِيلَ: الْحَيَاطُ.

وَفَرَسٌ قَسَامِيٌّ، إِذَا فَرَحَ مِنْ جَانِبٍ
وَاحِدٍ وَهُوَ مِنْ آخِرِ رِبَاعٍ؛ وَأَنْشَدَ الْجَعْدِيُّ
يَصِفُ قَرَسًا:

أَشَقُّ قَسَامِيًّا رِبَاعِي جَانِبٍ
وَقَارِحَ جَنْبِ سُلٍّ أَفْرَحَ أَشَقْرًا
وَفَرَسٌ قَسَامِيٌّ: مُنْسُوبٌ إِلَى قَسَامِ قَرَسٍ
لَيْتِي جَعْدَةً، وَفِيهِ يَقُولُ الْجَعْدِيُّ:

أَعَرُ قَسَامِيٌّ كُمَيْتٌ مُحَجَّلٌ
خَلَا يَدَهُ الْيَمْنَى فَتَحَجَّلَهُ خَسَا
أَيُّ قَرْدٍ. وَقَالَ ابْنُ خَالَوَيْهِ: اسْمُ الْفَرَسِ
قَسَامَةٌ، بِالْهَاءِ؛ وَأَمَّا قَوْلُ النَّابِغَةِ يَصِفُ
طَبِيَّةً:

تَسَفُّ بَرِيرَةَ وَتَرُودُ فِيهِ
إِلَى دُبُرِ النَّهَارِ مِنَ الْقَسَامِ
قِيلَ: الْقَسَامَةُ شِدَّةُ الْحَرِّ، وَقِيلَ: إِنْ
الْقَسَامُ أَوَّلُ وَقْتِ الْهَاجِرَةِ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ:
وَلَا أَدْرِي مَا صِحَّتُهُ، وَقِيلَ: الْقَسَامُ وَقْتُ
ذُرُورِ الشَّمْسِ، وَهِيَ تَكُونُ حِينَئِذٍ أَحْسَنُ
مَا تَكُونُ وَأَنْتُمْ مَا تَكُونُونَ مَرَّةً، وَأَصْلُ الْقَسَامِ
الْحُسْنُ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَهَذَا هُوَ الصَّوَابُ
عِنْدِي؛ وَقَوْلُ ذِي الرِّمَّةِ:

لَا أَحْسَبُ الدَّهْرَ يُبْلِي جِدَّةً أَبَدًا
وَلَا تُقَسِّمُ شَعْبًا وَاحِدًا شُعْبُ
يَقُولُ: إِنِّي ظَنَنْتُ أَنَّ تَقْسِيمَ حَالَاتٍ كَثِيرَةً،
يَعْنِي حَالَاتِ شَبَابِهِ، حَالًا وَاحِدًا وَأَمْرًا
وَاحِدًا، يَعْنِي الْكَيْسَ وَالشَّيْبَ؛ قَالَ

ابْنُ بَرِيٍّ: يَقُولُ كُنْتُ لِغُرْبَى أَحْسَبُ أَنَّ
الْإِنْسَانَ لَا يَهْرُمُ، وَأَنَّ التَّوْبَ الْجَدِيدَ
لَا يَخْلُقُ، وَأَنَّ الشَّعْبَ الْوَاحِدَ الْمُنْتَبِعَ
لَا يَتَفَرَّقُ الشَّعْبُ الْمُنْتَفِرَّةَ فَيَتَفَرَّقُ بَعْدَ اجْتِمَاعِهِ
وَيَحْصُلُ مُتَفَرِّقًا فِي تِلْكَ الشَّعْبِ.

وَالْقُسُومِيَّاتُ: مَوَاضِعٌ؛ قَالَ زُهَيْرٌ:
ضَحَّوْا قَلِيلًا قَفَا كَلْبَانِ أُسَيْمَةٍ
وَمِنْهُمْ بِالْقُسُومِيَّاتِ مُعْتَرَكٌ (١)
وَقَاسِمٌ وَقَسِيمٌ وَقَسِيمٌ وَقَسَامٌ وَمُقَسَّمٌ
وَمُقَسَّمٌ: أَسْمَاءٌ. وَالْقَسَمُ: مَوْضِعٌ
مَعْرُوفٌ. وَالْمُقَسِّمُ: أَرْضٌ؛ قَالَ
الْأَخْطَلُ:

مُقَقِّصِينَ انْقِصَابَ الْخَيْلِ سَعْيِهِمْ
بَيْنَ الشَّقِيْقِ وَعَيْنِ الْمُقْسِمِ الْبَصِيرِ
وَأَمَّا قَوْلُ الْقَلَّاخِ بْنِ حَزْنِ السَّعْدِيِّ:
أَنَا الْقَلَّاخُ فِي بُعَاثِي مَقْسَا
أَقَسَمْتُ لَا أَسَامُ حَتَّى تَسَامَا
فَهُوَ اسْمُ غُلَامٍ لَهُ كَانَ قَدْ قَرِئَتْ مِنْهُ.

• قَسَمِلٌ. الْقَسِيلُ: وَلَدُ الْأَسَدِ.
وَقَسِيلٌ: بَطْنٌ مِنَ الْأَزْدِ. وَقَسِيلٌ:
أَبُو بَطْنٍ. وَالْقَسَامِلَةُ وَالْقَسَائِلُ: الْأَحْيَاءُ مِنَ
الْعَرَبِ. التَّهْدِيبُ: الْقَسَامِلَةُ حَيٌّ، وَالنَّسْبَةُ
إِلَيْهِمْ قَسَمِلِيٌّ. وَقَسَمَلَةُ الْأَزْدِيُّ: اسْمُهُ
مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرِو بْنِ مَالِكٍ أَخِي هُنَاءَةَ وَنَوَاءَ
وَفَرَاهِيمَ (٢). وَجَدِيْمَةُ الْأَبْرَشِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

• قَسَنٌ. قَسَنٌ: إِتْبَاعٌ لِحَسَنِ بَسَنٍ.
وَالْقَسَيْنُ: الشَّيْخُ الْقَدِيمُ، وَكَذَلِكَ الْبَعِيرُ؛
وَأَنْشَدَ:

وَهُمْ كَمِثْلِ الْمُبْتَازِلِ الْقَسَيْنِ
فَإِذَا اشْتَقَوْا مِنْهَا فَعَلَا عَلَى مِثْلِ أَفْعَالٍ هَمَزُوا
فَقَالُوا: أَقْسَانٌ. ابْنُ سَيِّدَةَ: وَقَدْ أَقْسَانُ،

(١) قوله: «ضَحَّوْا قَلِيلًا إلخ» أنشده في
التكلمة ومعجم ياقوت:

وعرسوا ساعة في كتب أسنمة

(٢) قوله: «نَوَاءَ وَفَرَاهِيمَ» وهكذا في
الأصل.

وقيل : الْمُقْسِنُ الَّذِي قَدَرْتُ أَنْتَهَى فِي سِنِّهِ ،
فَلَيْسَ بِهِ ضَعْفٌ كَثِيرٌ وَلَا قُوَّةٌ شَبَابٍ ، وَقِيلَ :
هُوَ الَّذِي فِي آخِرِ شَبَابِهِ وَأَوَّلِ كِبَرِهِ . وَقَدْ
أَفْسَأَ أَقْسَانًا : كَبُرَ وَعَسَى ، وَقَوْلُهُ :
يَا مَسَدَ الْخُوصِ تَعَوَّذْ مِنِّي
إِنْ تَكُ لَدُنَّا لَبْنًا فَإِنِّي
مَا شِئْتُ مِنْ أَشْمَطِ مُقْسِنٍ
قَالَ ابْنُ سِيدَةَ : يَكُونُ عَلَى أَحَدِ الْوَجْهَيْنِ
الْآخَرَيْنِ .

وَأَفْسَأَ الشَّيْءُ : اشْتَدَّ ، وَفِيهِ قُسَانِيَّةٌ .
وَالْقُسَانِيَّةُ مِنَ أَفْسَأَ الْعُودِ وَغَيْرِهِ إِذَا يَسَّ
وَاشْتَدَّ وَعَسَى .

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : أَقْسَنَ الرَّجُلُ إِذَا صَلَبَتْ
يَدُهُ عَلَى الْعَمَلِ وَالسُّقَى . وَأَفْسَأَ اللَّيْلُ :
اشْتَدَّ ظَلَامُهُ ، وَأَنْشَدَ :

بِئْسَ لَهَا يَقْطَانٌ وَأَفْسَأَتْ

قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : هَذِهِ الْهَمْزَةُ اجْتَلَبَتْ لِتَلَا
بِجَمِيعِ سَاكِتَانِ ، وَكَانَ فِي الْأَصْلِ أَفْسَأَ
يَقْسَان .

• قَسْطَسُ . الْقُسْطَاسُ : صَلَاةُ الطَّيِّبِ ،
رُومِيَّةٌ وَقَالَ : ثَعْلَبٌ : إِنَّمَا هُوَ الْقُسْطَاسُ

• قَسَا . الْقَسَاءُ : مَصْدَرٌ قَسَا الْقَلْبُ يَقْسُو
قَسَاءً . وَالْقَسَوَةُ : الصَّلَابَةُ فِي كُلِّ شَيْءٍ ،
وَحَجَرٌ قَاسٍ : صُلْبٌ . وَأَرْضٌ قَاسِيَةٌ :
لَا تُنْبِتُ شَيْئًا . وَقَالَ أَبُو إِسْحَقَ فِي قَوْلِهِ
تَعَالَى : « ثُمَّ قَسَتْ قُلُوبُكُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ »
تَأْوِيلُ قَسَتْ فِي اللَّفْعِ غَلْظَتْ وَبَسَتْ
وَعَسَتْ ، فَتَأْوِيلُ الْقَسَوَةِ فِي الْقَلْبِ ذَهَابُ
الْحَيَاةِ وَالرَّحْمَةِ وَالْحُشُوعِ مِنْهُ . وَقَسَا قَلْبُهُ
قَسَوَةً وَقَسَاوَةً وَقَسَاءً ، بِالْفَتْحِ وَالْمَدِّ : هُوَ
غَلْظُ الْقَلْبِ وَشِدَّتُهُ ، وَأَقْسَأَ الذَّنْبُ .
وَيُقَالُ : الذَّنْبُ مَقْسَأٌ لِلْقَلْبِ . ابْنُ سِيدَةَ :
قَسَا الْقَلْبُ يَقْسُو قَسَوَةً اشْتَدَّ وَعَسَا ، فَهُوَ
قَاسٍ ، وَاسْتَعْمَلَ أَبُو حَنِيفَةَ الْقَسَوَةَ فِي الْأَرْمَةِ
فَقَالَ : مِنْ أَحْوَالِ الْأَرْمَةِ فِي قَسَوَتِهَا وَلِينِهَا .

التَّهْذِيبُ : عَامٌ قَسَى ذُو قَحْطٍ ، قَالَ
الرَّاجِزُ :

وَيُطْعَمُونَ الشَّحْمَ فِي الْعَامِ الْقَسَى
قَدَمًا إِذَا مَا حَمَرَ آفَاقُ السَّمِيِّ
وَأَصْبَحَتْ مِثْلَ حَوَاشِي الْأَنْحَى
قَالَ شَمِيرٌ : الْعَامُ الْقَسَى الشَّدِيدُ لَا مَطَرٍ
فِيهِ . وَعَشِيَّةٌ قَسِيَّةٌ : بَارِدَةٌ ، قَالَ ابْنُ بَرٍّ :
وَمِنْهُ قَوْلُ الْعَجَّيرِ السَّلُولِيِّ :

يَا عَمْرُو يَا أَكْرِمَ الْبَرِيَّةِ

وَاللَّهِ لَا أَكْذِبُكَ الْعَشِيَّةِ

إِنَّا لَقَيْنَا سَنَةً قَسِيَّةً

ثُمَّ مُطَرْنَا مَطَرَةً رَوِيَّةً

فَبِتَّ الْبَقْلُ وَلَا رَعِيَّةَ

أَيُّ لَيْسَ لَنَا مَا لَ يَرْعَاهُ . وَالْقَسِيَّةُ :

الشَّدِيدَةُ . وَلَيْلَةٌ قَاسِيَةٌ : شَدِيدَةُ الظُّلْمَةِ .

وَالْمُقَاسَنَةُ : مُكَابَدَةُ الْأَمْرِ الشَّدِيدِ .

وَقَاسَاهُ أَيُّ كَابَدَهُ . وَيَوْمٌ قَسَى ، مِثَالُ

شَقَى : شَدِيدٌ مِنْ حَرْبٍ أَوْ شَرٍّ . وَقَرَّبَ

قَسَى : شَدِيدٌ ، قَالَ أَبُو نُحَيْلَةَ :

وَهُنَّ بَعْدَ الْقَرَبِ الْقَسَى

مُسْتَرْعِفَاتٌ بِشَمْرُذَلَى

الْقَسَى : الشَّدِيدُ .

وِدْرَهُمْ قَسَى : رَدَى ، وَالْجَمْعُ قَسِيَانُ

مِثْلُ صَبِيٍّ وَصَبِيَانٍ ، قُلِبَتْ الْوَاوُ يَاءً لِلْكَسْرِ

قَبْلَهَا كَقَسِيَّةٍ ، وَقَدْ قَسَا قَسَوًا . قَالَ

الْأَصْمَعِيُّ : كَأَنَّهُ إِغْرَابُ قَاسِيٍّ ، وَقِيلَ :

دِرْهَمٌ قَسَى ضَرْبٌ مِنَ الزُّبُوفِ ، أَيُّ فَضَّتُهُ

صَلْبَةً رَوِيَّةً لَيْسَتْ بِلَيْسَةٍ . وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ

ابْنِ مَسْعُودٍ : أَنَّهُ بَاعَ نَفَايَةَ بَيْتِ الْمَالِ وَكَانَتْ

زُبُوفًا وَقَسِيَانًا يَدُونُ وَزْنَهَا ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِعُمَرَ

فَنَهَاهُ وَأَمَرَهُ أَنْ يَرُدَّهَا ، قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : قَالَ

الْأَصْمَعِيُّ وَاجِدُ الْقَسِيَانِ دِرْهَمٌ قَسَى مُحْفَفٌ

السِّنِّ مُشَدَّدُ الْيَاءِ عَلَى مِثَالِ سَقَى ، وَمِنْهُ

الْحَدِيثُ الْآخَرُ : مَا يَسْرُنِي دِينَ الَّذِي يَأْتِي

الْعَرَّافَ بِدِرْهَمٍ قَسَى . وَدَارِهِمْ قَسِيَّةٌ

وَقَسِيَاتٌ وَقَدْ قَسَتْ الدَّرَاهِمُ تَقْسُو إِذَا

زَاغَتْ . وَفِي حَدِيثِ الشَّعْبِيِّ : قَالَ لِأَبِي

الزَّنَادِ تَأْتِيَانِي بِهَلْوَ الْأَحَادِيثِ قَسِيَّةً وَتَأْخُذُهَا مِنَّا

طَارِجَةً ، أَيُّ تَأْتِيَانِي بِهَا رَوِيَّةً وَتَأْخُذُهَا خَالِصَةً
مُنْقَاةً ، قَالَ أَبُو زَيْدٍ يَذْكُرُ الْمَسَاحِي :

لَهَا صَوَاهِلُ فِي صُمِّ السَّلَامِ كَمَا

صَاحَ الْقَسِيَاتُ فِي أَيْدِي الصَّارِفِ

وَمِنْهُ حَدِيثُ آخَرَ لِعَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ قَالَ

لِأَصْحَابِهِ : أَتَذَرُونَ كَيْفَ يَذْرُسُ الْعِلْمُ ؟

فَقَالُوا : كَمَا يَحْلُقُ الثُّوبُ أَوْ كَمَا تَقْسُو

الدَّرَاهِمُ ، فَقَالَ : لَا وَلَكِنْ دُرُسُ الْعِلْمِ

يَمُوتُ الْعُلَمَاءُ ، وَمِنْهُ قَوْلُ مَرْزُوقٍ :

وَمَا زَرَدُونِي غَيْرَ سَحْنٍ عَامَةٍ

وَحَمْسِيٍّ مِنْهَا قَسَى وَزَائِفُ

وَفِي خُطْبَةِ الصَّدِّيقِ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :

فَهُوَ كَالدَّرْهَمِ الْقَسَى وَالسَّرَابِ الْخَادِعِ ،

الْقَسَى : هُوَ الدَّرْهَمُ الرَّوِيُّ وَالشَّيْءُ

الْمُرْدُولُ .

وَسَارُوا سِيرًا قَسِيًا ، أَيُّ سِيرًا شَدِيدًا .

وَقَسَى بَنُ مَنِيٍّ : أَخُو ثَقِيفٍ .

الْجَوْهَرِيُّ : قَسَى لَقَبٌ ثَقِيفِيٌّ ، قَالَ أَبُو

عُبَيْدٍ : لِأَنَّهُ مَرَّ عَلَى أَبِي رِغَالٍ وَكَانَ مُصَدِّقًا

فَقَتَلَهُ فَقِيلَ : قَسَا قَلْبُهُ فَسُمِيَ قَسِيًا ، قَالَ

شَاعِرُهُمْ :

نَحْنُ قَسَى وَقَسَا أَبُوْنَا

وَقَسَى : مَوْضِعٌ ، وَقِيلَ : هُوَ مَوْضِعٌ

بِالْعَالِيَةِ ، قَالَ ابْنُ أَحْمَرَ :

بِجَوٍّ مِنْ قَسَى ذَفِرَ الْخَزَامِي

تَهَادَى الْجَرِيَاءُ بِهِ الْحَبِينَا ^(١)

وَأَنْشَدَ الْجَوْهَرِيُّ لِرَجُلٍ مِنْ بَنِي ضَبَّةَ :

لَنَا إِبِلٌ لَمْ تَذَرِ مَا الدَّعْرُ بَيْتُهَا

يَتَغَشَّرُ مَرَعَاهَا قَسَا فَصَرَائِمُهُ

وَقِيلَ : قَسَا حَبْلٌ رَمَلٌ مِنْ رِمَالٍ

الدَّهْنَاءُ ، قَالَ ذُو الرُّمَّةِ :

(١) قوله : « بجو من قسَى إلخ » أورده ابن

سيدة في الياي بهذا اللفظ ، وأورده الأزهرى وتبعه

ياقوت بما لفظه :

بجول من قسا ذفر الخزامي

تداعي الجرياء به الحيننا

وفيها الحيننا بالحاء المهملة ، وقال ياقوت : قسا

منقول من الفعل .

سَرَتْ تَحِيطُ الظُّلَمَاءُ مِنْ جَانِبِي قَسَا
وَحُبٌّ بِهَا مِنْ خَابِطِ اللَّيْلِ زَائِرٌ
وَقَالَ أَيْضًا :

وَلَكِنِّي أَقُلْتُ مِنْ جَانِبِي قَسَا
أَزُورُ امْرَأً مَحْضًا كَرِيمًا يَأِينَا
ابْنُ سَيْدَةٍ : وَقَسَاءٌ مَوْضِعٌ أَيْضًا ، وَقَدْ
قِيلَ : هُوَ قَسَى بَعَيْنُهُ ، فَإِنْ قُلْتَ : فَلَعَلَّ
قَسَى مُبْدَلٌ مِنْ قَسَاءٍ وَالْهَمْزَةُ فِيهِ هُوَ الْأَصْلُ ؟
قِيلَ : هَذَا حَمْلٌ عَلَى الشَّدُوذِ لِأَنَّ إِبْدَالَ
الْهَمْزِ شَذَّ ، وَالْأَوَّلُ أَقْوَى لِأَنَّ إِبْدَالَ حَرْفِ
الْعِلَّةِ هَمْزَةٌ إِذَا وَقَعَ طَرَفًا بَعْدَ الْغَوِّ زَائِدَةٍ هُوَ
الْبَابُ .

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : أَقْسَى إِذَا سَكَنَ قَسَاءً ،
وَهُوَ جَبَلٌ ، وَكُلُّ اسْمٍ عَلَى فَعَالٍ فَهُوَ
يَنْصَرِفُ ، فَأَمَّا قَسَاءٌ فَهُوَ فِي الْأَصْلِ قَسَوَاءٌ
عَلَى فَعْلَاءَ ، وَلِذَلِكَ لَمْ يَنْصَرَفْ ، قَالَ
ابْنُ بَرٍّ : قَسَاءٌ ، بِالضَّمِّ وَالْمَدِّ ، اسْمٌ
جَبَلٌ ، وَيُقَالُ : ذُو قَسَاءٍ ، قَالَ جِرَانُ
الْعَوْدُ :

يُذَكِّرُ أَبَايَا لَنَا بِسَوَيْفَةٍ
وَهَضْبُ قَسَاءٍ وَالتَّذَكُّرُ يَشْعَفُ
وَقَالَ الْفَرَزْدَقُ :

وَقَفْتُ بِأَعْلَى ذِي قَسَاءٍ مَطِيقٍ
أَمِيلٌ فِي مَرَوَانَ وَابْنُ زِيَادٍ
وَيُقَالُ : ذُو قَسَاءٍ مَوْضِعٌ ، قَالَ نَهْشَلُ
ابْنِ حَرٍّ :

تَضَمَّنَتْهَا مَشَارِفُ ذِي قَسَاءٍ
مَكَانَ التَّصَلُّ مِنْ بَدَنِ السَّلَاحِ
قَالَ الْوَزِيرُ : قَسَاءٌ اسْمٌ مَوْضِعٌ
مَصْرُوفٌ ، وَقَسَاءٌ اسْمٌ مَوْضِعٌ غَيْرُ
مَصْرُوفٍ .

• قَشْبٌ : الْقَشْبُ : الْيَاسُ الصُّلْبُ .
وَقَشْبُ الطَّعَامِ : مَا يُلْقَى مِنْهُ وَمِمَّا لَا خَيْرَ
فِيهِ .

وَالْقَشْبُ ، بِالْفَتْحِ : خَلَطُ السَّمِّ
بِالطَّعَامِ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْقَشْبُ خَلَطُ
السَّمِّ وَإِصْلَاحُهُ حَتَّى يَنْجَعَ فِي الْبَدَنِ

وَيَعْمَلُ ، وَقَالَ غَيْرُهُ : يُخْلَطُ لِلنَّسْرِ فِي
اللَّحْمِ حَتَّى يَقْتَلَهُ .

وَقَشْبُ الطَّعَامِ يَقْشِيهِ قَشْبًا ، وَهُوَ
قَشِيبٌ ، وَقَشْبُهُ : خَلَطُهُ بِالسَّمِّ . وَالْقَشْبُ :
الْخَلَطُ ، وَكُلُّ مَا خُلِطَ ، فَقَدْ قَشِبَ ،
وَكَذَلِكَ كُلُّ شَيْءٍ يُخْلَطُ بِهِ شَيْءٌ يُفْسِدُهُ ،
تَقُولُ : قَشْبَتُهُ ، وَأَنْشَدَ :

مُرَّ إِذَا قَشْبُهُ مُقْشِيَةٌ
وَأَنْشَدَ الْأَصْمَعِيُّ لِلنَّابِغَةِ الذُّبْيَانِيَّ :
فَيْتُ كَانَ الْعَائِدَاتِ فَرَشْنِي

هَرَأَسًا بِهِ يُعَلَى فِرَاشِي وَيُقْشِبُ
وَنَسْرُ قَشِيبٍ : قُتِلَ بِالْعَلَى أَوْ خُلِطَ لَهُ ،
فِي لَحْمٍ يَأْكُلُهُ سَمٌّ ، فَإِذَا أَكَلَهُ قَتَلَهُ ، فَيُؤْخَذُ
رِيشُهُ ، قَالَ أَبُو حَرِاشٍ الْهَدَلِيُّ :

بِهِ نَدَعُ الْكَحَى عَلَى يَدَيْهِ
يَحْرُ تَخَالُهُ نَسْرًا قَشِيبَا
وَقَوْلُهُ بِهِ : يَعْنِي بِالسَّيْفِ ، وَهُوَ مَذْكُورٌ فِي
بَيْتِ قَبْلَهُ ، هُوَ :

وَلَوْلَا نَحْنُ أَرْهَقَهُ صُهَيْبٌ
حُسَامُ الْحَدِّ مُطْرِدًا خَشِيبَا
وَالْقَشْبُ وَالْقَشْبُ : السَّمُّ ، وَالْجَمْعُ
أَقْشَابٌ .

يُقَالُ : قَشَبْتُ لِلنَّسْرِ ، وَهُوَ أَنْ تَجْعَلَ
السَّمَّ عَلَى اللَّحْمِ ، فَيَأْكُلُهُ فَيَمُوتُ ، فَيُؤْخَذُ
رِيشُهُ .

وَقَشْبٌ لَهُ : سَقَاهُ السَّمَّ .
وَقَشْبُهُ قَشْبًا : سَقَاهُ السَّمَّ .

وَقَشْنِي رِيحُهُ تَقْشِيًا أَيْ آذَانِي ، كَأَنَّهُ
قَالَ : سَمَنِي رِيحُهُ . وَجَاءَ فِي الْحَدِيثِ : أَنَّ
رَجُلًا يَمُرُّ عَلَى جِسْرِ جَهَنَّمَ فَيَقُولُ : يَا رَبِّ !
قَشْنِي رِيحَهَا ، مَعْنَاهُ : سَمَنِي رِيحَهَا ،
وَكُلُّ مَسْمُومٍ قَشِيبٌ وَمُقْشَبٌ . وَرَوَى عَنْ
عُمَرَ أَنَّهُ وَجَدَ مِنْ مُعَاوِيَةَ رِيحَ طَيْبٍ ، وَهُوَ
مُحْرَمٌ ، فَقَالَ : مَنْ قَشَبْنَا ؟ أَرَادَ أَنْ رِيحَ
الطَّيْبِ عَلَى هَذِهِ الْحَالِ مَعَ الْأَحْرَامِ
وَمُخَالَفَةِ السُّنَّةِ قَشْبٌ ، كَمَا أَنَّ رِيحَ النَّسْرِ
قَشْبٌ ، وَكُلُّ قَدَرٍ قَشْبٌ وَقَشْبٌ .

وَقَشَبَ الشَّيْءُ ^(١) : وَاسْتَقْشَبَهُ : اسْتَقْدَرَهُ .
وَيُقَالُ : مَا أَقْشَبَ بَيْنَهُمْ ، أَيْ مَا أَقْدَرَ
مَا حَوَّلَهُ مِنَ الْغَائِطِ ! وَقَشَبَ الشَّيْءُ :
دَنَسَ . وَقَشَبَ الشَّيْءُ : دَنَسَهُ .

وَرَجُلٌ قَشْبُ خَشْبٍ ، بِالْكَسْرِ : لَا خَيْرَ
فِيهِ . وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :
اغْفِرْ لِلْأَقْشَابِ ، جَمْعُ قَشِيبٍ ، وَهُوَ مَنْ
لَا خَيْرَ فِيهِ .

وَقَشْبُهُ بِالْفَيْحِ ، قَشْبًا : لَطَحَهُ بِهِ ،
وَعَيْرُهُ ، وَذَكَرَهُ بِسُوءِ . التَّهْدِيبُ : وَالْقَشْبُ
مِنْ الْكَلَامِ الْفَرَى ، يُقَالُ : قَشَبْنَا فُلَانًا أَيْ
رَمَانَا بِأَمْرِ كَمْ يَكُنْ فِينَا ، وَأَنْشَدَ :
قَشَبْنَا بِفَعَالٍ لَسْتُ تَارِكُهُ
كَأَيُّ قَشْبٍ مَاءِ الْجُمُعَةِ الْعَرَبِ
وَيُرْوَى مَاءُ الْحَمَّةِ ، بِالْحَاءِ الْمُهْمَلَةِ ، وَهِيَ
الْعَدِيرُ .

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْقَاشِبُ الَّذِي يَبْعِبُ
النَّاسَ بِهَا فِيهِ ، يُقَالُ : قَشَبَهُ يَبْعِبُ نَفْسَهُ .
وَالْقَاشِبُ : الَّذِي قَشَبَهُ ضَاوِيٌّ أَيْ نَفْسُهُ .
وَالْقَاشِبُ : الْحَيَّاطُ الَّذِي يَلْقُطُ أَقْشَابَهُ ،
وَهِيَ عَقْدُ الْخُيُوطِ ، يَبْزُقُهُ إِذَا لَفَظَ بِهَا .
وَرَجُلٌ مُقْشَبٌ : مَمْرُوجُ الْحَسَبِ
بِاللُّومِ ، مَخْلُوطُ الْحَسَبِ . وَفِي الصَّحَاحِ :
رَجُلٌ مُقْشَبُ الْحَسَبِ إِذَا مَرَّجَ حَسَبَهُ .
وَقَشَبَ الرَّجُلُ يَقْشِبُ قَشْبًا وَأَقْشَبَ
وَأَقْشَبَ : اكْتَسَبَ حَدًّا أَوْ ذَمًّا . وَقَشْبُهُ
بِشْرٌ إِذَا رَمَاهُ بِعَلَامَةٍ مِنَ الشَّرِّ يُعْرَفُ بِهَا . وَفِي
حَدِيثِ عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ لِبَعْضِ
بَنِيهِ : قَشَبِكَ الْهَالُ ، أَيْ أَفْسَدَكَ وَذَهَبَ
بِعَلِّكَ .

وَالْقَشْبُ وَالْقَشِيبُ : الْجَدِيدُ وَالْخَلْقُ .
وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّهُ مَرَّ وَعَلَيْهِ قَشْبَانِئَانِ ، أَيْ
بُودَتَانِ خَلْقَانِ ، وَقِيلَ : جَدِيدَتَانِ .

وَالْقَشِيبُ : مِنَ الْأَضْدَادِ ، وَكَأَنَّهُ
مَنْسُوبٌ إِلَى قُشْبَانِ ، جَمْعُ قَشِيبٍ ، خَارِجًا

(١) قوله : « وقشب الشيء » ضبط بالأصل
والمحكم قشيب كسمع . ومقتضى القاموس أنه من
باب ضرب .

عَنِ الْقِيَاسِ ، لِأَنَّهُ نُسِبَ إِلَى الْجَمْعِ ؛ قَالَ
الرَّمَحَشِيُّ : كَوْنُهُ مَسْئُوبًا إِلَى الْجَمْعِ غَيْرُ
مَرْضِيٍّ ، وَلَكِنَّهُ بِنَاءٌ مُسْتَطَرَفٌ لِلنَّسَبِ
كَالْأَنْجَانِيِّ . وَيُقَالُ : ثَوْبٌ قَشْبٌ ، وَرِيْطَةٌ
قَشْبٌ أَيْضًا ، وَالْجَمْعُ قُشْبٌ ؛ قَالَ ذُو
الرِّمَّةِ :

كَانَهَا حَلَلٌ مَوْشِيَةٌ قُشْبٌ
وَقَدْ قُشِبَ قَشَابَةٌ . وَقَالَ نَعْلَبٌ : قُشْبُ
الثَّوْبِ : جَدٌّ وَنَظْفٌ . وَسَيَفُ قَشِبٌ :
حَدِيثُ عَهْدٍ بِالْجَلَاءِ . وَكُلُّ شَيْءٍ جَدِيدٍ :
قَشِيبٌ ؛ قَالَ لَبِيدٌ :

فَالْمَاءُ يَجْلُو مَوْتَهُنَّ كَمَا
يَجْلُو التَّلَامِيذُ لَوُلُؤًا قَشِيَا
وَالْقَشْبُ : نَبَاتٌ يُشْبِهُ الْمَقَرَّ (١) ،
يَسْمُو مِنْ وَسْطِهِ قَصِيبٌ ، فَإِذَا طَالَ تَنَكَّسَ
مِنْ رُطُوبَتِهِ ، وَفِي رَأْسِهِ ثَمَرَةٌ يُقْتَلُ بِهَا سِيَاغُ
الطَّيْرِ .

وَالْقَشْبَةُ : الْحَسِيسُ مِنَ النَّاسِ ، بِأَيَّةٍ .
وَالْقَشْبَةُ : وَلَدُ الْفَرْدِ ؛ قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ :
وَلَا أُدْرِي مَا صَحَّتْهُ ، وَالصَّحِيحُ الْقَشَّةُ ،
وَسَيَأْتِي ذِكْرُهُ .

• قَشْرُهُ الْأَزْهَرِيُّ فِي رُبَاعِي الْحَاءِ عَنْ
أَبِي زَيْدٍ : يُقَالُ لِلْعَصَا الْفَرْزَحَلَةِ
وَالْقَحْرِيَّةِ (٢) وَالْقَشْبَارَةُ وَالْقَشْبَارَةُ . غَيْرُهُ :
وَمِنْ أَسْمَاءِ الْعَصَا الْقَشْبَارُ وَالْقَشْبَارُ ، وَأَنْشَدَ
أَبُو زَيْدٍ لِلرَّاجِزِ :

لَا يَلْتَوِي مِنَ الْوَيْبِلِ الْقَشْبَارُ
وَأِنْ تَهَرَّاهُ بِهَا الْعَبْدُ الْهَارُ

(١) قوله : « يشبه المقر » كذا بالأصل
والحكم بالقاف والراء وهو الصبر وزناً ومعنى . ووقع
في القاموس المفرد ، بالفين المعجمة والدال ، وهو
تحريف لم ينتبه له الشارح ، يظهر لك ذلك بمراجعة
المأثورين .

(٢) الفرزحلة والقحرية تحريف صوابه
الفرزحلة والقحزية . انظر تعليقنا في مادة « قسر »
بالسين المهملة .

[عبد الله]

الْجَوْهَرِيُّ : الْقَشْبَارُ مِنَ الْعُصَى الْحَشِيَّةِ (٣) .

• قَشْدُهُ الْقَشْدَةُ ، بِالْكَسْرِ : حَشِيَّةٌ كَثِيرَةٌ
الَّتِي وَالْإِهَالَةُ . وَالْقَشْدَةُ : الثُّبْدَةُ الرَّيْقَةُ ؛
وَقِيلَ : هِيَ ثِفْلُ السَّمَنِ ، وَقِيلَ : هُوَ الثِّفْلُ
الَّذِي يَبْقَى أَسْفَلَ الثُّبْدِ إِذَا طُبِخَ مَعَ السَّوِيقِ
لِيَتَحَدَّ سَمْنًا . وَاقْتَشَدَ السَّمَنُ : جَمَعَهُ . وَقَالَ
أَبُو الْهَيْثَمِ : إِذَا طَلَعَتِ الثُّبْدَةُ أَكَلَتِ
الْقَشْدَةُ . قَالَ : وَتُسَمَّى الْقَشْدَةُ الْأَثَرُ
وَالْخُلَاصَةُ وَالْأَلَاقَةُ ، قَالَ : وَسُمِّيَتْ الْأَلَاقَةُ
لِأَنَّهَا تَلِيقُ بِالْقَدْرِ تَلْقَى بِأَسْفَلِهَا يَصْفَى السَّمَنُ
وَيَبْقَى الْأَثَرُ مَعَ شَعَرٍ وَعُودٍ وَغَيْرِ ذَلِكَ إِنْ
كَانَ ، وَيَخْرُجُ السَّمَنُ صَافِيًا مُهْدَبًا كَأَنَّهُ
الْحَلُّ . الْكِسَائِيُّ : يُقَالُ لِثِفْلِ السَّمَنِ :
الْقَشْدَةُ وَالْقَشْدَةُ وَالْكَدَادَةُ .

• قَشْدُهُ اللَّيْثُ : قَالَ أَبُو الدُّقَيْشِ : الْقَشْدَةُ
هِيَ الثُّبْدَةُ الرَّيْقَةُ . وَقَدْ اقْتَشَدْنَا سَمْنًا ، أَيْ
جَمَعْنَاهُ وَأَتَيْتُ بَنِي فَلَانٍ فَسَأَلْتُهُمْ فَأَقْتَشَدْتُ
شَيْئًا ، أَيْ جَمَعْتُ شَيْئًا . قَالَ : وَالْقَشْدَةُ
أَنَّكَ تُذِيبُ الثُّبْدَةَ فَإِذَا نَضِجَتْ أَفْرَعَتْهَا
وَتَرَكْتَ فِي الْقَدْرِ مِنْهَا شَيْئًا فِي أَسْفَلِهَا ثُمَّ
تَصُبُّ عَلَيْهِ لَبَنًا مَحْضًا قَلِيلًا مَا تُرِيدُ ، فَإِذَا
نَضِجَ اللَّبَنُ صَبَبْتَ عَلَيْهِ سَمْنًا ، بَعْدَ ذَلِكَ ،
تُسَمَّنُ بِهِ الْجَوَارِي . وَقَدْ اقْتَشَدْنَا قَشْدَةً ، أَيْ
أَكَلْنَاهَا . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : أَرَجُو أَنْ يَكُونَ
مَا رَوَى اللَّيْثُ عَنْ أَبِي الدُّقَيْشِ فِي الْقَشْدَةِ ،
بِالدَّالِ ، مَضْبُوطًا . قَالَ : وَالْمَحْفُوظُ عَنْ
الثَّقَاتِ الْقَشْدَةُ ، بِالدَّالِ ، وَلَعَلَّ الدَّالَ فِيهَا
لَعَنَ لَمْ نَعْرِفْهَا .

• قَشْرُهُ الْقَشْرُ : سَحَقَكَ الشَّيْءُ عَنْ ذِيهِ .
الْجَوْهَرِيُّ : الْقَشْرُ وَاحِدُ الْقُشُورِ ، وَالْقَشْرَةُ
أَخَصُّ مِنْهُ .

(٣) زاد في القاموس : والقشر كزبرج أردأ
الصوف ونفايته . وكقنفذ بلد بنواحي طليطلة .
وكإردب الغليظ . وكعلاط من الجرب الفاض .
ورجل قشبار اللحية ، يضم فسكون ، وقشبارها ،
بالضم ، طولها .

قَشَرَ الشَّيْءُ يَقْشِرُهُ وَيَقْشَرُهُ قَشْرًا فَانْقَشَرَ ،
وَقْشَرُهُ تَقْشِيرًا فَتَقَشَّرَ : سَحَا لِحَاءُهُ أَوْ جِلْدُهُ ،
وَفِي الصَّحَاحِ : نَزَعْتُ عَنْهُ قَشْرَهُ ، وَاسْمُ
مَا سَحِيَ مِنْهُ الْقَشَارَةُ . وَشَيْءٌ مُقَشَّرٌ وَمُقَشَّرٌ
مُقَشَّرٌ ، وَقْشَرُ كُلِّ شَيْءٍ غِشَاؤُهُ خَلْقَةٌ
أَوْ عَرَضًا . وَانْقَشَرَ الْعُودُ وَتَقَشَّرَ بِمَعْنَى .
وَالْقَشَارَةُ : مَا تَقْشِرُهُ عَنْ شَجَرَةٍ مِنْ شَيْءٍ
رَقِيقٍ . وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :
إِذَا أَنَا حَرَكْتُه تَارَ لِي قَشَارٌ أَيْ قَشْرٌ .
وَالْقَشَارَةُ : مَا يَتَقَشَّرُ عَنِ الشَّيْءِ الرَّقِيقِ .
وَالْقَشْرَةُ : الثَّوْبُ الَّذِي يُلْبَسُ . وَلِبَاسُ
الرَّجُلِ : قَشْرُهُ . وَكُلُّ مَلْبُوسٍ : قَشْرٌ ؛ أَنْشَدَ
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

مُيَعَتْ حَنِيفَةٌ وَاللَّهَازِمُ مِنْكُمْ
قَشْرُ الْعِرَاقِ وَمَا يَلْدُ الْحَنْجَرُ
قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : يَعْنِي نَبَاتَ الْعِرَاقِ ،
وَرَوَاهُ ابْنُ دُرَيْدٍ : ثَمَرُ الْعِرَاقِ ، وَالْجَمْعُ مِنْ
كُلِّ ذَلِكَ قُشُورٌ .

وَفِي حَدِيثٍ قَلِيلٍ : كُنْتُ إِذَا رَأَيْتُ رَجُلًا
ذَا رَوَاهُ أَوْذَا قَشْرَ طَمَحَ بَصَرِي إِلَيْهِ . وَفِي
حَدِيثِ مُعَاذِ بْنِ عَفْرَاءَ : أَنَّ عُمَرَ أَرْسَلَ إِلَيْهِ
بِحَلَةٍ فَبَاعَهَا فَاشْتَرَى بِهَا خَمْسَةَ أَرُوسٍ مِنَ
الرَّقِيقِ فَأَعْتَقَهُمْ ثُمَّ قَالَ : إِنَّ رَجُلًا أَتَى قَشْرَتَيْنِ
يَلْبَسُهُمَا عَلَى عُنُقِ خَمْسَةِ أَعْبِدٍ لَقَبَيْنِ الرَّأْيِ ؛
أَرَادَ بِالْقَشْرَتَيْنِ الْحَلَةَ لِأَنَّ الْحَلَةَ ثَوْبَانِ إِذَا رُ
وَرِدَا . وَإِذَا عَرَى الرَّجُلُ عَنْ ثِيَابِهِ ، فَهُوَ
مُقَشَّرٌ ؛ قَالَ أَبُو النَّجْمِ يَصِفُ نِسَاءً :

يَقْلَنَ لِلْأَهْتَمِ مِنَ الْمُقَشَّرِ :
وَيَحْكُ ! وَإِذَا اسْتَكَّ مِثْنًا وَاسْتَبْرَأَ !
وَيُقَالُ لِلشَّيْخِ الْكَبِيرِ : مُقَشَّرٌ لِأَنَّهُ حِينُ
كَبَرٍ قُلْتُ عَلَيْهِ ثِيَابُهُ فَأَلْقَاهَا عَنْهُ . وَفِي
الْحَدِيثِ : إِنَّ الْمَلِكَ يَقُولُ لِلصَّبِيِّ
الْمُنْفُوسِ (٤) : خَرَجْتَ إِلَى الدُّنْيَا وَلَيْسَ
عَلَيْكَ قَشْرٌ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ سَعْدٍ لَيْلَةً

(٤) في ابن الأثير : « المنفوس » ، وهو
الأقرب إلى الصواب وسياق الحديث . والمنفوس
المولود .

[عبد الله]

الجن: لا أرى عورة ولا قشراً، أي لا أرى منهم عورة منكشفة ولا أرى عليهم ثياباً. وتمر قشراً أي كثير القشر.

وقشرة الهررة وقشرتها: جلدها إذا مص ماؤها وبقيت هي.

وتمر قشيراً وقشيراً: كثير القشر. والأقشر: الذي انفشر سحاه. والأقشر: الذي يتقشر أنه من شدة الحر، وقيل: هو الشديد الحررة كأن بشرته متقشرة، وبه سمي الأقشر أحد شعراء العرب كان يقال له ذلك فيغضب، وقد قشر قشراً. ورجل أقشر بين القشر، بالتحريك، أي شديد الحررة. ويقال للأبرص الأبقع والأسلع والأقشر والأعرم والملمع والأصلح والأذمل. وشجرة قشراء: متقشرة، وقيل: هي التي كان بعضها قد قشر وبعض لم يقشر. ورجل أقشر إذا كان كثير السؤال ملحاً. وحيه قشراء: ساليح، وقيل: كانها قد قشر بعض سلعها وبعض لمّا.

والقشرة والقشرة: مطرة شديدة تقشر وجه الأرض والحصى عن الأرض، ومطرة قاشرة منه: ذات قشر. وفي حديث عبد الملك بن عتيق: قرص بكن قشراً، هو منسوب إلى القشرة، وهي التي تكون فوق رأس اللب، وقيل: إلى القشرة والقاشرة، وهي مطرة شديدة تقشر وجه الأرض، يريد لبناً أدره المرعى الذي يئته مثل هذه المطرة.

وعام أقشف أقشر أي شديد. وسنة قاشور وقاشورة: مجلبة تقشر كل شيء،

وقيل: تقشر الناس؛ قال:

فأبنت عليهم سنة قاشورة

تحتلق المال اختلاق الثورة

والقشور: دواء يقشر به الوجه ليصفو لونه. وفي الحديث: لعنت القاشرة والمقشورة، هي التي تقشر بالدواء بشرة وجهها ليصفو لونه وتعالج وجهها أو وجه غيرها بالعمرة. والمقشورة: التي يفعل بها

ذلك كأنها تقشر أعلى الجلد. والقاشور والقشرة: المشثوم، وقشرهم قشراً: شامهم. وقولهم: أشام من قاشير؛ هو اسم فحل كان لبي عوافة بن سعد ابن زيد مائة بن تميم، وكانت لقومه إيل تذكر فاستطرقوه رجاء أن توثب إليهم فماتت الأمهات والنسل. والقاشور: المشثوم. والقاشور: الذي ينجى في الحلة آخر الحبل، وهو الفسكل والسكيت أيضاً. والقشور: المرأة التي لا تحيض. والقشران: جناح الجراد الرقيقان. والقاشيرة: أول الشجاج لأنها تقشر الجلد.

وبنو قشير^(١): من عكر. وقشير: أبو قبيلة، وهو قشير بن كعب بن ربيعة ابن عامر بن صعصعة بن معاوية بن بكر ابن هوازن. غيره: وبنو قشير من قيس^(٢).

* قشش * قش القوم يقشون ويقشون قشوشاً، والضم أعلى: أجبراً بعد هزالوا. وأقشوا إقشاشاً وانقشوا: انطلقوا وجعلوا، فجعلوا الفاء لغة^(٣)، فهم مقشون. قال: ولا يقال ذلك إلا للجمع فقط. والقش: ما يكنس من المنازل أو غيرها.

والقش والتقشيش والاقشاش والتقشش: تطلب الأكل من هنا وهنا ولق ما يقدر عليه. والقشيش والقشاش: ما اقتششته، ورجل قشان وقشاش وقشوش

(١) قوله: «بنو قشير» في المحكم «بنو قشير».

(٢) زاد المجد: وقشوره بالعصا: ضربه. والقشر - بالضم والكسر - سمكة قدر شبر. والفتح جبل والقشرة بالكسر: البعرة الصغيرة كأنها كرة، وكثير: الملح في السؤال.

(٣) يريد بقوله: جعلوا الفاء لغة أي أنهم قالوا أقشوا، بالفاء، بمعنى أقشوا، بالقاف.

ومقش. وقش الشيء يقشه قشاً: جمعه. وقش الماء قشياً: صوته.

وقششهم بكلاميه: سبهم وأذاهم. والقشة: دويبة شبيهة الخنفساء أو الجعل. والقشة، بالكسر: الأنثى من ولد القرد، وقيل: هي كل أنثى منها، يمانية، والذكر رباح. وفي حديث جعفر الصادق، رضي الله عنه: كونوا قششاً، هي جمع قشة وهي القرد، وقيل جرود، وقيل دويبة تشبه الجعل. والقشة: الصبي الصغيرة الجثة القصيرة الجثة التي لا تكاد تثبت ولا تنحى، يقال: إنها هي قشة. والقش: ردى الثمر نحو الدقل، عاتية، قال:

يا مفرضاً قشاً ويقضى بلعفاً
والبلعق مذكور في موضعه، وجمعه قشوش.

وقش الرجل من مرضه يقش قشوشاً وتقشش: برأ. قال ابن السكيت: يقال للفرح والجدرى إذا يس وتفرق وللجرب في الإبل إذا قل: قد توسف جلده وتقش جلدُه وتقشش جلده.

والتقششة: تهو البرء وقد تقشش. وتقشش الجرح: تقرف قرحه للبرء. والمقششان «قل هو الله أحد»،

و«قل أعوذ برب الناس»^(١)، لأنهما كانا يبرأ بهما من النفاق؛ قال أبو عبيد: كما يقشش الهناء الجرب فيبرئه، وقيل: هما: «قل يأيها الكافرون»، و«قل هو الله أحد»، وفي الحديث كان يقال لسورتي: «قل هو الله أحد»، و«قل يأيها الكافرون»، المقششان، سميتا مقششتين لأنها تبران من الشرك والنفاق إبراء المريض من علته. قال أبو عبيد: إذا برأ الرجل من علته قيل: قد تقشش، والعرب تقول للرائع الذي يلقط الشيء

(٤) في المحكم: و«قل أعوذ برب الفلق».

[عبد الله]

الْحَقِيرَ مِنَ الطَّعَامِ قِاشًا : الْقَشَاشُ
وَالرَّمَامُ ، وَقَدْ قَشَّ يَقْشُ قَشًا .
وَالْقَشُّ : أَكْلُ كِسْرِ السَّوَالِ . وَالْقَشُّ :
أَكْلُ مَا عَلَى الْمَزَالِ مِمَّا يَلْقِيهِ النَّاسُ .
وَصُوفَةُ الْهِنَاءِ إِذَا عَلِقَ بِهَا الْهِنَاءُ وَذَلِكَ
بِهَا الْبَعِيرُ وَالْقَيْتُ ، فَهِيَ قَشَّةٌ .
وَالْقَشَقْشَةُ : حِكَايَةُ الصَّوْتِ قَبْلَ الْهَلْدِيرِ
فِي مَخْضِ الشَّقِيقَةِ قَبْلَ أَنْ يَزْعِدَ الْبَكْرُ
بِالْهَلْدِيرِ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : الَّذِي قَالَهُ اللَّيْثُ فِي
الْقَشَقْشَةِ أَنَّهُ الصَّوْتُ قَبْلَ الْهَلْدِيرِ هُوَ
الْكَشْكَشَةُ ، بِالْكَافِ ، وَهُوَ الْكَشِيشُ ، فَإِذَا
ارْتَمَعَ قَلِيلًا فَهُوَ الْكَيْتُ .
وَالْقَشَقْشَةُ : تَشْيِشُ اللَّحْمِ فِي النَّارِ .
وَالْقَشَقْشَةُ : ثَمَرَةٌ أَمْ غِيلَانٌ ، وَالْجَنَعُ
قَشَقِشٌ .

• قَشَطٌ : قَشَطَ الْجُلُ عَنْ الْفَرَسِ قَشْطًا :
نَزَعَهُ وَكَشَفَهُ ، وَكَذَلِكَ غَيْرُهُ مِنَ الْأَشْيَاءِ ،
قَالَ يَعْقُوبُ : تَمِيمٌ وَأَسَدٌ يَقُولُونَ قَشَطْتُ
بِالْقَافِ ، وَقَيْسٌ يَقُولُ كَشَطْتُ ، وَلَيْسَتْ
الْقَافُ فِي هَذَا بَدَلًا مِنَ الْكَافِ لِأَنَّهَا لُغَتَانِ
لِأَقْوَامٍ مُحْتَلِفِينَ . وَقَالَ فِي قِرَاءَةِ عَبْدِ
اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ : « وَإِذَا السَّمَاءُ قَشِطَتْ » ،
بِالْقَافِ ، وَالْمَعْنَى وَاحِدٌ مِثْلُ الْقُسْطِ
وَالْكُسْطِ وَالْقَافُورِ وَالْكَافُورِ . قَالَ الرَّجَّاجُ :
قَشِطْتُ وَكَشِطْتُ وَاحِدًا مَعْنَاهُمَا قُلَعْتُ كَمَا
يُقْلَعُ السَّقْفُ . يُقَالُ : كَشَطْتُ السَّقْفَ
وَقَشَطْتُهُ . وَالْقَشَاطُ : لَعَةٌ فِي الْكِشَاطِ . وَقَالَ
الْلَيْثُ : الْقَشَطُ لَعَةٌ فِي الْكَشِطِ .

• قَشَعٌ : الْقَشَعُ وَالْقَشْعَةُ : بَيْتٌ مِنْ أَدَمَ ،
وَقِيلَ : بَيْتٌ مِنْ جِلْدٍ ، فَإِنْ كَانَ مِنْ أَدَمَ
فَهُوَ الطَّرَافُ ، قَالَ مُتَمِّمٌ بْنُ نُورِيَّةَ يَرَى
أَخَاهُ :

وَلَا بَرَمًا تُهْدِي النِّسَاءَ لِعَرِيْسِهِ

إِذَا الْقَشْعُ مِنْ بَرْدِ الشِّتَاءِ تَقَعَقَا
وَرَبَّمَا اتَّخَذَ مِنْ جُلُودِ الْإِبِلِ صَوَانًا لِمَا فِيهِ مِنْ
الْمَتَاعِ ، وَالْجَمْعُ قَشَعٌ ، وَقَالَ الرَّاجِزُ :

فَحَيَّمَتْ فِي ذَبَانٍ مُنْفَعٍ
وَفِي رُفُوضٍ كَلَامٍ غَيْرِ قَشَعٍ
أَيُّ رَطْبٍ لَمْ يَقْشَعْ ، وَالْقَشْعُ : الْيَابِسُ ،
وَالْمُنْفَعُ : الْمُنْقَبِضُ .

وَالْقَشْعُ : الرَّجُلُ الْكَبِيرُ الَّذِي انْقَشَعَ عَنْهُ
لَحْمُهُ مِنَ الْكِبَرِ ، قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : الْقَشْعُ
الَّذِي فِي بَيْتِ مُتَمِّمٍ هُوَ الشَّيْخُ الَّذِي انْقَشَعَ
عَنْهُ لَحْمُهُ مِنَ الْكِبَرِ فَالْبَرْدُ يُؤْذِيهِ وَيَضْرِبُهُ .
وَالْقَشْعُ وَالْقَشْعَةُ : قِطْعَةٌ نَطَعَ خَلْقٌ ،
وَقِيلَ : هُوَ النُّطْعُ نَفْسُهُ . وَالْقَشْعُ أَيْضًا :
الْفَرَوُ الْخَلْقُ ، وَجَمْعُ كُلِّ ذَلِكَ قَشُوعٌ .
وَالْقَشْعَةُ وَالْقَشْعَةُ : الْقِطْعَةُ الْخَلْقُ الْيَابِسَةُ مِنَ
الْجِلْدِ ، وَالْجَمْعُ قَشَعٌ ، وَقِيلَ : إِنْ وَاحِدُهُ
قَشَعٌ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ ، لِأَنَّهُ قِيَاسُهُ قَشْعَةٌ ،
مِثْلُ بَذَرَةٍ وَبَذَرٍ ، إِلَّا أَنَّهُ هَكَذَا يُقَالُ . ابْنُ
الْأَعْرَابِيِّ : الْقَشْعُ الْأَنْطَاعُ الْمُخْلَقَةُ . وَفِي
حَدِيثِ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ فِي غَزَاةِ بَنِي فِزَارَةَ
قَالَ : أَغْرَنَّا عَلَيْهِمْ فَإِذَا امْرَأَةٌ عَلَيْهَا قَشْعٌ
لَهَا ، فَأَخَذْتُهَا ، فَقَدِمْتُ بِهَا الْمَدِينَةَ ، قَالَ
ابْنُ الْأَثِيرِ : أَرَادَ بِالْقَشْعِ الْفَرَوُ الْخَلْقُ ،
وَأَخْرَجَهُ الْهَرَوِيُّ عَنْ أَبِي بَكْرٍ قَالَ : نَفَّلَنِي
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، جَارِيَةً عَلَيْهَا قَشْعٌ لَهَا .
وَفِي الْحَدِيثِ : لَا أَعْرِفُ أَحَدَكُمْ يَحْمِلُ
قَشْعًا مِنْ أَدَمَ قِيَادَى : يَا مُحَمَّدُ ! فَأَقُولُ :
لَا أُمْلِكُ لَكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا ، قَدْ بَلَغْتُ ، يَعْنِي
أَدِيمًا أَوْ نِطْعًا ، قَالَهُ فِي الْغُلُولِ ، وَقَالَ
ابْنُ الْأَثِيرِ : أَرَادَ الْقُرْبَةَ الْبَالِيَةَ وَهُوَ إِشَارَةٌ إِلَى
الْخِيَانَةِ فِي الْقَنِيمَةِ أَوْ غَيْرِهَا مِنَ الْأَعْمَالِ ،
قِيلَ : مَاتَ رَجُلٌ بِالْبَادِيَةِ فَأَوْصَى أَنْ أَدْفُنُونِي
فِي مَكَانٍ وَلَا تُثَقِّلُونِي عَنْهُ ، ثُمَّ قَالَ :

لَا تَجْتَوِي الْقَشْعَةَ الْخَرَفَاءُ مَبْنَاهَا

النَّاسُ نَاسٌ وَأَرْضُ اللَّهِ سِوَاهَا
قَوْلُهُ مَبْنَاهَا : حَيْثُ تَنْبَتِ الْقَشْعَةُ (١) ،

(١) قوله : « حيث تنبت القشعة » لعل المراد
بها الكشوات ، ففي القاموس : والقشعة الكشوات ،
وإن كان شارحه استشهد به على القشعة بمعنى المرأة .
[هذا تعليق مصحح الطبعة الأولى .

وقوله : « تنبت » خطأ ، صوابه « تنبت » =

وَالْإِجْتِوَاءُ : الْأَيُّوفُفَكَ الْمَكَانُ وَلَا مَاؤُهُ .
وَقَشِعَ الشَّيْءُ قَشْعًا : جَفَّ كَاللَّحْمِ
الَّذِي يُسَمَّى الْحُسَّاسَ .

وَالْقَشَاعُ : دَاءٌ يُؤْيسُ الْإِنْسَانَ (٢) .
وَالْقَشَاعُ : الرُّقْعَةُ الَّتِي تُوضَعُ عَلَى النَّجَاشِ
عِنْدَ خَرَزِ الْأَرِيمِ .

وَانْقَشَعَ عَنْهُ الشَّيْءُ وَتَقَشَّعَ : غَشِيَهُ ثُمَّ
انْجَلَى عَنْهُ ، كَالظَّلَامِ عَنِ الصُّبْحِ ، وَالْهَمُّ
عَنِ الْقَلْبِ ، وَالسَّحَابُ عَنِ الْجَوِّ . قَالَ
شَيْرٌ : يُقَالُ لِلشَّالِ الْجَرِيَاءِ وَسِيْهَكَ وَقَشْعُهُ
لِقَشْعِهَا السَّحَابِ . وَالْقَشْعُ وَالْقَشْعُ :
السَّحَابُ الدَّاهِبُ الْمُتَقَشَّعُ عَنْ وَجْهِ
السَّمَاءِ ، وَالْقَشْعَةُ وَالْقَشْعَةُ : قِطْعَةٌ مِنْهُ تَبْقَى
فِي أَفْجِ السَّمَاءِ إِذَا تَقَشَّعَ الْغَيْمُ . وَقَدْ انْقَشَعَ
الْغَيْمُ وَأَقْشَعَ وَتَقَشَّعَ وَقَشَعَتْهُ الرِّيحُ ، أَيْ
كَشَفَتْهُ فَانْقَشَعَ ، قَالَ ابْنُ جَنِّي : جَاءَ هَذَا
مَعْكُوسًا مُخَالِفًا لِلْمُعْتَادِ ، وَذَلِكَ أَنَّكَ تَجِدُ
فِيهَا فَعْلًا مُتَعَدِيًا وَفَعْلًا غَيْرَ مُتَعَدٍ ، وَمِثْلُهُ شَقَّ
الْبَعِيرُ ، وَأَشَقَّ هُوَ ، وَأَجْفَلَ الظِّلِيمُ ،
وَجَفَلَتْهُ الرِّيحُ ، وَكُلُّ ذَلِكَ مَذْكُورٌ فِي
مَوْضِعِهِ . وَفِي حَدِيثِ الْإِسْتِيفَاءِ : فَتَقَشَّعَ
السَّحَابُ ، أَيْ تَصَدَّعَ وَأَقْلَعَ ، وَكَذَلِكَ
أَقْشَعَ ، وَقَشَعَتْهُ الرِّيحُ .

وَقَشَعْتُ الْقَوْمَ فَأَقْشَعُوا وَتَقَشَّعُوا
وَانْقَشَعُوا : ذَهَبُوا وَافْتَرَقُوا . وَأَقْشَعَ الْقَوْمُ :
تَفَرَّقُوا . وَأَقْشَعُوا عَنِ الْمَاءِ : أَقْلَعُوا ، وَعَنْ
مَجْلِسِهِمْ : ارْتَفَعُوا (هَذِهِ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ) .

وَالْقَشْعُ وَالْقَشْعُ وَالْقَشْعُ : كُنَاسَةٌ

= كما في التهذيب ، فالقشعة بيت من آدم ،
والبيت لا ينبت وإنما ينبت . والبدوى قال : مبناه ،
ولم يقل : مبنها . [

[عبد الله]

(٢) قوله : « يؤيس الإنسان » بهززة فباء
مشاة تحتية ، في المحكم : « داء يؤيس جلد
الإنسان » . « يؤيس » يواو فباء موحدة ، ونراه
الصواب .

[عبد الله]

الْحَمَامُ وَالْحَبَامُ ، وَالْفَتْحُ أَعْلَى .
وَالْقَشْعَةُ : الْعُجُوزُ الَّتِي انْقَطَعَ عَنْهَا
لَحْمُهَا مِنَ الْكَبِيرِ .
وَالْقُشَاعُ : صَوْتُ الصَّبُعِ الْأَثْنَى ، وَقَالَ

أَبُو مِهْرَاسٍ :
كَانَ نِدَاءً مِنْ قُشَاعٍ صَبُعٍ

تَقَعَّدُ مِنْ فِرَاعِلَةٍ أَكِيلَا
وَالْقَشْعَةُ : التُّخَامَةُ ، وَجَمْعُهَا قَشَعٌ ،
وَبِهِ فُسْرٌ حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ : لَوْ حَدَّثْتُكُمْ بِكُلِّ مَا عَلِمْتُ لَرَمَيْتُمُونِي
بِالْقَشَعِ ، وَرَوَى : بِالْقَشْعِ ، وَقَالَ : الْقَشْعُ
هَهُنَا الْبِرَاقُ ، قَالَ الْمَفْسَرُ : أَيْ بَصَقْتُمْ فِي
وَجْهِهِ تَقْنِيداً لِي (حَكَاهُ الْهَرَوِيُّ فِي
الْعَرَبِيِّينَ) ، وَقَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : هِيَ جَمْعُ قَشَعٍ
عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ ، وَقِيلَ : هِيَ جَمْعُ قَشْعَةٍ ،
وَهِيَ مَا يَفْشَعُ عَنْ وَجْهِ الْأَرْضِ مِنَ الْمَدَرِ
وَالْحَجَرِ ، أَيْ يُقْلَعُ ، كَبَدْرَةٍ وَبَدَرٍ ، وَقِيلَ :
الْقَشْعَةُ التُّخَامَةُ الَّتِي يَقْتَلِعُهَا الْإِنْسَانُ مِنْ
صُدْرِهِ وَيُخْرِجُهَا بِالتَّخَعُّمِ ، أَيْ لُبْصَقْتُمْ فِي
وَجْهِهِ اسْتِخْفَافاً بِبِي وَتَكْنِيساً لِقَوْلِي ،
وَيُرَوَّى : لَرَمَيْتُمُونِي بِالْقَشْعِ ، عَلَى
الْأَفْرَادِ ، وَهُوَ الْجِلْدُ ، أَوْ مِنَ الْقَشْعِ
الْأَحْمَرِ أَيْ لَجَعَلْتُمُونِي أَحْمَرَ . وَقَالَ أَبُو
مَنْصُورٍ عَقِيبَ إِيرادِ هَذَا الْحَدِيثِ : الْقَشْعُ
الْجُلُودُ الْيَاسَةِ ، وَقَالَ : قَالَ بَعْضُ أَهْلِ
اللُّغَةِ الْقَشْعَةُ مَا تَقْلَعُ مِنْ يَابِسِ الطَّيْنِ إِذَا
نَشَبَ الْعُذْرَانُ وَجَفَّتْ ، وَجَمْعُهَا قَشَعٌ .
وَالْقَشْعُ : أَنْ تَبْسُطَ أَطْرَافُ الدَّرَةِ قَبْلَ إِذَاهَا ،
يُقَالُ : قَشَعَتِ الدَّرَةُ تَقَشَعُ قَشْعاً .

وَالْقَشْعُ : الْحَرْبَاءُ ، وَأَنْشَدَ :
وَلَدَةٍ مُعَبَّرَةٍ الْمَنَاقِبِ
الْقَشْعُ فِيهَا أَخْضَرُ الْعَبَاغِ
وَأَرَاكَةَ قَشْعَةٍ : مُلْتَفَّةٌ كَثِيرَةُ الْوَرَقِ .
وَالْمِقْشَعُ : التَّائُوسُ ، بِمَانِيَةٍ .

* قَشْعَرُ : الْقَشْعَرُ : الْقَتَاةُ ، وَاحِدَتُهُ
قَشْعَرَةٌ ، يُلْقَى أَهْلُ الْحَوْفِ مِنَ الْبَيْتِ .
وَالْقَشْعَرِيَّةُ : الرَّعْدَةُ وَقَشْعَرَارُ الْجِلْدِ :

وَأَخَذَتْهُ قَشْعَرِيَّةٌ ، وَقَدْ أَقْشَعَرَ جِلْدُ الرَّجُلِ
أَقْشَعَرَاراً ، فَهُوَ مُقْشَعَرٌ ، وَرَجُلٌ مُتَقَشَعِرٌ :
مُقْشَعِرٌ ، وَالْجَمْعُ قَشَاعِرٌ ، بِحَذْفِ الْمِيمِ
لَأَنَّهَا زَائِدَةٌ .

وَالْقَشَاعِرُ : الْحَثِينُ الْمَسَّ .
الْأَزْهَرِيُّ : أَقْشَعَرَتِ الْأَرْضُ مِنْ
الْمَحَلِّ . وَفِي حَدِيثِ كَتَبَ : إِنْ الْأَرْضُ إِذَا
لَمْ يَنْزِلْ عَلَيْهَا الْمَطَرُ ارْتَبَدَتْ وَأَقْشَعَرَتْ ، أَيْ
تَقَبَّضَتْ وَتَجَمَّعَتْ . وَفِي حَدِيثِ عَمْرٍ :
قَالَتْ لَهُ هَذَا لَمَّا ضَرَبَ أَبَا سُفْيَانَ بِالْدَّرَةِ :
لَرَبِّ يَوْمٍ لَوْ ضَرَبْتَهُ لَأَقْشَعَرَ بَطْنُ مَكَّةَ !
فَقَالَ : أَجَلٌ . وَأَقْشَعَرَ الْجِلْدُ مِنَ الْحَرْبِ
وَالثَّبَاتِ إِذَا لَمْ يُصَبَّ رِيّاً ، فَهُوَ مُقْشَعِرٌ ،
وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ :

أَصْبَحَ النَّبِيُّ بَيْتُ آلِ بِيَانٍ
مُقْشَعِرًا وَالْحَيُّ حَيٌّ خُلُوفُ
الْفَرَاءِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : « كِتَابًا مُتَشَابِهًا
مَكَانِي تَقْشَعِرُ مِنْهُ جُلُودُ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ
رَبَّهُمْ » ، قَالَ : تَقْشَعِرُ مِنْ آيَةِ الْعَذَابِ ، ثُمَّ
تَلَيْنَ عِنْدَ تَرْوُلِ آيَةِ الرَّحْمَةِ . وَقَالَ
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : « وَإِذَا ذَكَرَ اللَّهُ
وَحْدَهُ اشْمَأَزَّتْ » ، أَيْ أَقْشَعَرَتْ ، وَقَالَ
غَيْرُهُ : تَفَرَّتْ .
وَأَقْشَعَرَ جِلْدُهُ إِذَا قَفَّ .

* قَشْعَمُ : الْقَشْعُومُ : الصَّغِيرُ الْجِسْمِ ، وَبِهِ
سَمَى الْقَرَادُ ، وَهُوَ الْقَرْشُومُ وَالْقَرْشَامُ .
وَالْقَشْعَمُ وَالْقَشْعَامُ : الْمُسْنُ مِنَ الرِّجَالِ
وَالسُّورِ وَالرَّحِمِ لِطَوْلِ عُمُرِهِ ، وَهُوَ صِفَةٌ ،
وَالْأَثْنَى قَشْعَمٌ ، قَالَ الشَّاعِرُ :

تَرَكْتُ أَبَاكَ قَدْ أَطْلَى وَمَالَتْ
عَلَيْهِ الْقَشْعَانِ مِنَ السُّورِ
وَقِيلَ : هُوَ الضَّخْمُ الْمُسْنُ مِنْ كُلِّ
شَيْءٍ . قَالَ أَبُو زَيْدٍ : كُلُّ شَيْءٍ يَكُونُ ضَخْماً
فَهُوَ قَشْعَمٌ ، وَأَنْشَدَ :

وَقَصَّعَ تُكْسَى ثَلَاثًا قَشْعَمًا
وَالثَّمَالُ : الرَّغْوَةُ .
وَأَمَّ قَشْعَمٌ : الْحَرْبُ ، وَقِيلَ : الْمَيْتَةُ ،

وَقِيلَ : الصَّبُعُ ، وَقِيلَ : الْعَنْكَبُوتُ ،
وَقِيلَ : الذَّلَّةُ ، وَبِكُلِّ فُسْرٍ قَوْلُ زُهَيْرٍ :
فَشَدَّ وَلَمْ يُفْزَعْ بَيُّوتًا كَثِيرَةً
لَدَى حَيْثُ لَقَّتْ رَحْلَهَا أُمَّ قَشْعَمٍ
الْأَزْهَرِيُّ : الشَّيْخُ الْكَبِيرُ يُقَالُ لَهُ
قَشْعَمٌ ، الْقَافُ مَفْتُوحَةٌ وَالْمِيمُ خَفِيفَةٌ ، فَإِذَا
ثَقُلَتِ الْمِيمُ كَثُرَتِ الْقَافُ ، وَكَذَلِكَ بِنَاءُ
الرَّبَاعِيِّ الْمُبْسِطِ إِذَا ثَقُلَ آخِرُهُ كَسِرَ أَوَّلُهُ ،
وَأَنْشَدَ لِلْعَجَّاجِ :

إِذْ زَعَمْتَ رَبِيعَةَ الْقَشْعَمِ
قَالَ ابْنُ سَيِّدَةٍ : الْقَشْعَمُ مِثْلُ الْقَشْعَمِ
وَقَشْعَمٌ : مِنْ أَسْمَاءِ الْأَسَدِ ، وَكَانَ رَبِيعَةُ
ابْنُ تَرَارٍ يُسَمَّى الْقَشْعَمَ ، قَالَ طَرَفَةُ :
وَالْجُوزُ مِنْ رَبِيعَةِ الْقَشْعَمِ

أَرَادَ الْقَشْعَمَ فَوْقَ ، وَالْقَى حَرَكَةَ الْمِيمِ
عَلَى الْعَيْنِ ، كَمَا قَالُوا الْبَكْرُ ، ثُمَّ أَوْفَعُوا
الْقَشْعَمَ عَلَى الْقَبِيلَةِ ، قَالَ :

إِذْ زَعَمْتَ رَبِيعَةَ الْقَشْعَمِ
شَدَّدَ ضُرُورَةَ ، وَأَجْرَى الْوَصْلَ مُجْرَى
الْوَقْفِ .

* قَشَفَ : الْقَشْفُ : قَدَّرَ الْجِلْدَ . قَشَفَ
يَقْشِفُ قَشْفًا وَيَقْشِفُ : لَمْ يَتَّعْهَدْ الْعَسَلُ
وَالنَّطَافَةَ ، فَهُوَ قَشِيفٌ . وَرَجُلٌ مُتَقَشِفٌ :
تَارِكُ النَّطَافَةِ وَالتَّرَفَةِ . وَفِي الْحَدِيثِ : رَأَى
رَجُلًا قَشِيفَ الْهَيْئَةِ ، أَيْ تَارِكًا لِلْعَسَلِ
وَالنَّظَافَةِ . وَقَشِيفٌ قَشْفًا لَا غَيْرَ : تَغَيَّرَ مِنْ
تَلَوِيحِ الشَّمْسِ أَوْ الْفَقْرِ . وَالْقَشْفُ : يُسْنُ
الْعَيْشِ ، وَرَجُلٌ قَشِيفٌ . وَقِيلَ : الْقَشْفُ
رَثَائَةُ الْهَيْئَةِ وَسُوءُ الْحَالِ وَضِيقُ الْعَيْشِ .
يُقَالُ : أَصَابَهُمْ مِنَ الْعَيْشِ ضَفَفٌ وَحَقَفٌ
وَقَشْفٌ ، كُلُّ هَذَا مِنْ شِدَّةِ الْعَيْشِ .
وَالْمُقَشَّفُ : الَّذِي يَتَبَلَّغُ بِالْقَوْتِ وَبِالْمَرْغَبِ .
الْفَرَاءُ : عَامٌ أَقْشَفَ أَقْشَرَ شَدِيدًا .

* قَشَلَبُ : الْقَشَلَبُ وَالْقَشْلَبُ : نَبْتُ ، قَالَ
ابْنُ دُرَيْدٍ : لَيْسَ بِنَبْتٍ .

« قشم » القشم : الأكل . وقيل : شدة الأكل وخطئه ، قشم يقشم قشماً . والقشام : اسم لما يؤكل مشتق من القشم . والقشامة : رداء الثمر (عن أبي حنيفة) .

والقشام والقشامة : ما وقع على المائدة ونحوها مما لا خير فيه ، أو ما بقي فيها من ذلك . ابن الأعرابي : القشامة ما يبقى من الطعام على الخوان . وقشمت أقشم قشماً : فنيته . وقشمت الطعام قشماً إذا فنيته الرداء منه .

وما أصابت الإبل مقشماً ، أي شيئاً ترعاه .

وقشم الرجل قشماً : مات ، قال أبو وجزة :

قشمت فجر يرحلها أصحابها
وحثوا على حفص لها وعاد
أي ماتت فدفنوها مع متاع بيتها .

وقشم في بيته قشماً : دخل .

والقشم والقشم : اللحم المضمض من

شدة التضرع . والقشم ، بالكسر : الجشم

(عن يعقوب في بعض نسخه من

الإصلاح) ، وأنشد ابن الأعرابي :

طبخ نحاز أو طبخ أمية

دقيق العظام سبي القشم أملط

يقول : كانت أمه به حاملاً وبها نحاز ، أي

سعال أو جذري ، فجاءت به ضاوباً .

ويقال : أرى صبيكم مختلاً قد ذهب

قشمه ، أي لحمه وشحمه .

والقشم والقشم : البسر الأبيض الذي

يؤكل قبل أن يدرك وهو حلو . والقشام : أن

يتنقص البلع قبل أن يصير بُسراً . وقال

الأصمعي : إذا انتقص البسر قبل أن يصير

بلحاً قيل قد أصابه القشام . ابن الأعرابي :

يقال للبسر إذا ابيضت فأكلت طيبة هي

القشيمة . ويقال : أصاب الثمر القشام ، هو

بالضم ، أن يتنقص ثمر النخل قبل أن يصير

بلحاً .

وقشم الخوص يقشمه قشماً : شقه ليسقه .

وإنه لقيح القشم أي الهية .

وقالوا : الكرم من قشمه أي من طبعه

وأصله .

والقشم : المسيل الضيق في الوادي .

وقال أبو حنيفة : القشم ، بالفتح ، مسيل

الماء في الروض ، وجمعه قشوم .

وقشام : موضع (عن ابن الأعرابي) ،

وأنشد :

كان قلوصي تحمل الأجول الذي

بشرقي سلمى يوم جنب قشام

وقشام في قول الرازي :

يا ليت أني وقشاما نلتقي

وهو على ظهر البعير الأورق

اسم رجل راع .

أبو تراب عن مذكرك : يقال لفلان قوم

يقمشون^(١) له ويهشون له ، بمعنى

يجمعون له ، والله أعلم .

« قشز » القشيرة : عشة ذات جعينة

واسعة ثورق ورقاً كورق الهندباء الصغار ،

وهي خضراء كثيرة اللبن حلوة ، يأكلها

الناس ، ويحبها الغنم جداً (حكاه

أبو حنيفة) .

« قشا » المقش : هو المقشر . وقشا العود

يقشوه قشواً : قشروه وخرطه ، والفاعل

قاش ، والمفعول مقشواً . وقشيت فهو

مقش . وقشوت وجهه : قشرته ومسحت

عنه . وفي حديث قيلة : ومعه عسيب نخلة

مقشواً غير خوصتين من أغلاؤه ، أي مقشور

عنه خوصه . وقشيت نقشية فهو مقش ، أي

مقشر . وقشيت الحبة : زرعت عنها لباسها .

وفي بعض الحديث : أنه دخل عليه وهو

(١) قوله : « يقمشون » ليس من هذا

الباب . وذكر في التذييل مجاوراً « قشم » على عاده

في ذكر الملقوب ، فنقله المؤلف هنا سهواً .

يأكل لياء مقشاً ، قال بعض الأغفال :

وعدس قشاً من قشير

ونقش الشيء : نقشر ، قال كثير عزة :

دع القوم ما حثلوا جنوب قراضم

بحيث نقش بيضه المتعلق

ابن الأعرابي : اللياء بالياء واحذته لياءة ،

وهو اللوباء واللوباج ، ويقال للصبي

المليحة : كانها لياءة مقشوة . وروى

أبو تراب عن أبي سعيد أنه قال : إنها هو اللبأ

الذي يجعل في قداد الجدري ، وجعله

نضحيفاً من المحدث . قال أبو سعيد : اللبأ

يحلّب في قداد ، وهي جلود صغار

الجدري ، ثم يمل في الملة حتى يبس

ويجمد ، ثم يخرج فيباع كأنه الجبن ، فإذا

أراد الأكل أكله قشا عنه الإهاب الذي طبخ

فيه ، وهو جلد السحلة الذي جعل فيه ، قال

أبو تراب : وقال غيره : هو اللياء بالياء ،

وهو من نبات اليمن ، وربما نبت في

الحجاز في الخصب ، وهو في خلقة البصلة

وقدر الحمصة ، وعليه قشور رقاق إلى

السواد ما هو ، يقلى ثم يذلق بشيء خشن

كالمنسج ونحوه ، فيخرج من قشره

فيؤكل ، بختاً ، وربما أكل بالعسل وهو

أبيض ، ومنهم من لا يقليه . وفي حديث

أسيد بن أبي أسيد : أنه أهدى لرسول الله

عليه السلام ، يودان لياء مقشاً ، أي مقشوراً ،

واللياء حب كالحمص .

والقشاة : البراق .

وقش الرجل عن حاجته : ردّه .

والقشوان : القليل اللحم ، قال

أبو سودة العجلي :

ألم تر للقشوان يشتم أسرتي

وأني به من واحدٍ لخبير

والقشوانة : الرقيقة الضعيفة من النساء .

والقشوة : قفة تجعل فيها المرأة طيبها ،

وقيل : هي هنة من خوص تجعل فيها المرأة

القطن والقز والعطر ، قال الشاعر :

لَهَا قَشْوَةٌ فِيهَا مَلَابٌ وَزَنْبُقٌ
إِذَا عَزَبَ أَسْرَى إِلَيْهَا تَغْلِيًا
وَالْجَمْعُ قَشَوَاتٌ وَقِشَاءٌ، وَقِيلَ: الْقَشْوَةُ
شَيْءٌ مِنْ خُوصِي تَجْعَلُ فِيهَا الْمَرْأَةُ عِطْرَهَا
وَحَاجَتَهَا. قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ: الْقَشْوَةُ شَيْءٌ
الْعَيْدَةُ الْمَعْشَاةُ بِجِلْدٍ.
وَالْقَشْوَةُ: حَقَّةٌ لِلنِّسَاءِ.

وَالْقَاشِي فِي كَلَامِ أَهْلِ السَّوَادِ: الْفَلَسُ
الرَّيْءُ. الْأَصْمَعِيُّ: يُقَالُ ذَرَّهْمٌ قَشَى كَأَنَّهُ
عَلَى مِثَالِ دَعَى، قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: كَأَنَّهُ
إِعْرَابٌ قَاشِي.

• قَصَبٌ: الْقَصَبُ: كُلُّ نَبَاتٍ ذِي
أَنَابِيصٍ، وَاجِدَتْهَا قَصَبَةٌ، وَكُلُّ نَبَاتٍ كَانَ
سَاقُهُ أُنَابِيصٌ وَكُعُوبًا، فَهُوَ قَصَبٌ.
وَالْقَصَبُ: الْأَبَاءُ.

وَالْقَصَبَاءُ: جَعَاةُ الْقَصَبِ، وَاجِدَتْهَا
قَصَبَةٌ وَقَصَبَاءَةٌ. قَالَ سِيَوِيُّ: الطَّرْفَاءُ،
وَالْحَلْفَاءُ، وَالْقَصَبَاءُ: وَنَحْوَهَا اسْمٌ وَاحِدٌ
يَقَعُ عَلَى جَمِيعٍ، وَفِيهِ عِلَامَةُ التَّائِيصِ،
وَاجِدَتْهُ عَلَى بَنَائِهِ وَلَفْظِهِ، وَفِيهِ عِلَامَةُ
التَّائِيصِ الَّتِي فِيهِ، وَذَلِكَ قَوْلُكَ لِلْجَمِيعِ
حَلْفَاءُ، وَلِلوَاحِدَةِ حَلْفَاءُ، لَمَّا كَانَتْ تَقَعُ
لِلْجَمِيعِ، وَلَمْ تُكُنْ اسْمًا مُكْسَرًا عَلَيْهِ
الوَاحِدُ، أَرَادُوا أَنْ يَكُونَ الْوَاحِدُ مِنْ بِنَاءٍ فِيهِ
عِلَامَةُ التَّائِيصِ، كَمَا كَانَ ذَلِكَ فِي الْأَكْثَرِ
الَّذِي لَيْسَ فِيهِ عِلَامَةُ التَّائِيصِ، وَيَقَعُ
مُدَّكْرًا، نَحْوُ التَّمْرِ وَالْبُرِّ وَالشَّعِيرِ،
وَأَشْبَاهُ ذَلِكَ، وَلَمْ يُجَاوِزُوا الْبِنَاءَ الَّذِي يَقَعُ
لِلْجَمِيعِ حَيْثُ أَرَادُوا وَاحِدًا فِيهِ عِلَامَةُ
تَّائِيصٍ، لِأَنَّهُ فِيهِ عِلَامَةُ التَّائِيصِ، فَاسْتَفْهَمُوا
بِذَلِكَ، وَبَيَّنُّوا الْوَاحِدَةَ بِأَنْ وَصَفُوهَا
بِوَاحِدَةٍ، وَلَمْ يَجْعَلُوا بِعِلَامَةِ سِوَى الْعِلَامَةِ
الَّتِي فِي الْجَمْعِ، لِيُفَرِّقَ بَيْنَ هَذَا وَبَيْنَ
الِاسْمِ الَّذِي يَقَعُ لِلْجَمِيعِ وَلَيْسَ فِيهِ عِلَامَةُ
التَّائِيصِ، نَحْوُ التَّمْرِ وَالْبُسْرِ.

وَقَوْلُ: أَرَطَى وَأَرَطَاةٌ، وَعَلَقَى
وَعَلَقَاةٌ، لِأَنَّ الْأَلْفَاتِ لَمْ تُلْحَقْ لِلتَّائِيصِ،

فَمِنْ ثَمَّ دَخَلَتِ الْهَاءُ، وَقَدْ ذَكَرَ ذَلِكَ فِي
تَرْجِمَةِ حَلَفَ.

وَالْقَصْبَاءُ: هُوَ الْقَصَبُ التَّائِيصُ، الْكَثِيرُ
فِي مَقْصَبِهِ. ابْنُ سِيدَةَ: الْقَصْبَاءُ مَنِتٌ
الْقَصَبِ. وَقَدْ أَقْصَبَ الْمَكَانُ. وَأَرْضٌ
مُقْصَبَةٌ وَقَصْبَةٌ: ذَاتُ قَصَبٍ. وَقَصَبٌ
الزَّرْعُ تَقْصِييًّا، وَأَقْصَبَ: صَارَ لَهُ قَصَبٌ،
وَذَلِكَ بَعْدَ التَّفْرِيحِ.

وَالْقَصْبَةُ: كُلُّ عَظْمٍ ذِي مُخٍّ، عَلَى
التَّشْبِيهِ بِالْقَصْبَةِ، وَالْجَمْعُ قَصَبٌ.
وَالْقَصَبُ: كُلُّ عَظْمٍ مُسْتَدِيرٍ أَجُوفٍ،
وَكُلُّ مَا أُخِذَ مِنْ فِصَّةٍ أَوْ غَيْرِهَا، الْوَاحِدَةُ
قَصْبَةٌ. وَالْقَصَبُ: عِظَامُ الْأَصَابِعِ مِنْ
الْيَدَيْنِ وَالرِّجْلَيْنِ، وَقِيلَ: هِيَ مَا بَيْنَ كُلِّ
مَفْصَلَيْنِ مِنَ الْأَصَابِعِ، وَفِي صِفَتِهِ،
ﷺ: سَطُّ الْقَصَبِ. الْقَصَبُ مِنْ
الْعِظَامِ: كُلُّ عَظْمٍ أَجُوفٍ فِيهِ مُخٌّ،
وَاجِدَتْهُ قَصْبَةٌ، وَكُلُّ عَظْمٍ عَرِيضٍ لَوْحٌ
وَالْقَصَبُ: الْقَطْعُ.

وَقَصَبَ الْجَزَارُ الشَّاةَ يَقْصِبُهَا قَصَبًا:
فَصَلَ قَصَبَهَا، وَقَطَعَهَا عَضْوًا عَضْوًا.
وَوَدَّةٌ قَاصِبَةٌ إِذَا خَرَجَتْ سَهْلَةً كَأَنَّهَُا
قَصِبُ فِصَّةٍ.

وَقَصَبَ الشَّيْءُ يَقْصِبُهُ قَصَبًا،
وَأَقْصَبَهُ: قَطَعَهُ. وَالْقَاصِبُ وَالْقَصَابُ:
الْجَزَارُ، وَحِرْفَةُ الْقَصَابَةِ. فَأَمَّا أَنْ يَكُونَ مِنَ
الْقَطْعِ، وَأَمَّا أَنْ يَكُونَ مِنْ أَنَّهُ يُأْخِذُ الشَّاةَ
بِقَصْبَتِهَا، أَيْ بِسَاقِهَا، وَسُمِّيَ الْقَصَابُ
قَصَابًا لِتَقْفِيَةِ أَقْصَابِ الْبَطْنِ. وَفِي حَدِيثِ
عَلِيٍّ، كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ: لَيْتَ بَنِي أُمَيَّةَ
لَأَنْقَضَتْهُمْ نَفْضُ الْقَصَابِ التَّرَابِ الْوَدِمَةِ،
يُرِيدُ اللَّجُومَ الَّتِي تَعَفَّرَتْ بِسُقُوطِهَا فِي
التَّرَابِ، وَقِيلَ: أَرَادَ بِالْقَصَابِ السَّيْفِ.
وَالْتَّرَابُ: أَصْلُ ذِرَاعِ الشَّاةِ، وَقَدْ تَقَدَّمَ
ذَلِكَ فِي فَصْلِ التَّاءِ مَسْطُوطًا.

ابْنُ شُمَيْلٍ: أَخَذَ الرَّجُلُ الرَّجُلَ
فَقَصَبَهُ، وَالتَّقْصِيبُ أَنْ يَشُدَّ يَدَيْهِ إِلَى عَقْبِهِ،
وَمِنْهُ سُمِّيَ الْقَصَابُ قَصَابًا.

وَالْقَاصِبُ: الزَّائِرُ. وَالْقَصَابَةُ:
الْجِزَارُ^(١) وَالْجَمْعُ قُصَابٌ، قَالَ الْأَعْمَشِيُّ:
وَشَاهِدُنَا الْجُلُ وَالْيَاسِيدُ
سُ وَالْمُسْمِعَاتُ يَقْصِبُهَا
وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ: أَرَادَ الْأَعْمَشِيُّ بِالْقَصَابِ
الْأَوْتَارَ الَّتِي سَوَّيَتْ مِنَ الْأَمْعَاءِ، وَقَالَ
أَبُو عَمْرٍو: هِيَ الْمَزَامِيرُ وَالْقَاصِبُ وَالْقَصَابُ
التَّافِيعُ فِي الْقَصَبِ، قَالَ:

وَقَاصِبُونَ لَنَا فِيهَا وَسَارُّ
وَالْقَصَابُ، بِالْفَتْحِ: الزَّيْمَارُ، وَقَالَ
رُوبَةُ يَصِفُ الْجِمَارَ:

فِي حَوْفِهِ وَحَى كَوْحِي الْقَصَابُ
بَعْنَى عَيْرًا يَنْهَى. وَالصَّنْعَةُ الْقَصَابَةُ.
وَالْقَصَابَةُ وَالْقَصْبَةُ وَالْقَصْبَةُ وَالْقَصْبَةُ
وَالْقَصْبَةُ: الْخُصْلَةُ الْمُلَوَّنَةُ مِنَ الشَّعْرِ،
وَقَدْ قَصَبَهُ، قَالَ بَشَرُ بْنُ أَبِي خَازِمٍ:

رَأَى ذُرَّةً يَنْصَاءُ يَخْفَلُ لَوْنَهَا
سُحَامٌ كَفَرِيَانِ الْبَرِيرِ مُقْصَبُ
وَالْقَصَابُ: الدُّوَابُّ الْمُقْصَبَةُ، تُلَوَّنُ
لَيًّا حَتَّى تَتَرَجَّلَ، وَلَا تُضْفَرُ ضَفْرًا، وَهِيَ
الْأُتُوبَةُ أَيْضًا. وَشَعْرٌ مُقْصَبٌ أَيْ مُجَعَّدٌ.
وَقَصَبَ شَعْرَهُ أَيْ جَعَّدَهُ. وَلَهَا قَصَابَتَانِ،
أَيْ غَدِيرَتَانِ، وَقَالَ اللَّيْثُ: الْقَصْبَةُ خُصْلَةٌ
مِنْ الشَّعْرِ تَلْتَوِي، فَإِنْ أَنْتَ قَصَبْتَهَا كَانَتْ
تَقْصِيبَةً، وَالْجَمْعُ التَّقَاصِيبُ، وَتَقْصِيبُكَ
إِيَّاهَا لَيْتُ الْخُصْلَةَ إِلَى أَسْفَلِهَا، تَضْمُّهَا
وَتَشْدُهَا، فَتَصْبِحُ وَقَدْ صَارَتْ تَقَاصِيبَ،
كَأَنَّهُا بِلَالٍ جَارِيَةٍ. أَبُو زَيْدٍ: الْقَصَابُ
الشَّعْرُ الْمُقْصَبُ، وَاجِدَتْهَا قَصِيبَةً.

وَالْقَصَبُ: مَجَارَى الْمَاءِ مِنَ الْعِيُونِ،
وَاجِدَتْهَا قَصْبَةٌ، قَالَ أَبُو دُوَيْبٍ:
أَقَامَتْ بِهِ فَاثْنَتُ خَيْمَةٍ
عَلَى قَصَبٍ وَفَوَاتٍ نَهْرٍ
وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ: قَصَبُ الْبَطْحَاءِ مِاءٌ تَجْرِي

(١) قوله: «والقصابة الزنمار إلخ» أي بضم
القاف وتشديد الصاد كما صرح به الجوهري، وإن
وقع في القاموس إطلاق الضبط المقنض الفتح على
قاعده، وسكت عليه الشارح.

إلى عيون الركاب؛ يقول: أقامت بين قصب، أي ركاباً وماء عذب، وكل ماء عذب: فرات، وكل كثير جرى فقد نهر واستنهر.

والقصب: البئر الحديثة الحفر. التهذيب: الأصمعي: القصب مجارى ماء البئر من العيون. والقصب: شعب الحلق. والقصب: عروق الرئة. وهي مخارج الأنفاس ومجاريها. وقصبه الأنف: عظمه.

والقصب: المعى، والجمع أقصاب. الجوهري: القصب، بالضم: المعى. وفي الحديث: أن عمرو بن لحي أول من بدّل دين إسماعيل، عليه السلام، قال: النبي، عليه السلام: قرأته يجر قصبه في النار، قيل: القصب اسم للأعناق كلها؛ وقيل: هو ما كان أسفل البطن من الأعناق، ومنه الحديث: الذي يتخطى رقاب الناس يوم الجمعة، كالجار قصبه في النار؛ وقال الراعي:

نكسو المفارق واللّبات ذا أرج
من قصب معتلف الكافور دراج
قال: وأما قول امرئ القيس:
والقصب مضطرب والمتن ملحوب
فيريده الحضر، وهو على الاستعارة، والجمع أقصاب؛ وأنشد بيت الأعشى:
... والمسومات بأقصابها
وقال: أي بأوتارها، وهي تتخذ من الأعناق؛ قال ابن بري: زعم الجوهري أن قول الشاعر:

والقصب مضطرب والمتن ملحوب
لامرئ القيس، قال: والبيت لإبراهيم ابن عمران الأنصاري، وهو يكمناله والماء منهجر والشّد متحدر. والقصب مضطرب والمتن ملحوب وقيله:

قد أشهد الغارة الشعواء تحملي
جرداء معروفة اللحيين مرحوب

إذا تبصرها الرءون مقبله
لاحت لهم غرة منها وتجيّب
رقاقها ضرم وجريها خدم
ولحمها زيم والبطن مقبوب
والعين قاذحة واليد سايحة
والرجل ضارحة واللون غريب
والقصب من الجوهر: ما كان مستطيلاً اجوف؛ وقيل: القصب أنابيب من جوهر. وفي الحديث: أن جبريل، عليه السلام، قال للنبي، عليه السلام، بشر خديجة ببيت في الجنّة من قصب، لا صخب فيه ولا نصب؛ ابن الأثير: القصب في هذا الحديث لؤلؤ مجوف واسع، كالقصر المينو. والقصب من الجوهر: ما استطال منه في تجويف. وسأل أبو العباس ابن الأعرابي عن تفسيره؛ فقال: القصب، ههنا: الدّر الرطب، والزرجد الرطب المرصع بالياقوت؛ قال: والبيت ههنا بمعنى القصر والدار، كقولك بيت الملك، أي قصره. والقصب: جوف القصر؛ وقيل: القصر.

وقصبه البلاد: مدينته؛ وقيل: معظمه. وقصبه السواد: مدينتها. والقصب: جوف الحضر، يبنى فيه بناء هو أوسطه. وقصبه البلاد: مدينتها. والقصب: القرية وقصبه القرية: وسطها. والقصب: ثياب، تتخذ من كنان، رقاق ناعمة، واحدها قصبى، مثل عربى وعربى.

وقصب البعير الماء بقصبه قصباً: مضمه. ويعبر قصب، يقصب الماء؛ وقاصب: ممتنع من شرب الماء، رافع رأسه عنه؛ وكذلك الأكنى، يعبرها. وقد قصب يقصب قصباً وقصبوا، وقصب شره إذا امتنع منه قبل أن يروى. الأصمعي: قصب البعير، فهو قاصب إذا أبى أن يشرب. والقوم مقصبون إذا لم تشرب إليهم. وأقصب الراعى: عافت إليه الماء. وفي

المثل: رعى فأقصب، يضرب للراعى، لأنه إذا أساء رعيها لم تشرب الماء، لأنها إنما تشرب إذا شبت من الكلال. ودخل روبة على سليمان بن علي، وهو إلى البصرة؛ فقال: أين أنت من النساء؟ فقال: أطيل الظم، ثم أرد فأقصب. وقيل: القصب الرى من ورود الماء وغيره.

وقصب الإنسان والدابة والبعير يقصبه قصباً: منعه شره، وقطعه عليه، قبل أن يروى. ويعبر قاصب، وناق قاصب أيضاً (عن ابن السكيت). وأقصب الرجل إذا فعلت إليه ذلك.

وقصبه يقصبه قصباً، وقصبه: شتمه وعابه، ووقع فيه. وأقصبه عرضه: ألحمة إياه؛ قال الكُميت:

وكنْتُ لهم من هولاك وهولا
مُحيّاً على اتى أدم وأقصب
ورجل قصباً للناس إذا كان يقع فيهم. وفي حديث عبد الملك، قال لعروة بن الزبير: هل سمعت أخاك يقصب نساءنا؟ قال:

لا. والقصابة: مُساة تُبنى في اللهج^(١)، كراهية أن يستجمع السيل فيوبل الحائط، أي يذهب به الوبل، ويهدم عراقه. والقصاب: الدبار، واحدها قصب. والقاصب: المصوت من الرعد.

(١) قوله: «بنى في اللهج» كذا في المحكم أيضاً مضبوطاً، ولم نجد له معنى يناسب هنا. وفي القاموس بنى في اللحف، أى بالحاء المهملة. قال شارحه وفي بعض الأمهات في اللهج اهـ. ولم نجد له معنى يناسب هنا أيضاً، والذي يزيل الوقفة إن شاء الله أن الصواب بنى في اللجف بالجم محمراً، وهو محبس الماء وحفر في جانب البئر. وقوله والقصاب الدبار إلخ بالباء الموحدة كما في المحكم جمع دبرة كتمرة. ووقع في القاموس الدبار بالمشاءة من تحت، ولعله محرف عن الموحدة.

الْأَضْمَعِيُّ فِي بَابِ السَّحَابِ الَّذِي فِيهِ زَعْدٌ وَبَرْقٌ : مِنْهُ الْمُجْلَجُلُ ، وَالْقَاصِبُ ، وَالْمُدَوِيُّ ، وَالْمُرْتَجِسُ ، الْأَزْهَرِيُّ : شَبَّهَ السَّحَابَ ذَا الرَّعْدِ بِالْقَاصِبِ أَيْ الرَّامِرِ . وَيُقَالُ لِلْمَرَاهِنِ إِذَا سَبَقَ : أَحْرَزَ قَصَبَهُ السَّيِّئُ . وَفَرَسٌ مُقْصَبٌ : سَابِقٌ ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ :

ذِمَارَ الْعَيْلِ بِالْجَوَادِ الْمُقْصَبِ وَقِيلَ لِلْسَّابِقِ : أَحْرَزَ الْقَصَبَ ، لِأَنَّ الْغَايَةَ الَّتِي يَسْبِقُ إِلَيْهَا ، تُدْرَعُ بِالْقَصَبِ ، وَتُرَكِّزُ تِلْكَ الْقَصَبَةَ عِنْدَ مُنْتَهَى الْغَايَةِ ، فَمَنْ سَبَقَ إِلَيْهَا حَازَهَا وَاسْتَحَقَّ الْحَطَّ . وَيُقَالُ : حَازَ قَصَبَ السَّيِّئِ أَيْ اسْتَوَلَى عَلَى الْأَمْرِ . وَفِي حَدِيثِ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ : أَنَّهُ سَبَقَ بَيْنَ الْخَيْلِ فِي الْكُوفَةِ ، فَجَعَلَهَا مِائَةَ قَصَبَةٍ وَجَعَلَ لِأَخِيرِهَا قَصَبَةً أَلْفَ دِرْهَمٍ ، أَرَادَ : أَنَّهُ دَرَعَ الْغَايَةَ بِالْقَصَبِ ، فَجَعَلَهَا مِائَةَ قَصَبَةٍ . وَالْقَصَبِيَّةُ : اسْمٌ مَوْضِعٌ ، قَالَ الشَّاعِرُ : وَهَلْ لِي إِنْ أَحْبَبْتُ أَرْضَ عَشِيرَتِي وَأَحْبَبْتُ طُرَفَاءَ الْقَصَبِيَّةِ مِنْ ذَنْبٍ ؟

« قَصْدٌ » الْقَصْدُ : اسْتِقَامَةُ الطَّرِيقِ . قَصَدَ يَقْصِدُ قَصْدًا . فَهُوَ قَاصِدٌ . وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « وَعَلَى اللَّهِ قَصْدُ السَّبِيلِ » ، أَيْ عَلَى اللَّهِ تَبْيِينُ الطَّرِيقِ الْمُسْتَقِيمِ ، وَالِدُّعَاءُ إِلَيْهِ بِالْحُجَجِ وَالْبَرَاهِينِ الْوَاضِحَةِ ، « وَمِنْهَا جَائِزٌ » أَيْ وَمِنْهَا طَرِيقٌ غَيْرُ قَاصِدٍ . وَطَرِيقٌ قَاصِدٌ : سَهْلٌ مُسْتَقِيمٌ . وَسَفَرٌ قَاصِدٌ : سَهْلٌ قَرِيبٌ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : « لَوْ كَانَ عَرَضًا قَرِيبًا وَسَفَرًا قَاصِدًا لَاتَّبَعُوكَ » ، قَالَ ابْنُ عَرَفَةَ : سَفَرًا قَاصِدًا ، أَيْ غَيْرَ شَاقٍّ . وَالْقَصْدُ : الْعَدْلُ ، قَالَ أَبُو اللَّحَامِ التَّمَلُّبِيُّ ، وَيُرْوَى لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَكَمِ ، وَالْأَوَّلُ الصَّحِيحُ :

عَلَى الْحَكَمِ الْمَائِي يَوْمًا إِذَا قَصَى قَصْبَتَهُ أَلَّا يَجُورَ وَيَقْصِدَ قَالَ الْأَخْفَشُ : أَرَادَ وَيَتَّبِعِي أَنْ يَقْصِدَ ، فَلَمَّا حَدَفَهُ وَأَوْقَعَ يَقْصِدُ مَوْقِعَ يَتَّبِعِي رَفَعَهُ

لَوْ قَوَّعَهُ مَوْقِعَ الْمَرْجُوعِ ، وَقَالَ الْفَرَّاءُ : رَفَعَهُ لِلْمُخَالَفَةِ ، لِأَنَّ مَعْنَاهُ مُخَالَفَ لِمَا قَبْلَهُ ، فَخُولِفَ بَيْنَهَا فِي الْإِعْرَابِ ، قَالَ ابْنُ بَرِّي : مَعْنَاهُ عَلَى الْحَكَمِ الْمَرْضِيُّ بِحُكْمِهِ الْمَائِي إِلَيْهِ لِيَحْكُمَ أَلَّا يَجُورَ فِي حُكْمِهِ ، بَلْ يَقْصِدُ ، أَيْ يَعْدِلُ ، وَلِهَذَا رَفَعَهُ وَلَمْ يَنْصِبْهُ عَطْفًا عَلَى قَوْلِهِ أَلَّا يَجُورَ ، لِفَسَادِ الْمَعْنَى ، لِأَنَّهُ يَصِيرُ التَّقْدِيرُ : عَلَيْهِ أَلَّا يَجُورَ وَعَلَيْهِ أَلَّا يَقْصِدَ ، وَلَيْسَ الْمَعْنَى عَلَى ذَلِكَ ، بَلِ الْمَعْنَى : وَيَتَّبِعِي لَهُ أَنْ يَقْصِدَ ، وَهُوَ خَيْرٌ بِمَعْنَى الْأَمْرِ ، أَيْ وَلِيَقْصِدْ ، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى : « وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ » ، أَيْ لِيُرْضِعْنَ . وَفِي الْحَدِيثِ : الْقَصْدُ الْقَصْدُ تَبَلُّغُوا أَيْ عَلَيْكُمْ بِالْقَصْدِ مِنَ الْأُمُورِ فِي الْقَوْلِ وَالْفِعْلِ ، وَهُوَ الْوَسْطُ بَيْنَ الطَّرَفَيْنِ ، وَهُوَ مَنْصُوبٌ عَلَى الْمَصْدَرِ الْمُؤَكَّدِ وَتَكَرَّرُهُ لِلتَّأْكِيدِ . وَفِي الْحَدِيثِ : كَانَتْ صَلَاتُهُ قَصْدًا . وَخُطْبَتُهُ قَصْدًا . وَفِي الْحَدِيثِ : عَلَيْكُمْ هَذَا قَاصِدًا ، أَيْ طَرِيقًا مُعْتَدِلًا . وَالْقَصْدُ : الْإِعْتِمَادُ وَالْأَمُّ . قَصَدَهُ يَقْصِدُهُ قَصْدًا . وَقَصَدَ لَهُ ، وَأَقْصَدَنِي إِلَيْهِ الْأَمْرُ . وَهُوَ قَصْدُكَ وَقَصْدُكَ ، أَيْ تُجَاهِلُكَ . وَكَوْنُهُ اسْمًا أَكْثَرُ فِي كَلَامِهِمْ . وَالْقَصْدُ : إِثْبَاتُ الشَّيْءِ . تَقُولُ : قَصَدْتُهُ ، وَقَصَدْتُ لَهُ . وَقَصَدْتُ إِلَيْهِ بِمَعْنَى . وَقَدْ قَصَدْتُ قَصَادَةً . وَقَالَ :

قَطَعْتُ وَصَاحِبِي سُرْحَ كِنَازٍ كَرَكْنِ الرَّعْنِ ذُعْلِيَّةً قَصِيدٌ وَقَصَدْتُ قَصْدَهُ : نَحَوْتُ نَحْوَهُ .

وَالْقَصْدُ فِي الشَّيْءِ : خِلَافُ الْإِفْرَاطِ ، وَهُوَ مَا بَيْنَ الْإِسْرَافِ وَالتَّقْيِيرِ . وَالْقَصْدُ فِي الْمَعِيشَةِ : الْأَيْسَرُ وَلَا يُقْتَرُ . يُقَالُ : فَلَانٌ مُقْصِدٌ فِي الثَّفَةِ وَقَدْ أَقْصَدَ . وَأَقْصَدَ فَلَانٌ فِي أَمْرِهِ . أَيْ اسْتَقَامَ . وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « وَمِنْهُمْ مُقْصِدٌ » : بَيْنَ الظَّالِمِ وَالسَّابِقِ . وَفِي الْحَدِيثِ : مَا عَالٌ مُقْصِدٌ وَلَا يَعِيلُ . أَيْ مَا افْتَقَرَ مَنْ لَا يُسْرِفُ فِي الْإِنْفَاقِ وَلَا يُقْتَرُ . وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « وَأَقْصِدْ فِي

مَشِيكَ » ، وَأَقْصِدْ بِدَرْعِكَ : أَيْ ارْتَبِعْ عَلَى نَفْسِكَ . وَقَصَدَ فَلَانٌ فِي مَشْيِهِ إِذَا مَشَى مُسْتَوِيًا ، وَرَجُلٌ قَصَدٌ وَمُقْصِدٌ وَالْمَعْرُوفُ مُقْصِدٌ : لَيْسَ بِالْجَسِيمِ وَلَا الضَّيِيلِ . وَفِي الْحَدِيثِ عَنِ الْجُرَيْرِيِّ قَالَ : كُنْتُ أَطُوفُ بِالْبَيْتِ مَعَ أَبِي الطَّفِيلِ . فَقَالَ : مَا بَقِيَ أَحَدٌ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ غَيْرِي ، قَالَ : قُلْتُ لَهُ : وَرَأَيْتَهُ ؟ قَالَ : نَعَمْ قُلْتُ : فَكَيْفَ كَانَ صِفَتُهُ ؟ قَالَ : كَانَ أَتْيَضَ مَلِيحًا مُقْصِدًا . قَالَ : أَرَادَ بِالْمُقْصِدِ أَنَّهُ كَانَ رُبْعَهُ بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ وَكُلُّ بَيْنٍ بَيْنَهُمَا غَيْرُ مُشْرِفٍ وَلَا نَاقِصٍ فَهُوَ قَصْدٌ . وَأَبُو الطَّفِيلِ هُوَ وَائِلَةُ بْنُ الْأَسْعَفِ . قَالَ ابْنُ شُمَيْلٍ : الْمُقْصِدُ مِنَ الرِّجَالِ يَكُونُ بِمَعْنَى الْقَصْدِ . وَهُوَ الرَّيَّةُ . وَقَالَ اللَّيْثُ : الْمُقْصِدُ مِنَ الرِّجَالِ الَّذِي لَيْسَ بِجَسِيمٍ وَلَا قَصِيرٍ ، وَقَدْ يُسْتَعْمَلُ هَذَا النَّعْتُ فِي غَيْرِ الرِّجَالِ أَيْضًا ، قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ فِي تَفْسِيرِ الْمُقْصِدِ فِي الْحَدِيثِ : هُوَ الَّذِي لَيْسَ بِطَوِيلٍ وَلَا قَصِيرٍ وَلَا جَسِيمٍ ، كَأَن خَلَقَهُ نَحْيًا بِهِ الْقَصْدُ مِنَ الْأُمُورِ . وَالْمُعْتَدِلُ الَّذِي لَا يَمِيلُ إِلَى أَحَدٍ طَرَفِي التَّقْرِيبِ وَالْإِفْرَاطِ .

وَالْقَصْدَةُ مِنَ النِّسَاءِ (١) : الْعَظِيمَةُ الْهَامَةُ الَّتِي لَا يَرَاهَا أَحَدٌ إِلَّا أَعْجَبَتْهُ . وَالْمُقْصَدَةُ : الَّتِي إِلَى الْقَصْرِ .

وَالْقَاصِدُ : الْقَرِيبُ ، يُقَالُ : بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْمَاءِ لَيْلَةٌ قَاصِدَةٌ ، أَيْ هَبْنَاهُ السَّيْرَ لَا تَعَبٌ وَلَا بَطَاءٌ .

وَالْقَصِيدُ مِنَ الشَّعْرِ : مَا تَمَّ شَطْرَ أَيْبَانِهِ ، وَفِي التَّهْدِيدِ : شَطْرًا بَيْنِيهِ ، سُمِّيَ بِذَلِكَ لِكَمَالِهِ وَصِحَّةِ وَزْنِهِ . وَقَالَ ابْنُ جَنِّي : سُمِّيَ قَصِيدًا لِأَنَّهُ قَصِدٌ وَعَتِيدٌ ، وَإِنْ كَانَ مَا قَصَرَ مِنْهُ وَاضْطَرَبَ بِنَاؤُهُ نَحْوَ الرَّمْلِ وَالرَّجَزِ شِعْرًا مُرَادًا مُقْصُودًا ، وَذَلِكَ أَنَّ مَا تَمَّ مِنَ الشَّعْرِ

(١) قوله : « والقصدية من النساء .. إلخ » كذا بالأصل . ونص القاموس : والقصدية كالحمدية : المرأة العظيمة التامة تعجب كل أحد ، والى إلى القصر .

وَيَقُولُ أَرَأَيْتُمْ أَشَدُّ مُقَدِّمًا فِي أَنْفُسِهِمْ مِمَّا قَصَرَ وَاحْتَلَّ ، فَسَمُوا مَا طَالَ وَوَقَرَ قَصِيدًا ، أَيْ مُرَادًا مَقْصُودًا ، وَإِنْ كَانَ الرَّمْلُ وَالرَّجَزُ أَيْضًا مُرَادَيْنِ مَقْصُودَيْنِ ، وَالْجَمْعُ قَصَائِدُ وَرَبَّمَا قَالُوا : قَصِيدَةٌ .

الْجَوْهَرِيُّ : الْقَصِيدُ جَمْعُ الْقَصِيدَةِ كَقَصِيرٍ جَمْعُ سَقِينَةٍ ، وَقِيلَ : الْجَمْعُ قَصَائِدُ وَقَصِيدٌ ، قَالَ ابْنُ جَنِّي : فَإِذَا رَأَيْتَ الْقَصِيدَةَ الْوَاحِدَةَ قَدْ وَقَعَ عَلَيْهَا الْقَصِيدُ بِلَاهِءٍ فَإِنَّمَا ذَلِكَ لِأَنَّهُ وَضِعَ عَلَى الْوَاحِدِ اسْمُ جُنْسٍ اتَّسَاعًا ، كَقَوْلِكَ : خَرَجْتَ إِذَا السَّعْيُ ، وَقُلْتَ الْيَوْمَ الذُّبُّ ، وَأَكَلْتُ الْخُبْزَ وَشَرِبْتُ الْمَاءَ ، وَقِيلَ : سُمِّيَ قَصِيدًا لِأَنَّ قَائِلَهُ احْتَقَلَ لَهُ فَتَقَعَهُ بِالْفَلِظِ الْجِدِّ وَالْمَعْنَى الْمُخْتَارِ ، وَأَصْلُهُ مِنَ الْقَصِيدِ ، وَهُوَ الْمُحْ السَّيْنِ الَّذِي يَقْصِدُ ، أَيْ يَتَكَبَّرُ ، لِيَسْمِيَهُ ، وَيَضِدُّو الرِّبْ وَالرَّارَ ، وَهُوَ الْمُحِ السَّائِلُ الذَّاكِبُ الَّذِي يَمِيعُ كَلِمَاءُ وَلَا يَقْصِدُ ، وَالْعَرَبُ تَسْتَعِيرُ السَّيْنَ فِي الْكَلَامِ الْفَصِيحِ فَقُولُ : هَذَا كَلَامٌ سَمِينٌ ، أَيْ جَيِّدٌ . وَقَالُوا : شِعْرٌ قَصْدٌ ، إِذَا نَفَحَ وَجُودٌ وَهُدْبٌ ، وَقِيلَ : سُمِّيَ الشَّعْرُ التَّامُّ قَصِيدًا ، لِأَنَّ قَائِلَهُ جَعَلَهُ مِنْ بَالِهِ فَقَصَدَ لَهُ قَصْدًا ، وَلَمْ يَحْتَسِبْ حَسْبًا عَلَى مَا خَطَرَ بِبَالِهِ وَجَرَى عَلَى لِسَانِهِ ، بَلْ رَوَى فِيهِ خَاطِرُهُ ، وَاجْتَهَدَ فِي تَجْوِيدِهِ ، وَلَمْ يَقْصِدْهُ اقْتِضَابًا ، فَهُوَ قَعِيلٌ مِنَ الْقَصِيدِ وَهُوَ الْأَمُّ ، وَمِنْهُ قَوْلُ النَّابِغَةِ :

وَقَائِلُهُ مَنْ أَمَّهَا وَاهْتَدَى لَهَا ؟
زِيَادُ بْنُ عَمْرٍو أَمَّهَا وَاهْتَدَى لَهَا
أَرَادَ قَصِيدَتَهُ الَّتِي يَقُولُ فِيهَا :
يَادَارُ مَيَّةً بِالْعَلَاءِ فَالْسَّيْدِ
ابْنُ بَرْزَجٍ : أَقْصَدَ الشَّاعِرُ وَأَرْمَلَ وَأَهْرَجَ
وَأَرْجَزَ مِنَ الْقَصِيدِ وَالرَّمْلِ وَالْهَزَجِ وَالرَّجَزِ .
وَقَصَدَ الشَّاعِرُ وَأَقْصَدَ : أَطَالَ وَوَاصَلَ عَمَلَ الْقَصَائِدِ ، قَالَ :

قَدْ وَرَدَتْ مِثْلُ الْهَائِي الْهَازِ
تَذُنُّعٌ عَنْ أَغْنَائِهَا بِالْأَعْجَازِ

أَعَيْتَ عَلَى مُقْصِدِنَا وَالرَّجَازِ
فَمُفْعِلٌ إِنَّمَا يُرَادُ بِهِ هُنَا مُفْعَلٌ لِكَثْرَةِ الْفِعْلِ ، يَذُلُّ عَلَى أَنَّهُ لَيْسَ بِمَنْزِلَةِ مُحْسِنٍ وَمُجْمِلٍ وَنَحْوِهِ مِمَّا لَا يَذُلُّ عَلَى تَكْثِيرِ - لِأَنَّهُ لَا تَكْرِيرَ عَيْنٍ فِيهِ - أَنَّهُ قَرَنَهُ بِالرَّجَازِ وَهُوَ فَعَالٌ ، وَفَعَالٌ مَوْضُوعٌ لِلتَّكَرُّرِ .

وَقَالَ أَبُو الْحَسَنِ الْأَخْفَشُ : وَمِمَّا لَا يَكَادُ يُوْجَدُ فِي الشَّعْرِ الْبَيِّنَانِ الْمُوْطَأَانِ لَيْسَ بَيْنَهُمَا بَيِّنٌ ، وَالْبَيِّنَانِ الْمُوْطَأَانِ ، وَلَيْسَتْ الْقَصِيدَةُ إِلَّا ثَلَاثَةُ آيَاتٍ فَجَعَلَ الْقَصِيدَةَ مَا كَانَ عَلَى ثَلَاثَةِ آيَاتٍ ، قَالَ ابْنُ جَنِّي : وَفِي هَذَا الْقَوْلِ مِنَ الْأَخْفَشِ جَوَازٌ ، وَذَلِكَ لِتَسْمِيَتِهِ مَا كَانَ عَلَى ثَلَاثَةِ آيَاتٍ قَصِيدَةً ، قَالَ : وَالَّذِي فِي الْعَادَةِ أَنْ يُسَمَّى مَا كَانَ عَلَى ثَلَاثَةِ آيَاتٍ أَوْ عَشْرَةٍ أَوْ خَمْسَةَ عَشْرَ قِطْعَةً ، فَأَمَّا مَا زَادَ عَلَى ذَلِكَ فَإِنَّمَا تُسَمِّيهِ الْعَرَبُ قَصِيدَةً . وَقَالَ الْأَخْفَشُ : الْقَصِيدُ مِنَ الشَّعْرِ هُوَ الطَّوِيلُ وَالْبَسِيطُ التَّامُّ ، وَالْكَامِلُ التَّامُّ ، وَالْمَكِيدُ التَّامُّ ، وَالْوَافِرُ التَّامُّ ، وَالرَّجَزُ التَّامُّ ، وَالْخَفِيفُ التَّامُّ ، وَهُوَ كُلُّ مَا تَقَيُّمٌ بِهِ الرُّكْبَانُ ، قَالَ : وَلَمْ نَسْمَعْهُمْ يَتَعَنُّونَ بِالْخَفِيفِ ، وَمَعْنَى قَوْلِهِ الْمَدِيدُ التَّامُّ وَالْوَافِرُ التَّامُّ يُرِيدُ أَنَّهُ مَا جَاءَ مِنْهَا فِي الْإِسْتِمَالِ ، أَعْنَى الضَّرْبَيْنِ الْأَوَّلَيْنِ مِنْهَا ، فَأَمَّا أَنْ يَجِيئَا عَلَى أَصْلٍ وَضَمِّمَا فِي دَائِرَتَيْهَا فَلِذَلِكَ مَرْفُوضٌ مُطَرِّحٌ .

قَالَ ابْنُ جَنِّي : أَصْلُ « ق ص د » وَمَوَاقِعُهَا فِي كَلَامِ الْعَرَبِ الْإِعْزَامُ وَالتَّوَجُّعُ وَالتَّهَوُّدُ وَالتَّهَوُّضُ نَحْوَ الشَّيْءِ ، عَلَى اعْتِدَالِهِ كَانَ ذَلِكَ أَوْ جَوْرَ ، هَذَا أَصْلُهُ فِي الْحَقِيقَةِ ، وَإِنْ كَانَ قَدْ يَخْصُصُ فِي بَعْضِ الْمَوَاضِعِ يَقْصِدُ الْإِسْتِقَامَةَ دُونَ الْمَيْلِ ، أَلَا تَرَى أَنَّكَ تَقْصِدُ الْجَوْرَ تَارَةً ، كَمَا تَقْصِدُ الْعَدْلَ أُخْرَى ؟ فَالْإِعْزَامُ وَالتَّوَجُّعُ شَائِلٌ لَهَا جَمِيعًا . وَالْقَصْدُ : الْكُسْرُ فِي أَيْ وَجْهِ كَانَ ، تَقُولُ : قَصَدْتُ الْعُودَ قَصْدًا كَسْرُتُهُ . وَقِيلَ : هُوَ الْكُسْرُ بِالنَّصْفِ ، قَصَدْتُهُ أَقْصَدُهُ وَقَصَدْتُهُ فَاَنْقَصَدَ وَتَقْصَدُ ، أَشَدُّ نَعْلَبُ :

إِذَا بَرَكْتَ خَوْتُ عَلَى نَفَاتِهَا
عَلَى قَصَبٍ مِثْلَ الْبِرَاعِ الْمُقْصَدِ
شَبَّهَ صَوْتَ الثَّاقَةِ بِالْتَرَاوِيرِ ، وَالْقَصْدَةُ : الْكُسْرَةُ مِنْهُ ، وَالْجَمْعُ قَصْدٌ . يُقَالُ : الْقَنَا قَصْدٌ ، وَرُمِعَ قَصْدٌ وَقَصِيدٌ مَكْسُورٌ . وَتَقْصَدَتِ الرَّمَاحُ : تَكَسَّرَتْ . وَرُمِعَ أَقْصَادُ ، وَقَدْ انْقَصَدَ الرُّمَحُ : انْكَسَرَ يَنْصَفِينَ حَتَّى يَبِينَ ، وَكُلُّ قِطْعَةٍ قَصْدَةٌ ، وَرُمِعَ قَصْدٌ بَيْنَ الْقَصْدِ ، وَإِذَا اشْتَقَا لَهُ فِعْلًا قَالُوا انْقَصَدَ ، وَقَلْبًا يَقُولُونَ قَصْدٌ ، إِلَّا أَنْ كُلَّ نَعْتٍ عَلَى فِعْلٍ لَا يَمْتَنِعُ صُدُورُهُ مِنَ الْفِعْلِ ، وَأَشَدُّ أَبُو عُبَيْدٍ لِقَيْسِ بْنِ الْخَطِيمِ :
تَرَى قَصْدَ الرَّمَانِ تَلْقَى كَانَهَا
تَذُنُّعُ خِرْصَانٍ بِالْيَدَى الشَّوَابِطِ

وَقَالَ آخَرُ :
أَقْرُوا إِلَيْهِمْ أَنَابِي الْقَنَا قَصْدًا
يُرِيدُ أَمْسَى إِلَيْهِمْ عَلَى كُسْرِ الرَّمَاحِ . وَفِي الْحَدِيثِ : كَانَتْ الْمَدَاعِصَةُ بِالرَّمَاحِ حَتَّى تَقْصَدَتْ ، أَيْ تَكَسَّرَتْ وَصَارَتْ قَصْدًا ، أَيْ قِطْعًا . وَالْقَصْدَةُ ، بِالْكَسْرِ : الْقِطْعَةُ مِنَ الشَّيْءِ إِذَا انْكَسَرَ ، وَرُمِعَ أَقْصَادُ . قَالَ الْأَخْفَشُ : هَذَا أَحَدُ مَا جَاءَ عَلَى بِنَاءِ الْجَمْعِ . وَقَصَدَ لَهُ قَصْدَةٌ مِنْ عَظْمٍ ، هِيَ الثَّلْثُ أَوِ الرَّبْعُ مِنَ الْفَخْدِ أَوِ الدَّرَاعِ أَوِ السَّاقِ أَوْ الْكَيْفِ .

وَقَصَدَ الْمُحَّةُ قَصْدًا أَوْ قَصْدَهَا : كَسَرَهَا وَفَضَّلَهَا وَقَدْ انْقَصَدَتْ وَتَقْصَدَتْ . وَالْقَصِيدُ : الْمُحُ الْقَلِيطُ السَّيْنِ ، وَاجِدَتْهُ قَصِيدَةً . وَعَظُمَ قَصِيدٌ : مُمِيعٌ ، أَشَدُّ نَعْلَبُ :
وَهُمْ تَرَكُّوْكُمْ لَا يَطْمَ عَظْمُكُمْ
هَذَا أَلَا وَكَانَ الْعَظْمُ قَبْلَ قَصِيدَا
أَيْ مُمِيعًا ، وَإِنْ شِئْتَ قُلْتَ : أَرَادَ ذَا قَصِيدِ أَيْ مُحٍ . وَالْقَصِيدَةُ : الْمُحَّةُ إِذَا خَرَجَتْ مِنَ الْعَظْمِ ، وَإِذَا انْقَصَلَتْ مِنْ مَوْضِعِهَا أَوْ خَرَجَتْ قَبْلَ انْقِصَادِ . أَبُو عُبَيْدَةَ : مُحٌ قَصِيدٌ وَقَصُودٌ ، وَهُوَ دُونَ السَّيْنِ وَفَوْقَ

المهزول. اللَّيْثُ: الْقَصِيدُ الْيَاسُ مِنْ
اللَّحْمِ، وَأَنْشَدَ قَوْلَ أَبِي زُبَيْدٍ:
وَإِذَا الْقَوْمُ كَانَ زَادُهُمُ اللَّحْمُ
سَمَ قَصِيداً مِنْهُ وَعَبَّرَ قَصِيدُ
وَقِيلَ: الْقَصِيدُ السَّيْنُ هُنَا. وَسَامَ الْبَعِيرُ
إِذَا سَوِيَ: قَصِيدٌ، قَالَ الْمُتَقَبُّ:
سَيُفْلِحُنِي أَجْلَادُهَا وَقَصِيدُهَا
ابْنُ شَيْمَلٍ: الْقَصُودُ مِنَ الْإِبِلِ الْجَامِيسُ
الْمُخَّ، وَاسْمُ الْمُخِّ الْجَامِيسُ قَصِيدٌ. وَنَاقَةٌ
قَصِيدٌ وَقَصِيدَةٌ: سَمِيَةٌ مُتَمَلِّكةٌ جَسِيمَةٌ بِهَا
نَفْسٌ، أَيْ مُخٌّ، أَنْشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ:
وَحَفَّتْ بِقَابَا النَّفْسِ إِلَّا قَصِيدَةً
قَصِيدُ السَّلَامِيِّ أَوْ لَمُوساً سَنَامُهَا
وَالْقَصِيدُ أَيْضاً وَالْقَصْدُ: اللَّحْمُ
الْيَاسُ، قَالَ الْأَخْطَلُ:

وَسِيرُوا إِلَى الْأَرْضِ الَّتِي قَدْ عَلِمْتُمْ
يَكُنْ زَادُكُمْ فِيهَا قَصِيدُ الْأَبَاعِ
وَالْقَصْدَةُ: الْعَنْقُ، وَالْجَمْعُ أَقْصَادُ
(عَنْ كُرَاعٍ)، وَهَذَا نَادِرٌ، قَالَ ابْنُ
سَيِّدٍ: أَعْنَى أَنْ يَكُونَ أَفْعَالُ جَمْعٍ فَعَلَةٌ إِلَّا
عَلَى طَرَحِ الرَّائِدِ، وَالْمَعْرُوفُ الْقَصْرَةُ.
وَالْقَصْدُ وَالْقَصْدُ وَالْقَصْدُ (الْأَخِيرَةُ عَنْ
أَبِي حَنِيْفَةَ): كُلُّ ذَلِكَ مَشْرَةُ الْعِضَاوِ، وَهِيَ
بِرَاعِيْمِهَا وَمَا لَانَ قَبْلَ أَنْ يَغْسُو، وَقَدْ
أَقْصَدَتِ الْعِضَاوُ وَقَصَّدَتْ. قَالَ أَبُو حَنِيْفَةَ:
الْقَصْدُ يَنْبُتُ فِي الْحَرِيفِ إِذَا بَرَدَ اللَّيْلُ مِنْ
غَيْرِ مَطَرٍ. وَالْقَصِيدُ: الْمَشْرَةُ (عَنْ أَبِي
حَنِيْفَةَ)، وَأَنْشَدَ:

وَلَا تَشْعَفَاها بِالْجِبَالِ وَتَحْيَا
عَلَيْهَا ظِلِيلَاتٌ يَرُوفُ قَصِيدُهَا
اللَّيْثُ: الْقَصْدُ مَشْرَةُ الْعِضَاوِ أَيَّامَ
الْحَرِيفِ^(١) تَخْرُجُ بَعْدَ الْفَيْظِ، الْوَرَقُ فِي
الْعِضَاوِ أَغْصَانٌ رَطْبَةٌ غَضَّةٌ رِخَاصٌ: فَسَمِيَ

(١) قوله: «مشرة العضاء أيام الحريف»
كذا بالأصل. ونص القاموس وشرحه: المشرة تشبه
خوصة تخرج في العضاء وفي كثير من الشجر أيام
الحريف، لها ورق وأغصان رخصة، أو المشرة
الأغصان الخضراء الرطبة قبل أن تتلون بلون وتشد.

كُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْهَا قَصْدَةٌ. وَقَالَ ابْنُ
الْأَعْرَابِيِّ: الْقَصْدَةُ مِنْ كُلِّ شَجَرٍ ذَاتِ
شَوْكٍ أَنْ يَظْهَرَ نَبَاتُهَا أَوَّلَ مَا يَنْبُتُ.
الْأَصْمَعِيُّ: وَالْأَقْصَادُ الْقَتْلُ عَلَى كُلِّ
حَالٍ، وَقَالَ اللَّيْثُ: هُوَ الْقَتْلُ عَلَى
الْمَكَانِ، يُقَالُ: غَضَّتْ حَيَّةٌ فَأَقْصَدَتْهُ.
وَالْأَقْصَادُ: أَنْ تَضْرِبَ الشَّيْءُ أَوْ تَرْمِيَهُ
فَيَمُوتَ مَكَانَهُ. وَأَقْصَدَ السَّهْمُ أَيْ أَصَابَ
فَقَتَلَ مَكَانَهُ. وَأَقْصَدَتْهُ حَيَّةٌ: قَتَلَتْهُ، قَالَ
الْأَخْطَلُ:

فَإِنْ كُنْتَ قَدْ أَقْصَدْتَنِي إِذْ رَمَيْتَنِي
بِسَهْمَيْكَ فَالْزَامِي يَصِيدُ وَلَا يَذْرى
أَيْ وَلَا يَحْتَلُّ.

وَفِي حَدِيثٍ عَلَى: وَأَقْصَدَتْ
بِاسْمِهَا، أَقْصَدْتُ الرَّجُلَ إِذَا طَعَنْتَهُ أَوْ
رَمَيْتَهُ بِسَهْمٍ فَلَمْ تُحْطِ بِمَقَاتِلِهِ فَهُوَ مُقْصَدٌ،
وَفِي شِعْرِ حُمَيْدِ بْنِ تُوَيْرٍ:

أَصْبَحَ قَلْبِي مِنْ سَلِيمِي مُقْصِداً
إِنْ خَطَأَ مِنْهَا وَإِنْ تَعَمَّداً
وَالْمُقْصَدُ: الَّذِي يَمْرُضُ ثُمَّ يَمُوتُ
سَرِيعاً. وَتَقْصَدُ الْكَلْبُ وَغَيْرُهُ أَيْ مَاتَ،
قَالَ لَيْدٌ:

تَقْصَدَتْ مِنْهَا كَسَابٍ وَضَرَجَتْ
بِذَمٍّ وَغُودَرٍ فِي الْمَكْرِ سَحَامُهَا
وَقَصْدُهُ قَصْدٌ: قَسْرُهُ. وَالْقَصِيدُ:
الْعَصَا، قَالَ حُمَيْدٌ:

فَقَطَّلَ نِسَاءَ الْحَيِّ يَحْشُونَ كَرْسُفًا
رُءُوسَ عِظَامٍ أَوْصَحَتْهَا الْقَصَائِدُ
سَمِيَ بِذَلِكَ لِأَنَّهُ يَهْدِي بِهَا يَقْصِدُ الْإِنْسَانُ وَهِيَ
تَهْدِيهِ وَتُوْمُهُ، كَقَوْلِ الْأَعَشَى:

إِذَا كَانَ هَادِي الْفَتَى فِي الْبِلَا
دَ صَدَرَ الْقَتَاوِ أَطَاعَ الْأَمِيرَا
وَالْقَصْدُ: الْعَوْسَجُ، بِمَانِيَةٍ.

* قَصْرُ: الْقَصْرُ وَالْقَصْرُ فِي كُلِّ شَيْءٍ:
خِلَافُ الطُّولِ، أَنْشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ:
عَادَتْ مَحْوَرَّتُهُ إِلَى قَصْرِ
قَالَ: مَعْنَاهُ إِلَى قَصْرِ، وَهُمَا لَعْنَانُ.

وَقَصْرُ الشَّيْءِ، بِالضَّمِّ، يَقْصُرُ قَصْراً:
خِلَافُ طَالٍ، وَقَصَرْتُ مِنَ الصَّلَاةِ أَقْصَرَ
قَصْراً. وَالْقَصِيرُ: خِلَافُ الطَّوِيلِ. وَفِي
حَدِيثِ سُبَيْعَةَ: تَرَكْتُ سُورَةَ النِّسَاءِ الْقَصْرَى
بَعْدَ الطَّوِيلِ، الْقَصْرَى تَأْنِيثُ الْأَقْصَرِ، يُرِيدُ
سُورَةَ الطَّلَاقِ، وَالطَّوِيلَى سُورَةُ الْبَقَرَةِ لِأَنَّ
عِدَّةَ الْوَفَاءِ فِي الْبَقَرَةِ أَرْبَعَةٌ أَشْهُرٍ وَعَشْرٌ، وَفِي
سُورَةِ الطَّلَاقِ وَضَعُ الْحَمَلِ، وَهُوَ قَوْلُهُ عَزَّ
وَجَلَّ: «وَأُولَاتِ الْأَحْصَالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ
يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ». وَفِي الْحَدِيثِ: أَنَّ أَعْرَابِيًّا
جَاءَهُ فَقَالَ: عَلِمْنِي عَمَلًا يَدْخُلِي الْجَنَّةَ،
فَقَالَ: لَئِنْ كُنْتُ أَقْصَرْتُ الْخُطْبَةَ لَقَدْ
أَعْرَضْتُ الْمَسْأَلَةَ، أَيْ جِئْتُ بِالْخُطْبَةِ قَصِيرَةً
وَبِالْمَسْأَلَةِ عَرِيضَةً يَعْنِي قَلَّتْ الْخُطْبَةُ
وَأَعْظُمَتِ الْمَسْأَلَةُ. وَفِي حَدِيثِ عَلْقَمَةَ:
كَانَ إِذَا خَطَبَ فِي نِكَاحٍ قَصَرَ دُونَ أَهْلِهِ أَيْ
خَطَبَ إِلَى مَنْ هُوَ دُونَهُ وَأَمْسَكَ عَنْ مَنْ هُوَ
فَوْقَهُ، وَقَدْ قَصَرَ قَصْراً وَقَصَارَةً (الْأَخِيرَةُ عَنْ
اللَّحْيَانِيِّ)، فَهُوَ قَصِيرٌ، وَالْجَمْعُ قَصَرَاءُ
وَقَصَارٌ، وَالْأُنثَى قَصِيرَةٌ، وَالْجَمْعُ قَصَارٌ.
وَقَصَرْتُهُ تَقْصِيرًا إِذَا صَيَّرْتُهُ قَصِيرًا، قَالُوا:
لَا وَفَاتِنِ نَفْسِي الْقَصِيرِ، يَعْنُونَ النَّفْسَ
لِقَصْرِ وَقْتِهِ، الْفَاتِنُ هُنَا هُوَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ.
وَالْأَقَاصِرُ: جَمْعُ أَقْصَرَ مِثْلُ أَصْغَرَ
وَأَصَاغِرَ، وَأَنْشَدَ الْأَخْفَشُ:

إِلَيْكَ ابْنَةُ الْأَغْيَارِ خَافِي بَسَالَةَ الْـ
رَّجَالِ وَأَصْلَالِ الرَّجَالِ أَقَاصِرُهُ
وَلَا تَذْهَبِينَ عَيْنَاكَ فِي كُلِّ شَرْمِجٍ
طَوَالٍ فَإِنَّ الْأَقْصَرِينَ أَمَازِرُهُ
يَقُولُ لَهَا: لَا تَعْيِبِي بِالْقَصْرِ فَإِنَّ أَصْلَالَ
الرَّجَالِ وَذَهَابَهُمْ أَقَاصِرُهُمْ، وَإِنَّمَا قَالَ
أَقَاصِرُهُ عَلَى حَدِّ قَوْلِهِمْ هُوَ أَحْسَنُ الْفَتَيَانِ
وَأَجْمَلُهُ، يُرِيدُ: وَأَجْمَلُهُمْ، وَكَذَا
قَوْلُهُ فَإِنَّ الْأَقْصَرِينَ أَمَازِرُهُ يُرِيدُ أَمَازِرُهُمْ،
وَوَاحِدُ أَمَازِرَ أَمَزْرٌ، مِثْلُ أَقَاصِرٍ وَأَقْصَرَ فِي
الْبَيْتِ الْمُتَقَدِّمِ، وَالْأَمَزْرُ هُوَ أَفْعَلٌ، مِنْ
قَوْلِكَ: مَزَرَ الرَّجُلُ مَزَارَةً، فَهُوَ مَزِيرٌ، وَهُوَ
أَمَزْرٌ مِنْهُ، وَهُوَ الصُّلْبُ الشَّدِيدُ وَالشَّرْمِجُ

الطويل. وَأَمَّا قَوْلُهُمْ فِي الْمَثَلِ : لَا يُطَاعُ لِقَصِيرٍ أَمْرٌ ، فَهُوَ قَصِيرٌ مِنْ سَعْدِ اللَّحَى صَاحِبُ جَذِيمَةِ الْأَبْرَشِ .

وَقَرَسَ قَصِيرٌ ، أَيْ مُقَرَّبَةٌ لَا تَزُولُ أَنْ تَرُودَ لِنَفْسِهَا ، قَالَ مَالِكُ بْنُ زُعْبَةَ ، وَقَالَ ابْنُ بَرَى : هُوَ لَزْعَبَةُ الْبَاهِلِيِّ وَكُنْيَتُهُ أَبُو شَقِيقٍ ، يَعْصِفُ قَرَسَهُ وَأَتَاهَا نُصَانُ لِكِرَامَتِهَا وَتَبْدُلُ إِذَا تَزَلَّتْ شِدَّةً :

وَذَاتُ مَنَاسِبٍ جَزْدَاءَ بِكْرِ
كَانَ سَرَاتِهَا كَرَّ مَشِيقُ
تُنِيفُ بِصَلْهَبٍ لِلْحَيْلِ عَالِ
كَانَ عَمُودُهُ جِدْعُ سَحُوقِ
تَرَاهَا عِنْدَ قَبَسِنَا قَصِيرًا

وَيَبْدُلُهَا إِذَا بَاقَتْ يَثُوقُ
الْيُثُوقُ : الدَّاهِيَةُ . وَبَاقَتْهُمْ : أَهْلَكَتْهُمْ وَدَهَتْهُمْ . وَقَوْلُهُ : وَذَاتُ مَنَاسِبٍ يُرِيدُ قَرَسًا مَنُوبَةً مِنْ قِيلِ الْأَبِّ وَالْأُمِّ . وَسَرَاتِهَا : أَعْلَاهَا . وَالْكَرَّ ، يَفْتَحُ الْكَافُ هُنَا : الْحَيْلُ . وَالْمَشِيقُ : المَدَاوِلُ . وَتُنِيفُ : تُشْرِفُ . وَالصَّلْهَبُ : الْعُنُقُ الطَّوِيلُ . وَالسَّحُوقُ مِنَ النَّحْلِ : مَا طَالَ . وَيُقَالُ لِلْمَحْبُوسَةِ مِنَ الْحَيْلِ : قَصِيرٌ ، وَقَوْلُهُ : لَوْ كُنْتُ حَبَلًا لَسَقَيْتُهَا بَيْنَهُ أَوْ قَاصِرًا وَصَلْتُهُ بِثُوبِهِ

قَالَ ابْنُ سِيْدَةٍ : أَرَادَهُ عَلَى النَّسَبِ لَا عَلَى الْفِعْلِ ، وَجَاءَ قَوْلُهُ هَابِيَةً وَهُوَ مُتَفَصِّلٌ مَعَ قَوْلِهِ ثُوبِيهِ لِأَنَّ الْفَهَاءَ حَبْلًا غَيْرَ تَأْسِيسٍ ، وَإِنْ كَانَ الرَّوِيُّ حَرْفًا مُضْمَرًا مُفْرَدًا ، إِلَّا أَنَّهُ لَمَّا اتَّصَلَ بِالْيَاءِ قَوِيَ فَاثْمَكُنْ فَصَلُّهُ .

وَقَصَّاصٌ : أَظْهَرَ الْقَصْرَ . وَقَصَّرَ الشَّيْءُ : جَعَلَهُ قَصِيرًا . وَالْقَصِيرُ مِنَ الشَّعْرِ : خِلَافُ الطَّوِيلِ . وَقَصَّرَ الشَّعْرَ : كَفَّ مِنْهُ وَغَضَّ حَتَّى قَصَرَ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : « مَحَلِّقِينَ رُءُوسَكُمْ وَمُقَصِّرِينَ » ، وَالرَّاسُ مِنْهُ الْقَصَارُ (عَنْ ثَعْلَبٍ) . وَقَصَّرَ مِنْ شَعْرِهِ تَقْصِيرًا إِذَا حَذَفَ مِنْهُ شَيْئًا وَلَمْ يَسْتَأْصِلْهُ . وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّهُ مَرَّ بِرَجُلٍ قَدْ قَصَّرَ الشَّعْرَ فِي السُّوقِ فَقَاقَبَهُ ، قَصَّرَ الشَّعْرَ إِذَا

جَزَّهُ ، وَإِنَّمَا عَاقَبَهُ لِأَنَّ الرِّيحَ تَحْمِلُهُ فَتَلْقِيهِ فِي الْأَطْعِمَةِ . وَقَالَ الْفَرَّاءُ : قُلْتُ لِأَعْرَابِيٍّ بِجَنَى : الْقَصَارُ أَحَبُّ إِلَيْكَ أَمْ الْحَلَقُ ؟ يُرِيدُ : التَّقْصِيرُ أَحَبُّ إِلَيْكَ أَمْ حَلْقُ الرَّأْسِ . وَإِنَّهُ لِقَصِيرُ الْعِلْمِ عَلَى الْمَثَلِ . وَالْقَصْرُ : خِلَافُ الْمَدِّ ، وَالْفِعْلُ كَالْفِعْلِ وَالْمَصْدَرُ كَالْمَصْدَرِ .

وَالْمَقْصُورُ : مِنْ عَرُوضِ الْمَدِيدِ وَالرَّمَلِ مَا اسْتَقَطَّ آخِرُهُ وَأَسْكِنَ نَحْوَ فَاعِلَاتَيْنِ حَذِفَتْ نُونُهُ وَأَسْكِنَتْ نَاوَهُ فَبَقِيَ فَاعِلَاتُ فَتَقِلُّ إِلَى فَاعِلَانِ ، نَحْوُ قَوْلِهِ :

لَا يَغُرَّنْ أَمْرًا عَيْشُهُ
كُلُّ عَيْشٍ صَائِرٌ لِلرَّوَالِ
وَقَوْلُهُ فِي الرَّمَلِ :

أَبْلَغُ الثُّغْمَانِ عَنِّي مَالِكًا :
أَتَنِي قَدْ طَالَ حَبْسِي وَانْتَظَارُ
قَالَ ابْنُ سِيْدَةٍ : هَكَذَا أَنْشَدَهُ الْحَيْلُ بِتَسْكِينِ الرَّاءِ وَلَوْ أَطْلَقَهُ لَجَارَ ، مَا لَمْ يَمْتَعِ مِنْهُ مَخَافَةُ إِقْوَاءِ ، وَقَوْلُ ابْنِ مُقْبِلٍ :

نَازَعْتُ أَلْبَاهَا لَبِيَّ بِمُقْتَصِرٍ
مِنْ الْأَحَادِيثِ حَتَّى زِدْنِي لِينًا
إِنَّمَا أَرَادَ بِقَصِيرٍ مِنَ الْأَحَادِيثِ فَرَدْنِي بِذَلِكَ لِينًا .

وَالْقَصْرُ : الْغَايَةُ ، قَالَ أَبُو زَيْدٍ وَغَيْرُهُ : وَأَنْشَدَ :

عِشْ مَا بَدَا لَكَ قَصْرَكَ الْمَوْتُ
لَا مَعْقِلُ مِنْهُ وَلَا قُوْتُ
بَيْنَا غِنَى بَيْتٍ وَبَهْجَتِهِ
زَالَ الْغِنَى وَتَقَوَّضَ الْبَيْتُ

وَفِي الْحَدِيثِ : مَنْ شَهِدَ الْجُمُعَةَ فَصَلَّى وَلَمْ يُوْذِ أَحَدًا يَقْصُرْهُ إِنْ لَمْ يُغْفَرَ لَهُ جَمْعَتُهُ تِلْكَ ذُنُوبُهُ كُلُّهَا أَنْ تَكُونَ كَفَّارَتُهُ فِي الْجُمُعَةِ الَّتِي تَلِيهَا أَيْ غَايَتُهُ . يُقَالُ : قَصْرُكَ أَنْ تَفْعَلَ كَذَا أَيْ حَسْبُكَ وَكَيْفَايَتُكَ وَغَايَتُكَ ، وَكَذَلِكَ قَصَارُكَ وَقَصَارَاكَ ، وَهُوَ مِنْ مَعْنَى الْقَصْرِ الْحَبْسِ ، لِأَنَّكَ إِذَا بَلَغْتَ الْغَايَةَ حَسَبْتَكَ ، وَالْيَاءُ زَائِدَةٌ دَخَلَتْ عَلَى الْمُبْتَدَأِ دُخُولَهَا فِي قَوْلِهِمْ : بِحَسْبِكَ قَوْلُ السَّوِّءِ ،

وَجَمْعَتُهُ مُنْصَوْبَةٌ عَلَى الظَّرْفِ . وَفِي حَدِيثِ مُعَاذٍ : فَإِنْ لَهَ مَا قَصَرَ فِي بَيْتِهِ أَيْ مَا حَبَسَهُ . وَفِي حَدِيثِ أَسْمَاءِ الْأَشْهَلِيَّةِ : إِنَّا مَعَشَرَ النِّسَاءِ ، مَحْصُورَاتُ مَقْصُورَاتٍ . وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَإِذَا هُمْ رَكَبُوا قَدْ قَصَرَ بِهِمُ اللَّيْلُ أَيْ حَبَسَهُمْ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ : قَصَرَ الرَّجَالُ عَلَى أَرْبَعٍ مِنْ أَجْلِ أَمْوَالِ الْبَنَاتِ أَيْ حَبَسُوا أَوْ مَبُوعُوا عَنْ نِكَاحِ أَكْثَرٍ مِنْ أَرْبَعٍ .

ابْنُ سِيْدَةٍ : يُقَالُ قَصْرُكَ وَقَصَارُكَ وَقَصَارُكَ وَقَصِيرُكَ وَقَصَارَاكَ أَنْ تَفْعَلَ كَذَا أَيْ جُهْدَكَ وَغَايَتَكَ وَآخِرَ أَمْرِكَ وَمَا اقْتَصَرْتَ عَلَيْهِ ، قَالَ الشَّاعِرُ :

لَهَا تَقِرَاتُ تَحْتَهَا وَقَصَارُهَا
إِلَى مَشْرِقٍ لَمْ تُعْتَلَقْ بِالْمَحَاجِرِ
وَقَالَ الشَّاعِرُ :

إِنَّمَا أَنْفُسُنَا عَارِيَةٌ
وَالْعَوَارِيُ قُصَارَى أَنْ تَرُدَّ
وَيُقَالُ : الْمُتَمَتَّى قُصَارُهُ الْحَيَّةُ .
وَالْقَصْرُ كَفَكَ نَفْسَكَ عَنْ أَمْرٍ وَكَفَّكَهَا عَنْ أَنْ تَطْمَحَ بِهَا غَرْبَ الطَّعْمِ . وَيُقَالُ : قَصَّرْتُ نَفْسِي عَنْ هَذَا أَقْصَرْتُهَا قَصْرًا . ابْنُ السَّكَيْتِ : أَقْصَرَ عَنِ الشَّيْءِ إِذَا نَزَعَ عَنْهُ وَهُوَ يَقْدِرُ عَلَيْهِ ، وَقَصَّرَ عَنْهُ إِذَا عَجَزَ عَنْهُ وَلَمْ يَسْتَطِعْهُ ، وَرَبَّمَا جَاءَ بِمَعْنَى وَاحِدٍ إِلَّا أَنْ الْأَغْلَبَ عَلَيْهِ الْأَوَّلُ ، قَالَ لَبِيدٌ :

فَلَسْتُ وَإِنْ أَقْصَرْتُ عَنْهُ بِمُقْصِرٍ
قَالَ الْمَازِنِيُّ : يَقُولُ لَسْتُ - وَإِنْ لَمَتْنِي حَتَّى تُقْصِرَ لِي - بِمُقْصِرٍ عَمَّا أُرِيدُ . وَقَالَ أَمْرُو الْقَيْسِ :

تَقْصِرُ عَنْهَا خَطْوَةً وَتَبْصُرُ
وَيُقَالُ : قَصَّرْتُ بِمَعْنَى قَصَّرْتُ ، قَالَ حُمَيْدٌ :

فَلَيْتَ بَلَغْتُ لِأَبْلَغُنْ مُتَكَلِّفًا
وَلَيْتَ قَصَّرْتُ لِكَارِهَا مَا أَقْصَرُ
وَأَقْصَرَ فَلَانٌ عَنِ الشَّيْءِ يُقْصَرُ إِقْصَارًا إِذَا كَفَّ عَنْهُ وَانْتَهَى . وَالْإِقْصَارُ : الْكَفُّ عَنْ الشَّيْءِ . وَأَقْصَرْتُ عَنْ الشَّيْءِ : كَفَفْتُ

وَرَعَتْ مَعَ الْقُدْرَةِ عَلَيْهِ ، فَإِنْ عَجَزَتْ عَنْهُ
قُلْتُ : قَصَرْتُ ، بِلَا الْفِعْلِ . وَقَصَرْتُ عَنْ
الشَّيْءِ قُصُورًا : عَجَزْتُ عَنْهُ وَلَمْ أَبْلُغْهُ . ابْنُ
سَيِّدِهِ : قَصَرَ عَنِ الْأَمْرِ يَقْصُرُ قُصُورًا وَأَقْصَرَ
وَقَصَرَ وَتَقَاصَرَ ، كُلُّهُ : انْتَهَى ، قَالَ :
إِذَا غَمَّ خِرَاشُ الثَّيَالَةِ أَنْفَهُ
تَقَاصَرَ مِنْهَا لِلصَّرِيحِ فَأَقْنَعَا (١)
وَقِيلَ : التَّقَاصُرُ هُنَا مِنَ الْقَصْرِ أَيْ قَصَرَ عَنْقُهُ
عَنْهَا ، وَقِيلَ : قَصَرَ عَنْهُ تَرَكَهُ وَهُوَ لَا يَقْدِرُ
عَلَيْهِ ، وَأَقْصَرَ تَرَكَهُ وَكَفَّ عَنْهُ وَهُوَ يَقْدِرُ
عَلَيْهِ .

وَالْتَقْصِيرُ فِي الْأَمْرِ : التَّوَانِي فِيهِ
وَالْإِقْصَارُ عَلَى الشَّيْءِ : الْإِكْفَاءُ بِهِ .
وَأَسْتَقْصَرَهُ أَيْ عَدَّهُ مَقْصَرًا ، وَكَذَلِكَ
إِذَا عَدَّهُ قَصِيرًا .
وَقَصَرَ فُلَانٌ فِي حَاجَتِي إِذَا وَتَى فِيهَا ؛
وَقَوْلُهُ أَشَدُّهُ نَعْلَبُ :

يَقُولُ وَقَدْ نَكَيْتُهَا عَنْ بِلَادِهَا
أَفْعَلُ هَذَا يَاحَيُّ عَلَى عَمْدٍ ؟
فَقُلْتُ لَهُ : قَدْ كُنْتُ فِيهَا مَقْصَرًا
وَقَدْ ذَهَبْتُ فِي غَيْرِ أَجْرٍ وَلَا حَمْدٍ
قَالَ : هَذَا لَيْسَ ؛ يَقُولُ صَاحِبُ الْإِبِلِ لِهَذَا
الْبَصَّ : تَأْخُذْ إِبِلِي وَقَدْ عَرَفْتُهَا ، وَقَوْلُهُ :
فَقُلْتُ لَهُ قَدْ كُنْتُ فِيهَا مَقْصَرًا ، يَقُولُ كُنْتُ
لَا تَهَبُ وَلَا تَسْفِي مِنْهَا .

قَالَ اللَّيْثِيُّ : وَيُقَالُ لِلرَّجُلِ إِذَا أَرْسَلْتَهُ
فِي حَاجَةٍ فَقَصَرَ دُونَ الَّذِي أَمَرْتَهُ بِهِ إِمَّا لِحَرٍّ
وَأِمَّا لِعَيْرٍ : مَا مَنَعَكَ أَنْ تَدْخُلَ الْمَكَانَ
الَّذِي أَمَرْتُكَ بِهِ إِلَّا أَنَّكَ أَجَبْتَ الْقَصَرَ ،
وَالْقَصَرَ ، وَالْقَصْرَةَ ، أَيْ أَنْ تَقْصَرَ .
وَتَقَاصَرَتْ نَفْسُهُ : تَضَاعَلَتْ . وَتَقَاصَرَ
الظِّلُّ : دَنَا وَقَلَصَ .

وَقَصَرَ الظَّلَامُ : اخْتِلَاطُهُ ، وَكَذَلِكَ
الْمَقْصَرُ ، وَالْجَمْعُ الْمَقَاصِرُ (عَنْ أَبِي
عَبِيدٍ) ؛ وَأَشْدُّ لَابِنٍ مُقْبِلٍ يَصِفُ نَاقَتَهُ :

(١) ذكر البيت في مادة « خرش » برواية

أخرى . وكلاهما صحيح .

فَبَعَثَهَا تَقْصُصَ الْمَقَاصِرِ بَعْدَمَا
كَرِهَتْ حَيَاةَ النَّارِ لِلْمَتْنُورِ (٢)
قَالَ خَالِدُ بْنُ جَنْبَةَ : الْمَقَاصِرُ أَصُولُ
الشَّجَرِ ، الْوَاحِدُ مَقْصُورٌ ، وَهَذَا الْبَيْتُ ذَكَرَهُ
الْأَزْهَرِيُّ فِي تَرْجِمَةِ وَقْصٍ شَاهِدًا عَلَى
وَقْصَتِ الشَّيْءَ إِذَا كَسَرْتَهُ ، تَقْصُصُ الْمَقَاصِرَ
أَيْ تَدُقُّ وَتَكْثِرُ .

وَرَضِيَ بِمَقْصِرٍ ، بِكَسْرِ الصَّادِ ، مِمَّا
كَانَ يُحَاوِلُ أَيْ يَدُونُ مَا كَانَ يُطْلَبُ .
وَرَضِيَتْ مِنْ فُلَانٍ بِمَقْصِرٍ وَمَقْصِرٍ أَيْ أَمْرٍ
دُونِ . وَقَصَرَ سَهْمُهُ عَنِ الْهَدَفِ قُصُورًا : خَبَا
فَلَمْ يَتَّهِ إِلَيْهِ .

وَقَصَرَ عَنِ الْوَجَعِ وَالْفَصْبِ يَقْصُرُ قُصُورًا
وَقَصَرَ : سَكَنَ ، وَقَصَرْتُ أَنَا عَنْهُ ، وَقَصَرْتُ
لَهُ مِنْ قَيْدِهِ أَقْصَرَ قُصْرًا : قَارَبْتُ . وَقَصَرْتُ
الشَّيْءَ عَلَى كَذَا إِذَا لَمْ تُجَاوِزْ بِهِ غَيْرَهُ .
يُقَالُ : قَصَرْتُ اللَّفْحَةَ عَلَى فَرْسِي إِذَا جَعَلْتَهُ
دَرَاهِمًا لَهُ .

وَأَمْرًا قَاصِرَةً الطَّرْفِ : لَا تَمُدُّهُ إِلَى غَيْرِ
بَعْلِهَا . وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ : قَصَرَ فُلَانٌ عَلَى قَرِينِهِ
ثَلَاثًا أَوْ أَرْبَعًا مِنْ حِلَائِهِ يَسْقِيهِ الْبَانِي . وَنَاقَةٌ
مَقْصُورَةٌ عَلَى الْعِيَالِ : يَشْرَبُونَ لَبَنَهَا ؛ قَالَ
أَبُو ذُوَيْبٍ :

قَصَرَ الصُّبُوحَ لَهَا فَشَرَّحَ لَحْمَهَا
بِالنَّيِّ فَهِيَ تَتَوَخَّصُ فِيهِ الْإِصْبَعُ
وَقَصَرَهُ عَلَى الْأَمْرِ قُصْرًا : رَدَّهُ إِلَيْهِ .

وَقَصَرْتُ السَّيْرَ : أَرْخَيْتُهُ . وَفِي حَدِيثِ
إِسْلَامِ ثُمَامَةَ : فَأَبَى أَنْ يُسَلِّمَ قُصْرًا
فَأَعْتَقَهُ ، يَعْنِي حَبْسًا عَلَيْهِ وَإِجْبَارًا . يُقَالُ :
قَصَرْتُ نَفْسِي عَلَى الشَّيْءِ إِذَا حَبَسْتَهَا عَلَيْهِ
وَالزَّمْتَهَا إِيَّاهُ ، وَقِيلَ : أَرَادَ فَهْرًا وَعَلْبَةً ، مِنْ
الْقَصْرِ ، فَأَبْدَلَ السَّيْنَ صَادًا ، وَهَمَا يَبْدَأُ لَانِ
فِي كَثِيرٍ مِنَ الْكَلَامِ ، وَمِنْ الْأَوَّلِ الْحَدِيثُ :
وَلْتَقْصُرْنَهُ عَلَى الْحَقِّ قُصْرًا .

وَقَصَرَ الشَّيْءُ يَقْصُرُهُ قُصْرًا : حَبَسَهُ ؛

(٢) قوله : « حياة النار » في التهذيب : حياة

الليل .

[عبد الله]

وَمِنْهُ مَقْصُورَةُ الْجَامِعِ ؛ قَالَ أَبُو دُوَادٍ يَصِفُ
فَرْسًا :

فَقْصِرْنَ الشَّتَاءَ بَعْدُ عَلَيْهِ
وَهُوَ لِلدَّوْدِ أَنْ يُقْسَمَنَّ جَارُ

أَيُّ حُسْنٍ عَلَيْهِ يَشْرَبُ الْبَانِي فِي شِدَّةِ الشَّتَاءِ .
قَالَ ابْنُ جَنِّي : وَهَذَا جَوَابُ كَمْ ، كَأَنَّهُ قَالَ
كَمْ قُصِرْنَ عَلَيْهِ ؟ وَكَمْ ظَرْفٌ وَمَنْصُوبَةٌ
الْمَوْضِعِ ، فَكَانَ قِيَاسُهُ أَنْ يَقُولَ سِتَّةَ أَشْهُرٍ
لأنَّ كَمْ سُؤَالٌ عَنْ قَدَرٍ مِنَ الْعَدَدِ مَحْضُورٍ ،
فَنَكْرَةُ هَذَا كَافِيَةٌ مِنْ مَعْرِفَتِهِ ، أَلَا تَرَى أَنَّ
قَوْلَكَ عَشْرُونَ وَالْعَشْرُونَ وَعِشْرُونَ فَإِلْدُنُهُ فِي
الْعَدَدِ وَاحِدَةٌ ؟ لَكِنْ الْمَعْدُودُ مَعْرِفَةٌ فِي
جَوَابِ كَمْ مَرَّةً ، وَنَكْرَةُ أُخْرَى فَاسْتَعْمَلَ
الشَّتَاءَ وَهُوَ مَعْرِفَةٌ فِي جَوَابِ كَمْ ، وَهَذَا تَطَوُّعٌ
بِهَا لَا يَلْزَمُ وَلَيْسَ عَيْبًا بَلْ هُوَ زَائِدٌ عَلَى
الْمُرَادِ ، وَإِنَّمَا الْعَيْبُ أَنْ يَقْصَرَ فِي الْجَوَابِ
عَنْ مُقْتَضَى السُّؤَالِ ، فَأَمَّا إِذَا زَادَ عَلَيْهِ
فَالْفَضْلُ لَهُ ، وَجَازَ أَنْ يَكُونَ الشَّتَاءُ جَوَابًا
لِكَمْ مِنْ حَيْثُ كَانَ عَدَدًا فِي الْمَتْنِ ، أَلَا
تَرَاهُ سِتَّةَ أَشْهُرٍ ؟ قَالَ : وَوَاقَعْنَا أَبُو عَلِيٍّ ،
رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى ، وَنَحْنُ يَحْلَبُ عَلَى هَذَا
الْمَوْضِعِ مِنَ الْكِتَابِ وَفَسَّرَهُ وَنَحْنُ يَحْلَبُ
فَقَالَ : إِلَّا فِي هَذَا الْبَلَدِ فَإِنَّهُ ثَانِيَةُ أَشْهُرٍ ؛
وَمَعْنَى قَوْلِهِ :

وَهُوَ لِلدَّوْدِ أَنْ يُقْسَمَنَّ جَارُ
أَيُّ أَنَّهُ يُجِيرُهَا مِنْ أَنْ يُغَارَ عَلَيْهَا فَتَقْسَمَ ،
وَمَوْضِعُ أَنْ تَصُبَّ كَأَنَّهُ قَالَ : لِكَلَّا يُقْسَمَنَّ
وَمِنْ أَنْ يُقْسَمَنَّ ، فَحَذَفَ وَأَوْصَلَ .

وَمَرَّةً قُصُورَةً وَقَصِيرَةً : مَصُونَةٌ مَحْبُوسَةٌ
مَقْصُورَةٌ فِي الْبَيْتِ لَا تُتْرَكُ أَنْ تُتَخَرَّجَ ؛ قَالَ
كُثَيْرٌ :

وَأَنْتَ الَّتِي حَبَبْتَ كُلَّ قَصِيرَةٍ
إِلَيَّ وَمَا تَذَرِي بِذَلِكَ الْقَصَائِرَ

عَنَيْتُ قَصِيرَاتِ الْحِجَالِ وَلَمْ أَرِدْ
قِصَارَ الْخَطِيئِ شَرَّ النِّسَاءِ الْبَحَائِرِ

وَفِي التَّهْنِيبِ : عَنَيْتُ قُصُورَاتِ الْحِجَالِ ،
وَيُقَالُ لِلْجَارِيَةِ الْمَصُونَةِ الَّتِي لَا يُرَوِّزُ لَهَا :
قَصِيرَةٌ وَقُصُورَةٌ ؛ وَأَشْدُّ الْفَرَاءِ :

وَأَنْتِ الَّتِي حَبَبْتَ كُلَّ قَصُورَةٍ
وَشَرَّ النِّسَاءِ الْبَهَائِرُ.

التَّهْذِيبُ : الْقَصْرُ الْحَسَنُ ؛ قَالَ اللَّهُ
تَعَالَى : « حُورٌ مَقْصُورَاتٌ فِي الْخِيَامِ » ،
أَيُّ مَحْبُوسَاتٍ فِي خِيَامٍ مِنَ الدَّرِّ مَخْدَرَاتٍ
عَلَى أَزْوَاجِهِنَّ فِي الْجَنَّاتِ ؛ وَامْرَأَةٌ مَقْصُورَةٌ
أَيُّ مُخَدَّرَةٍ . وَقَالَ الْفَرَّاءُ فِي تَفْسِيرِ
مَقْصُورَاتٍ ، قَالَ : قُصِرْنَ عَلَى أَزْوَاجِهِنَّ
أَيُّ حُسْنٍ فَلَا يَرُدْنَ غَيْرَهُمْ وَلَا يَطْمَحْنَ إِلَى
مَنْ سِوَاهُمْ . قَالَ : وَالْعَرَبُ تُسَمِّي الْحَجَلَةَ
الْمَقْصُورَةَ وَالْقَصُورَةَ ، وَتُسَمَّى الْمَقْصُورَةُ
مِنَ النِّسَاءِ الْقَصُورَةَ ، وَالْجَمْعُ الْقَصَائِرُ ،
فَإِذَا أَرَادُوا قَصَرَ الْقَامَةَ قَالُوا : امْرَأَةٌ قَصِيرَةٌ ،
وَتُجْمَعُ قِصَارًا .

وَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى : « وَعِنْدَهُمْ قَاصِرَاتُ
الطَّرْفِ أَثَرَابٌ » ، قَالَ الْفَرَّاءُ : قَاصِرَاتُ
الطَّرْفِ حُورٌ قَدْ قُصِرْنَ أَنْفُسُهُنَّ عَلَى أَزْوَاجِهِنَّ
فَلَا يَطْمَحْنَ إِلَى غَيْرِهِمْ ؛ وَمِنْهُ قَوْلُ امْرِئِ
الْقَيْسِ :

مِنَ الْقَاصِرَاتِ الطَّرْفِ لَوْ دَبَّ مُحُولٌ
مِنَ الدَّرِّ فَوْقَ الْإِثْبِ مِنْهَا لِأَثَرِ
وَقَالَ الْفَرَّاءُ : امْرَأَةٌ مَقْصُورَةٌ الْخَطُوطُ ،
شَبَّهَتْ بِالْمَقِيدِ الَّذِي قَصَرَ الْقَيْدُ خَطْوَهُ ،
وَيُقَالُ لَهَا : قَصِيرُ الْخَطَى ؛ وَأَنْشَدَ :

قَصِيرُ الْخَطَى مَا تَقَرَّبَ الْحَبِيرَةُ الْقَصَى
وَلَا الْإِنْسُ الْأَذْيَنُ إِلَّا تَجَسَّهَا
التَّهْذِيبُ : وَقَدْ تُجْمَعُ الْقَصِيرَةُ مِنَ
النِّسَاءِ قِصَارَةً ؛ وَمِنْهُ قَوْلُ الْأَعْمَشِيِّ :

لَا نَاقِصِي حَسَبٍ وَلَا
أَبْدٍ إِذَا مَدَّتْ قِصَارَةَ
قَالَ الْفَرَّاءُ : وَالْعَرَبُ تُدْخِلُ الْمَاءَ فِي كُلِّ
جَمْعٍ عَلَى فِعَالٍ ، يَقُولُونَ : الْجِالَةُ وَالْجِالَةُ
وَالدَّكَارَةُ وَالْجِجَارَةُ ، قَالَ : جِهَالَاتٌ صُفْرٌ .
ابْنُ سَيِّدَةٍ : وَأَمَّا قَوْلُ الشَّاعِرِ :

وَأَهْوَى مِنَ النِّسَوَانِ كُلِّ قَصِيرَةٍ
لَهَا نَسَبٌ فِي الصَّالِحِينَ قَصِيرٌ
فَمَعْنَاهُ أَنَّهُ يَهْوَى مِنَ النِّسَاءِ كُلِّ مَقْصُورَةٍ يُعْنَى
بِنَسَبِهَا إِلَى أَبِيهَا عَنْ نَسَبِهَا إِلَى جَدِّهَا .

أَبُو زَيْدٍ : يُقَالُ أُبْلِغَ هَذَا الْكَلَامَ بَنَى
فَلَانٌ قَصْرَةً وَمَقْصُورَةً أَيْ دُونَ النَّاسِ ، وَقَدْ
سُمِّيَتِ الْمَقْصُورَةُ مَقْصُورَةً لِأَنَّهَا قُصِرَتْ عَلَى
الْإِمَامِ دُونَ النَّاسِ .

وَفَلَانٌ قَصِيرُ النَّسَبِ إِذَا كَانَ أَبُوهُ مَعْرُوفًا
إِذْ ذَكَرَهُ لِلْإِنِّ كِفَايَةً عَنِ الْإِنْتِمَاءِ إِلَى الْجَدِّ
الْأَبْعَدِ ؛ قَالَ رُوْبَةُ :

قَدْ رَفَعَ الْعَجَّاجُ ذِكْرِي فَادْعُنِي
بِاسْمِ إِذَا الْأَنْسَابُ طَالَتْ يَكْنِي
وَدَخَلَ رُوْبَةُ عَلَى النَّسَابَةِ الْبِكْرَى فَقَالَ :
مَنْ أَنْتِ ؟ قَالَ : رُوْبَةُ بِنْتُ الْعَجَّاجِ . قَالَ :
قُصِرْتَ وَعُرِفْتَ .

وَسَبِيلُ قَصِيرٍ : لَا يُسِيلُ وَادِيًا مُسَمًّى ،
إِنَّمَا يُسِيلُ قُرُوعَ الْأَوْدِيَةِ وَأَفْنَاءَ الشَّعَابِ وَعَرَازِ
الْأَرْضِ .

وَالْقَصْرُ مِنَ الْبِنَاءِ : مَعْرُوفٌ ، وَقَالَ
اللُّحْيَانِيُّ : هُوَ الْمَثَرُ ، وَقِيلَ : كُلُّ بَيْتٍ مِنْ
حَجَرٍ ، قُرَشِيَّةٌ ، سُمِّيَ بِذَلِكَ لِأَنَّهُ تُقَصَّرُ فِيهِ
الْحُرْمُ ، أَيْ تُحْبَسُ ، وَجَمْعُهُ قُصُورٌ . وَفِي
التَّنْزِيلِ الْعَرَبِيِّ : « وَبَنِعَلْ لَكَ قُصُورًا » .

وَالْمَقْصُورَةُ : الدَّارُ الْوَاسِعَةُ الْمُحَصَّنَةُ ،
وَقِيلَ : هِيَ أَصْغَرُ مِنَ الدَّارِ ، وَهُوَ مِنْ ذَلِكَ
أَيْضًا . وَالْقَصُورَةُ وَالْمَقْصُورَةُ : الْحَجَلَةُ
(عَنِ اللَّحْيَانِيِّ) . اللَّيْثُ : الْمَقْصُورَةُ مَقَامُ
الْإِمَامِ ، وَقَالَ : إِذَا كَانَتْ دَارٌ وَاسِعَةً
مُحَصَّنَةً الْحِيطَانِ فَكُلُّ نَاحِيَةٍ مِنْهَا عَلَى حِيَالِهَا
مَقْصُورَةٌ ، وَجَمْعُهَا مَقَاصِرٌ وَمَقَاصِيرٌ ؛
وَأَنْشَدَ :

وَمِنْ دُونِ لَيْلَى مُضْمَنَاتُ الْمَقَاصِرِ
الْمُضْمَنُ : الْمُحْكَمُ . وَقَصَارَةُ الدَّارِ :
مَقْصُورَةٌ مِنْهَا لَا يَدْخُلُهَا غَيْرُ صَاحِبِ الدَّارِ .
قَالَ أَسِيدٌ : قَصَارَةُ الْأَرْضِ طَائِفَةٌ مِنْهَا قَصِيرَةٌ
قَدْ عَلِمَ صَاحِبُهَا أَنَّهَا أَسْمَنُهَا أَرْضًا وَأَجْوَدُهَا
نَبْتًا قَدَّرَ خَمْسِينَ ذِرَاعًا أَوْ أَكْثَرَ ، وَقَصَارَةُ
الدَّارِ : مَقْصُورَةٌ مِنْهَا لَا يَدْخُلُهَا غَيْرُ صَاحِبِ
الدَّارِ ، قَالَ : وَكَانَ أَبِي وَعَمِّي عَلَى الْجَمْعِ
فَقَصَرَا مِنْهَا مَقْصُورَةً لَا يَطُوقُهَا غَيْرُهُمَا .
وَأَقْصَرَ عَلَى الْأَمْرِ : لَمْ يُجَاوِزْهُ .

وَمَاءٌ قَاصِرٌ أَيْ بَارِدٌ . وَمَاءٌ قَاصِرٌ : يَرَعَى
الْمَالُ حَوْلَهُ لَا يُجَاوِزُهُ ، وَقِيلَ : هُوَ الْبَعِيدُ عَنِ
الْكَلَامِ . ابْنُ السَّكَيْتِ : مَاءٌ قَاصِرٌ وَمَقْصَرٌ إِذَا
كَانَ مَرْعَاهُ قَرِيبًا ، وَأَنْشَدَ :

كَانَتْ مِيَاهِي نَزْعًا قَوَاصِرَا
وَلَمْ أَكُنْ أُمَارِسُ الْجَرَائِ
وَالنَّزْعُ : جَمْعُ النَّزْعِ ، وَهِيَ الْبِثْرُ الَّتِي
يُنْتَزَعُ مِنْهَا بِالْيَدَيْنِ نَزْعًا ، وَيَنْزَعُ جُرُورٌ : يُسْتَقَى
مِنْهَا عَلَى بَعِيرٍ ، وَقَوْلُهُ أَنْشَدَهُ تَعْلَبُ فِي صِفَةِ
نَحْلٍ :

فَهُنَّ يَرَوْنِ بَطْلًا قَاصِرِ
قَالَ : عَنَى أَنَّهَا تَشْرَبُ بِعُرْقِهَا . وَقَالَ
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْمَاءُ الْبَعِيدُ مِنَ الْكَلَامِ قَاصِرٌ ثُمَّ
بَاسِطٌ ثُمَّ مُطْلَبٌ . وَكَلَامٌ قَاصِرٌ : بَيْتُهُ وَبَيْنَ
الْمَاءِ نَبْحَةٌ كَلْبٍ أَوْ نَظْرَةٌ بَاسِطًا . وَكَلَامٌ
بَاسِطٌ : قَرِيبٌ ، وَقَوْلُهُ أَنْشَدَهُ تَعْلَبُ :

إِلَيْكَ ابْنَةُ الْأَغْيَارِ خَافِي بَسَالَةٍ الـ
رَجَالِ وَأَضْلَالُ الرِّجَالِ أَقَاصِيرُهُ
لَمْ يُقْصَرْهُ ؛ قَالَ ابْنُ سَيِّدَةٍ : وَعِنْدِي لِلَّهِ عَنَى
حَبَاسٌ قَصَائِرُ .

وَالْقَصَارَةُ وَالْقَصْرِيُّ وَالْقَصْرَةُ وَالْقُصْرَى
وَالْقَصْرُ (الْأَخِيرَةُ عَنِ اللَّحْيَانِيِّ) : مَا يَبْقَى
فِي الْمُنْخَلِّ بَعْدَ الْإِنْخَالِ ، وَقِيلَ : هُوَ
مَا يَخْرُجُ مِنَ الْقَتِّ وَمَا يَبْقَى فِي السُّبُلِ مِنَ
الْحَبِّ بَعْدَ الدَّوْسَةِ الْأُولَى ، وَقِيلَ : الْقَصْرَتَانِ
الَّتَانِ عَلَى الْحَبَّةِ سُفْلَاهُمَا الْحَشْرَةُ وَعُلَاهُمَا
الْقَصْرَةُ . اللَّيْثُ : وَالْقَصْرُ كَعَابِرِ الزَّرْعِ الَّذِي
يَخْلُصُ مِنَ الْبَرِّ وَفِيهِ بَقِيَّةٌ مِنَ الْحَبِّ ، يُقَالُ
لَهُ الْقَصْرَى ، عَلَى فِعْلٍ . الْأَزْهَرِيُّ : وَرَوَى
أَبُو عُبَيْدٍ حَدِيثًا عَنْ النَّبِيِّ ﷺ ، فِي
الْمَزَارَعَةِ : أَنَّ أَحَدَهُمْ كَانَ يَشْتَرِطُ ثَلَاثَةَ
جَدَاوِلَ وَالْقَصَارَةَ ، الْقَصَارَةُ ، بِالضَّمِّ :
مَا سَقَى الرَّبِيعَ ، فَهِيَ النَّبِيَّةُ ، ﷺ ، عَنْ
ذَلِكَ . قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : وَالْقَصَارَةُ مَا بَقِيَ فِي
السُّبُلِ مِنَ الْحَبِّ مِمَّا لَا يَتَخَلَّصُ بَعْدَ مَا
يُدَاسُ ، قَالَ : وَأَهْلُ الشَّامِ يُسَمُّونَهُ الْقَصْرَى
يُوزَنُ الْقَيْطِيُّ ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : هَكَذَا أَقْرَأْنِيهِ
ابْنُ هَاجَكَ عَنْ ابْنِ جَبَلَةَ عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ ،

بِكْسَرِ القافِ وَسُكُونِ الصَّادِ وَكَسْرِ الرَّاءِ وَتَشْدِيدِ الْيَاءِ ، قَالَ : وَقَالَ عَثَانُ بْنُ سَعِيدٍ : سَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ صَالِحٍ يَقُولُ هِيَ الْقَصْرَى إِذَا دِيسَ الزَّرْعُ فَعُزِّلَ ، فَالسَّابِلُ الْغَلِظَةُ هِيَ الْقَصْرَى ، عَلَى فُعْلَى . وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ : نَقِيتُ مِنْ قَصْرٍ وَقَصَلِهِ أَيْ مِنْ قُماشِهِ . وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو : الْقَصْلُ وَالْقَصْرُ أَصْلُ اللَّتَيْنِ . وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْقَصْرَةُ قِشْرُ الْحَبَّةِ إِذَا كَانَتْ فِي السُّبُلَةِ ، وَهِيَ الْقَصَارَةُ . وَذَكَرَ النَّصْرُ عَنْ أَبِي الْخَطَّابِ أَنَّهُ قَالَ : الْحَبَّةُ عَلَيْهَا قِشْرَتَانِ : فَالَّتِي تَلِي الْحَبَّةَ الْحَشْرَةَ ، وَالَّتِي فَوْقَ الْحَشْرَةِ الْقَصْرَةُ . وَالْقَصْرُ : قِشْرُ الْجَنْطَةِ إِذَا بَسِستَ . وَالْقَصِيرَةُ : مَا يَبْقَى فِي السُّبُلِ بَعْدَمَا يُدَاسُ .

وَالْقَصْرَةُ ، بِالتَّخْرِيلِ : أَصْلُ الْعُتْقِ . قَالَ اللَّحْيَانِيُّ : إِنَّمَا يُقَالُ لِأَصْلِ الْعُتْقِ قَصْرَةً إِذَا غُلِظَتْ ، وَالْجَمْعُ قَصَرٌ ، وَبِهِ فَسَّرَ ابْنُ عَبَّاسٍ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : «إِنَّمَا تَرْمِي بِشَرِّ كَالْقَصْرِ» ، بِالتَّخْرِيلِ ، وَفَسَّرَهُ قَصْرُ النَّحْلِ يَعْنِي الْأَعْنَاقَ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : «إِنَّمَا تَرْمِي بِشَرِّ كَالْقَصْرِ» ، هُوَ بِالتَّخْرِيلِ ، قَالَ : كُنَّا نَرْفَعُ الْحَشَبَ لِلشَّيْءِ ثَلَاثَ أَذْرُعٍ أَوْ أَقَلَّ وَنُسَمِّيهِ الْقَصْرَ ، وَنُرِيدُ قَصْرَ النَّحْلِ وَهُوَ مَا غُلِظَ مِنْ أَسْفَلِهَا أَوْ أَعْنَاقِ الْإِبِلِ ، وَاجِدْنَاهَا قَصْرَةً ، وَقِيلَ فِي قَوْلِهِ [تَعَالَى] : «بِشَرِّ كَالْقَصْرِ» قِيلَ : أَقْصَارُ جَمْعُ الْجَمْعِ . وَقَالَ كِرَاعٌ : الْقَصْرَةُ أَصْلُ الْعُتْقِ ، وَالْجَمْعُ أَقْصَارٌ ، قَالَ : وَهَذَا نَادِرٌ إِلَّا أَنْ يَكُونَ عَلَى حَدِّهِ الرَّائِدِ . وَفِي حَدِيثِ سَلْمَانَ : قَالَ لِأَبِي سُبَيَانَ وَقَدْ مَرَّ بِهِ : لَقَدْ كَانَ فِي قَصْرٍ هَذَا مَوْضِعٌ لِسُيُوفِ الْمُسْلِمِينَ ، وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يُسْلِمَ ، فَإِنَّهُمْ كَانُوا حِرَاصًا عَلَى قَتْلِهِ ، وَقِيلَ : كَانَ بَعْدَ إِسْلَامِهِ . وَفِي حَدِيثِ أَبِي رِيحَانَةَ : إِنِّي لِأَجِدُ فِي بَعْضِ مَا أَنْزَلَ مِنَ الْكُتُبِ الْأَقْبَلُ الْقَصِيرُ الْقَصْرَةَ صَاحِبُ الْعِرَاقَيْنِ مَبْدَلُ السُّنَى يَلْعَنُهُ أَهْلُ السَّمَاءِ وَأَهْلُ الْأَرْضِ ، وَيَلُّ لَهُ ثُمَّ وَيَلُّ لَهُ !

وَقِيلَ : الْقَصْرُ أَعْنَاقُ الرِّجَالِ وَالْإِبِلِ ، قَالَ : لِأَنَّ ذَلِكَ الشَّمْسُ إِلَّا حُدُو مَنَكِبِهِ فِي حَوْمَةٍ تَحْتَهَا الْهَامَاتُ وَالْقَصْرُ وَقَالَ الْفَرَّاءُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : «إِنَّمَا تَرْمِي بِشَرِّ كَالْقَصْرِ» ، قَالَ : يُرِيدُ الْقَصْرَ مِنْ قُصُورِ مِياهِ الْعَرَبِ ، وَتَوْجِيدهُ وَجَمْعُهُ عَرَبِيَّانِ . قَالَ : وَمِثْلُهُ قَوْلُهُ [تَعَالَى] : «سَيَهْرُمُ الْجَمْعُ وَيُولُونَ الدُّبُرَ» ، مَعْنَاهُ الْأَذْبَارُ ، قَالَ : وَمَنْ قَرَأَ كَالْقَصْرِ ، فَهُوَ أَصْلُ النَّحْلِ ، وَقَالَ الصَّحَّاحُ : الْقَصْرُ هِيَ أَصُولُ الشَّجَرِ الْعِظَامِ . وَفِي الْحَدِيثِ : مَنْ كَانَ لَهُ بِالْمَدِينَةِ أَصْلٌ فَلْيَمْسِكْ بِهِ ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ فَلْيَجْعَلْ لَهُ بِهَا أَصْلًا وَلَوْ قَصْرَةً ، الْقَصْرَةُ ، بِالْفَتْحِ وَالتَّخْرِيلِ : أَصْلُ الشَّجَرِ ، وَجَمْعُهَا قَصَرٌ ، أَرَادَ فَلْيَتَّخِذْ لَهُ بِهَا وَلَوْ أَصْلَ نَخْلَةٍ وَاحِدَةٍ . وَالْقَصْرَةُ أَيْضًا : الْعُتْقُ وَأَصْلُ الرَّقَبَةِ . قَالَ : وَقَرَأَ الْحَسَنُ كَالْقَصْرِ ، مُحَقِّقًا ، وَفَسَّرَهُ الْجِدَلُ مِنَ الْحَشَبِ ، الْوَاحِدَةُ قَصْرَةٌ مِثْلُ تَمَرٍ وَتَمْرَةٍ ، وَقَالَ قَتَادَةُ : كَالْقَصْرِ يَعْنِي أَصُولَ النَّحْلِ وَالشَّجَرِ . النَّصْرُ : الْقِصَارُ مِيسَمٌ يُوسَمُ بِهِ قَصْرَةُ الْعُتْقِ . يُقَالُ : قَصَرْتُ الْجَمَلَ قَصْرًا ، فَهُوَ مَقْصُورٌ . قَالَ : وَلَا يُقَالُ إِبِلٌ مَقْصَرَةٌ . ابْنُ سَيِّدَةَ : الْقِصَارُ سِمَةٌ عَلَى الْقَصْرِ وَقَدْ قَصَرَهَا . وَالْقَصْرُ : أَصُولُ النَّحْلِ وَالشَّجَرِ وَسَائِرِ الْحَشَبِ ، وَقِيلَ : هِيَ بَقَايَا الشَّجَرِ ، وَقِيلَ : «إِنَّمَا تَرْمِي بِشَرِّ كَالْقَصْرِ» وَكَالْقَصْرِ ، فَالْقَصْرُ : أَصُولُ النَّحْلِ وَالشَّجَرِ ، وَالْقَصْرُ مِنَ الْبِنَاءِ ، وَقِيلَ : الْقَصْرُ هُنَا الْحَطَبُ الْجَزَلُ (حَكَاهُ اللَّحْيَانِيُّ عَنْ الْحَسَنِ) . وَالْقَصْرُ : الْمِجْدَلُ وَهُوَ الْفَدَنُ الضَّخْمُ ، وَالْقَصْرُ : دَاءٌ يَأْخُذُ فِي الْقَصْرِ . وَقَالَ أَبُو مُعَاوِيَةَ النَّحْوِيُّ : وَاحِدُ قَصْرِ النَّحْلِ قَصْرَةٌ ، وَذَلِكَ أَنَّ النَّخْلَةَ تُقَطَّعُ قَدَرُ ذِرَاعٍ يَسْتَوْدُونَ بِهَا فِي الشَّيْءِ ، وَهُوَ مِنْ قَوْلِكَ لِلرَّجُلِ : إِنَّهُ لَتَأْمُ الْقَصْرَةَ إِذَا كَانَ ضَحْمَ الرَّقَبَةِ ، وَالْقَصْرُ يُسَمَّى فِي الْعُتْقِ ، قَصِيرٌ ، بِالْكَسْرِ ، يَقْصُرُ قَصْرًا ، فَهُوَ قَصِيرٌ وَأَقْصَرُ ،

وَالْأَثْنَى قَصْرَاءُ ، قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ : هُوَ دَاءٌ يَأْخُذُ الْبَغِيرَ فِي عُتْقِهِ فَيَلْتَوِي فَيَكْتَوِي فِي مَفَاصِلِ عُتْقِهِ فَرُبَّمَا بَرَأَ . أَبُو زَيْدٍ : يُقَالُ قَصِرَ الْفَرَسُ يَقْصُرُ قَصْرًا إِذَا أَحَدَهُ وَجَعَ فِي عُتْقِهِ ، يُقَالُ : بِهِ قَصْرٌ . الْجَوْهَرِيُّ : وَقَصِرَ الرَّجُلُ إِذَا اشْتَكَى ذَلِكَ . يُقَالُ : قَصِرَ الْبَغِيرُ ، بِالْكَسْرِ ، يَقْصُرُ قَصْرًا . وَالتَّقْصَارُ وَالتَّقْصَارَةُ ، بِكَسْرِ التَّاءِ : الْقِلَادَةُ لِلزُّومِهَا قَصْرَةَ الْعُتْقِ ، وَفِي الصَّحَّاحِ : قِلَادَةٌ شَبِيهَةٌ بِالْمِحْقَفَةِ ، وَالْجَمْعُ التَّقَاصِيرُ ، قَالَ عَدِيُّ بْنُ زَيْدٍ الْعِبَادِيُّ :

وَلَهَا ظَنِيٌّ يُوَرِّثُهَا

عَاقِدٌ فِي الْجِيدِ يَقْصَارُ
وَقَالَ أَبُو وَجْزَةَ السَّعْدِيُّ :

وَعِدَا نَوَائِحِ مَعُولَاتٍ بِالضَّحَى

وَرُقَى تَلُوحُ فَكُلُّهُنَّ قِصَارُهَا

قَالُوا : قِصَارُهَا أَطْوَقُهَا . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ :

كَانَتْ شَبَهُ بِقِصَارِ الْمِيسَمِ ، وَهُوَ الْيَلَاطُ .

وَقَالَ نُصَيْرٌ : الْقَصْرَةُ أَصْلُ الْعُتْقِ فِي مَرْكَبِهِ

فِي الْكَاهِلِ وَأَعْلَى اللَّتَيْنِ ، قَالَ : وَيُقَالُ

لِعُتْقِ الْإِنْسَانِ كُلِّهِ قَصْرَةٌ . وَالْقَصْرَةُ : زُبْرَةُ

الْحَدَادِ (عَنْ قُطْرِبٍ) . الْأَزْهَرِيُّ :

أَبُو زَيْدٍ : قَصَرَ فَلَانٌ يَقْصُرُ قَصْرًا إِذَا ضَمَّ

شَيْئًا إِلَى أَصْلِهِ الْأَوَّلِ ، وَقَصَرَ قَيْدَ بَعِيرِهِ قَصْرًا

إِذَا ضَمَّمَهُ ، وَقَصَرَ فَلَانٌ صَلَاتَهُ يَقْصُرُهَا قَصْرًا

فِي السَّفَرِ . قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : «لَيْسَ عَلَيْكُمْ

جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ» ، وَهُوَ أَنْ

تُصَلِّيَ الْأَوَّلَى وَالْعَصْرَ وَالْعِشَاءَ الْآخِرَةَ رَكَعَتَيْنِ

رَكَعَتَيْنِ ، فَأَمَّا الْعِشَاءُ الْأَوَّلَى وَصَلَاةُ الصُّبْحِ

فَلَا قَصْرَ فِيهَا ، وَفِيهَا لُغَاتٌ : يُقَالُ قَصَرَ

الصَّلَاةَ وَأَقْصَرَهَا وَقَصَرَهَا ، كُلُّ ذَلِكَ جَائِزٌ ،

وَالْتَقْصِيرُ مِنَ الصَّلَاةِ وَمِنَ الشَّعْرِ مِثْلُ الْقَصْرِ .

وَقَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : وَقَصَرَ الصَّلَاةَ ، وَمِنْهَا

يَقْصُرُ قَصْرًا وَقَصْرٌ نَقْصٌ ^(١) وَرَخْصٌ ، ضِدٌّ .

وَأَقْصَرْتُ مِنَ الصَّلَاةِ : لَغَةً فِي قَصَرْتُ . وَفِي

(١) عبارة القاموس : وقصر الطعام قصوراً

نما وغلا ، ونقص ورخص ، ضد .

حديث السهو: أَقْصَرَتِ الصَّلَاةُ أَمْ نُسِيتَ؟
يُرَوَّى عَلَى مَا لَمْ يُسَمَّ فَاعِلُهُ وَعَلَى تَسْمِيَةِ
الْفَاعِلِ بِمَعْنَى التَّقْصِيرِ. وَفِي الْحَدِيثِ: قُلْتُ
لِعُمَرَ إِقْصَارَ الصَّلَاةِ الْيَوْمَ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ:
هَكَذَا جَاءَ فِي رِوَايَةٍ مِنْ أَقْصَرَ الصَّلَاةَ، لُغَةً
شَاذَةً فِي قَصَرٍ.

وَأَقْصَرَتِ الْمَرْأَةُ: وَلَدَتْ أَوْلَادًا
قِصَارًا، وَأَطَالَتْ إِذَا وَلَدَتْ أَوْلَادًا طَوَالًا.
وَفِي الْحَدِيثِ: إِنْ الطَّوِيلَةَ قَدْ تَقْصُرَ وَإِنْ
الْقِصِيرَةَ قَدْ تُطِيلَ؛ وَأَقْصَرَتِ النَّعْجَةُ
وَالْمَعْزُ، فَهِيَ مُقْصِرٌ، إِذَا اسْتَنَا حَتَّى تَقْصُرَ
أَطْرَافُ أَسْنَانِهَا (حَكَاهَا يَعْقُوبُ).

وَالْقَصْرُ وَالْمَقْصَرُ وَالْمُقْصِرُ وَالْمَقْصَرَةُ:
الْعَشْيُ. قَالَ سِيبَوَيْهِ: وَلَا يُحَقَّرُ الْقَصِيرُ،
اسْتَعْنُوا عَنْ تَحْقِيرِهِ بِتَحْقِيرِ الْمَسَاءِ.
وَالْمَقَاصِيرُ وَالْمَقَاصِيرُ: الْعَشَايَا (الْأَخِيرَةُ
نَادِرَةٌ)، قَالَ ابْنُ مُقْبِلٍ:

فَبَعَثَهَا تَقْصُصُ الْمَقَاصِيرِ بَعْدَمَا
كَرَبَتْ حَيَاةَ النَّارِ لِلْمُتَوَرِّ
وَقَصَرْنَا وَأَقْصَرْنَا قَصْرًا: دَخَلْنَا فِي قَصْرِ
الْعَشَى، كَمَا تَقُولُ: أَمْسَيْنَا مِنَ الْمَسَاءِ.
وَقَصَرَ الْعَشَى يَقْصُرُ قُصُورًا إِذَا أَمْسَيْتَ، قَالَ
الْعَجَّاجُ:

حَتَّى إِذَا مَا قَصَرَ الْعَشَى
وَيُقَالُ: أَتَيْتُهُ قَصْرًا أَيْ عَشِيًّا؛ وَقَالَ
كُثَيْبُ عَزَّةَ:

كَانَهُمْ قَصْرًا مَصَابِيحُ رَاهِبٍ
بِمُوزَنَ رَوَى بِالسَّلِيلِ ذُبَالَهَا
هُمْ أَهْلُ الْوَاحِ السَّرِيرِ وَيَمْنِيهِ

قَرَابِينَ أَرْدَافًا لَهَا وَشَالَهَا
الْأَرْدَافُ: الْمُلُوكُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَالْإِسْمُ مِنْهُ
الرَّدَافَةُ، وَكَانَتْ الرَّدَافَةُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ لَبَنِي
يَرْبُوعَ. وَالرَّدَافَةُ: أَنْ يَجْلِسَ الرَّدْفُ عَنْ
يَعِينِ الْمَلِكِ، فَإِذَا شَرِبَ الْمَلِكُ شَرِبَ
الرَّدْفُ بَعْدَهُ قَبْلَ النَّاسِ، وَإِذَا غَزَا الْمَلِكُ
قَعَدَ الرَّدْفُ مَكَانَهُ فَكَانَ خَلِيفَةً عَلَى النَّاسِ
حَتَّى يَعُودَ الْمَلِكُ، وَلَهُ مِنَ الْقِيَمَةِ الْمِرْبَاعُ.
وَقَرَابِينَ الْمَلِكِ: جُلَسَاؤُهُ وَخَاصَّتُهُ،

وَاجِدُهُمْ قُرْبَانًا. وَقَوْلُهُ: هُمْ أَهْلُ الْوَاحِ
السَّرِيرِ، أَيْ يَجْلِسُونَ مَعَ الْمَلِكِ عَلَى سَرِيرِهِ
لِتَفَاسِيهِمْ وَجَلَالَتِهِمْ. وَجَاءَ فُلَانٌ مُقْصِرًا
حِينَ قَصَرَ الْعِشَاءُ أَيْ كَادَ يَذْنُو مِنَ اللَّيْلِ؛
وَقَالَ ابْنُ حِلْزَةَ:

أَنْسَتْ نَبَاةً وَأَفْرَعَهَا الْقَدَّ
نَاصُ قَصْرًا وَقَدْ ذَنَا الْإِمْسَاءُ
وَمَقَاصِيرُ الطَّرِيقِ: نَوَاجِيهَا، وَاجِدَتُهَا
مُقْصَرَةً، عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ.

وَالْقَصْرِيَّانِ وَالْقَصِيرِيَّانِ ضِلْعَانِ تَلِيَانِ
الطُّفُفَةِ، وَقِيلَ: هُمَا التَّلَانِ تَلِيَانِ الرَّفُوتَيْنِ.
وَالْقَصِيرَى: أَسْفَلُ الْأَضْلَاعِ، وَقِيلَ هِيَ
الضِّلْعُ الَّتِي تَلَى الشَّائِكَةَ، وَهِيَ الْوَاهِنَةُ،
وَقِيلَ: هِيَ آخِرُ ضِلْعٍ فِي الْجَنْبِ.
التَّهْدِيبُ: وَالْقَصْرَى وَالْقَصِيرَى الضِّلْعُ الَّتِي
تَلَى الشَّائِكَةَ بَيْنَ الْجَنْبِ وَالْبَطْنِ؛ وَأَنْشَدَ:
نَهْدُ الْقَصِيرَى يَزِيئُهُ خُصْلُهُ
وَقَالَ أَبُو دُوَادٍ:

وَقَصْرَى شَنِجَ الْأَنْسَا
تَبَاحَ مِنَ الشَّعْبِ
أَبُو الْهَيْثَمِ: الْقَصْرَى أَسْفَلُ الْأَضْلَاعِ،
وَالْقَصِيرَى أَعْلَى الْأَضْلَاعِ؛ وَقَالَ أَوْسُ:
مُعَاوِدُ تَأْكُلُ الْقَيْنِصَ شِوَاؤُهُ

مِنَ اللَّحْمِ قَصْرَى رَخَصَةً وَطِفَاطِفَ
قَالَ: وَقَصْرَى هُنَا اسْمٌ، وَلَوْ كَانَتْ نَعْنَاءً
لَكَانَتْ بِالْأَلِفِ وَالْأَلَامِ. قَالَ: وَفِي كِتَابِ
أَبِي عُبَيْدٍ: الْقَصِيرَى هِيَ الَّتِي تَلَى الشَّائِكَةَ،
وَهِيَ ضِلْعُ الْخَلْفِ؛ فَأَمَّا قَوْلُهُ أَنْشَدَهُ
الْأَلْحِيَانِيُّ:

لَا تَعْدِلْنِي بِطَرْبٍ جَعَدٍ
كَرَّ الْقَصِيرَى مُقَرَّبَ الْمَعَدِ
[فَقَدْ] قَالَ ابْنُ سَيْدَةَ: عِنْدِي أَنَّ
الْقَصِيرَى إِحْدَى هَذِهِ الْأَشْيَاءِ الَّتِي ذَكَرْنَا فِي
الْقَصِيرَى؛ قَالَ: وَأَمَّا الْأَلْحِيَانِيُّ فَحَكَى أَنَّ
الْقَصِيرَى هُنَا أَصْلُ الْعُنَى، قَالَ: وَهَذَا غَيْرُ
مَعْرُوفٍ فِي اللُّغَةِ إِلَّا أَنْ يُرِيدَ الْقَصِيرَةَ، وَهُوَ
تَصْغِيرُ الْقَصْرَةِ مِنَ الْعُنَى، فَأَبْدَلَ الْهَاءَ
لَا شَرَاكِهَا فِي أَنَّهَا عَلَمًا تَأْنِيثٍ.

وَالْقَصْرَةُ: الْكَسَلُ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ
أَنْشَدَنِي الْمُتَذَرِّعُ رِوَايَةً عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ:
وَصَارِمٌ يَقْطَعُ أَغْلَالَ الْقَصْرِ^(١)
كَانَ فِي مَتْنِهِ مِلْحًا يَذَرُ
أَوْ زَحَفَ ذَرٌّ ذَبٌّ فِي آثَارِ ذَرٍّ
وَيُرَوَّى:

كَانَ فَوْقَ مَتْنِهِ مِلْحًا يَذَرُ
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: الْقَصْرُ وَالْقَصَارُ
الْكَسَلُ. وَقَالَ أَعْرَابِيٌّ: أَرَدْتُ أَنْ أَتِيكَ
فَمَتَعَنِي الْقَصَارُ، قَالَ: وَالْقَصَارُ وَالْقَصَارُ
وَالْقَصْرَى وَالْقَصْرُ، كُلُّهُ أُخْرَى الْأُمُورِ.
وَقَصْرُ الْمَجْدِ: مَعْدِنُهُ؛ وَقَالَ عَمْرُو
ابْنُ كُلْثُومٍ:

أَبَاحَ لَنَا قُصُورَ الْمَجْدِ دِينَا
وَيُقَالُ: مَا رَضِيتُ مِنْ فُلَانٍ بِمُقْصِرٍ
وَمُقْصِرٍ، أَيْ بِأَمْرٍ مِنْ دُونِ أَيْ بِأَمْرٍ يَسِيرُ،
وَمِنْ زَائِدَةٍ. وَيُقَالُ: فُلَانٌ جَارِي مُقَاصِرِي
أَيْ قَصْرُهُ بِجَدَاءٍ قَصْرِي؛ وَأَنْشَدَ:

لِتَذْهَبَ إِلَى أَقْصَى مُبَاعَدَةٍ جَسْرُ
فَمَا بِي إِلَيْهَا مِنْ مُقَاصِرَةٍ فَقَرُّ
يَقُولُ: لَا حَاجَةَ لِي فِي جَوَارِهِمْ. وَجَسْرُ:
مِنْ مُحَارِبٍ.

وَالْقَصْرَى وَالْقَصْرَى: ضَرْبٌ مِنَ
الْأَفَاقِي، يُقَالُ: قَصْرَى قِبَالٍ وَقَصْرَى
قِبَالٍ.

وَالْقَصْرَةُ: الْقِطْعَةُ مِنَ الْحَشَبِ.
وَقَصَرَ الثَّوبَ قِصَارَةً (عَنْ سِيبَوَيْهِ)،
وَقَصْرُهُ، كِلَاهُمَا: حَوْرُهُ وَدَقَّةُ؛ وَمِنْهُ
سُمِّيَ الْقَصَارُ. وَقَصَرْتُ الثَّوبَ تَقْصِيرًا مِثْلَهُ:
وَالْقَصَارُ وَالْمُقْصَرُ: الْمُحَوَّرُ لِلثِّيَابِ لِأَنَّهُ
يَذْفُقُ بِالْقَصْرِ الَّتِي هِيَ الْقِطْعَةُ مِنَ الْحَشَبِ،
وَحَوْرَتُهُ الْقِصَارَةُ. وَالْمُقْصَرَةُ: خَشَبَةٌ
الْقَصَارِ. التَّهْدِيبُ: وَالْقَصَارُ يَقْصُرُ الثَّوبَ
قَصْرًا.

وَالْمُقْصَرُ: الَّذِي يُخَسُّ الْعَطَاءَ وَيُقَلِّلُهُ.

(١) قوله: «وصارم يقطع أغلال القصر» الخ حقه أن
ينشد عند ذكر القصر التي هي أصل العنق، كما
لا ينبغي.

وَالْقَصِيرُ : إِخْسَاسُ الْعَطِيَّةِ .

وَهُوَ ابْنُ عَمِّي قُصْرَةٌ ، بِالضَّمِّ ، وَمَقْصُورَةٌ وَابْنُ عَمِّي دُنْيَا وَدُنْيَا أَيْ دَانِي النَّسَبِ وَكَانَ ابْنُ عَمِّهِ لِحَاً ، وَأَنْشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

رَهْطُ الثَّلْبِ هُوَ لَا مَقْصُورَةٌ

قَالَ : مَقْصُورَةٌ ، أَيْ خَلَصُوا فَلَمْ يُخَالِطْهُمْ غَيْرُهُمْ مِنْ قَوْمِهِمْ ، وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ : تُقَالُ هَذِهِ الْأَحْرُفُ فِي ابْنِ الْعَمَّةِ وَابْنِ الْحَالَةِ وَابْنِ الْحَالِ .

وَقُصِّرَ الرَّجُلُ : دَخَلَ بَعْضُهُ فِي بَعْضٍ . وَالْقُوصَرَةُ وَالْقُوصَرَةُ ، مُخَفَّفٌ وَمُثْقَلٌ : وَعَاءٌ مِنْ قَصَبٍ يَرْفَعُ فِيهِ الثَّمَرُ مِنَ الْبَوَارِي ، قَالَ : وَيُنَسَّبُ إِلَيَّ عَلَى ، كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ : أَقْلَحَ مَنْ كَانَتْ لَهُ قُوصَرَةٌ يَأْكُلُ مِنْهَا كُلَّ يَوْمٍ مَرَّةً .

قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ : لَا أَحْسَبُهُ عَرَبِيًّا . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْعَرَبُ تُكْنَى عَنْ الْمَرْأَةِ بِالْقَارُورَةِ وَالْقُوصَرَةِ . قَالَ ابْنُ بَرِّي : وَهَذَا الرَّجُلُ يُنْسَبُ إِلَيَّ عَلَى ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ، وَقَالُوا : أَرَادَ بِالْقُوصَرَةِ الْمَرْأَةَ وَبِالْأَكْلِ النِّكَاحَ . قَالَ ابْنُ بَرِّي : وَذَكَرَ الْجَوْهَرِيُّ أَنَّ الْقُوصَرَةَ قَدْ تُخَفَّفُ رَأُوهَا وَلَمْ يَذْكُرْ عَلَيْهِ شَاهِدًا . قَالَ : وَذَكَرَ بَعْضُهُمْ أَنَّ شَاهِدَهُ قَوْلُ أَبِي يَعْلَى الْمُهَلَّبِيِّ :

وَسَائِلُ الْأَعْلَمِ ابْنُ قُوصَرَةٍ :

مَتَى رَأَى فِي عَيْنِ الْعَلَا قَصْرًا ؟ قَالَ : وَقَالُوا ابْنُ قُوصَرَةٍ هُنَا الْمَثْبُودُ . قَالَ : وَقَالَ ابْنُ حَمَزَةَ : أَهْلُ الْبَصْرَةِ يُسَمُّونَ الْمَثْبُودَ ابْنَ قُوصَرَةٍ ، وَجَدَ فِي قُوصَرَةٍ أَوْ فِي غَيْرِهَا ، قَالَ : وَهَذَا الْبَيْتُ شَاهِدٌ عَلَيْهِ . وَقِيصَرُ : اسْمٌ مِلْكٌ يَلِي الرُّومَ ، وَقِيلَ : قِيصَرُ مِلْكُ الرُّومِ . وَالْأَقْيَصَرُ : صَمٌّ كَانَ يُعَدُّ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، أَنْشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

وَأَنْصَابُ الْأَقْيَصَرِ حِينَ أَضَحَّتْ

تَسِيلُ عَلَى مَنَاكِهَا الدَّمَاءَ وَابْنُ أَقْيَصِرٍ : رَجُلٌ يَصِيرُ بِالْحَيْلِ وَقَاصِرُونَ وَقَاصِرِينَ : مَوْضِعٌ ، وَفِي

النَّصْبِ وَالْحَفْصِ قَاصِرِينَ .

قصص . قَصَّ الشَّعْرَ وَالصُّوفَ وَالظُّفْرَ يَقْصُهُ قَصًّا وَقَصَصَهُ وَقَصَاهُ عَلَى التَّخْوِيلِ : قَطَعَهُ . وَقَصَاصَةُ الشَّعْرِ : مَا قُصَّ مِنْهُ (هَذِهِ عَنْ اللَّحْيَانِيِّ) ، وَطَائِرٌ مَقْصُوصُ الْجَنَاحِ . وَقَصَاصُ الشَّعْرِ ، بِالضَّمِّ ، وَقَصَاصُهُ وَقَصَاصُهُ ، وَالضَّمُّ أَغْلَى : نِهَاجُهُ مِنْتَبَهُ وَمُتَقَطَعُهُ عَلَى الرَّأْسِ فِي وَسْطِهِ ، وَقِيلَ : قَصَاصُ الشَّعْرِ حَدُّ الْقَفَا ، وَقِيلَ : هُوَ لَحِثٌ تَنْتَهَى نَبْتُهُ مِنْ مُقَدِّمِهِ وَمُؤَخَّرِهِ ، وَقِيلَ : قَصَاصُ الشَّعْرِ نِهَاجُهُ مِنْتَبَهُ مِنْ مُقَدِّمِ الرَّأْسِ . وَيُقَالُ : هُوَ مَا اسْتَدَارَ بِهِ كُلُّهُ مِنْ خَلْفِ وَأَمَامٍ وَمَا حَوَالَيْهِ ، وَيُقَالُ : قَصَاصَةُ الشَّعْرِ . قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : يُقَالُ ضَرَبَهُ عَلَى قَصَاصِ شَعْرِهِ وَمَقْصَصَهُ وَمَقَاصِهِ . وَفِي حَدِيثِ جَابِرٍ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ، ﷺ ، كَانَ يَسْجُدُ عَلَى قَصَاصِ الشَّعْرِ وَهُوَ ، بِالْفَتْحِ وَالْكَسْرِ ، مُنْتَهَى شَعْرِ الرَّأْسِ حَيْثُ يُؤْخَذُ بِالْقِصَصِ ، وَقَدْ اقْصَصَ وَتَقَصَّصَ وَتَقَصَّى ، وَالْإِسْمُ الْقِصَّةُ .

وَالْقِصَّةُ مِنَ الْفَرَسِ : شَعْرُ النَّاصِيَةِ ، وَقِيلَ : مَا أَقْبَلَ مِنَ النَّاصِيَةِ عَلَى الْوَجْهِ . وَالْقِصَّةُ ، بِالضَّمِّ : شَعْرُ النَّاصِيَةِ ، قَالَ عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ يَصِفُ قَرَسًا :

لَهُ قِصَّةٌ فَشَعَتْ حَاجِبِي

وَالْعَيْنُ تُبْصِرُ مَا فِي الظُّلُمِ وَفِي حَدِيثِ سَلْمَانَ : وَرَأَيْتُهُ مَقْصَصًا ، هُوَ الَّذِي لَهُ جُمَّةٌ . وَكُلُّ خُصْلَةٍ مِنَ الشَّعْرِ قِصَّةٌ . وَفِي حَدِيثِ أَنَسٍ : وَأَنْتَ يَوْمَيْدُ غَلَامٍ وَلَكَ قَرْنَانِ أَوْ قُصْتَانِ ، وَمِنْهُ حَدِيثُ مُعَاوِيَةَ : تَنَاوَلَ قِصَّةً مِنْ شَعْرٍ كَانَتْ فِي يَدِ حَرَسَى . وَالْقِصَّةُ : تَحْدِثُهَا الْمَرْأَةُ فِي مُقَدِّمِ رَأْسِهَا نَقْصٌ نَاجِيَتِهَا عَدَا جَبِينِهَا .

وَالْقِصُّ : أَخَذَ الشَّعْرَ بِالْقِصَصِ ، وَأَصْلُ الْقِصِّ الْقَطْعُ . يُقَالُ : قَصَصْتُ مَا بَيْنَهُمَا أَيْ قَطَعْتُ .

وَالْقِصَصُ : مَا قَصَصْتُ بِهِ أَيْ قَطَعْتُ .

قَالَ أَبُو مَتْسُورٍ : الْقِصَاصُ فِي الْجِرَاحِ مَا تُؤْخَذُ مِنْ هَذَا إِذَا اقْصَصَ لَهُ مِنْهُ بِجِرَاحِهِ مِثْلَ جِرَاحِهِ إِيَّاهُ أَوْ قَتْلِهِ بِهِ .

الْلَيْثُ : الْقِصُّ فَعِلُ الْقَاصِ إِذَا قَصَّ الْقِصَصَ ، وَالْقِصَّةُ مَعْرُوفَةٌ . وَيُقَالُ : فِي رَأْسِهِ قِصَّةٌ يَعْنِي الْجُمْلَةَ مِنَ الْكَلَامِ ، وَنَحْوُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى : « نَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ أَحْسَنَ الْقِصَصِ » ، أَيْ نُبَيِّنُ لَكَ أَحْسَنَ الْبَيَانِ . وَالْقَاصُ : الَّذِي يَأْتِي بِالْقِصَّةِ مِنْ قِصَّهَا . وَيُقَالُ : قَصَصْتُ الشَّيْءَ إِذَا تَبَعْتُ أَثَرَهُ شَيْئًا بَعْدَ شَيْءٍ ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى : « وَقَالَتْ لِأَخِيهِ قِصِّهِ » أَيْ اتَّبِعِي أَثَرَهُ ، وَيَجُوزُ بِالسَّيْنِ : قَسَمْتُ قَسًّا .

وَالْقِصَّةُ : الْخُصْلَةُ مِنَ الشَّعْرِ . وَقِصَّةُ الْمَرْأَةِ : نَاصِيَتُهَا ، وَالْجَعْنُ مِنْ ذَلِكَ كُلِّهِ قِصَصٌ وَقِصَاصٌ . وَقِصُّ الشَّاةِ وَقِصَصُهَا : مَا قُصَّ مِنْ صُوفِهَا . وَشَعْرٌ قِصِصٌ : مَقْصُوصٌ . وَقِصَّ النَّسَاجِ الثُّوبُ : قَطَعَ هُدْبُهُ ، وَهُوَ مِنْ ذَلِكَ . وَالْقِصَاصَةُ : مَا قُصَّ مِنَ الْهُدْبِ وَالشَّعْرِ .

وَالْمِقْصَصُ : الْمِقْرَاضُ ، وَهِيَ مِقْصَصَانِ . وَالْمِقْصَصَانِ : مَا يُقَصُّ بِهِ الشَّعْرُ وَلَا يُقَرَّدُ : هَذَا قَوْلُ أَهْلِ اللَّغَةِ ، قَالَ ابْنُ سَيِّدَةٍ : وَقَدْ حَكَاهُ سَبْيُونُهُ مُقَرَّدًا فِي بَابِ مَا يُعْمَلُ بِهِ . وَقِصَّةٌ يَقْصُهُ : قَطَعَ أَطْرَافَ أُذُنَيْهِ (عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) . قَالَ : وَلِدَ لِمَرْأَةٍ مِقْلَاتٍ فَقِيلَ لَهَا : قُصِّيه فَهُوَ آخَرُ أَنْ يَعِيشَ لَكَ ، أَيْ خُذِي مِنْ أَطْرَافِ أُذُنَيْهِ ، فَفَعَلَتْ فَعَاشَ . وَفِي الْحَدِيثِ : قَصَّ اللَّهُ بِهَا خَطَايَاهُ أَيْ نَقَصَ وَأَخَذَ .

وَالْقِصُّ وَالْقِصَصُ وَالْقِصَصُ : الصَّدْرُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ ، وَقِيلَ : هُوَ وَسْطُهُ ، وَقِيلَ : هُوَ عَظْمُهُ . وَفِي الْمَثَلِ : هُوَ أَرْزُوكَ مِنْ شَعَرَاتِ قِصْلِكَ وَقِصَصِكَ . وَالْقِصُّ : رَأْسُ الصَّدْرِ ، يُقَالُ لَهُ بِالْفَارِسِيَّةِ سَرِيسِيهِ ، يُقَالُ لِلشَّاةِ وَغَيْرِهَا . اللَّيْثُ : الْقِصُّ هُوَ الْمُشَاشُ الْمَعْرُوفُ فِيهِ أَطْرَافُ شَرَاسِيفِ الْأَضْلَاعِ فِي وَسْطِ الصَّدْرِ ، قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : يُقَالُ فِي

مكلى : هُوَ الزَّمُ لَكَ مِنْ شَعِيرَاتِ قَصِّكَ ،
وَذَلِكَ أَنَّهَا كُلُّهَا جُرَّتْ نَبَتْ ، وَأَنْشَدَ هُوَ
وغيره :

كَمْ تَمَشَّشْتَ مِنْ قَصْرٍ وَأَنْفَحَةٍ
جَاءَتْ إِلَيْكَ بِذَلِكَ الْأَضْوَانُ السُّودُ
وَفِي حَدِيثِ صَفْوَانَ بْنِ مُحَرَّرٍ : أَنَّهُ كَانَ
إِذَا قَرَأَ : « وَسَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيَّ مُنْقَلَبٍ
يَنْقَلِبُونَ » ، بَكَى حَتَّى يَقُولَ : قَدْ ائْتَدَقَ
قَصَصُ زَوْرِي ^(١) ، وَهُوَ مَنِيتُ شَعْرِي عَلَى
صَدْرِي ، وَيُقَالُ لَهُ الْقَصَصُ وَالْقَصُّ . وَفِي
حَدِيثِ الْمُبَيْتِ : أَنَا نِي آتٍ فَقَدْ مِنْ قَصِي
إِلَى شِعْرِي ، الْقَصُّ وَالْقَصَصُ : عَظْمُ
الصَّدْرِ الْمَعْرُورِ فِيهِ شَرَايِيفُ الْأَضْلَاعِ فِي
وَسَطِهِ . وَفِي حَدِيثٍ عَطَاءُ : كَرِهَ أَنْ تُذْبِجَ
الشَّاةُ مِنْ قَصِّهَا ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

وَالْقِصَّةُ : الْحَبْرُ وَهُوَ الْقَصَصُ . وَقَصَّ
عَلَى خَبْرِهِ يَقْصُهُ قَصًّا وَقَصَصًا : أَوْرَدَهُ .
وَالْقَصَصُ : الْحَبْرُ الْمَقْصُوصُ ، بِالْفَتْحِ ،
وُضِعَ مَوْضِعَ الْمَصْدَرِ حَتَّى صَارَ أَغْلَبَ
عَلَيْهِ . وَالْقَصَصُ ، بِكَسْرِ الْقَافِ : جَمْعُ
الْقِصَّةِ الَّتِي تُكْتَبُ .

وَفِي حَدِيثٍ غَسَلِ دَمَ الْحَيْضِ : فَقَصَّصَهُ
بِرِيقِهَا أَيَّ تَعَضُّ مَوْضِعَهُ مِنَ الثَّوْبِ بِأَسْنَانِهَا
وَرِيقِهَا لِيَذْهَبَ أَثَرُهُ كَأَنَّهُ مِنَ الْقَصِّ الْقَطْعِ أَوْ
تَتَّبَعَ الْأَثَرَ ، وَمِنْهُ الْحَدِيثُ : فَجَاءَ وَأَقْصَصَ
أَثَرَ الدَّمِ .

وَتَقْصَصُ كَلَامَهُ : حَفِظَهُ . وَتَقْصَصَ
الْحَبْرُ : تَتَّبَعَهُ . وَالْقِصَّةُ : الْأَمْرُ وَالْحَدِيثُ .
وَأَقْصَصْتُ الْحَدِيثَ : رَوَيْتُهُ عَلَى وَجْهِهِ ،
وَقَصَّ عَلَيْهِ الْحَبْرُ قَصَصًا . وَفِي حَدِيثِ
الرُّوْيَا : لَا تَقْصُصْهَا إِلَّا عَلَى وَادٍ . يُقَالُ :
قَصَصْتُ الرُّوْيَا عَلَى فَلَانٍ إِذَا أَخْبَرْتَهُ بِهَا ،
أَقْصَصَهَا قَصًّا . وَالْقَصُّ : الْبَيَانُ ،

(١) قوله : « قد ائتدق قصص زوري » هكذا
في الأصل وفي التهذيب والنهاية . وفي مادة
« قضض » من اللسان : « قد ائتدق » بتقديم القاف
على الدال ، و « قضض » بضادين معجمتين .

[عبد الله]

وَالْقَصَصُ ، بِالْفَتْحِ : الْإِسْمُ . وَالْقَاصُ :
الَّذِي يَأْتِي بِالْقِصَّةِ عَلَى وَجْهِهَا كَأَنَّهُ يَتَّبِعُ
مَعَانِيهَا وَالْفَاطَهَا . وَفِي الْحَدِيثِ : لَا يَقْصُ
إِلَّا أَمِيرٌ أَوْ مَأْمُورٌ أَوْ مُحْتَالٌ ، أَيْ لَا يَتَّبِعِي
ذَلِكَ إِلَّا لِأَمِيرٍ يَعْطُ النَّاسَ وَيُخْبِرُهُمْ بِمَا
مَضَى لِيَعْتَبِرُوا ، أَوْ مَأْمُورٍ بِذَلِكَ فَيَكُونُ
حُكْمُهُ حُكْمَ الْأَمِيرِ وَلَا يَقْصُ مَكْشِيًا ، أَوْ
يَكُونُ الْقَاصُ مُحْتَالًا يَقْعَلُ ذَلِكَ تَكْثِيرًا عَلَى
النَّاسِ أَوْ مُرَائِيًا يُرَايِ النَّاسَ بِقَوْلِهِ وَعَمَلِهِ
لَا يَكُونُ وَعْظُهُ وَكَلَامُهُ حَقِيقَةً ، وَقِيلَ : أَرَادَ
الْحُطْبَةَ لِأَنَّ الْأَمْرَاءَ كَانُوا يَكُونُونَ فِي الْأَوَّلِ
وَيَعْظُونَ النَّاسَ فِيهَا وَيَقْصُونَ عَلَيْهِمْ أَخْبَارَ
الْأُمَمِ السَّالِفَةِ . وَفِي الْحَدِيثِ : الْقَاصُ
يَنْتَظِرُ الْمَقْتَّ لِمَا يَغْرُضُ فِي قِصَصِهِ مِنْ
الرِّبَادَةِ وَالتَّقْصَانِ ، وَمِنْهُ الْحَدِيثُ : إِنَّ
بَنِي إِسْرَائِيلَ لَمَّا قَصُّوا هَلَكُوا ، وَفِي رِوَايَةٍ :
لَمَّا هَلَكُوا قَصُّوا ، أَيْ أَتَكَلَّمُوا عَلَى الْقَوْلِ
وَتَرَكُوا الْعَمَلَ فَكَانَ ذَلِكَ سَبَبَ هَلَاكِهِمْ ،
أَوْ الْعَكْسُ لَمَّا هَلَكُوا بَرَكُوا الْعَمَلَ أَخْلَدُوا إِلَى
الْقَصَصِ .

وَقَصَّ آثَارَهُمْ يَقْصُهَا قَصًّا وَقَصَصًا
وَتَقْصَصَهَا : تَتَّبَعَهَا بِاللَّيْلِ ، وَقِيلَ : هُوَ تَتَّبِعُ
الْأَثَرَ أَيَّ وَقْتٍ كَانَ . قَالَ تَعَالَى : « فَارْتَدَّا
عَلَى آثَارِهِمَا قَصَصًا » وَكَذَلِكَ أَقْصَصَ أَثَرَهُ
وَتَقْصَصَ ، وَمَعْنَى « فَارْتَدَّا عَلَى آثَارِهِمَا
قَصَصًا » أَيْ رَجَعَا مِنَ الطَّرِيقِ الَّذِي سَلَكَاهُ
يَقْصَانِ الْأَثَرَ أَيَّ يَتَّبِعَانِهِ ، وَقَالَ أُمِيَّةُ بْنُ أَبِي
الصَّلْتِ :

قَالَتْ لِأَخِي لَهُ قِصِي عَنْ جُبِّ
وَكَيْفَ يَقْفُو بِلا سَهْلٍ وَلَا جَدِّ ؟
قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : الْقَصُّ اتِّبَاعُ الْأَثَرِ .
وَيُقَالُ : خَرَجَ فَلَانٌ قَصَصًا فِي إِثْرِ فَلَانٍ
وَقَصًّا ، وَذَلِكَ إِذَا أَقْصَصَ أَثَرَهُ . وَقِيلَ :
الْقَاصُ يَقْصُ الْقَصَصَ لِاتِّبَاعِهِ خَبْرًا بَعْدَ خَبْرٍ
وَسَوْفَهُ الْكَلَامَ سَوْفًا .

وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ : تَقْصَصْتُ الْكَلَامَ
حَفِظْتُهُ .

وَالْقِصِصَةُ : الْبَعِيرُ أَوْ الدَّابَّةُ يَتَّبِعُ بِهَا

الْأَثَرَ . وَالْقِصِصَةُ : الرِّامِلَةُ الضَّعِيفَةُ يُحْمَلُ
عَلَيْهَا الْمَتَاعُ وَالطَّعَامُ لِضَعْفِهَا . وَالْقِصِصَةُ :
شَجَرَةٌ تَنْبُتُ فِي أَصْلِهَا الْكُمَاةُ وَيَتَّخِذُ مِنْهَا
الْغِسْلُ ، وَالْجَمْعُ قِصَاصٌ وَقِصِصٌ ، قَالَ
الْأَعْنَى :

فَقُلْتُ وَلَمْ أَمْلِكْ أَبْكَرُ بْنُ وَائِلٍ !
مَتَى كُنْتُ فَقَعًا نَابِتًا بِقِصَاصِنَا ؟
وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرٍّ لِامْرِئِ الْقَيْسِ :
تَصَيَّفَهَا حَتَّى إِذَا لَمْ يَسْغُ لَهَا
حَلِي بِأَعْلَى حَائِلِي وَقِصِصِ
وَأَنْشَدَ لِعَدِيِّ بْنِ زَيْدٍ :

يَجْنِي لَهُ الْكُمَاةُ رُبْعِيَّةً
بِالْحَبِّ تَنْدِي فِي أَصُولِ الْقِصِصِ
وَقَالَ مُهَاسِرُ التَّهْلُكِيِّ :

جَنَيْتُهَا مِنْ مُجْتَنَى عَوِيصٍ
مِنْ مُجْتَنَى الْإِجْرَدِ وَالْقِصِصِ
وَيُرْوَى :

جَنَيْتُهَا مِنْ مَنِيتِ عَوِيصٍ
مِنْ مَنِيتِ الْإِجْرَدِ وَالْقِصِصِ
وَقَدْ أَقْصَصَ الْأَرْضُ أَيَّ أَنْبَتَهُ . قَالَ
أَبُو حَنِيفَةَ : زَعَمَ بَعْضُ النَّاسِ أَنَّهُ إِنَّمَا سُمِّيَ
قِصِصًا لِلدَّلَالَةِ عَلَى الْكُمَاةِ كَمَا يَقْصُ
الْأَثَرَ ، قَالَ : وَلَمْ أَسْمَعْهُ ، يُرِيدُ أَنَّهُ لَمْ
يَسْمَعْهُ مِنْ رَفِيقِهِ . اللَّيْثُ : الْقِصِصُ نَبْتُ
يَنْبُتُ فِي أَصُولِ الْكُمَاةِ وَقَدْ يُجْعَلُ غِسْلًا
لِلرَّأْسِ كَالْخَطِيمِ ، وَقَالَ : الْقِصِصَةُ نَبْتُ
يَخْرُجُ إِلَى جَانِبِ الْكُمَاةِ .

وَأَقْصَصَ الْفَرَسَ ، وَهِيَ مُقْصَصٌ مِنْ خَيْلٍ
مَقْصَصٌ : عَظُمَ وَلَدَهَا فِي بَطْنِهَا ، وَقِيلَ :
هِيَ مُقْصَصٌ حَتَّى ^(٢) تَلْفَحَ ، ثُمَّ مُعِقٌّ حَتَّى
يَبْدُو حَمْلُهَا ، ثُمَّ تَوُجٌ ، وَقِيلَ : هِيَ الَّتِي
امْتَنَعَتْ ثُمَّ لَقِيَتْ ، وَقِيلَ : أَقْصَصَ
الْفَرَسَ ، فَهِيَ مُقْصَصٌ إِذَا حَمَلَتْ .
وَالْإِقْصَاصُ مِنَ الْخُمْرِ : فِي أَوَّلِ حَمْلِهَا ،
وَالْإِعْقَاقُ آخِرُهُ . وَأَقْصَصَ الْفَرَسَ وَالشَّاةُ .

(٢) قوله : « حَتَّى » في المحكم : « حِينَ » .

[عبد الله]

وَهِيَ مُقَصَّ : إِسْتَبَانَ وَلَدَهَا أَوْ حَمَلَهَا ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : لَمْ أَسْمَعْهُ فِي الشَّأْ لِيَغَيِّرَ اللَّيْثُ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : لَقِيَحَتِ الثَّاقَةُ وَحَمَلَتِ الشَّاءَ وَأَقْصَبَتِ الْفَرَسُ وَالْأَتَانُ فِي أَوَّلِ حَمَلِهَا ، وَأَعْقَتْ فِي آخِرِهِ إِذَا اسْتَبَانَ حَمَلُهَا . وَضَرَبَهُ حَتَّى أَقْصَ عَلَى الْمَوْتِ ، أَيْ أَشْرَفَ . وَأَقْصَصْتُهُ عَلَى الْمَوْتِ أَيْ أَدْبَيْتُهُ . قَالَ الْفَرَّاءُ : قَصَّهُ مِنْ الْمَوْتِ وَأَقْصَهُ بِمَعْنَى ، أَيْ دَنَا مِنْهُ ، وَكَانَ يَقُولُ : ضَرَبَهُ حَتَّى أَقْصَهُ الْمَوْتُ . الْأَصْمَعِيُّ : ضَرَبَهُ ضَرْبًا أَقْصَهُ مِنَ الْمَوْتِ ، أَيْ أَدْنَاهُ مِنَ الْمَوْتِ حَتَّى أَشْرَفَ عَلَيْهِ ، وَقَالَ : فَإِنْ يَفْخَرُ عَلَيْكَ بِهَا أَمِيرٌ فَقَدْ أَقْصَصْتَ أَمْكُ بِالْهَزَالِ أَيْ أَدْبَيْتَهَا مِنَ الْمَوْتِ . وَأَقْصَصْتُهُ شُعُوبَ إِقْصَاصًا : أَشْرَفَ عَلَيْهَا ثُمَّ نَجَا .

وَالْقِصَاصُ وَالْقِصَاصَاءُ وَالْقِصَاصَاءُ : الْقَوْدُ وَهُوَ الْقَتْلُ بِالْقَتْلِ أَوْ الْجَرْحُ بِالْجَرْحِ . وَالتَّقَاصُ : التَّنَاصُفُ فِي الْقِصَاصِ ، قَالَ : فَرَمْنَا الْقِصَاصَ وَكَانَ التَّقَا صُ حُكْمًا وَعَدْلًا عَلَى الْمُسْلِمِينَ قَالَ ابْنُ سَيِّدَةٍ : قَوْلُهُ التَّقَاصُ شَادٌّ لِأَنَّهُ جَمَعَ بَيْنَ السَّاكِنِينَ فِي الشَّعْرِ وَلِذَلِكَ رَوَاهُ بَعْضُهُمْ : وَكَانَ الْقِصَاصُ ، وَلَا نَظِيرَ لَهُ إِلَّا بَيَّتْ وَاحِدٌ أَنْشَدَهُ الْأَخْفَشُ :

وَلَوْلَا خِدَاشُ أَخَذْتُ دَوَا
بَ سَعْدٍ وَلَمْ أُعْطِيهِ مَا عَلَيْهَا
قَالَ أَبُو إِسْحَقَ : أَحْسَبُ هَذَا الْبَيْتَ إِنْ كَانَ صَحِيحًا فَهُوَ :
وَلَوْلَا خِدَاشُ أَخَذْتُ دَوَابَّ
بَ سَعْدٍ وَلَمْ أُعْطِيهِ مَا عَلَيْهَا
لَإِنَّ إِظْهَارَ التَّضْعِيفِ جَائِزٌ فِي الشَّعْرِ ، أَوْ :
أَخَذْتُ رَوَاحِلَ سَعْدٍ .

وَتَقَاصُ الْقَوْمِ إِذَا قَاصَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ صَاحِبَهُ فِي حِسَابٍ أَوْ غَيْرِهِ .
وَالْإِقْصَاصُ : أَخَذَ الْقِصَاصِ .

وَالْإِقْصَاصُ : أَنْ يُؤْخَذَ لَكَ الْقِصَاصُ ، وَقَدْ أَقْصَهُ وَأَقْصَ الْأَمِيرُ فَلَانًا مِنْ فَلَانٍ إِذَا

أَقْصَصَ لَهُ مِنْهُ فَجَرَحَهُ مِثْلَ جَرْحِهِ أَوْ قَتَلَهُ قَوْدًا . وَاسْتَقْصَهُ : سَأَلَهُ أَنْ يَقْصَهُ مِنْهُ . اللَّيْثُ : الْقِصَاصُ وَالتَّقَاصُ فِي الْجِرَاحَاتِ شَيْءٌ بِشَيْءٍ ، وَقَدْ أَقْصَصَ مِنْ فَلَانٍ ، وَقَدْ أَقْصَصْتُ فَلَانًا مِنْ فَلَانٍ أَقْصَهُ إِقْصَاصًا ، وَأَمَثَلْتُ مِنْهُ امْتِثَالًا فَأَقْصَصَ مِنْهُ وَامْتَثَلَ . وَالْإِسْتِقْصَاصُ : أَنْ يَطْلُبَ أَنْ يَقْصَ مِنْ جَرْحِهِ . وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، يَقْصُ مِنْ نَفْسِهِ . يُقَالُ : أَقْصَهُ الْحَاكِمُ يَقْصُهُ إِذَا مَكَّنَّهُ مِنْ أَخَذِ الْقِصَاصِ ، وَهُوَ أَنْ يَفْعَلَ بِهِ مِثْلَ فِعْلِهِ مِنْ قَتْلٍ أَوْ قَطْعٍ أَوْ ضَرْبٍ أَوْ جَرْحٍ . وَالْقِصَاصُ الْإِسْمُ ، وَمِنْهُ حَدِيثُ عُمَرَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، أَيْ بِشَارِبٍ فَقَالَ لِمَطِيعِ بْنِ الْأَسَدِ : اضْرِبْهُ الْحَدَّ ، فَرَأَاهُ عُمَرُ وَهُوَ يَضْرِبُهُ ضَرْبًا شَدِيدًا فَقَالَ : قَتَلْتُ الرَّجُلَ ، كَمْ ضَرَبْتَهُ ؟ قَالَ سِتِينَ ! فَقَالَ عُمَرُ : أَقْصَ مِنْهُ بِعِشْرِينَ أَيْ اجْعَلْ شِدَّةَ الضَّرْبِ الَّذِي ضَرَبْتَهُ قِصَاصًا بِالْعِشْرِينَ الْبَاقِيَةَ وَعَوَاضًا عَنْهَا .

وَحَكَى بَعْضُهُمْ : قُوصَ زَيْدٌ مَا عَلَيْهِ ، وَلَمْ يَقْصُرْ ؛ قَالَ ابْنُ سَيِّدَةٍ : وَعِنْدِي أَنَّهُ فِي مَعْنَى حُوسِبَ بِمَا عَلَيْهِ إِلَّا أَنَّهُ عُدِيَ بِغَيْرِ حَرْفٍ لِأَنَّهُ فِيهِ مَعْنَى أَعْرِمَ وَنَحْوِهِ .

وَالْقِصَّةُ وَالْقِصَّةُ وَالْقِصَّةُ : الْجِصُّ ، لُغَةً حِجَازِيَّةٌ ، وَقِيلَ : الْحِجَارَةُ مِنَ الْجِصِّ ، وَقَدْ قَصَصَ دَارَهُ أَيْ جَصَصَهَا . وَمَدِينَةُ مُقْصَصَةٌ : مَطْلُوبَةٌ بِالْقِصَصِ ، وَكَذَلِكَ قَبْرٌ مُقْصَصٌ . وَفِي الْحَدِيثِ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، عَنْ تَقْصِيفِ الْقُبُورِ ، وَهُوَ بِنَاوِهَا بِالْقِصَّةِ . وَالتَّقْصِيفُ : هُوَ التَّنْجِصِيفُ ، وَذَلِكَ أَنَّ الْجِصَّ يُقَالُ لَهُ الْقِصَّةُ . يُقَالُ : قَصَصْتُ الْبَيْتَ وَغَيْرَهُ أَيْ جَصَصْتُهُ . وَفِي حَدِيثِ زَيْتَبَ : يَا قِصَّةُ عَلَى مَلْحُودَةٍ ، شَبَّهَتْ أَجْسَامَهُمْ بِالْقُبُورِ الْمُتَخَلِّدَةِ مِنَ الْجِصِّ ، وَأَنْفُسَهُمْ بِجِيفَةِ الْمَوْتَى الَّتِي تَسْتَلِ عَلَيْهَا الْقُبُورُ . وَالْقِصَّةُ : الْقِطْنَةُ أَوْ الْخِرْقَةُ الْبَيْضَاءُ الَّتِي

تَحْتَشِي بِهَا الْمَرْأَةُ عِنْدَ الْحَيْضِ . وَفِي حَدِيثِ الْحَايِضِ : لَا تَغْتَسِلَنَّ حَتَّى تَرَيْنَ الْقِصَّةَ الْبَيْضَاءَ ، يَعْنِي بِهَا مَا تَقْدَمُ أَوْ حَتَّى تَخْرُجَ الْقِطْنَةُ أَوْ الْخِرْقَةُ الَّتِي تَحْتَشِي بِهَا الْمَرْأَةُ الْحَايِضُ ، كَانَهَا قِصَّةً بَيْضَاءَ لَا يُخَالِطُهَا صُفْرَةٌ وَلَا تَرِيَّةٌ ، وَقِيلَ : إِنَّ الْقِصَّةَ كَالْخَيْطِ الْأَبْيَضِ تَخْرُجُ بَعْدَ انْقِطَاعِ الدَّمِ كُلِّهِ ، وَأَمَّا التَّرِيَّةُ فَهِيَ الْحَقِيُّ ، وَهُوَ أَقْلٌ مِنَ الصُّفْرَةِ ، وَقِيلَ : هُوَ الشَّيْءُ الْحَقِيُّ الْيَسِيرُ مِنَ الصُّفْرَةِ وَالْكَذْرَةِ تَرَاهَا الْمَرْأَةُ بَعْدَ الْإِغْتِسَالِ مِنَ الْحَيْضِ ، فَأَمَّا مَا كَانَ مِنْ أَيَّامِ الْحَيْضِ فَهُوَ حَيْضٌ وَلَيْسَ بِتَرِيَّةٍ ، وَوَرْنُهَا تَغْلِيغَةٌ ، قَالَ ابْنُ سَيِّدَةٍ : وَالَّذِي عِنْدِي أَنَّهُ إِنَّمَا أَرَادَ مَا أَبْيَضَ مِنْ مَصَالَةِ الْحَيْضِ فِي آخِرِهِ ، شَبَّهَهُ بِالْجِصِّ وَأَنَّ لِأَنَّهُ ذَهَبَ إِلَى الطَّائِفَةِ كَمَا حَكَاهُ سَيِّبُونِي مِنْ قَوْلِهِمْ لَبَنَةٌ وَعَسَلَةٌ . وَالْقِصَاصُ : لُغَةً فِي الْقِصَصِ اسْمٌ كَالْجِيَارِ .

وَمَا يَقْصُ فِي يَدِهِ شَيْءٌ أَيْ مَا يَبْرُدُ وَلَا يَبْتُتُ (عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) ، وَأَنْشَدَ :
لَأَمْكُ وَيَلَّةٌ وَعَلَيْكَ أُخْرَى
فَلَا شَاءَ تَقْصُ وَلَا بَعِيرُ
وَالْقِصَاصُ : ضَرْبٌ مِنَ الْحَمْضِ . قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : الْقِصَاصُ شَجَرٌ بِالْيَمَنِ تَجْرُسُهُ النَّحْلُ فَيُقَالُ لِعَسَلِهَا قِصَاصٌ ، وَاجِدَتْهُ قِصَاصَةً .

وَقِصَصَ الشَّيْءَ : كَسَرَهُ .
وَالْقِصَصُ وَالْقِصَصَةُ ، بِالضَّمِّ ،
وَالْقِصَاصُ مِنَ الرِّجَالِ : الْغَلِيظُ الشَّدِيدُ مَعَ قِصَرٍ . وَأَسَدٌ قِصَصٌ وَقِصَصَةٌ وَقِصَاصٌ : عَظِيمُ الْخَلْقِ شَدِيدٌ ، قَالَ :

قِصَصَةٌ قِصَاصٌ مُصَدَّرٌ
لَهُ صَلَاةٌ وَعَصَلٌ مُقَرَّرٌ
وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : هُوَ مِنْ أَسَائِدِهِ .
الْجَوْهَرِيُّ : وَأَسَدٌ قِصَاصٌ ، بِالْفَتْحِ ، هُوَ نَعْتُ لَهُ فِي صَوْتِهِ . وَالْقِصَاصُ : مِنْ أَسْمَاءِ الْأَسَدِ ، وَقِيلَ : هُوَ نَعْتُ لَهُ فِي صَوْتِهِ .
الْليثُ : الْقِصَاصُ نَعْتُ مِنْ صَوْتِ الْأَسَدِ

فِي لَعْنَةٍ ، وَالْقَصَاقِصُ أَنْصَا : نَعَتْ الْحَيَّةَ الْحَيَّةَ ؛ قَالَ : وَلَمْ يَجِ بِنَاءٌ عَلَى وَزْنِ فَعْلَالٍ غَيْرُهُ إِنَّمَا حَدَّ أَتْبَنِي الْمُصَاعِفِ عَلَى وَزْنِ فَعْلَلٍ أَوْ فَعْلُولٍ أَوْ فَعْلَلٍ أَوْ فَعْلَلٍ مَعَ كُلِّ مَفْصُورٍ مَمْدُودٍ مِنْهُ ، قَالَ : وَجَاءَتْ خَمْسُ كَلِمَاتٍ شَوَادٍ هِيَ : ضَلْضَلَةٌ وَزَلْزَلٌ وَقَصَاقِصٌ وَالْفَلَقْلَقُ وَالزَّلْزَالُ ، وَهُوَ أَعْمُهَا لِأَنَّ مَصْدَرَ الرَّبَاعِيِّ يَحْتَمِلُ أَنْ يَتَنَى كُلَّهُ عَلَى فَعْلَالٍ ، وَلَيْسَ بِمُطَرِّدٍ ، وَكُلُّ نَعْتٍ رُبَاعِيٍّ فَإِنَّ الشُّعْرَاءَ يَتَوَنَّهُ عَلَى فَعَالٍ مِثْلُ قَصَاقِصٍ كَقَوْلِ الْقَائِلِ فِي وَصْفِ بَيْتٍ مُصَوِّرٍ بِأَنْوَاعِ التَّصَاوِيرِ :

فِيهِ السُّوَاةُ مُصَوَّرُو
نَ فَحَاجِلٌ مِنْهُمْ وَرَاقِصٌ
وَالْفَيْلُ يَرْتَكِبُ الرِّدَا
فَ عَلَيْهِ وَالْأَسَدُ الْقَصَاقِصُ
التَّهْدِيبُ : أَمَا مَا قَالَهُ اللَّيْثُ فِي الْقَصَاقِصِ بِمَعْنَى صَوْتِ الْأَسَدِ وَنَعَتْ الْحَيَّةَ الْحَيَّةَ فَإِنِّي لَمْ أَجِدْهُ لِعَبْرِ اللَّيْثِ ، قَالَ : وَهُوَ شَادٌّ إِنْ صَحَّ .

وَرَوَى عَنْ أَبِي مَالِكٍ : أَسَدٌ قَصَاقِصٌ وَمُصَامِصٌ وَفَرَاصٌ شَدِيدٌ . وَرَجُلٌ قَصَاقِصٌ فَرَاصٌ : يُشَبَّهُ بِالْأَسَدِ . وَجَمَلٌ قَصَاقِصٌ أَوْ عَظِيمٌ . وَحَيَّةٌ قَصَاقِصٌ : خَيْثٌ . وَالْقَصَاقِصُ : ضَرْبٌ مِنَ الْحَمَضِ ، قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : هُوَ ضَعِيفٌ دَقِيقٌ أَصْفَرُ اللَّوْنِ . وَقَصَاقِصُ الزَّرَكِيِّ : أَعْلَاهَا .

وَقَصَاقِصَةٌ : مَوْضِعٌ . قَالَ : وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو الْقَصَاقِصُ أَشْنَانُ الشَّامِ . وَفِي حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ : خَرَجَ زَمَنُ الرَّدْوِ إِلَى ذِي الْقِصَّةِ ، هِيَ ، بِالْفَتْحِ ، مَوْضِعٌ قَرِيبٌ مِنَ الْمَكِينَةِ كَانَ بِهِ حَصَى ^(١) ، بَعَثَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ وَلَهُ ذِكْرٌ فِي حَدِيثِ الرَّدْوَةِ .

« قَصْعٌ » الْقَصْعَةُ : [الصَّحْفَةُ] الصَّحْمَةُ

(١) قوله : « كان به حصى » في النهاية : « كان به حصاً » .

تُسَبِّحُ الْعَشْرَةَ ، وَالْجَمْعُ قِصَاعٌ وَقِصْعٌ . وَالْقِصْعُ : ابْتِلَاعُ جِرْعِ الْمَاءِ وَالْجِرَّةِ . وَقِصْعُ الْمَاءِ قِصْعًا : ابْتَلَعَهُ جِرْعًا . وَقِصْعُ الْمَاءِ عَطَشُهُ يَقْصَعُهُ قِصْعًا وَقِصْعُهُ : سَكَنُهُ وَقَتْلُهُ . وَقِصْعُ الْعَطْشَانِ غَلَّتْهُ بِالْمَاءِ إِذَا سَكَنَهَا ؛ قَالَ ذُو الرِّمَّةِ يَصِفُ الْوَحْشَ : فَأَنْصَاعَتِ الْحَقْبُ لَمْ تَقْصَعْ صَرَائِرَهَا وَقَدْ نَشَحَنُ فَلَا رِيَّ وَلَا هَيْمٍ وَسَيْفٌ مِفْصَلٌ وَمِقْصَعٌ : قِطَاعٌ . وَالْقِصْعُ : الرَّحَى . وَالْقِصْعُ : قَتْلُ الصُّوَابِ وَالْقَمَلَةِ بَيْنَ الظُّفْرَيْنِ .

وَفِي الْحَدِيثِ : نَهَى أَنْ تُقْصَعَ الْقَمَلَةُ بِالنَّوَاةِ ، أَيْ تُقْتَلَ . وَالْقِصْعُ : الدَّلْكُ بِالظُّفْرِ ، وَإِنَّمَا خَصَّ النَّوَاةَ لِأَنَّهُمْ قَدْ كَانُوا يَأْكُلُونَهَا عِنْدَ الضَّرُورَةِ .

وَقِصْعُ الْغُلَامِ قِصْعًا : ضَرَمَهُ بِسُطْرِ كَفِّهِ عَلَى رَأْسِهِ ، وَقِصْعُ هَامَتِهِ كَذَلِكَ ، قَالُوا : وَالَّذِي يُفْعَلُ بِهِ ذَلِكَ لَا يَشْبُ وَلَا يَزْدَادُ . وَغُلَامٌ مَقْصُوعٌ وَقِصْعٌ : كَادَى الشَّبَابُ إِذَا كَانَ قَمِيئًا لَا يَشْبُ وَلَا يَزْدَادُ ، وَقَدْ قِصْعَ وَقِصْعَ قِصَاعَةً ، وَجَارِيَةٌ قِصْعَةٌ ، بِالنَّهَاءِ ؛ (عَنْ كُرَاعٍ كَذَلِكَ) . وَقِصْعُ اللَّهِ شَبَابُهُ : أَكْدَاهُ . وَيُقَالُ لِلصَّبِيِّ إِذَا كَانَ بَطِيءَ الشَّبَابِ : قِصْعٌ ، يُرِيدُونَ أَنَّهُ مُرَدَّدُ الْحَلْقِ بَعْضُهُ إِلَى بَعْضٍ فَلَيْسَ يَطُولُ .

وَقِصْعُ الْجِرَّةِ : شِدَّةُ الْمَضْغِ وَضَمُّ الْأَسْنَانِ بَعْضُهَا عَلَى بَعْضٍ . وَقِصْعُ الْبَعِيرِ بِجِرَّتِهِ وَالتَّاقَةُ بِجِرَّتِهَا يَقْصَعُ قِصْعًا : مَضَعَهَا ، وَقِيلَ : هُوَ بَعْدَ الدَّسْعِ وَقَبْلَ الْمَضْغِ ، وَالدَّسْعُ : أَنْ تَتَرَعَ الْجِرَّةُ مِنْ كَرَشِهَا ثُمَّ الْقِصْعُ بَعْدَ ذَلِكَ وَالْمَضْغُ وَالْإِفَاضَةُ ، وَقِيلَ : هُوَ أَنْ يَرُدَّهَا إِلَى جَوْفِهِ ، وَقِيلَ : هُوَ أَنْ يُخْرِجَهَا وَيَمْلَأُ بِهَا فَاهُ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّهُ خَطَبَهُمْ عَلَى رَاحِلَتِهِ وَإِنَّمَا لَتَقْصَعُ بِجِرَّتِهَا ؛ قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : قِصْعُ الْجِرَّةِ شِدَّةُ الْمَضْغِ وَضَمُّ بَعْضِ الْأَسْنَانِ عَلَى بَعْضٍ . أَبُو سَعِيدٍ الضَّرِيرُ : قِصْعُ التَّاقَةِ الْجِرَّةِ

اسْتِقَامَةُ خُرُوجِهَا مِنَ الْجَوْفِ إِلَى الشَّدْقِ غَيْرَ مُتَقَطَّعَةٍ وَلَا نَزْرَةٍ ، وَمَتَابَعَةُ بَعْضِهَا بَعْضًا ، وَإِنَّمَا تَفْعَلُ التَّاقَةُ ذَلِكَ إِذَا كَانَتْ مُطْمَئِنَّةً سَاكِتَةً لَا تَسِيرُ ، فَإِذَا خَافَتْ شَيْئًا قَطَمَتْ الْجِرَّةَ وَلَمْ تَخْرِجْهَا ، قَالَ : وَأَصْلُ هَذَا مِنْ تَقْصِيعِ الْبُرْبُوعِ ، وَهُوَ إِخْرَاجُهُ تُرَابَ جُحْرِهِ وَقَاصِعَاتِهِ ، فَجَعَلَ هَذِهِ الْجِرَّةَ إِذَا دَسَعَتْ بِهَا التَّاقَةُ بِمَثَلَةِ التُّرَابِ الَّذِي يُخْرِجُهُ الْبُرْبُوعُ مِنْ قَاصِعَاتِهِ ، قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : الْقِصْعُ ضَمُّكَ الشَّيْءَ عَلَى الشَّيْءِ حَتَّى تَقْتُلَهُ أَوْ تَهْشِمَهُ ، قَالَ : وَمِنْهُ قِصْعُ الْقَمَلَةِ .

ابْنُ الْأَثَرِيِّ : دَسَعَ الْبَعِيرُ ^(٢) بِجِرَّتِهِ وَقِصْعَ بِجِرَّتِهِ وَكَطَمَ بِجِرَّتِهِ إِذَا لَمْ يَجْتَرِ . وَفِي حَدِيثِ عَائِشَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : مَا كَانَ لِأَحَدِنَا إِلَّا ثَوْبٌ وَاحِدٌ تَحِيضُ فِيهِ فَإِذَا أَصَابَهُ شَيْءٌ مِنْ دَمٍ قَالَتْ يَرْفِقُهَا فَقِصَعْتُهُ ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثَرِيِّ أَيْ مَضَعْتُهُ وَذَكَرَهُ بِطَرَفِهَا ، وَرَوَى مَضَعْتُهُ ، بِالْمِيمِ .

وَقِصْعُ الْجُرْحِ ^(٣) : شَرَقَ بِالْدَمِ . وَتَقْصَعُ الدَّمْلُ بِالضَّيْدِ إِذَا امْتَلَأَ مِنْهُ ، وَقِصْعٌ مِثْلُهُ . وَيُقَالُ : قِصَعْتُهُ قِصْعًا وَقِصَعْتُهُ قِصْعًا بِمَعْنَى وَاحِدٍ .

وَقِصْعُ الرَّجُلِ بَيْتَهُ إِذَا لَزِمَهُ وَلَمْ يَبْرَحْهُ ؛ قَالَ ابْنُ الرُّقَيَّاتِ :

إِنِّي لأُخْلِي لَهَا الْفِرَاشَ إِذَا
قِصَعٌ فِي حِضْنِ عَزِيمِهِ الْفَرْقُ
وَالْقِصْعَةُ وَالْقِصْعَاءُ وَالْقَاصِعَاءُ : جَحْرُ يَخْفَرُهُ الْبُرْبُوعُ ، فَإِذَا فَرَعَ وَدَخَلَ فِيهِ سَدَّ قَمَهُ لَيْلًا يَدْخُلُ عَلَيْهِ حَيَّةٌ أَوْ دَابَّةٌ ، وَقِيلَ : هِيَ بَابُ جُحْرِهُ يَقْبَهُ بَعْدَ الدَّامَاءِ فِي مَوَاضِعَ

(٢) قوله : « دسع البعير إلخ » بهامش الأصل : الظاهر أن في العبارة سقطاً . [ولعل تمام العبارة : دسع البعير بجرحه : دفعها حتى أخرجها من جوفه إلى فيه ، وقصع . .]

[عبد الله]

(٣) قوله : « وقصع الجرح » عبارة القاموس مع شرحه : وقصع الجرح بالدم قصعاً : شرق به ، عن ابن دريد ، ولكنه شدد قصع .

أُخْرٍ، وَقِيلَ: الْقَاصِعَاءُ وَالْقَصَمَةُ فَمَ جُحْرُ
الْيَرْبُوعِ أَوَّلُ مَا يَتَبَدَّى فِي حَقَرِهِ، وَمَأْخَذُهُ
مِنَ الْقَضْعِ وَهُوَ صَمُّ الشَّيْءِ عَلَى الشَّيْءِ،
وَقِيلَ: قَاصِعَاوُهُ ثَرَابٌ يَسُدُّ بِهِ بَابَ الْجُحْرِ،
وَالْجَمْعُ قَوَاصِعٌ، شَبَّهُوا فَاعِلَاءَ بِفَاعِلَةٍ
وَجَعَلُوا الْفِعْلَ الثَّانِيَّ بِمَثَلَةِ الْهَاءِ. وَقَصَّعَ
الضَّبُّ: سَدَّ بَابَ جُحْرِهِ، وَقِيلَ: كُلُّ سَادٍ
مُقَصَّعٌ. وَقَصَّعَ الضَّبُّ أَيْضًا: دَخَلَ فِي
قَاصِعَاتِهِ، وَاسْتَعَارَهُ بَعْضُهُمُ لِلشَّيْطَانِ فَقَالَ:
إِذَا الشَّيْطَانُ قَصَّعَ فِي قَفَاها

تَنَفَّقْنَاهُ بِالْحِجْلِ الثَّوَامِ
قَوْلُهُ تَنَفَّقْنَاهُ، أَيْ اسْتَحْرَجْنَاهُ كَاسْتِخْرَاجِ
الضَّبِّ مِنْ نَافِقَاتِهِ. ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: قَصَمَةُ
الْيَرْبُوعِ وَقَاصِعَاوُهُ أَنْ يَخْفِرَ حَفِيرَةً ثُمَّ يَسُدُّ
بَابَهَا، قَالَ الْفَرَزْدَقُ يَهْجُو جَرِيرًا:

وَإِذَا أَخَذْتُ بِقَاصِعَاتِكَ لَمْ تَجِدْ
أَحَدًا يُعِينُكَ غَيْرَ مَنْ يَتَقَصَّعُ
يَقُولُ: إِنَّمَا أَنْتَ فِي ضَعْفِكَ إِذَا قَصَدْتُ
لَكَ كَيْبَ يَرْبُوعٍ لَا يُعِينُكَ إِلَّا ضَعِيفٌ مِثْلُكَ،
وَأَنَا شَبَّهْتُهُمْ بِهَذَا لِأَنَّهُ عَنَى جَرِيرًا وَهُوَ مِنْ بَنِي
يَرْبُوعٍ.

وَقَصَّعَ الزَّرْعُ تَقْصِيعًا، أَيْ خَرَجَ مِنْ
الْأَرْضِ، قَالَ: وَإِذَا صَارَ لَهُ شَعْبٌ قِيلَ:
قَدْ شَعَبَ.

وَقَصَّعَ أَوَّلُ الْقَوْمِ مِنْ نَقَبِ الْجَبَلِ إِذَا
طَلَعُوا.

وَقَصَّعْتُ الرَّجُلَ قَصْعًا: صَعَّرْتُهُ
وَحَقَّرْتُهُ. وَفِي حَدِيثٍ مُجَاهِدٍ: كَانَ نَفْسُ
آدَمَ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَدْ آذَى أَهْلَ السَّمَاءِ
فَقَصَّعَهُ اللَّهُ قَصْعَةً فَاطْمَأَنَّ، أَيْ دَفَعَهُ
وَكَسَّرَهُ. وَفِي حَدِيثِ الزُّبَيْرَانِ: أَبْعَضُ
صَبْيَانِنَا إِلَيْنَا الْأَقْصِيعُ الْكَمَرَةُ، وَهُوَ تَضْيِغُ
الْأَنْصَعِ، وَهُوَ الْقَصِيرُ الْقُلْفَةُ فَيَكُونُ طَرَفُ
كَمَرَتِهِ بِأَدْيَا، وَرَوَى الْأَقْبِيسُ الذَّكِرَ.

• **قَصْعَلُ** • الْقُصْعَلُ، مِثْلُ الْفُرْزَلِ:
الْثِيَمِ، وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرٍّ:

قَامَةُ الْقُصْعَلِ الضَّعِيفِ وَكَفَّ
خَنْصَرَاهَا كَذَبَتَا قَصَارَا^(١)
وَالْقُصْعَلُ: وَلَدُ الْعُقْرَبِ، وَالْفَاءُ لَعْنَةٌ،
وَقِيلَ: الْقُصْعَلُ، بِكَسْرِ الْقَافِ، وَلَدُ
الْعُقْرَبِ وَالذَّلْبِ.
وَأَقْصَعَلَتِ الشَّمْسُ: تَكَدَّبَتِ السَّمَاءَ.

• **قَصِفَ** • الْقَصْفُ: الْكَسْرُ، وَفِي
التَّهْدِيدِ: كَسْرُ الْقَنَاقِ وَنَحْوِهَا يُصَفِّينَ.
قَصَفَ الشَّيْءَ يَقْصِفُهُ قَصْفًا: كَسَرَهُ. وَفِي
حَدِيثٍ عَائِشَةَ تَصِفُ أَبَاهَا، رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهَا: وَلَا قَصَفُوا لَهُ قَنَاقَةً أَيْ كَسَرُوا. وَقَدْ
قَصِفَ قَصْفًا، فَهُوَ قَصِيفٌ وَقَصِيفٌ وَأَقْصَفُ.
وَأَنْقَصَفَ وَتَقَصَّفَ: انْكَسَرَ، وَقِيلَ: قَصِيفٌ
انْكَسَرَ وَلَمْ يَبْنَ. وَأَنْقَصَفَ: بَانَ، قَالَ
الشَّاعِرُ:

وَأَسْمَرٌ غَيْرُ مَجْلُوزٍ عَلَى قَصْفٍ^(٢)
وَقَصَفَتِ الرِّيحُ السَّقِينَةَ.

وَالْأَقْصَفُ: لَعْنَةٌ فِي الْأَقْصَمِ، وَهُوَ
الَّذِي انْكَسَرَتْ نَبْتُهُ مِنَ النَّصْفِ. وَقَصِفَتْ
نَبْتُهُ قَصْفًا، وَهِيَ قَصْفَاءُ: انْكَسَرَتْ
عَرْضًا، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: الَّذِي نَعَرَفُهُ فِي
الَّذِي انْكَسَرَتْ نَبْتُهُ مِنَ النَّصْفِ الْأَقْصَمُ.
وَالْقَصْفُ: مَصْدَرُ قَصَفْتُ الْعُودَ أَقْصِفُهُ
قَصْفًا إِذَا كَسَرْتَهُ. وَقَصِيفُ الْعُودِ يَقْصِفُ
قَصْفًا، وَهُوَ أَقْصَفُ وَقَصِيفٌ إِذَا كَانَ خَوَارًا
ضَعِيفًا، وَكَذَلِكَ الرَّجُلُ، رَجُلٌ قَصِيفٌ
سَرِيعُ الْانْكِسَارِ عَنِ التَّجَدُّدِ، قَالَ
ابْنُ بَرٍّ: شَاهِدُهُ قَوْلُ قَيْسِ بْنِ رِفَاعَةَ:
أَوَّلُو أَنَاةً وَأَحْلَامَ إِذَا غَضِبُوا
لَا قَصِيفُونَ وَلَا سُودُ رَعَائِبُ
وَيُقَالُ لِلْقَوْمِ إِذَا خَلَوْا عَنْ شَيْءٍ قَتَرَةٌ
وَحِدَلَانَا: انْقَصَفُوا عَنْهُ.

(١) ورد هذا البيت في مادة كذت وفيه
الضليل بدل الضعيف.

(٢) قوله: «وأسمر الخ» صدره كما في شرح
القاموس:

سبي جرى وفعي غير مؤنثب

وَرَجُلٌ قَصِيفُ الْبَطْنِ عَنِ الْجُوعِ:
ضَعِيفٌ عَنْ اخْتِمَالِهِ (عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ).
وَرِيعٌ قَاصِيفٌ وَقَاصِيفَةٌ: شَدِيدَةٌ تُكْسَرُ
مَا مَرَّتْ بِهِ مِنَ الشَّجَرِ وَغَيْرِهِ. وَرَوَى عَنْ
عَبِيدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو: الرِّيحُ ثَمَانُ: أَرْبَعُ
عَذَابٍ وَأَرْبَعُ رَحْمَةٍ، فَأَمَّا الرَّحْمَةُ
فَالثَّانِيَاتُ وَالذَّارِيَاتُ وَالْمُرْسَلَاتُ
وَالْمُبَشِّرَاتُ، وَأَمَّا الْعَذَابُ فَالْعَاصِيفُ
وَالْقَاصِيفُ وَهُمَا فِي الْبَحْرِ، وَالصَّرَصُ
وَالْعَقِيمُ وَهُمَا فِي الْبَرِّ. وَقَوْلُهُ تَعَالَى: «أَوْ
يُرْسِلَ عَلَيْكُمْ قَاصِفًا مِنَ الرِّيحِ»، أَيْ رِيحًا
تَقْصِفُ الْأَشْيَاءَ تُكْسِرُهَا كَمَا تُقْصِفُ الْعِيدَانِ
وغيرها.

وَتَوْبٌ قَصِيفٌ: لَا عَرْضَ لَهُ.
وَالْقَصْفُ وَالْقَصْفَةُ: هَدِيرُ الْبَعِيرِ وَهُوَ
شِدَّةُ رُغَائِهِ. قَصَفَ الْبَعِيرُ يَقْصِفُ قَصْفًا
وَقُصُوفًا وَقَصِيفًا: صَرَفَ أَنْيَابَهُ وَهَدَرَ فِي
الشَّقِيقَةِ.

وَرَعْدٌ قَاصِيفٌ: شَدِيدُ الصَّوْتِ. قَالَ
أَبُو حَنِيفَةَ: إِذَا بَلَغَ الرَّعْدُ الْعَالِيَةَ فِي الشَّدَّةِ فَهُوَ
الْقَاصِيفُ، وَقَدْ قَصَفَ يَقْصِفُ قَصْفًا
وَقَصِيفًا. وَفِي حَدِيثِ مُوسَى، عَلَى نَبِينَا
وَعَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وَضَرَبَهُ الْبَحْرُ:
فَانْتَهَى إِلَيْهِ وَلَهُ قَصِيفٌ مَخَافَةً أَنْ يَضْرِبَهُ
بِعَصَاهُ، أَيْ صَوْتُ هَائِلٍ يُشَبِّهُ صَوْتَ
الرَّعْدِ، وَبِهِ قَوْلُهُمْ: رَعْدٌ قَاصِيفٌ أَيْ شَدِيدٌ
مُهْلِكٌ لِصَوْتِهِ.

وَالْقَصْفُ: اللَّهُوُ وَاللَّعِبُ، وَيُقَالُ:
إِنَّهَا مُؤَلَّدَةٌ. وَالْقَصْفُ: الْجَلْبَةُ وَالْإِعْلَانُ
بِاللَّهُوِ.

وَقَصَفَ عَلَيْنَا بِالطَّعَامِ يَقْصِفُ قَصْفًا:
تَابَعَ. ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: الْقُصُوفُ الْإِقَامَةُ فِي
الْأَكْلِ وَالشُّرْبِ.

وَالْقَصْفَةُ: دَفْعَةُ الْحَيْلِ عِنْدَ اللَّقَاءِ.
وَالْقَصْفَةُ: دَفْعَةُ النَّاسِ وَقَصَّتْهُمْ
وَرَحِمَتْهُمْ، وَقَدْ انْقَصَفُوا، وَرُبَّمَا قَالُوهُ فِي
الْمَاءِ. وَقَصْفَةُ الْقَوْمِ: تَدَافُعُهُمْ
وَأَزْدِحَامُهُمْ. وَفِي الْحَدِيثِ يَرْوِيهِ نَابِغَةُ

بَنِي جَعْدَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: أَنَا
وَالنَّبِيُّونَ فَرَّاطٌ لِقَاصِفِينَ، وَذَلِكَ عَلَى بَابِ
الْجَنَّةِ، قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: هُمُ الَّذِينَ يَزْدَحِمُونَ
حَتَّى يَقْصِفَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا، مِنَ الْقَصْفِ
الْكَسْرِ وَالذَّفْعِ الشَّدِيدِ، لِفَرْطِ الزَّحَامِ،
يُرِيدُ أَنَّهُمْ يَتَقَدَّمُونَ الْأُمَمَ إِلَى الْجَنَّةِ وَهُمْ عَلَى
إِثْرِهِمْ بِدَارًا مُتَدَاغِينَ وَمُزْدَحِمِينَ. وَقَالَ
غَيْرُهُ: الْإِنْقِصَافُ الْإِنْدِفَاعُ. يُقَالُ:
انْقَصَفُوا عَنْهُ إِذَا تَرَكُوهُ وَمَرُّوا، مَعْنَى
الْحَدِيثِ أَنَّ النَّبِيَّ يَتَقَدَّمُونَ أُمَمَهُمْ فِي الْجَنَّةِ
وَالْأُمَمَ عَلَى آثَرِهِمْ يَبَادِرُونَ دُخُولَهَا فَيَقْصِفُ
بَعْضُهُمْ بَعْضًا، أَيْ يَزْحَمُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا
بِدَارًا إِلَيْهَا. وَقَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: مَعْنَاهُ أَنَا
وَالنَّبِيُّونَ مُتَقَدِّمُونَ فِي الشَّفَاعَةِ كَثِيرِينَ
مُتَدَاغِينَ مُزْدَحِمِينَ. وَيُقَالُ: سَبَعَتْ قَصْفَةً
النَّاسَ، أَيْ دَفَعْتَهُمْ وَزَحَمْتَهُمْ، قَالَ
الْعَجَّاجُ:

كَقَصْفَةِ النَّاسِ مِنَ الْمُحْرَنْجِمِ

وَرَوَى فِي حَدِيثٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: لَمَّا
يَهْمُنِي مِنَ انْقِصَافِهِمْ عَلَى بَابِ الْجَنَّةِ أَهَمُّ
عِنْدِي مِنْ تَامِ شِفَاعَتِي، قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ:
أَيْ أَنَّ اسْتِعَادَهُمْ بِدُخُولِ الْجَنَّةِ وَأَنْ يَتِمَّ
لَهُمْ ذَلِكَ أَهَمُّ عِنْدِي مِنْ أَنْ أُبْلَغَ أَنَا مَثَلَةَ
الشَّافِعِينَ الْمُشْفَعِينَ، لِأَنَّ قَبُولَ شِفَاعَتِهِ
كَرَامَةٌ لَهُ، فَوُصُولُهُمْ إِلَى مُبْتَغَاهُمْ أَثَرُ عِنْدَهُ
مِنْ تَبَلُّهِ هَذِهِ الْكَرَامَةِ لِفَرْطِ شَفَقَتِهِ ﷺ،
عَلَى أُمَّتِهِ. وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ، رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ: كَانَ يُصَلِّي وَيَقْرَأُ الْقُرْآنَ فَتَقْصِفُ عَلَيْهِ
نِسَاءُ الْمُشْرِكِينَ وَأَبْنَاؤُهُمْ، أَيْ يَزْدَحِمُونَ.
وَفِي حَدِيثٍ الْيَهُودِي: لَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ
قَالَ: تَرَكْتُ بَنِي قَيْلَةَ يَتَقَاصِفُونَ عَلَى رَجُلٍ
يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ.

وَفِي الْحَدِيثِ: شَيْئَنِي هُوْدُ وَأَخَوَاتُهَا
قَصَفْنَ عَلَى الْأُمَمِ، أَيْ ذَكَرَ لِي فِيهَا هَلَاكُ
الْأُمَمِ وَقُصَّ عَلَى فِيهَا أَخْبَارُهُمْ حَتَّى تَقَاصِفَ
بَعْضُهَا عَلَى بَعْضٍ كَأَنَّهُا أَزْدَحَمَتْ يَتَابِعُهَا.
وَرَجُلٌ صَلَفٌ قَصِيفٌ: كَأَنَّهُ يَدَافِعُ
بِالشَّرِّ. وَانْقَصَفُوا عَلَيْهِ: تَتَابَعُوا.

وَالْقَصْفَةُ: رِقَّةٌ تَخْرُجُ فِي الْأَرْطَى،
وَجَمْعُهَا قَصَفٌ، وَقَدْ أَقْصَفَ، وَقِيلَ:
الْقَصْفَةُ قِطْعَةٌ مِنْ زَمَلٍ تَقْصِفُ مِنْ مُعْظَمِهِ،
(حَكَاهُ ابْنُ دُرَيْدٍ) وَالْجَمْعُ قَصَفٌ وَقُصْفَانُ
مِثْلُ تَمْرَةٍ وَتَمَرٍ وَتَمْرَانٍ، وَالْقَصْفَةُ: مِرْقَاةُ
الدَّرَجَةِ مِثْلُ الْقَصِصَةِ، وَتُسَمَّى الْمَرْأَةُ
الضَّحْمَةُ الْقِصَافُ. وَفِي الْحَدِيثِ: خَرَجَ
النَّبِيُّ ﷺ، عَلَى صَعْدَةٍ يَتَّبِعُهَا خُذَاقِيٌّ
عَلَيْهَا قَوْصٌ لَمْ يَبْقَ مِنْهُ إِلَّا قَرْقَرُهَا، قَالَ:
وَالصَّعْدَةُ الْأَنَانُ، وَالْخُذَاقِيُّ الْجَحْشُ،
وَالْقَوْصُ الْقَطِيفَةُ، وَالْقَرْقَرُ ظَهْرُهَا.
وَالْقَصِيفُ: هَشِيمُ الشَّجَرِ. وَالتَّقْصِيفُ:
التَّكْسِرُ. وَيُقَالُ: قَصِيفَ الثَّبْتُ يَقْصِفُ
قَصْفًا، فَهُوَ قَصِيفٌ إِذَا طَالَ حَتَّى انْحَنَى مِنْ
طَوِيلِهِ، قَالَ لَبِيدٌ:

حَتَّى تَرْتَبِتِ الْجَوَاءُ بِفَاحِرٍ
قَصِيفٍ كَالْوَانِ الرِّجَالِ عَمِيمٍ
أَي تَبَتَّ فَاخِرُ. وَالتَّبَرْدُ إِذَا طَالَ يُقَالُ لَهُ
الْقَصِيفُ.
وَبَنُو قِصَافٍ: بَطْنٌ.

• قِصْفَلٌ: فِي نَوَادِرِ الْأَعْرَابِ: قِصْفَلُ
الطَّعَامِ وَقِصْلَةٌ وَقِصْلَةٌ إِذَا أَكَلَهُ أَجْمَعُ.

• قِصْلٌ: الْقِصْلُ: الْقَطْعُ، وَقِيلَ:
الْقِصْلُ قِطْعُ الشَّيْءِ مِنْ وَسْطِهِ أَوْ أَسْفَلِ مِنْ
ذَلِكَ قِطْعًا وَحِيدًا. قِصْلَ الشَّيْءِ يَقْصِلُهُ قِصْلًا
وَأَقْصَلَهُ: قِطَعَهُ. وَسَيْفٌ قَاصِلٌ وَمَقْصِلٌ
وَقِصَالٌ: قِطَاعٌ، وَأَنْشَدَ:

مَعَ اقْتِصَالِ الْقَصْرِ الْعَرَادِمِ
وَمِنْهُ سُمِّيَ الْقِصِيلُ.

وَلِسَانٌ وَمَقْصِلٌ: مَاضٍ. وَجَمَلٌ
مَقْصِلٌ: يَحْطُمُ كُلَّ شَيْءٍ بِأَنَابِهِ.

وَالْقِصِيلُ: مَا اقْتِصِلَ مِنَ الزَّرْعِ
أَخْضَرَ، وَالْجَمْعُ قِصْلَانُ، وَالْقِصْلَةُ:
الطَّائِفَةُ الْمُقْتَصِلَةُ مِنْهُ، وَقِصْلُ الدَّائِيَّةِ يَقْصِلُهَا
قِصْلًا وَقِصْلَ عَلَيْهَا: عَلَفَهَا الْقِصِيلَ.
وَالْقِصَالَةُ مِنَ الْبَرِّ: مَا عُرِلَ مِنْهُ إِذَا

نَفَى، وَقِصْلَهَا: دَاسَهَا. وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ:
قِصَالَةُ الطَّعَامِ مَا يُخْرَجُ مِنْهُ قَيْرَمِي يَوْمَ نَمٍ
يُدَاسُ الثَّانِيَةَ، وَذَلِكَ إِذَا كَانَ أَجَلٌ مِنَ
الْثَّرَابِ وَالذَّقَاقِ قَلِيلًا. وَالْقِصْلُ: مَا يُخْرَجُ
مِنَ الطَّعَامِ قَيْرَمِي يَوْمَ، وَالْقِصْلُ لَعَةُ (عَنِ
اللَّحْيَانِيِّ) غَيْرُهُ: وَالْقِصْلُ فِي الطَّعَامِ مِثْلُ
الزُّوَانِ، وَقَالَ:

يَحْجِلُنَ حَمَاءَ رَسُولًا بِالثَّقَلِ
قَدْ غُرِبْتَ وَكُرِبْتَ مِنَ الْقِصْلِ

وَقَالَ الْفَرَّاءُ: فِي الطَّعَامِ قِصْلٌ وَزُوَانٌ
وَعَفَى، مَقْصُورٌ، وَكُلُّ هَذَا مِمَّا يُخْرَجُ مِنْهُ
قَيْرَمِي يَوْمَ.

وَالْقِصْلَةُ وَالْقِصْلَةُ: الْجَاعَةُ مِنَ الْإِبِلِ
نَحْوَ الصَّرْمَةِ، وَقِيلَ هِيَ مِنَ الْعَشَرَةِ إِلَى
الْأَرْبَعِينَ، فَإِذَا بَلَغَتْ السِّتِينَ فَهِيَ
الْكِلْبَةُ (١).

وَالْقِصْلُ، بِالْكَسْرِ: الْفَسْلُ الضَّعِيفُ
الْأَخْمَقُ، وَقِيلَ: هُوَ الَّذِي لَا يَتَأَلَّكُ
حَقْنًا، وَالْأُنْثَى قِصْلَةٌ، وَأَنْشَدَ لِلْمَلِكِ
ابْنِ مِرْدَاسٍ:

لَيْسَ بِقِصْلٍ حَلِسٍ حَلَسَمَ
عِنْدَ الْبُيُوتِ رَاشِينَ وَمَقَمَ
وَأِنَّمَا سُمِّيَ الْقِصِيلُ الَّذِي تُعْلَفُ بِهِ
الدُّوَابُّ قِصِيلًا لِسُرْعَةِ اقْتِصَالِهِ مِنْ رَحَاصَتِهِ.
قَالَ أَبُو الطَّيِّبِ: الْقِصْلُ فِي النَّاسِ،
وَالْقِصْلُ فِي الطَّعَامِ.

وَقِصْلٌ عَنْقُهُ: ضَرْبُهَا (عَنِ اللَّحْيَانِيِّ).
وَقِصْلٌ: اسْمُ رَجُلٍ. وَفِي حَدِيثِ
الشَّعْبِيِّ: أُغْنِيَ عَلَى رَجُلٍ مِنْ جَهَنَّمَ فَلَمَّا
أَفَاقَ قَالَ مَا فَعَلَ الْقِصْلُ، هُوَ يَضُمُّ الْقَافَ
وَقَفَّحَ الصَّادَ اسْمُ رَجُلٍ.

• قِصْلَبٌ: الْقِصْلَبُ: الْقَوَى الشَّدِيدُ
كَالْعِصْلَبِ.

(١) قوله: «فهي الكلبة» هكذا في
الأصل، وعبارته في مادة صَدَعٍ: فَإِذَا بَلَغَتْ سِتِينَ
فَهِيَ الصَّدَعَةُ، أَيْ بِالْكَسْرِ.

* **قصم** : التَّهْذِيبُ : فَحَلَ قِصْلَامَ عَصُوضٍ ، وَأَشَدَّ شَيْرَ :

سوى زجاجات معيدٍ قِصْلَام قال : وَالْمُعِيدُ الْفَحْلُ الَّذِي أَعَادَ الضَّرْبَ فِي الْإِبِلِ مَرَّةً بَعْدَ أُخْرَى .

* **قصم** : الْقَصْمُ : دَقُّ الشَّيْءِ . يُقَالُ لِلظَّالِمِ : قَصَمَ اللَّهُ ظَهْرَهُ . ابْنُ سَيِّدَةٍ : الْقَصْمُ كَسْرُ الشَّيْءِ الشَّدِيدُ حَتَّى يَبِينَ . قَصَمَهُ يَقْصِمُهُ قِصْمًا فَإِنْ قَصَمَ وَتَقَصَّمَ : كَسَرَهُ كَسْرًا فِيهِ يَبْتَوْنُهُ . وَرَجُلٌ قَصِمَ أَيْ سَرِيعَ الْإِنْقِصَامِ هَيَّابٌ ضَعِيفٌ . وَقَصِمَ مِثْلُ قُتْمٍ : يَحْطِمُ مَا لَقِيَ ، قَالَ ابْنُ بَرٍّ : صَوَابُهُ قِصْمٌ مِثْلُ قُتْمٍ تَصْرِفُهَا لِأَنَّهَا صِفَتَانِ ، وَإِنَّا الْعَدْلُ يَكُونُ فِي الْأَسْمَاءِ لَا غَيْرَ . وَفِي حَدِيثِ النَّبِيِّ ﷺ : أَنَّهُ قَالَ فِي أَهْلِ الْجَنَّةِ يَرْفَعُ أَهْلَ الْغَرْبِ إِلَى غَرْفِهِمْ فِي دُرَّةٍ بَيضاءَ لَيْسَ فِيهَا قِصْمٌ وَلَا قِصْمٌ ، أَبُو عُبَيْدٍ : الْقِصْمُ ، بِالْقَافِ ، هُوَ أَنْ يَنْكَسِرَ الشَّيْءُ فَيَبِينَ ، يُقَالُ مِنْهُ : قَصِمْتَ الشَّيْءَ إِذَا كَسَرْتَهُ حَتَّى يَبِينَ ، وَمِنْهُ قِيلَ : فَلَانَ أَقْصَمَ النَّيَّةُ إِذَا كَانَ مِنْكَسِرَهَا ، وَأَمَّا الْقِصْمُ ، بِالْفَاءِ ، فَهُوَ أَنْ يَنْصَدِعَ الشَّيْءُ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَبِينَ . وَفِي الْحَدِيثِ : الْفَاجِرُ كَالْأَرْزَةِ صَمَاءٌ مُعْتَدِلَةٌ حَتَّى يَقْصِمَهَا اللَّهُ . وَفِي حَدِيثٍ عَائِشَةَ تَصِفُ أَبَاهَا ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : وَلَا قِصْمًا لَهُ قَنَاءً ، وَيُرْوَى بِالْفَاءِ . وَفِي حَدِيثِ كَعْبٍ : وَجَدْتُ انْقِصَامًا فِي ظَهْرِي ، وَيُرْوَى بِالْفَاءِ ، وَقَدْ تَقَدَّمَ . وَرُمِحَ قِصْمٌ : مُنْكَسِرٌ ، وَقَنَاءٌ قِصْمَةٌ كَذَلِكَ ، وَقَدْ قِصِمَ .

وَقِصِمَتْ سِيْنُهُ قِصْمًا وَهِيَ قِصْمَاءُ : انْشَقَّتْ عَرْضًا . وَرَجُلٌ أَقْصَمَ النَّيَّةَ إِذَا كَانَ مِنْكَسِرَهَا مِنْ النَّصْفِ بَيْنَ الْقِصْمِ ، وَالْأَقْصَمُ أَعْمُ وَأَعْرَفُ مِنَ الْأَقْصَفِ ، وَهُوَ الَّذِي انْقَصَمَتْ نَيْبَتُهُ مِنَ النَّصْفِ . يُقَالُ : جَاءَكُمْ الْقِصْمَاءُ ، تَذْهَبُ بِهِ إِلَى تَأْنِيثِ النَّيَّةِ . قَالَ بَعْضُ الْأَعْرَابِ لِرَجُلٍ أَقْصَمَ النَّيَّةَ : جَاءَكُمْ الْقِصْمَاءُ ، ذَهَبَ إِلَى سِيْنِهِ

فَانْتَهَا . وَالْقِصْمَاءُ مِنَ الْمَعَرِ : الَّتِي انْكَسَرَ قَرْنَاهَا مِنْ طَرَفَيْهَا إِلَى الْمَشَاشَةِ ، وَقَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ : الْقِصْمَاءُ مِنَ الْمَعَرِ الْمَكْسُورَةُ الْقَرْنَ الْخَارِجِ ، وَالْعِصْبَاءُ الْمَكْسُورَةُ الْقَرْنَ الدَّاخِلِ ، وَهُوَ الْمَشَاشُ .

وَالْقِصْمُ فِي عُرُوضِ الْوَاوِي : حَذْفُ الْأَوَّلِ وَإِسْكَانُ الْخَامِسِ ، فَيَقِي الْجُرْمُ فَاعِيلٌ ، فَيَنْقَلُ فِي التَّقْطِيعِ إِلَى مَقْعُولٍ ، وَذَلِكَ عَلَى التَّشْبِيهِ بِقِصْمِ السَّنِّ أَوِ الْقَرْنِ . وَقِصْمُ السَّوَالِ وَقِصْمَتُهُ وَقِصْمَتُهُ الْكِسْرَةُ مِنْهُ ، وَفِي الْحَدِيثِ : اسْتَغْنَوْا عَنِ النَّاسِ وَلَوْ عَنْ قِصْمَةِ السَّوَالِ . وَالْقِصْمَةُ ، بِكَسْرِ الْقَافِ ، أَيْ الْكِسْرَةُ مِنْهُ إِذَا اسْتَيْكَرَ بِهِ ، وَيُرْوَى بِالْفَاءِ .

وَقِصْمَةٌ يَقْصِمُهُ قِصْمًا : أَهْلَكَهُ . وَقَالَ الرَّجَّاجُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : « وَكَمْ قِصْمًا مِنْ قَرْيَةٍ » : كَمْ فِي مَوْضِعٍ نَصَبٌ يَقْصِمُنَا ، وَمَعْنَى قِصْمُنَا أَهْلَكُنَا وَأَذْهَبْنَا . وَيُقَالُ : قِصَمَ اللَّهُ عُمَرَ الْكَافِرَ ، أَيْ أَذْهَبَهُ .

وَالْقَاصِمَةُ : اسْمُ مَدِينَةٍ سَيِّدِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ ابْنُ سَيِّدَةٍ : أَرَى ذَلِكَ لِأَنَّهَا قِصِمَتْ الْكُفْرَ ، أَيْ أَذْهَبَتْهُ . وَالْقِصْمَةُ ، بِالْفَتْحِ : مِرْقَاةُ الدَّرَجَةِ مِثْلُ الْقِصْفَةِ . وَفِي الْحَدِيثِ : إِنْ الشَّمْسُ تَطَلَّعَتْ مِنْ جِهَتِهِ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ فَمَا تَرْتَفِعُ فِي السَّمَاءِ مِنْ قِصْمَةٍ إِلَّا فُتِحَ لَهَا بَابٌ مِنَ النَّارِ ، فَإِذَا اشْتَدَّتْ الظَّهِيرَةُ فَتُحَتُّ الْأَبْوَابُ كُلُّهَا . وَسُمِّيَتْ الْمِرْقَاةُ قِصْمَةً لِأَنَّهَا كِسْرَةٌ مِنْ الْقِصْمِ الْكَسْرِ . وَكُلُّ شَيْءٍ كَسَرْتَهُ فَقَدْ قِصِمْتُهُ .

وَأَقْصَامُ الْمَرْعَى : أَصُولُهُ وَلَا يَكُونُ إِلَّا مِنَ الطَّرِيفَةِ ، الْوَاحِدُ قِصْمٌ . وَالْقِصْمُ : الْعَتِيقُ مِنَ الْقُطْرِ (عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ) .

وَالْقِصِيمَةُ : مَا سَهَلَ مِنَ الْأَرْضِ وَكَثُرَ شَجَرُهُ . وَالْقِصِيمَةُ : مَنِيتُ الْعَصَا وَالْأَرْضَى وَالسَّلَمَ ، وَهِيَ رَمْلَةٌ ، قَالَ لَبِيدٌ :

وَكَيْبَةُ الْأَحْلَافِ قَدْ لَاقَتْهُمْ حَيْثُ اسْتَقْضَى ذَكَادُكَ وَقِصِيمُ وَقَالَ بِشْرٌ فِي مُفْرَدٍ : وَبَاكَرُهُ عِنْدَ الشَّرْقِ مُكَلَّبٌ أَزَلُ كَسِرْحَانِ الْقِصِيمَةِ أَغْبَرُ قَالَ : وَقَالَ أَنَيْفُ بْنُ جَبَلَةَ :

وَلَقَدْ شَهِدْتُ الْخَيْلَ يَحْمِلُ شِكْنَى عِنْدَ كَسِرْحَانِ الْقِصِيمَةِ مُنْهَبُ اللَّيْلِ : الْقِصِيمَةُ مِنَ الرَّمْلِ مَا أَتَتْ الْعَصَا وَهِيَ الْقِصَائِمُ . أَبُو عُبَيْدٍ : الْقِصَائِمُ مِنَ الرَّمَالِ مَا أَتَتْ الْعِصَابَ . قَالَ أَبُو مُنْصَوِّرٍ : وَقَوْلُ اللَّيْلِ فِي الْقِصِيمَةِ مَا يُنْبِتُ الْعَصَا هُوَ الصَّوَابُ .

وَالْقِصِيمُ : مَوْضِعٌ مَعْرُوفٌ يَشْفُهُ طَرِيقُ بَطْنِ فَلَجٍ ، وَأَشَدُّ ابْنِ السَّكَيْتِ :

يَا رَبِّهَا الْيَوْمَ عَلَى مُبِينٍ عَلَى مُبِينٍ جَرَدَ الْقِصِيمِ مُبِينٌ : اسْمٌ بِثَوْنٍ . وَالْقِصِيمُ : نَبْتُ . وَالْأَجَارِدُ مِنَ الْأَرْضِ : مَا لَا يُنْبِتُ ، وَقَالَ :

أَفْرَغَ لَشَوْلٍ وَعِشَارٍ كَوْمٍ بَاتَتْ تُعْنَى اللَّيْلِ بِالْقِصِيمِ لِبَابَةٍ مِنْ هَوَاقِ عَيْشُومٍ^(١) الرِّيَاشِيُّ : أَنْشَدَنِي الْأَصْمَعِيُّ فِي التَّوْنِ مَعَ الْوَيْمِ :

يَطْعُنُهَا بِخَنْجَرٍ مِنْ لَحْمٍ تَحْتَ الدَّنَابِي فِي مَكَانٍ سُحْنٍ قَالَ : وَيُسَمَّى هَذَا السَّنَادَ . قَالَ الْفَرَّاءُ : سُمِّيَ الدَّالُ وَالْجِيمُ الْإِجَادَةَ ، رَوَاهُ عَنْ الْخَلِيلِ ، وَقَالَ الشَّاعِرُ يَصِفُ صَبَادًا : وَأَشَعَتْ أَعْلَى مَالِهِ كَيْفُ لَهْ

بِفَرْشٍ فَلَاوٍ بَيْنَهُنَّ قِصِيمُ الْفَرْشُ : مَنَابِتُ الْغَرْطِ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : فَرْشٌ مِنْ غَرْطٍ ، وَقِصِيمَةٌ مِنْ غَضَا ، وَابْنَةُ

(١) قوله : « لِبَابَةٍ » بفتح اللام وبائين تحريف صوابه « لِبَابَةٍ » بضم اللام وبياء مثناة تحية قبل التاء ، واللِبَابَةُ شَجَرَةُ الْأَمْطَى .

[عبد الله]